منشورات
المطبعة الحيدرية - النجف

الفصول المهمة

في أصول الأئمة عليهم السلام

تأليف
شيخ المحدثين الامام الكبير محمد بن الحسن
الحر العاملي
صاحب كتاب (وسائل الشيعة)

بنفقة
محمد كاظم الكتبي

الفصول المهمة

في أصول الأئمة عليهم السلام

تأليف

شيخ المحدثين الامام الكبير محمد بن الحسن

الحر العاملي

صاحب كتاب (وسائل الشيعة)

المولود سنة ١٠٣٣ — المتوفى ١١٠٤

الطبعة الثانية

مصححة ومنقحة

طبع على نفقة محمد كاظم الشيخ محمد صادق الكتبي

صاحب

المكتبة والمطبعة الحيدرية في النجف الأشرف

١٣٧٨ هـ

المطبعة الحيدرية - النجف

بسم الله الرحمن الرحيم

الحر العاملي

١ – نسبه وبيته

هو محمد بن الحسن بن علي بن محمد بن الحسين الحر (١) ، المشغري ، العاملي .
ولد ليلة الجمعة ثامن رجب سنة ١٠٣٣ في قرية مشغر من قرى جبل عامل(٢) .
كان بيته من بيوت العلم ، والفضل والأدب والرئاسة ، والسؤدد .
وكان والده الحسن بن علي : « عالما فاضلا ماهراً صالحاً أديباً فقيهاً ثقة حافظا عارفا بفنون العربية ، والفقه . والأدب مرجوعاً إليه في الفقه خصوصاً المواريث .
توفي في طريق المشهد في خراسان ، ودفن في المشهد سنة ١٠٦٢ ، وكان مولده سنة ١٠٠٠ » (٣) .
قرأ المترجم في قرية مشغر على والده وعلى عمه ثم ذهب إلى جبع . وقرأ هناك على عمه وجماعة تأتي أسماؤهم ، واقام في تلك البلاد أربعين سنة . وحج مرتين خلال هذه المدة . الأولى منها كانت (٤) في سنة ١٠٥٧ والثانية (٥) في سنة ١٠٦٢ ثم سافر الى العراق فزار الأئمة عليهم السلام ثم زار الرضا بطوس وسكن هناك إلى أن توفي . وحج من ايران ايضا مرتين (٦) وزار أئمة العراق مرتين . واعطي شيخوخة الاسلام ومنصب القضاء .

---

(١) ينتهي نسبه الى الحر بن يزيد الرياحي الشهيد مع الحسين – ع – في كربلاء
(٢) أمل الآمل (٣) نفس المصدر
(٤) كما في أمل الآمل ص ٤٤٣ (٥) كما في أمل الآمل ص ٤٣٣
(٦) قال المحدث القمي في سفينة البحار انه رحمه الله كان في الحجة الثالثة ماشياً من وقت الاحرام الى أن فرغ وكان معه جماعة مشاة نحو سبعين رجلا وأنه رأى رؤيا فيها فائدة الخ .

٢ ـ اساتذته والمجيزون له

ليس في وسعنا أن نعدد كل من لقيهم المترجم وقرأ عليهم . ولكنا نقتصر على بعضهم .

١ — الحسن بن علي بن محمد ، الحر والد المترجم (١) .

٢ — الحسين بن الحسن بن يونس بن يوسف بن محمد بن ظهير الدين بن علي بن زين الدين بن حسام ، الظهيري العاملي ، العيناثي ، يقول عنه المترجم : « قرأت عنده جملة من كتب العربية ، والفقه، وغيرها من الفنون . ومما قرأت عنده أكثر كتب المختلف ، وألف رسائل متعددة ، وكتاباً في الحديث ، وكتاباً في العبادات ، والدعاء . وهو أول من اجازني (٢) » .

٣ — زين الدين بن محمد بن الحسن بن زين الدين ، الشهيد الثاني ، العاملي الجبعي . شيخنا الأوحد ـ يقول المترجم :
« قرأت عليه جملة من كتب العربية ، والرياضي والحديث والفقه وغيرها(٣) »

٤ — عبد السلام بن محمد الحر العاملي ، المشغري . عم والد مؤلف هذا الكتاب وجده لأمه . يقول المترجم :
« قرأت عليه ، وكان عمري نحو عشر سنين ، وكان حسن التقرير (٤) »

٥ — « علي بن محمد بن علي الحر » .
يروي عنه عن محمد بن حسن بن زين الدين (٥) .

٦ — « علي بن محمود ، العاملي المشغري ، خال والد المصنف . قرأ عنده كتب العربية ، والفقه وغيرها . وأجاز له إجازة عامة (٦) .

٧ — محمد بن علي بن محمد بن الحسين الحر ، العاملي ، المشغري ، الجبعي . عم مؤلف هذا الكتاب .

---

(١) أمل الآمل ص ٤٣٣ (٢) نفس المصدر ص ٤٣٤
(٣) نفس المصدر ص ٤٣٨ (٤) نفس المصدر ص ٤٤١
(٥) نفس المصدر ص ٤٤٧ (٦) نفس المصدر ص ٤٤٦

﴿ قرأ عليه جملةمن كتب العربية ، والفقه،وغيرهما توفى سنة ١٠٨١ (١) ﴾ .

٨ — علي بن علي بن الحسين بن أبي الحسن ،الموسوي العاملي الجباعي يقول المترجم : وقدرأيته في بلادنا،وحضرت درسه بالشام أياما يسيرة وكنت صغير السن، ورأيته بمكة أيضا أياماً ، وكان ساكنا بها أكثر من عشرين سنة . ﴾ (٢)

٩ — ﴿ محمد بن نجيب الدين علي بن محمد بن مكي ، العاملي الجبلي يقول المترجم له فاضل صالح معاصر . قرأ على أبيه ، وغيره من مشايخنا (٣) ﴾ .

١٠ — ﴿ محمد بن شرف الحسيني ، الجزائري .. يقول المترجم له : نروي عنه (٤) ﴾

١١ — ﴿ السيد هاشم بن سليمان ، الحسيني ، البحراني ، التوبلي . رأيته ، ورويت عنه (٥) ﴾ .

١٢ — الحسين بن جمال الدين ، محمد ، الخوانساري . يقول المترجم له : ﴿ من المعاصرين ـ أطال الله بقاه ـ نروي عنه إجازة (٦) ﴾ .

١٣ — ﴿ محمد بن باقر مولانا محمد تقي ، المجلسي . يقول المترجم له : وهو من المعاصرين نروي عنه جميع مؤلفاته ، وغيرها إجازة (٧) ﴾ .
﴿ وهو آخر من اجازني ، واجزت له (٨) ﴾ .

٣ — تصانيفه

انصرف المترجم له اكثر من خمسين سنة إلى التصنيف والتأليف في مختلف العلوم . منها : الفقه ، والحديث ، والتفسير ، والرجال ، والتراجم والدعاء ، والهندسة والرياضيات ، والنجوم ، والفلك . وعلم الكلام ، والنحو ، والصرف ، والاشتقاق وغيرها .

وانتج خلال هذه المدة اكثر من خمسين مصنفا ، ومؤلفا . ويعد المترجم له

---

(١) أمل الآمل ص ٤٥٣ — (٢) نفس المصدر ص ٤٤٤
(٣) نفس المصدر ص ٤٥٤ — (٤) نفس المصدر ص ٥٠٢
(٥) نفس المصدر ص ٥١٣ — (٦) نفس المصدر ص ٤٧٣
(٧) نفس المصدر ص ٤٩٨ — (٨) وسائل الشيعة للمترجم ص ٥٦٢

ـ رحمه الله ـ من المصنفين المكثرين المجيدين المتقنين .

وسأذكر هنا من كتبه ما ذكره في أمل الآمل :

١ — الجواهر السنية في الأحاديث القدسية . وهو أول ما ألفه . ولم يجمعها أحد قبله

٢ — الصحيفة الثانية . من أدعية علي بن الحسين ـ ع ـ الخارجة عن الصحيفة الكاملة

٣ — تفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة ست مجلدات تشتمل على جميع احاديث الاحكام الشرعية الموجودة في الكتب الأربعة ، وسائر الكتب المعتمدة . اكثر من سبعين كتاباً وذكر الأسانيد ، واسماء الكتب حسن الترتيب وذكر وجوه الجمع مع الاختصار ، وكون كل مسألة لها باب على حدة بقدر الامكان .

٤ — هداية الأمة إلى أحكام الأئمة ـ ع ـ ثلاث مجلدات صغيرة منتخبة من ذلك الكتاب مع حذف الأسانيد ، والمكررات .

٥ — فهرست وسائل الشيعة . يشتمل على عنوان الأبواب ، وعدد أحاديث كل باب ومضمون الأحاديث . مجلد واحد وقد سماه بمن لا يحضره الامام .

٦ — الفوائد الطوسية . تشتمل على مائة فائدة في مطالب متفرقة .

٧ — إثبات الهداة بالنصوص والمعجزات . مجلدان يشتمل على اكثر من عشرين ألف حديث . منقولة من كتب الخاصة والعامة .

٨ — أمل الآمل في علماء جبل عامل (١) .

٩ — الرد على الصوفية . يشتمل على ما يقارب من ألف حديث في الرد عليهم .

١٠ — الايقاظ من الهجعة بالبرهان على الرجعة

---

(١) قال في أوله : وسميته أمل الآمل في علماء جبل عامل . وإن شئت فسمه تذكرة المتبحرين في علماء المتأخرين ، وإن شئت فسم القسم الأول بالأسم الأول ، والقسم الثاني بالأسم الثاني ، وتوجد نسخة من هذا الكتاب في مكتبة آية الله الحكيم العامة كتبت في سنة ١٠٩٧ ، ويظهر انها بخط المؤلف ويؤيده ما كتبه الشيخ محمد السماوي في آخر النسخة : (والظاهر أن هذا خط يد المصنف ـ رحمه الله تعالى ـ)

١١ — رسالة فى خلق الكافر ، وما يناسبه
١٢ — كشف التعمية فى حكم التسمية ـ أي تسمية مولانا الحجة عليه السلام ـ
١٣ — رسالة الجمعة في جواب من رد أدلة الشهيد الثاني
١٤ — نزهة الأسماع فى حكم الاجماع
١٥ — رسالة في تواتر القرآن
١٦ — رسالة في الرجال (١)
١٧ — رسالة في أحوال الصحابة
١٨ — رسالة في تنزيه المعصوم عن السهو والنسيان
١٩ — بداية النهاية في عدد الواجبات ، والمحرمات المنصوصة ، وقال في آخرها : أن عدد الواجبات المنصوصة ١٥٣٥ ، والمحرمات ١٤٤٨
٢٠ — العربية العلوية ، واللغة المروية
٢١ — ديوان شعره (٢)
٢٢ — منظومة فى الزكاة .
٢٣ — منظومة فى الهندسة
٢٤ — منظومة فى تاريخ النبي (ص) وآله والأئمة (ع)
٢٥ — منظومة فى المواريث (٣)
٢٦ — له اجازات متعددة للمعاصرين مطولات ومختصرات
٢٧ — الفصول المهمة ـ وهو هذا الكتاب الذي بين يديك :

---

(١) توجد نسخة من كتاب الرجال فى مكتبة آية الله الحكيم العامة وقد كتبت هذه النسخة فى ليلة الخميس الرابع والعشرين من شهر ذي القعدة الحرام سنة ١٠٨٢هـ

(٢) توجد نسخة من هذا الديوان بخط المؤلف فى مكتبة آية الله الحكيم العامة وعلى ظهر الصفحة الاولى كتب بخطه : (مالكه كاتبه ناظمه) ثم خاتمه الشريف : العبد محمد الحر

(٣) وقد شرحها تلميذه الشيخ محمد فاضل المشهدي فى أيام حياة استاذه ونسخة من هذا الشرح موجودة فى مكتبة آية الله الحكيم العامة

٤ - وصف المؤلف لهذا الكتاب

وصفه المؤلف فى كتابه أمل الآمل ص ٤٤٨ : الفصول المهمة فى أصول الأئمة (ع) تشتمل على القواعد الكلية المنصوصة فى اصول الدين واصول الفقه ، فروع الفقه وفى الطب، ونوادر الكليات . فيه اكثر من ألف باب يفتح كل باب ألف باب

وقال فى مقدمة الكتاب ـ الفصول المهمة ـ : أرجو ان يزيد على الف باب فتح كل باب منها ألف باب .

٥ ــ كيفية نقله للاحاديث فى هذا الكتاب

التزم رحمه الله ـ فى الكتاب ـ على نفسه أن يروي الأحاديث من الكتب الصحيحة المعتمدة ، والأصول المعتبرة الممهدة التي يجوز الاعتماد عليها فى الأحكام الشرعية ، ويجب الرجوع إليها فى الاصول ، والفروع ، ويبتدىء باسم صاحب الكتاب الذي ينقل منه الحديث ، ثم يعطف عليه ما بعده ، ويشير الى الاسانيد الخارجة عنه

واما اسانيده إلى تلك المصنفات والكتب والطريق إلى نقل تلك المؤلفات . فقد ذكرها فى آخر كتابه الكبير الوسائل . فمن اراد الاطلاع فليراجع ذلك الكتاب

٦ ــ وفاته

توفى ـ رحمه الله ـ فى الواحدوالعشرين من شهر رمضان سنة ١١٠٤ .ودفن فى الصحن العتيق الرضوي ، جنب المدرسة المنسوبة الى ميرزا جعفر رحمه الله

٧ ــ الطبعة الثانية للكتاب

لما رأى المهذب الوجيه محمد كاظم الشيخ صادق الكتبي حاجة الناس إلى هذا الكتاب وأن نسخه من الطبعة الاولى قد نفدت التزم على نفسه أن يطبعه ويخرجه مرة ثانية فقام بطبعه وابرزه بحلة شيقة ، وأضاف فى آخره فهرستاً كاملا لجميع أبواب الكتاب حتى يعين المراجع على الاستفادة بأسرع وقت فجزاه الله خيراً ووفقه لما يحب ويرضى .

النجف الاشرف : بقلم : طالب ديني

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي عرفنا نبذة من الاصول الكلية ، وفتح لنا ابواب العلم بالاحكام الجزئية والصلاة والسلام على محمد خير البرية .

وبعد : فيقول الفقير الى الله الغني محمد بن الحسن بن علي بن محمد بن الحسين الحر العاملي عامله الله بلطفه الخفي والجلي قد سألني بعض صلحاء الفضلاء وفضلاء الصلحاء بل امرني بعض علماء السادات وسادات العلماء بتأليف كتاب يشتمل على الاصول الكلية المروية والابواب الموصلة الى الاحكام الجزئية لما علموا من زيادة نفع تلك الكليات بالنسبة الى النص الخاص ومزيد الاحتياج اليها من العوام والخواص ولما رجوا أن لا يبقى حكم من الاحكام إلا فيه نص خاص أو عام ولا مطلب مشكل مبهم إلا ومعه ما يزيل عنه الاشكال والابهام فاطلتهم عن ذلك مدة من الزمان لكثرة العوايق والعلائق من طوارق الحدثان ثم لم اجد بداً من الشروع في هذا المطلب العظيم الشان لما رأيت فيه من النفع لي وللاخوان فشرعتُ في جمعه وتأليفه والله المستعان وارجو أن يزيد على الف باب يفتح كل باب منها الف باب عسى ان تدخل فيه الابواب المروية فى هذا الباب ولا انقل الاحاديث فيه إلا من الكتب الصحيحة المعتمدة والاصول المعتبرة الممهدة التي يجوز الاعتماد في الاحكام الشرعية عليها ويجب الرجوع في الاصول والفروع اليها وابتدأ باسم صاحب الكتاب الذي انقل الحديث منه ثم اعطف عليه ما بعده واشير الى الاسانيد الخارجة عنه وقد ذكرت الاسانيد الى رواية تلك المصنفات والطرق الى نقل

تلك المؤلفات في آخر كتاب تفصيل وسائل الشيعة الى تحصيل مسائل الشريعة وربما اقتصرت في احاديث بعض الابواب على القليل واحيل على ما اوردته في ذلك الكتاب الجليل أو روي في غيره خوفاً من التطويل والله الهادي الى سواء السبيل ويليق ان يسمى هذا الكتاب بكتاب الفصول المهمة في اصول الائمة عليهم السلام وقد ذكرت نبذة مما يحتاج اليه للاعتماد على احاديث هذه الابواب في الفوايد التي اشتملت عليها خاتمة ذلك الكتاب وفي اوايل كتاب اثبات الهداة بالنصوص والمعجزات فارجع الى تلك المواضيع ان اردت معرفة كلّ اسناد وزيادة الوثوق والاعتماد والله الموفق للسداد والمسئول تسهيل الوصول الى المرام والمراد والمأمول ان يتفضل علينا بمزيد الارشاد ويمن علينا بالأسعاف والأسعاد ويجعل سعينا كله ذخيرة للفوز في المعاد والقرب من محمد وآله اشرف العباد وان يكون في زمرتهم يوم يقوم الأشهاد عليهم الصلاة والسلام والتحية والاكرام وارجو ببركتهم ان يكون هذا الكتاب لانظير له في فنه ولا شبيه له في حسنه فقد بذلت الجهد في جمعه وترتيبه واختصاره وتهذيبه فاعتمد في دينك على هذه الأحاديث الصحيحة المعتمدة وارجع الى هذه القواعد الكلية المروية والاصول المهدة الثابتة بالنصوص المتواترة المروية عن العترة الطاهرة وبالقرائن القطعية الواضحة والادلة القوية الراجحة واعمل بما ثبت من المطالب الدينية عن أهل العصمة الذين لا يخشى من التزم بالتمسك بهم ذلة ولا وصمة واستغن عن الاستنباطات الظنية والادلة الضعيفة العقلية، والطريقة التي اخترعتها العامة بعقولهم الناقصة وارادوا بها الاستغناء عن الائمة والبعد عن طريقة خواص الخاصة وان غفل عن فساد اكثرها بعض المتأخرين من الامامية فاستلزم ذلك مخالفة الاحاديث الصحيحة في بعض جزئيات الاحكام الشرعية وسأذكر اولا فوائد لا بد منها قبل الشروع في ذكر الكليات ثم اذكر الكليات المتعلقة باصول الدين ثم المتعلقة باصول الفقه ثم المتعلقة بفروع الفقه ثم المتعلقة بالطب ثم نوادر الكليات انشاء الله تعالى .

مقدمة

﴿ تشتمل على فوائد مهمة اثنتى عشرة تبركا بالعدد ﴾

(آ) لا خلاف بين العقلاء في حجية النص العام الظاهر العموم في افراده الظاهرة الفردية ويأتي بعض ما يدل على ذلك من الاخبار انشاء الله تعالى . واستدلال الائمة عليهم السلام بالنص العام اكثر من ان يحصى حتى قد ورد في احاديث كثيرة استعمال لفظ النسخ في التخصيص بناءاً على ان العام دال على جميع افراده وكثير من تلك الاحاديث الشريفة المروية عن الائمة (ع) موجود في الكتب الاربعة في كتاب النكاح وغيره بل لا يوجد في الكتاب والسنة إلا النص العام فى افراد المكلفين أو الزمان أو المكان أو الحالات أو نحو ذلك فلو لم يكن حجة لما امكن العمل بشيء الا ترى أنه لا يوجد آية ولا رواية بان الصلاة مثلا واجبة على فلان بن فلان في زمان الغيبة الكبرى في سنه كذا في شهر كذا وفي بلد كذا في يوم كذا في محلة كذا في حالة كذا ولا اتفق ذلك ايضاً في زمان النبي والائمة (ع) بل كان تبليغ الاحكام الى جميع الانام بالنص العام فلا ترى نصاً خاصاً إلا بالنسبة الى ما هو اعم منه الا ترى الى قوله تعالى على وجه الانكار على الكفار بل يريد كل امرىء منهم ان يؤتى صحفاً منشرة كلا بل لا يخافون الآخرة وحينئذ فالأحكام كلها والنصوص باسراها كلية من جميع الجهات أو من بعضها لكني لم اذكر الكليات التي يترتب عليها احكام كثيرة مهمة كلية ايضاً في الجملة من جهة اخرى كما ستعرفه انشاء الله تعالى .

وقال : الشهيد الثاني قدس سره في تمهيد القواعد دلالة العام على افراده كلية أي يدل على كل واحدمنها دلالة تامة ويعبرعنها ايضاً بالكلي التفصيلي والكلي العددي انتهى . وذكر جماعة من المحققين ان العام نص في افراده وتبادر الفهم الى العموم ظاهر

وكون تبادر الفهم علامةُ الحقيقة واضح وكذا كون المجاز موقوفاً على القرينة وهذه الوجوه كلها مؤيدة للاحاديث المتواترة الآتية انشاء الله تعالى .

(ب) قال الشيخ حسن رحمه الله في المعالم الحق ان للعموم في لغة العرب صيغة تخصه وهو اختيار الشيخ المحقق والعلامة وجماعة من المحققين . وقال السيد المرتضى وجماعة انه ليس له لفظ موضوع اذا استعمل في غيره كان مجازاً بل هو مشترك ونص السيد على ان تلك الصيغ نقلت في عرف الشرع الى العموم ، انتهى .

اقول فقد صار النزاع لفظياً فى الالفاظ الواقعة فى الكتاب والسنة والخلاف فى كونه حقيقة لغوية أو عرفية شرعية ونقل عن بعضهم انها حقيقة في الخصوص مجاز فى العموم ثم استدل على الأول بتبادر الفهم بانه لولاه كان قولك رأيت الناس كلهم اجمعين مؤكداً للاشتباه مع أنه لا يفهم منه إلا زوال الاشتباه وتوكيد العموم . اقول نص علماء العربية أو اكثرهم على ان هذه الالفاظ وضعت للعموم ، وصحة تخصيصها بالأستثناء وغيره واستدلال ائمتنا عليهم السلام بالفاظ العموم وعمل علمائنا بذلك وتتبع مواقع استعمالها وقيام القرائن فى اكثر تلك المواضع وملاحظة الاحاديث الآتية انشاء الله تعالى تدل على مااختاره بل تواترت الاخبار عن الائمة (ع) بان في القرآن عاماً وخاصاً وان فيه ما لفظه عام ومعناه خاص وما لفظه خاص ومعناه عام على انك قد عرفت ان النزاع لفظي .

(ج) قال الشهيد الثاني ايضاً صيغ العموم عند القائل به كل وجميع وما تصرف منها كاجمع وجمعاء واجمعين وتوابعها المشهورة كاكتع واخواته وساير شاملة أما لجميع ما بقي وللجميع على الاطلاق على اختلاف تغييرها وكذا معشر ومعاشر وعامة وكافة وقاطبة ومن الشرطية والاستفهامية وفي الموصولة خلاف وقال بعضهم ما الزمانية للعموم ايضاً وان كانت حرفاً مثل الا مادمت عليه قائماً وكذا المصدرية اذا وصلت بفعل مستقبل مثل يعجبني ما تصنع واى في الشرط والاستفهام وان اتصل بهاما مثل ايما امرأة نكحت ومتى وحيث واين وكيف واذا الشرطية اذا اتصلت بواحد منها واياِن واي واذ ما إذا

قلنا باسميتها كما قال المبرد و على قول سيبويه بانها حرف ليست من الباب و كم الاستفهامية والجمع المضاف والمعرّف والنكرة المنفية وحكم اسم الجمع كالجمع كالناس والقوم والرهط والاسماء الموصولة كالذي والتي اذا كان تعريفهما للجنس وتثنيتهما وجمعهما واسماء الاشارة المجموعة مثل قوله تعالى اولئك هم الفائزون ثم ام انتم هؤلاء تقتلون انفسكم وكذا مثل لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا احصيها ولا تدع مع الله إلهاً آخر وكذا الواقع في سياق الشرط مثل ان امرىء هلك وقيل احد للعموم في قوله تعالى وان احد من المشركين استجارك وكذا قيل بالنكرة في سياق الاستفهام الانكاري مثل قوله تعالى هل تعلم له سمياً هل تحس منهم من احد قيل واذا اكدّ الكلام بالأبد أو الدوام أو الاستمرار والسرمد أو دهر الداهرين أو عوض أو قط في النفي افاد العموم فى الزمان قيل واسماء القبائل مثل ربيعة ومضر والأوس والخزرج فهذه جملة صيغ العموم ، انتهى .

وكذا قال جمع من علماء العربية واللغة وهذا نقل منهم لوضع هذه الالفاظ للعموم ولا رأي ولا اجتهاد منهم وهو ظاهر ونقلهم لمثلهم سند وحجة لأنهم غير متهمين في مثله بل هم ثقاة في نقله لعدم داع لهم الى الكذب وشدة حرصهم على ضبط الفن الذي هم رؤساؤه وزيادة خوفهم من سقوط قدرهم عند أهل تلك الصناعة وكون شهادتهم بالأثبات لا بالنفي وغير ذلك من القرائن الواضحة ولا يوجد مثل ذلك في الاستنباطات والاجتهادات كما لا يخفى على انه قد ورد الأمر من الائمة (ع) بتعلم العربية وانحصر طريقه فى النقل من علمائها وورد الأمر بالعمل بروايات الثقات كما يأتي :

(د) وهذا ذكر جماعة من علماء المعاني والبيان والنحو والاصول واللغة ان الفاظ العموم تدل على العموم فى الاثبات ولا تدل عليه في النفي إلا بقرينة أو دليل آخر فان النفي خلاف الأثبات ولذلك دلت النكرة على العموم في النفي دون الأثبات ونقلهم حجة كما عرفت والتتبع والاستقراء شاهد ان به فلا تغفل عنه كما غفل عنه جماعة من المتأخرين في الاستدلال وبعضهم يخالف فى ذلك وما ورد مما يخالف ذلك عرف عمومه من دليل

آخر اذ ليس بنص في العموم فلا ظاهر فيه .

(ﻫ) قال صاحب المعالم الجمع المعرف بالأداة يفيد العموم حيث لاعهد ولانعرف في ذلك مخالفاً من الاصحاب وأما المفرد المعرف فذهب جمع من الناس الى أنه يفيد العموم ، وقال قوم بعدم افادته واختاره المحقق والعلامة وهو الاقرب لنا عدم تبادر العموم منه الى الفهم وانه لو عم لجاز الاستثناء منه مطردا وهو منتف قطعاً ثم ذكر حجة المخالف وجوابها الى ان قال فاعلم ان القرينة الحالية قائمة فى الاحكام الشرعية غالباً على ارادة العموم حيث لا عهد خارجي كما في قوله تعالى واحل الله البيع وحرم الربا وقوله اذا كان الماء قدر كر لم ينجسه شيء ونظائره ، انتهى .

(و) قال ايضاً ماوضع لخطاب المشافهة نحوياايها الناس ويا ايها الذين آمنوا لايعم بصيغته من تأخر عن زمن الخطاب وانما ثبت حكمه لهم بدليل آخر وهو قول اصحابنا واكثر أهل الخلاف وذهب قوم منهم الى تناوله بصيغته لمن بعدهم . لنا انه لا يقال للمعدومين ياايهاالناس ونحوه وانكارهمكابرة وايضاًفانالصبي والمجنون اقربالىالخطاب من المعدوم لوجودهما واتصافهما بالأنسانية مع ان خطابهما بنحو ذلك ممتنع قطعاً فالمعدوم اجدر ان يمنع ثم ذكر حجة المخالف وجوابها الى ان قال وكوننا مكلفين بما كلفوا به معلوم بالضرورة من الدين ، انتهى .

اقول : يأتي جملة من الاحاديث الدالة على ذلك فظهر انه ليس لهذا البحث فائدة يعتد بها ومثله كثير من مباحثهم .

(ز) قال ايضاً الاقرب عندي ان تخصيص العام لا يخرجه عن الحجية في غير محل التخصيص ان لم يكن المخصص مجملا مطلقاً ولا اعرف في ذلك من الاصحاب مخالفاً ومن الناس من انكرحجيته . وذكر دليلا لا يخلو من شيء ، واقول يمكن الاستدلال عليه بوجهين احدهما استدلال الائمة (ع) به كما يظهر لمن تتبع احاديثهم مع عدم نهى منهم عن العمل به وثانيهما الأحاديث الآتية الدالة على حجية النص العام مع ان اكثر افرادهم

قد خص في افراد كثيرة حتى قد اشتهر بين العلماء قول ابن عباس مامن عام إلا وقد خص والعام الذي لم يخص نادر كقوله تعالى ان الله بكل شيء عليم ونحوه .

(ح) قال الشيخ حسن ايضاً ذهب العلامة في التهذيب الى جواز الاستدلال بالعام قبل استقصاء البحث في طلب المخصيص واستقرب في النهاية عدم الجواز ما لم يستقص في الطلب والاقوى عندي أنه لايجوز المبادرة الى الحكم بالعموم قبل البحث عن المخصص بل يجب التفحص عنه حتى يحصل الظن الغالب بانتفائه كما يجب ذلك في كل دليل يحتمل ان يكون له معارض احتمالا راجحاً فانه في الحقيقة جزئي من جزئياته انتهى .

ثم طال المقال في الاستدلال . اقول : يمكن الاستدلال عليه بالامر بالاحتياط وبطلب العلم بقدر الامكان ونحو ذلك فتأمل .

(ط) ذكر المحققون من علمائنا ان العام يبنى على الخاص اقترنا أو تقدم العام أو تأخر أو جهل التاريخ واستدلوا على ذلك بادلة مذكورة في محلها ويأتي انشاء الله من الاخبار ما يدل عليه بالعموم الاطلاق كثيراً ما يرد نصان عامان بحكمين مختلفين ويتعارضان في بعض الافراد ويكون كل واحد منهما محتملا للتخصيص فان امكن تخصيص كل منهما بالآخر بقرينة ظاهرة واضحة فذاك والا تعين الرجوع الى دليل آخر يرجح احد الطرفين فان لم يوجد تعين التوقف والاحتياط في تلك الافراد لعموم الامر بطلب العلم وبالاحتياط مع الاشتباه . (يا) ذكر جماعة من علمائنا ان تخصيص العام قد يكون باللفظ وقد يكون بغيره فغير اللفظ ثلاثة اشياء النية كقوله والله لا اكلم احداً وينوي زيداً و العرف الشرعي كقوله لا اصلي فانه محمول على الشرعي والعرف الاستعمالي كقوله لا آكل الرؤس فان العرف يخرج رؤس العصافير ونحوها . اقول النية منصوصة في بعض الصور والعرف يحتاج الى ثبوته وعدم مناف له من نية وغيرها ولا بد من الاحتياط في ذلك

(يب) اختلفوا في اثبات المساواة بين شيئين هل يفيد العموم ام لا كذا في نفي المساواة ولم يذكروا للعموم دليلا يعتد به فالحكم به مشكل . واعلم انه قد بحث علماء

الاصول والعربية فى العموم والخصوص واطالوا من غير طائل واكثر تلك المباحث ليس لها دليل تام ولا فائدة يعتد بها والقرائن بل التصريحات فى احاديثنا من بركة الائمة عليهم السلام تغنى عنها وانما تحتاج اليها علماء العامة لقلة احاديثهم في الاحكام الشرعية الفرعية وكثرة اجمالها وضعف سندها ودلالتها فلذلك لم نتعرض لتلك الابحاث ولنذكر فهرست النوع الاول من الانواع الخمسة من الابواب ليكون اقرب الى انتفاع الطلاب واسرع الى تحصيل المطلب من الكتاب ثم نذكر فهرست كل نوع بعد تمام النوع الذي قبله انشاء الله تعالى :

ابواب

الكليات المتعلقة باصول الدين وما يناسبها

باب ١١ ـ ان كل مخلوق دال على وجود خالقه وعلمه وقدرته وان لنا ان نستدل بذلك.

باب ١٢ ـ ان كل ما سوى الله سبحانه فهو مخلوق حادث مسبوق بالعدم .

باب ١٣ ـ ان الله سبحانه لا يدركه شيء من الحواس .

باب ١٤ ـ ان الله سبحانه ليس بمركب ولا جزء له .

باب ١٥ ـ ان اسماء الله غير الله وانه لا تجوز عبادة شيء من اسمائه دونه ولا معه بل الواجب عبادة المسمى بها .

باب ١٦ ـ ان الله سبحانه ازلي ابدي سرمدي لا أول لوجوده ولا آخر له .

باب ١٧ ـ ان الله سبحانه لا مكان له ولا يحل في مكان .

باب ١٨ ـ ان الله سبحانه لا يدرك له كنه ذات ولا كنه صفة .

باب ١٩ ـ ان الله سبحانه لا تراه عين ولا يدركه بصر في الدنيا ولا في الآخرة ولا في النوم ولا في اليقظة .

باب ٢٠ ـ ان الله سبحانه لا يدركه وهم .

باب ٢١ ـ ان الله سبحانه لا يوصف بكيفية ولا آنية ولا حيثية .

باب ٢٢ ـ ان الله سبحانه لا يوصف بجسم ولا صورة .

باب ٢٣ ـ ان صفات الله الذاتية ليس شيء منها زايداً على ذاته ولا مغايراً لها .

باب ٢٤ ـ ان صفات الله الذاتية قديمة وانها عين الذات .

باب ٢٥ ـ ان صفات الله الفعلية محدثة وانها نفس الفعل .

باب ٢٦ ـ ان الله سبحانه لا تتغير له ذات ولا صفة ذاتية وانه لا مجرد غيره .

باب ٢٧ ـ ان اسماء الله سبحانه كلها حادثة مخلوقة وهي وغيره .

باب ٢٨ ـ ان معاني اسماء الله سبحانه لا تشبه شيئاً من معاني اسماء الخلق .

باب ٢٩ ـ ان الله سبحانه لا يوصف بحركة ولا انتقال .

باب ٣٠ ـ ان جميع المعلومات بالنسبة الى علمه سواء وكذا المقدورات بالنسبة الى قدرته

باب ٥١ ـ ان لكل شيء اجلا ووقتاً وان بعض الأجل محتوم وبعضه يزيد وينقص

باب ٥٢ ـ ان الله قسم الارزاق من الحلال وأنه يزيدها وينقصها فمن اخذ حراماً حسب عليه من رزقه .

باب ٥٣ ـ وجوب طلب الرزق بقدر الكفاية واستحباب طلب ما زاد للتوسعة على العيال ونحوها .

باب ٥٤ ـ ان الاسعار بيد الله يزيدها وينقصها اذا شاء وان كان بعضها من الناس .

باب ٥٥ ـ ان الله لا يعذب احداً لا في الدنيا ولا في الآخرة بغير ذنب وان سبب العذاب العام فى الدنيا معصية بعض الناس ورضا الباقين .

باب ٥٦ ـ ان كل من لم تقم عليه الحجة كالاطفال ونحوهم لا يعذب إلا بعد التكليف فى القيامة .

باب ٥٧ ـ ان الاحباط والتكفير يقعان بسبب المعصية والطاعة لكنهما غير واجبين ولا عامين إلا بسبب الكفر والايمان .

باب ٥٨ ـ ان ثواب الطاعات لابد من وصوله الى صاحبه إلا ان يعرض له مسقط من فعله وان عقاب المعصية يجوز ان يعفوا الله عنه بتفضله ولا يجب وصوله اليه إلا عقاب الكفر .

باب ٥٩ ـ وجوب التوبة على كل مذنب من كل ذنب .

باب ٦٠ ـ ان الله سبحانه لا يصدر عنه شيء يوجب نقصاً كالسخرية والاستهزاء والمكر والخديعة والعبث ونحوها .

باب ٦١ ـ ان كل ما يصيب المكلف فى الدنيا من البلايا والآلام من فعل الله سبحانه فهو عقوبة لذنبه أو يعود الى مصلحته من ترتب ثواب ونحوه .

باب ٦٢ ـ ان أفعال الله سبحانه معللة بالأغراض الراجعة الى مصلحة العباد وأنه لابد من التكليف لهم فيه بما صلحهم .

باب ٦٣ ـ ان موت الخلائق حكمة ومصلحة لهم .

باب ٦٤ ـ ان كل حي سوى الله سبحانه فلابد ان يموت قبل القيامة .

باب ٦٥ ـ ان المؤمن يبتلى بكل بلية ويموت بكل ميتة إلا ما استثنى .

باب ٦٦ ـ ان الارواح تفنى وكذا كل شيء إلا الله وذلك بين النفختين .

باب ٦٧ ـ ان جميع الارواح يقبضها ملك الموت واعوانه .

باب ٦٨ ـ ان النبي والائمة عليهم السلام يحضرون عند كل محتضر مؤمن أو كافر .

باب ٦٩ ـ ان كل من محض الايمان أو الكفر يسئل فى القبر فينعم أو يعذب والباقون لا يسئلون الى يوم القيامة .

باب ٧٠ ـ ان ارواح المؤمنين والكفار تزور اهليهم بعد الموت .

باب ٧١ ـ ان ارواح المؤمنين تاوى في مدة البرزخ الى جنة الدنيا وارواح الكفار الى نار الدنيا .

باب ٧٢ ـ ان ارواح المؤمنين يتنعمون وارواح الكفار يعذبون في البرزخ .

باب ٧٣ ـ ان الانسان لا يستحق ثواباً بعد موته إلا بأسباب خاصة منصوصة .

باب ٧٤ ـ ان سبحانه يعيد الاموات ويحشرهم ويحييهم بعد الموت يوم القيامة وتعود الارواح الى ابدانها الاولى واجزائها الاصلية .

باب ٧٥ ـ ان الناس يدعون باسماء امهاتهم يوم القيامة إلا الشيعة فيدعون باسماء ابائهم .

باب ٧٦ ـ ان كل نسب وسبب ينقطع يوم القيامة إلا نسب النبي (ص) وسببه .

باب ٧٧ ـ ان الناس يحاسبون يوم القيامة إلا من شاء الله .

باب ٧٨ ـ ان كل اناس يدعون بأمامهم يوم القيامة .

باب ٧٩ ـ ان الانبياء والائمة والمؤمنين يشفعون يوم القيامة لمن اذن الله لهم في الشفاعة فيه من فساق المسلمين .

باب ٨٠ ـ ان الجنة والنار مخلوقتان الآن وان من كذب بذلك كفر .

باب ٨١ ـ ان الجنة فيها انواع التنعمات وجميع ما يشتهي أهلها .

باب ٨٢ ـ ان جهنم تشتمل على اشد العذاب وانواع العقاب .

باب ٨٣ ـ ان المؤمنين يخلدون في الجنة والكفار في النار يخلدون وأنه لا نهاية للنعيم ولا للعذاب ولا انقطاع ، بل هما ابديان .

باب ٨٤ ـ ان فساق المسلمين لا يخلدون في النار بل يخرجون منها ويدخلون الجنة .

باب ٨٥ ـ وجوب النبوة والامامة وان الارض لاتخلو من نبي أو إمام مادام التكليف.

باب ٨٦ ـ وجوب معرفة الامام على كل مكلف .

باب ٨٧ ـ وجوب طاعة الائمة عليهم السلام .

باب ٨٨ ـ ان الائمة هم الدعاة وابواب الله التي منها يؤتى .

باب ٨٩ ـ ان الامام يجب ان يكون اعلم وافضل واكمل من جميع الرعية .

باب ٩٠ ـ أنه لا يجوز للرعية اختيار الأمام بل لابد فيه من النص من الأمام السابق أو الاعجاز .

باب ٩١ ـ ان النبي والائمة عليهم السلام يعلمون جميع تفسير القرآن تأويله وناسخه ومنسوخه ومحكمه ومتشابهه ونحوها .

باب ٩٢ ـ ان النبي والائمة عليهم السلام يعلمون جميع العلوم التي نزلت من السماء .

باب ٩٣ ـ ان الأعمال كلها تعرض على النبي والائمة عليهم السلام كل يوم .

باب ٩٤ ـ ان الملائكة والروح ينزلون في ليلة القدر الى الارض ويخبرون الائمة عليهم السلام بجميع ما يكون في تلك السنة من قضاء وقدر وانهم يعلمون كل علم الانبياء (ع).

باب ٩٥ ـ ان النبي والائمة (ع) لا يعلمون جميع علم الغيب وانما يعلمون بعضه باعلام الله اياهم ، واذا ارادوا أن يعلموا شيئاً علموا .

باب ٩٦ ـ ان الائمة عليهم السلام لم يفعلوا شيئاً ولا يفعلون إلا بعهد من الله عزوجل وامر منه لا يتجاوزونه .

باب ٩٧ ـ ان من ادّعى الامامة بغير حق وأنكر إمامة إمام الحق كفر .

باب ٩٨ ـ أنه يجب على الرعية التسليم للائمة عليهم السلام والرد اليهم .

باب ٩٩ ـ ان النبي والائمة عليهم السلام حجج الله على الانس والجن وان الجن يرجعون اليهم ويسئلونهم .

باب ١٠٠ ـ أنه ليس شيء من الحق في ايدي الناس إلا ما خرج من عند الائمة عليهم السلام وان كل شيء لم يخرج من عندهم فهو باطل .

باب ١٠١ ـ ان النبي والائمة الاثنى عشر عليهم السلام افضل من سائر المخلوقات من الانبياء والاوصياء السابقين والملائكة وغيرهم .

باب ١٠٢ ـ ان الانبياء افضل من الملائكة .

باب ١٠٣ ـ ان الائمة (ع) كلهم قائمون بأمر الله وان الثاني عشر منهم هو القائم بالسيف بعد غيبته فيملأ الارض عدلا ويظهر دين الله ويقتل اعداء الله .

باب ١٠٤ ـ ان النبي صلى الله عليه وآله كان يقرأ ويكتب بكل لسان .

باب ١٠٥ ـ ان الائمة (ع) يعرفون الالسن كلها وجميع ما يحتاج الناس اليه .

باب ١٠٦ ـ ان الله خلق المؤمنين من طينة طيبة والكفار من طينة خبيثة بعد ما خلطهما.

باب ١٠٧ ـ ان الله كلف الخلق كلهم بالاقرار بالتوحيد ونحوه في عالم الذر .

باب ١٠٨ ـ ان الله فطر الخلق كلهم على التوحيد .

باب ١٠٩ ـ ان كل ما سوى الحق باطل وما سوى الهدى ضلال .

باب ١١٠ ـ ان شرايع اولى العزم عامة شامله للمكلفين قبل النسخ وان شريعة محمد صلى الله عليه وآله لا تنسخ الى يوم القيامة .

باب ١١١ ـ ان الاسلام الأقرار بالاعتقادات الصحيحة والايمان الاقرار بالقلب واللسان والعمل .

باب ١١٢ ـ ان من ترك فريضة مستحلا منكراً لوجوبها أو مستخفاً كفر وكذا من

فعل شيئاً من المحرمات جاحداً للتحريم أو مستخفا ٠

باب ١١٣ ـ ان الانبياء والائمة عليهم السلام معصومون لا يصدر عنهم ذنب من ترك واجب أو فعل حرام ٠

باب ١١٤ ـ ان الملائكة معصومون من كل معصية ٠

باب ١١٥ ـ وجوب التكليف وامر العباد ونهيهم ٠

باب ١١٦ ـ وجوب بغض اعداء الله والبراءة منهم ومن أئمتهم ٠

باب ١١٧ ـ ان حساب جميع الخلق يوم القيامة الى الائمة عليهم السلام ٠

باب ١١٨ ـ ان الناجي من كل امة فرقة واحدة ٠

باب ١١٩ ـ ان المتمسكين بأهل البيت عليهم السلام الموافقين لهم في الاعتقادات والعبادات والاحكام هم الفرقة الناجية ٠

١٢٠ ان كل دابة ترفع قبل قيام القائم فصاحبها ظالم ٠

باب ـ أنه لا يعرف تفسير القرآن إلا الائمة عليهم السلام ٠



ابواب الكليات المتعلقة بأصول الدين وما يناسبها

الباب الاول

نبذة من الكليات القرآنية متعلق بالأصول والفروع وغيرها

فمن ذلك قوله تعالى : ان الله على كل شيء قدير ، وقوله تعالى : ان الله بكل شيء عليم ، وقوله تعالى : وبشر الذين آمنوا وعملوا الصالحات ان لهم جنات تجري من تحتها الانهار . وقوله تعالى : خلق لكم ما في الارض جميعاً . وقوله تعالى : والذين كفروا وكذبوا باياتنا اولئك اصحاب النار هم فيها خالدون . وقوله تعالى : وعلّم آدم الاسماء كلها . وقوله تعالى : من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحاً فلهم اجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون . وقوله تعالى : ان الله يعلم ما يسرون وما يعلنون . وقوله تعالى : ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها . وقوله تعالى : وما لكم من دون الله من ولي ولا نصير وقوله تعالى : ومن يرغب عن ملة ابراهيم إلا من سفه نفسه . وقوله تعالى : ومن اظلم ممن كتم شهادة عنده من الله . وقوله تعالى : ولكل وجهة هو موليها فاستبقوا الخيرات وقوله تعالى : واركعوا مع الراكعين . وقوله تعالى : ومن حيث خرجت فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره . وقوله تعالى : ان الله مع الصابرين . وقوله تعالى : ومن تطوع خيراً فان الله شاكر عليم . وقوله تعالى وإلهكم إله واحد لا إله إلا هو الرحمن الرحيم . وقوله تعالى : يا ايها الناس كلوا مما في الارض حلالا طيبا . وقوله تعالى : يا ايها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم واشكروا الله . وقوله تعالى : فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا اثم عليه فان الله غفور رحيم .

وقوله تعالى : كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر ، والعبد بالعبد ، والانثى بالانثى فمن عفى له من اخيه شيء فاتباع بالمعروف واداء اليه باحسان . وقوله تعالى : كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت ان ترك خيراً الوصية للوالدين والاقربين بالمعروف حقاً على المتقين . وقوله تعالى فمن خاف من موص جنفاً أو اثماً فاصلح بينهم فلا اثم عليه. وقوله تعالى : شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن الى قوله : فمن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان منكم مريضاً أو على سفر فعدة من ايام أُخر . وقوله تعالى : الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرُمات قصاص فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما أعتدى عليكم . وقوله تعالى : وأتموا الحج والعمرة لله فان احصرتم فما استيسر من الهدى فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة إذا رجعتم . وقوله تعالى : فلا رفث ، ولا فسوق ، ولا جدال في الحج . وقوله تعالى : ومن يبدل نعمة الله من بعد ما جائته فان الله شديد العقاب . وقوله تعالى : ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فاولئك حبطت اعمالهم في الدنيا والآخرة واولئك اصحاب النار هم فيها خالدون . وقوله تعالى : ويسئلونك عن اليتامى قل اصلاح لهم خير وان تخالطوهم فاخوانكم والله يعلم المفسد من المصلح . وقوله تعالى : يسئلونك عن المحيض قل هو اذى فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن . وقوله تعالى : الذين يؤلون من نسائهم تربص اربعة اشهر فان فاؤا فان الله غفور رحيم فان عزموا الطلاق فان الله سميع عليم . وقوله تعالى : والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قروء . وقوله تعالى : ومن يتعدّ حدود الله فاولئك هم الظالمون . وقوله تعالى : واذا طلقتم النساء فبلغن اجلهن فلا تعضلوهن ان ينكحن ازواجهن اذا تراضوا بينهم بالمعروف . وقوله تعالى : الوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين لمن اراد ان يتم الرضاعة وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف . وقوله تعالى : لا يكلف نفس إلا وسعها . وقوله تعالى : والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجاً يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشراً . وقوله تعالى : حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى . وقوله تعالى : لا جناح عليكم ان

طلقتم النساء ما لم تمسوهن أو تفرضوا لهن فريضة ومتعوهن على الموسع قدره وعلى المقتر قدره . وقوله تعالى : ولا يحيطون بشيء من علمه إلا بما شاء . وقوله تعالى لا اكراه فى الدين . وقوله تعالى: انفقوا من طيبات ما كسبتم ومما أخرجنا لكم من الارض . وقوله تعالى : ان تبدوا الصدقات فنعما هي وان تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم . وقوله تعالى : واحل الله البيع وحرم الربى . وقوله تعالى : ولا تكتموا الشهادة ومن يكتمها فانه آثم قلبه . وقوله تعالى : ربنا انك جامع الناس ليوم لا ريب فيه ان الله لا يخلف المعياد . وقوله تعالى : قل للذين كفروا ستغلبون وتحشرون الى جهنم وبئس المهاد . وقوله تعالى : لا يتخذ المؤمنون الكافرين اولياء من دون المؤمنين ، ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء إلا ان تتقوا منهم تقية . وقوله تعالى : ان الله اصطفى آدم ونوحاً وآل ابراهيم وآل عمران على العالمين ذرية بعضها من بعض . وقوله تعالى : فلم تحاجون فيما ليس لكم به علم . وقوله تعالى : ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمناً قليلا اولئك لا خلاف لهم فى الآخرة . وقوله تعالى : ومن يبتغ غير الاسلام ديناً فلن يقبل منه وهو فى الآخرة من الخاسرين. وقوله تعالى : ومن يعتصم بالله فقد هدى الى صراط مستقيم وقوله تعالى : واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا . وقوله تعالى ولله ما في السموات وما في الارض يغفر لمن يشاء ، ويعذب من يشاء والله غفور رحيم . وقوله تعالى : ومن يرد ثواب الدنيا نؤته منها : ومن يرد ثواب الآخرة نؤته منها . وقوله تعالى : ثم توفى كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون . وقوله تعالى : كل نفس ذائقة الموت وانما توفون اجوركم يوم القيامة ، وقوله تعالى : اني لا اضيع عمل عامل منكم من ذكر أو انثى ، وقوله تعالى: فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع ، وقوله تعالى : للرجال نصيب مما ترك الوالدان الاقربون ، وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والاقربون ، وقوله تعالى : يوصيكم الله فى اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين ، وقوله تعالى : حرمت عليكم امهاتكم وبناتكم واخواتكم الآية ، وقوله تعالى واحل لكم ما وراء ذلكم ، وقوله

تعالى : فما استمتعتم به منهن فاتوهن اجورهن ، وقوله تعالى : والذين عقدت ايمانكم فاتوهم نصيبهم، وقوله تعالى : واعبدوا الله ولاتشركوا به شيئاً ، وقوله تعالى : ان الله لا يظلم مثقال ذرة وان تك حسنة يضاعفها ، وقوله تعالى : ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ، وقوله تعالى : ان الذين كفروا باياتنا سوف نصليهم ناراً ، وقوله تعالى : والذين آمنوا وعملوا الصالحات سندخلهم جنات تجري ، وقوله تعالى : ان الله يأمركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها ، وقوله تعالى فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ، وقوله تعالى : من يطع الرسول فقد اطاع الله ، وقوله تعالى : وما كان لمؤمن ان يقتل مؤمناً إلا خطأ ومن قتل مؤمناً خطأ فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة الى اهله إلا ان يصدقوا ، وقوله تعالى : ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم ، وقوله تعالى :ومن يخرج من بيته مهاجراً الى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع اجره على الله ، وقوله تعالى : ومن يعمل سوء أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفوراً رحيما ، وقوله تعالى : من يعمل سوءاً يجز به ، وقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا أوفوا بالعقود احلت لكم بهيمة الانعام إلا ما يتلى عليكم ، وقوله تعالى : وتعاونوا على البر والتقوى ، ولا تعاونوا على الاثم والعدوان ، وقوله تعالى حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير الآية ، وقوله تعالى اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الآية ، وقوله تعالى انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون فى الارض فساداً ان يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع ايديهم وارجلهم من خلاف أو ينفوا من الارض ، وقوله تعالى : والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما ، وقوله تعالى : ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون ، وقوله تعالى : فاولئك هم الظالمون ، وقوله تعالى : فاولئك هم الفاسقون ، وقوله تعالى : أنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة وماويه النار . وقوله تعالى : احل لكم صيد البحر وطعامه متاعاً لكم وللسيارة ، وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرماً ، وقوله تعالى ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام ، وقوله تعالى : ومن

اظلم ممن افترى على الله كذباً أو كذب باياته ، وقوله تعالى : ذلكم الله ربكم لا إله إلا هو خالق كل شيء فاعبدوه وهو على كل شيء وكيل ، وقوله تعالى : انما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والاثم والبغي بغير الحق وان تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطاناً وان تقولوا على الله ما لا يعلمون ، وقوله تعالى : فكلوا مما ذكر اسم الله عليه ، وقوله تعالى : اتبعوا ما انزل اليكم من ربكم ، وقوله تعالى : خذوا زينتكم عند كل مسجد ، وقوله تعالى : قل من حرم زينة الله التي اخرج لعباده والطيبات من الرزق قل هي للذين آمنوا . وقوله تعالى : ولا تزر وازرة وزر اخرى . وقوله تعالى : يسئلونك ماذا أحل لهم قل احل لكم الطيبات . وقوله تعالى : ويحل لهم الطيبات ، ويحرم عليهم الخبائث . وقوله تعالى : الم يؤخذ عليهم ميثاق الكتاب الا يقولوا على الله الحق. وقوله تعالى : ان الظن لا يغني من الحق شيئاً . وقوله تعالى : قل لا املك لنفسي نفعاً ولا ضراً إلا ما شاء الله . وقوله تعالى : ومن يولهم يومئذ دبره الا متحرفاً لقتال أو متحيزاً الى افئة فقد باء بغضب من الله ومأويه جهنم . وقوله تعالى : واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسه وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين . وقوله تعالى : واعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل . وقوله تعالى : وما تنفقوا من شيء في سبيل الله يوف اليكم . وقوله تعالى : فاذا انسلخ الاشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم . وقوله تعالى : انما المشركون نجس . وقوله تعالى : انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها ، والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب ، والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل . وقوله تعالى : والذين يؤذون رسول الله لهم عذاب اليم . وقوله تعالى : ولكل امة رسول . وقوله تعالى : ولكل قوم هاد ، وقوله تعالى : وما من دابة في الارض إلا على الله رزقها ، وقوله تعالى : وما من دابة في الارض ولا طائر يطير بجناحيه إلا أمم امثالكم ما فرطنا في الكتاب من شيء ثم الى ربهم يحشرون . وقوله تعالى : ما كان لنا ان نشرك بالله من شيء ، وقوله تعالى : ان الحكم إلا لله ، وقوله تعالى : قل الله خالق كل

شيء ، وقوله تعالى : لكل اجل كتاب يمحوا الله ما يشاء ويثبت ، قوله تعالى : وخاب كل جبار عنيد ، وقوله تعالى : ونزلنا عليك الكتاب تبياناً لكل شيء . وقوله تعالى: انما يفترى الكذب الذين لا يؤمنون بايات الله واولئك هم الكاذبون . وقوله تعالى : ان الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون . وقوله تعالى : ان المبذرين كانو اخوان الشياطين . وقوله تعالى : قل لئن اجتمعت الجن والانس على ان يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله . وقوله تعالى : المال والبنون زينة الحياة الدنيا والباقيات الصالحات خير عند ربك ثواباً . وقوله تعالى : ويقولون يا ويلتنا ما لهذا الكتاب لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا احصاها . وقوله تعالى : ولا يظلم ربك احداً . وقوله تعالى : وحشرناهم فلم نغادر منهم احداً . وقوله تعالى : ولا يشرك بعبادة ربه احداً . وقوله تعالى : ومن يقل منهم اني اله من دونه فذلك نجزيه جهنم . وقوله تعالى : ما جعل عليكم في الدين من حرج . وقوله تعالى : ما اتخذ الله من ولد وما كان معه من إله . وقوله تعالى : الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة . وقوله تعالى : والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا باربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة . وقوله تعالى : ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب اليم . وقوله تعالى : لا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على اهلها . وقوله تعالى : قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم . وقوله تعالى : قل للمؤمنات يغضضن من ابصارهن ويحفظن فروجهن . وقوله تعالى : وتوبوا الى الله جميعاً ايها المؤمنون . وقوله تعالى : وانكحوا الايامى منكم والصالحين من عبادكم وامائكم ، وقوله تعالى : والذين يبتغون الكتاب مما ملكت ايمانكم فكاتبوهم ان علمتم فيهم خيراً ، وقوله تعالى : والله خلق كل دابة من ماء ، وقوله تعالى : والقواعد من النساء اللاتي لا يرجون نكاحاً فليس عليهن جناح ان يضعن ثيابهن غير متبرجات بزينة ، وقوله تعالى : اقيموا الصلاة وأتوا الزكاة ، وقوله تعالى : ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا ، وقوله تعالى : تلك الدار الآخرة نجعلها

للذين لا يريدون علواً في الارض ولا فساداً ، وقوله تعالى : من كفر فعليه كفره ومن عمل صالحاً فلانفسهم يمهدون ، وقوله تعالى : ان الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله ، وقوله تعالى : والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتاناً واثماً مبيناً ، وقوله تعالى : ولا تنفع الشفاعة عنده إلا لمن اذن له ، وقوله تعالى: من عمل سيئة فلا تجزي إلا مثلها ، ومن عمل صالحاً من ذكر أو انثى وهو مؤمن فاولئك يدخلون الجنة يرزقون فيها بغير حساب ، وقوله تعالى : وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه الى الله ، وقوله تعالى : ويل لكل افاك اثيم ، وقوله تعالى : ليس على الاعمى حرج ، ولا على الاعرج حرج ، ولا على المريض حرج ، وقوله تعالى : انا كل شيء خلقناه بقدر وقوله تعالى : وكل شيء فعلوه في الزبر ، وقوله تعالى : كل من عليها فان ، وقوله تعالى : كل يوم هو في شان ، وقوله تعالى : والذين يظاهرون من نسائهم ثم يعودون لما قالوا فتحرير رقبة من قبل ان يتماسا الى قوله : فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين من قبل ان يتماسا فمن لم يستطع فاطعام ستين مسكيناً ، وقوله تعالى : ما افاء الله على رسوله من أهل القرى فلله وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين ، وقوله تعالى : وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا ، وقوله تعالى : ومن يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون ، وقوله تعالى : ومن يؤمن بالله يهد قلبه ، وقوله تعالى وعلى الله فليتوكل المؤمنون ، وقوله تعالى : ان الحسنات يذهبن السيئات ، وقوله تعالى : واللائي يئسن من المحيض من نسائكم ان ارتبتم فعدتهن ثلاثة اشهر ، واللائي لم يحضن واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن ، وقوله تعالى : لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما اتاه الله ، وقوله تعالى : والذين هم لفروجهم حافظون الا على ازواجهم أو ما ملكت ايمانهم فانهم غير ملومين فمن ابتغى وراء ذلك فاولئك هم العادون ، وقوله تعالى : ومن يعص الله ورسوله فان له نار جهنم ، وقوله تعالى : كل نفس بما كسبت رهينة إلا اصحاب اليمين ، وقوله تعالى : ان كل نفس لما عليها حافظ ، وقوله تعالى : يدخل من

يشاء في رحمته . وقوله تعالى : ان الابرار لفي نعيم ، وان الفجار لفي جحيم . وقوله تعالى : ويل للمطففين . وقوله تعالى : ويل لكل همزة لمزة . وقوله تعالى : ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات اولئك هم خير البرية . وقوله تعالى : فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره . وقوله تعالى : ان الانسان لفي خسر إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات . وقوله تعالى : فويل للمصلين الذينهم عن صلاتهم ساهون . وقوله تعالى : ولم يكن له كفواً احد . وقوله تعالى : ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيرا .

اقول الكليات القرآنية كثيرة جداً بل لا تحصى عداً واقتصرت منها على هذا القدر لأنه جمع اكثر الاحكام المهمات وعموم بعض ما أوردناه غير ظاهر لكن يظهر من قرائن وادلة اخر .

وعموم اكثرها ظاهر واضح وتأتي شروط للعمل بظواهر القرآن انشاء الله تعالى .

باب ٢ - انه الله ما خلق خلقاً أحب اليه

من العقل وممن اكمل له العقل

محمد بن يعقوب الكليني رضي الله عنه قال : حدثني عدة من اصحابنا منهم محمد بن يحيى العطار عن احمد ابن محمد عن الحسن بن محبوب عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام .

قال : لما خلق الله العقل استنطقه ثم قال له اقبل فاقبل ثم قال له ادبر فادبر ثم قال : وعزتي وجلالي ما خلقت خلقاً هو احب الي منك ولا اكملتك إلا فيمن احب أما اني اياك آمر واياك انهى واياك اعاقب واياك اثيب . وعن محمد بن الحسن عن سهل ابن زياد عن ابن ابي نجران عن العلاء بن رزين نحوه إلا انه قال ما خلقت خلقاً احسن

منك وعن ابي عبد الله العاصمي عن علي بن الحسن عن علي بن اسباط عن الحسن بن الجهم عن ابى الحسن الرضا نحوه ورواه البرقي في المحاسن عن الحسن بن محبوب مثله . وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن بعض اصحابه رفعه قال : قال رسول الله ما قسم الله للعباد شيئاً افضل من العقل فنوم العاقل افضل من سهر الجاهل واقامة العاقل افضل من شخوص الجاهل ولا بعث الله نبياً ولا رسولا حتى يستكمل العقل ويكون عقله افضل من عقول جميع أمته الى ان قال : ولا بلغ جميع العابدين في فضل عبادتهم ما بلغ العاقل ، الحديث . ورواه البرقي في المحاسن مرسلا مثله . وعن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الوشا عن حماد بن عثمان عن السري بن خالد عن ابي عبد الله (ع) . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : يا علي لا فقر اشد من الجهل ولا مال اعود من العقل . احمد بن محمد بن خالد البرقي في المحاسن عن علي عن الحكم عن هشام عن ابي عبد الله عليه السلام قال : لما خلق الله العقل استنطقه ثم قال له اقبل فاقبل فقال له ادبر فادبر فقال وعزتي وجلالي ما خلقت خلقاً هو احب الي منك بك اخذ حسن وبك اعطي وعليك اثيب وعن محمد بن علي عن وهب بن حفص عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام نحوه وعن السندي بن محمد عن العلاء عن محمد عن ابي جعفر وابي عبد الله (ع) نحوه وعن ابيه عن عبد الله بن الفضل النوفلي عن ابيه عن ابي عبد الله نحوه . محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في كتاب العلل عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد ابن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن عبد الله بن سنان قال : سألت اباعبدالله جعفر ابن محمد الصادق (ع) فقلت الملائكة افضل ام بنو آدم فقال قال أمير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام ان الله ركب فى الملائكة عقلا بلا شهوة وركب في البهائم شهوة بلا عقل وركب في بني آدم كلتيهما فمن غلب عقله شهوته فهو خير من الملائكة ومن غلب شهوته عقله فهو شر من البهائم وعن محمد بن موسى بن المتوكل عن علي بن الحسين السعد ابادي عن احمد بن ابي عبد الله البرقي عن ابيه عن ابن ابي عمير عمن ذكره عن ابي عبد

قال ما خلق الله شيئاً ابغض اليه من الاحمق لأنه سلبه احب الاشياء اليه وهو عقله ، وعن احمد بن محمد بن عبد الرحمن المروزي عن محمد بن جعفر المقري الجرجاني عن محمد ابن الحسن الموصلي عن محمد بن عاصم الطريفي عن عياش بن يزيد بن الحسين بن علي الكحال مولى زيد بن علي عن ابيه عن موسى بن جعفر عليه السلام عن آبائه قال قال : رسول الله (ص) ان الله خلق العقل من نور مخزون مكنون الى ان قال : فقال الرب تبارك وتعالى : وعزتي وجلالي ما خلقت خلقاً أحسن منك ولا اطوع لي منك ولا ارفع منك ولا اشرف ولا اعز منك بك اوحد وبك ادعى وبك ارتجي وبك ابتغي وبك اخاف وبك احذر وبك الثواب وبك العقاب الحديث ورواه في الخصال مثله ، وعن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصفار عن ابراهيم بن هاشم الخفاف عن رجل من اصحابنا عن عبد الملك بن هشام عن علي الاشعري رفعه قال : قال رسول الله (ص) : ما عبد الله بمثل العقل ، الحديث. وفي الخصال عن ابيه عن سعد عن احمد بن هلال عن أمية بن علي عن عبد الله بن المغيرة عن عمرو بن خالد عن ابي جعفر (ع) قال قال رسول الله (ص) : ما عبد الله بشيء افضل من العقل . الحديث محمد بن محمد بن النعمان المفيد في كتاب الأختصاص قال قال الصادق (ع) ان الله لما خلق العقل قال له اقبل فاقبل ثم قال له ادبر فادبر فقال وعزتي وجلالي ما خلقت خلقاً اعز عليّ منك اؤيد من احببته بك . الحسن بن علي بن شعبة في تحف العقول عن النبي صلى الله عليه وآله في حديث قال : ان الله خلق العقل ثم قال له اقبل فاقبل وقال له ادبر فادبر فقال الله تبارك وتعالى وعزتي وجلالي ما خلقت خلقاً اعظم منك ، ولا اطوع لي منك لك الثواب وعليك العقاب .

اقول : ويأتي ما يدل على ذلك والاحاديث في ذلك كثيرة جداً متواترة .

باب ٣ - وجوب العمل بالأدلة العقلية

في اثبات حجية الأدلة السمعية

محمد بن يعقوب عن الحسين بن محمد عن احمد بن محمد الايساري عن ابي يعقوب البغدادي عن ابي الحسن (ع) في حديث أنه سئل ما الحجة على الخلق اليوم قال فقال عليه السلام العقل يعرف به الصادق على الله فيصدقه والكاذب على الله فيكذبه ، وعن علي بن محمد عن سهل بن زياد عن محمد بن سليمان عن علي بن ابراهيم عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله (ع) قال : حجة الله على العباد النبي والحجة فيما بين العباد وبين الله العقل. اقول ويأتي مايدل على ذلك والاحاديث في ذلك كثيرة جداً متواترة، وذكرنا منها جملة كافية في كتاب اثبات الهداة بالنصوص والمعجزات وليس هذا استدلالا حقيقياً وإلا لزم الدور بل المدعي بديهي والاحاديث مؤيدة .

باب ٤ - انه لا يعتبر من العقل

إلا ما يدعو الى طاعة الله ومتابعة الدين

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن عبد الله ابن سنان قال ذكرت لأبي عبد الله (ع) رجلا مبتلى بالوضوء والصلاة وقلت هو رجل عاقل فقال ابو عبد الله (ع) وأي عقل له وهو يطيع الشيطان فقلت له وكيف يطيع الشيطان فقال سله هذا الذي يأتيه من اين هو فانه يقول لك من عمل الشيطان ، وعن احمد بن ادريس عن محمد بن حسان عن ابي محمد الرازي عن سيف بن عميرة عن اسحاق ابن عمار قال قال ابو عبد الله : من كان عاقلا كان له دين ومن كان له دين دخل الجنة ورواه الصدوق في ثواب الاعمال عن ابيه عن احمد بن ادريس مثله وعنه عن محمد بن

عبد الجبار عن بعض اصحابنا رفعه الى ابي عبد الله (ع) قال قلت له ما العقل قال ما عبد به الرحمن واكتسب به الجنان قال قلت فالذي كان فى معاوية قال تلك النكرا تلك الشيطنة وهي شبيهة بالعقل وليست بالعقل ورواه البرقي فى المحاسن عن محمد بن احمد بن يحيي عن محمد بن عبد الجبار ، ورواه الصدوق في معاني الاخبار عن محمد بن يحيي عن محمد بن عبد الجبار مثله وعن بعض اصحابنا رفعه عن هشام بن الحكم عن ابي الحسن موسى (ع) في حديث طويل قال يا هشام ان العقلا تركوا فضول الدنيا فكيف الذنوب وترك الدنيا من الفضل وترك الذنوب من الفرض .

اقول : ويأتي مايدل على ذلك والاحاديث فيه ايضاً متواترة .

باب ٥ - ان المعرفة الاجمالية ضرورية

فطرية موهبية وانه يجب الرجوع فى جميع تفاصيلها الى الكتاب والسنة

محمد بن يعقوب قال قال العالم : من دخل فى الايمان بعلم ثبت فيه ونفعه ايمانه ومن دخل فيه بغير علم خرج منه كما دخل فيه قال وقال (ع) : من اخذ دينه من كتاب الله وسنة نبيه (ص) زالت الجبال قبل ان يزول ومن اخذ دينه من افواه الرجال ردته الرجال قال وقال (ع) من لم يعرف امرنا من القرآن لم يتنكب الفتن ، وعن احمد بن ادريس عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيي عن الرضا (ع) في حديث ان رجلا قال له فتقرُّ ان الله محمول فقال ان المحمول مفعول بـه مضاف الى غيره محتاج والمحمول اسم نقص في اللفظ والحامل فاعل وهو في اللفظ مدحة الى ان قال وقد قال الله تعالى : ولله الاسماء الحسنى فادعوه بها ولم يقل في كتبه انه المحمول بل قال انه الحامل في البر والبحر ولم يسمع احد ممن آمن بالله وعظمه قال في دعائه يا محمول ، وعن محمد بن ابي عبد الله رفعه عن يونس بن عبد الرحمن قال قلت لأبي الحسن الاول (ع) بما اوحد

الله فقال يا يونس لا تكونن مبتدعاً من نظر برأيه هلك ومن ترك أهل بيت نبي الله ضل ومن ترك كتاب الله وقول نبيه كفر. محمد بن مسعود العياشي في تفسيره عن مسعد ابن صدقة عن جعفر بن محمد عن آبائه عن علي (ع) في حديث قال فما ذلك عليه القرآن من صفته وتقدمك فيه الرسول من معرفته واتم به واستغنى بنور هدايته وما كلفك الشيطان علمه مما ليس عليك في الكتاب فرضه ولا في سنة الرسول وائمة الهدى اثره فكل علمه الى الله ولا تقدر عظمة الله على قدر عقلك فتكون من الهالكين. اقول ويأتي ما يدل على ذلك، والاحاديث فيه كثيرة جداً متواترة ذكرنا نبذة منها في الكتاب المذكور سابقاً.

باب ٦ - عدم جواز العمل في الاعتقادات

بالظنون والاهواء والعقول الناقصة والآراء ونحوها من ادلة علم الكلام التي لم تثبت عنهم

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن احمد بن محمد عن الوشا عن مثنى الحناط عن ابي بصير قال قلت لأبي عبد الله (ع) ترد علينا اشياء ليس نعرفها في كتاب الله ولا سنته فننظر فيها فقال لا اما انك ان اصبت لم توجر وان اخطأت كذبت على الله. محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في كتاب التوحيد عن ابيه عن احمد بن ادريس عن احمد بن محمد عن علي بن السندي عن حماد بن عيسى عن الحسين بن المختار عن ابي بصير قال قال ابو عبد الله (ع): يهلك اصحاب الكلام وينجوا المسلمون ان المسلمين هم النجباء. وعنه عن سعيد بن عبد الله عن محمد بن عيسى قال قرأت في كتاب علي بن الهلال آنى الرجل يعني ابا الحسن عليه السلام انهم نهوا عن الكلام في الدين فتأول مواليك المتكلمون انه انما نهى الذي لا يحسن ان يتكلم فاما من يحسن ان يتكلم فلم ينهه فهل ذلك كما تاولوا أم لا فكتب عليه السلام المحسن وغير المحسن لا يتكلم فان أثمه اكبر من نفعه

اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه والاحاديث فيه كثيرة جداً متواترة ذكرنا جملة منها في الكتاب المذكور سابقاً وفي كتاب تفصيل وسائل الشيعة .

باب ٧ - عدم جواز التقليد في شيء

من الاعتقادات واخذها عن غير النبي والائمة الهداة عليهم افضل الصلوات

محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في كتاب معاني الاخبار عن محمد بن علي ما جيلويه عن عمه محمد بن ابي القاسم عن محمد بن علي الكوفي عن حسين بن ايوب بن ابي عقيلة الصيرفي عن كرام الخثعمي عن ابي حمزة الثمالي قال : قال ابو عبد الله (ع) : اياك والرياسة وإياك ان تطأ اعقاب الرجال الى ان قال إياك ان تنصب رجلا دون الحجة فتصدقه في كل ما قال. اقول وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه والاحاديث فيه كثيرة متواترة ذكرنا جملة منها في الكتابين المذكورين .

باب ٨ - ان الله قديم لا قديم سواه

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن العباس بن عمر الفقيمي عن هشام ابن الحكم عن ابي عبد الله (ع) في حديث الزنديق ، وكان من قول ابي عبد الله (ع) لا يخلو قولك انهما اثنان من ان يكونا قويين أو يكونا ضعيفين أو يكون احدهما قوياً والآخر ضعيفاً فان كانا قويين فلم لا يدفع كل واحد منهما صاحبه ويتفرد بالتدبير وان زعمت ان احدهما قوي والاخر ضعيف ثبت انه واحد كما تقول للعجز الظاهر في الثاني فان قلت انهما اثنان فلا يخلو من ان يكونا متفقين من كل جهة أو متفرقين من كل جهة فلما رأينا الخلق منتظماً والفلك جارياً والتدبير واحداً ، والليل والنهار والشمس والقمر

دلّ صحة الأمر والتدبير وائتلاف الأمر على ان المدبر واحد ثم يلزمك ان ادعيت اثنين فرجة ما بينهما حتى يكونا اثنين فصارت الفرجة ثالثا بينهما قديماً معهما فيلزمك ثلاثة فان ادعيت ثلاثة لزمك ما قلت في الاثنين حتى يكونا بينهما فرجة فيكون خمسة ثم يتناهى في العدد الى ما لا نهاية له فى الكثرة قال هشام فكان من سؤال الزنديق ان قال فما الدليل عليه فقال ابو عبد الله (ع) وجود الافاعيل دلت على ان صانعاً خلقها ألا ترى انك اذا نظرت الى بناء مشيد مبني علمت ان له بانياً وان كنت لم تر الباني ولم تشاهده قال : فما هو قال شيء بخلاف الاشياء ارجع بقولي الى اثبات معنى وانه شيء بحقيقة الشيئية غير انه لا جسم ولا صورة ولا يحس ولايحسس ولا تدركه الحواس الخمس ولا تدركه الأوهام ولاتنقصه الدهور ولا تغيره الازمان .

احمد بن علي بن ابي طالب الطبرسي فى الاحتجاج عن هشام بن الحكم نحوه الى قوله : على ان المدبر واحد ، وعن هشام انه سأل الزنديق الصادق (ع) عن قول من زعم ان الله لم تزل معه طينة مؤدية فلم يستطع التفصي منها إلا بامتزاجه بها ودخوله فيها ومن تلك الطينة خلق الاشياء قال سبحان الله وتعالى ما اعجز إلهاً يوصف بالقدرة لا تستطيع التفصي من الطينة ان كانت الطينة حية ازلية فكانا إلهين قديمين فامتزجا ودبرا العالم من انفسهما فان كان ذلك كذلك فمن اين جاء الموت والفنا وان كانت الطينة ميتة فلا بقاء للميت مع الأزلي القديم والميت لا يجيء منه حي هذه مقالة الديصانية اشد الزنادقة قولا واهملهم مثلا نظروا فى كتب صنفتها اوايلهم وحبروها بالفاظ من خرفة من غير اصل ثابت ولا حجة توجب اثبات ما ادعوا كل ذلك خلافاً على الله وعلى رسله ، وتكذيباً بما جاؤا به عن الله فاما من زعم ان الأبدان ظلمة وان الارواح نور وان النور لا يعمل الشر والظلمة لا تعمل الخير فلا يجب عليهم ان يلوموا أحداً على معصيته ولا ركوب حرمته ولا اتيان فاحشته ، وان ذلك على الظلمة غير مستنكر لأن ذلك فعلها ولا له ان يدعوا رباً ولا يتضرع اليه لأن النور رب والرب لا يتضرع الى نفسه ولا يستعبد

بغيره ولا لأحد من أهل هذه المقالة ان يقول احسنت واسأت لأن الاساءة من فعل الظلمة وذلك فعلها والاحسان من فعل النور ولا يقول النور لنفسه احسنت يا محسن وليس هناك ثالث فكانت الظلمة على قولهم احكم فعلا واتقن تدبيراً واعز إركاناً من النور لأن الابدان محكمة فمن صور هذا الخلق صورة واحدة على نعوت مختلفة وكل شيء ترى ظاهراً من الزهر والثمار والاشجار والطير والدواب يجب ان يكون إلهاً ثم حبست النور في حبسها والدولة لها وما ادعوا بان العاقبة سوف تكون للنور فدعوى وينبغي على قياس قولهم ان لا يكون للنور فعل لأنه أسير وليس له سلطان فلا فعل له ولا تدبير ، وان كان له مع الظلمة تدبيراً فما هو باسير بل هو مطلق عزيز فان لم يكن كذلك وكان أسير الظلمة فانه يظهر فى هذا العالم احسان وخير مع فساد وشر فهذا يدله على ان الظلمة تحسن الخير وتفعله كما تحسن الشر وتفعله فان قالوا محال ذلك فلا نور يثبت ولا ظلمة بطلت دعواهم ورجع الأمر الى ان الله واحد وما سواه باطل فهذه مقالة ماني الزنديق واصحابه وأما من قال النور والظلمة بينهما حكم فلابد ان يكون اكبر الثلاثة الحكم لأنه لا يحتاج الى الحاكم إلا مغلوب أو جاهل أو مظلوم وهذه مقالة المدقونية والحكاية عنهم يقول قال فما قصة ماني قال لا متفحص اخذ بعض المجوسية فيشابهها ببعض النصرانية فاخطأ الملتين ولم يصب مذهباً واحداً منهما وزعم ان العالم دبر من الهين نور وظلمة وان النور في حصار من الظلمة على ما حكيناه عنه فكذبته النصارى وقبلته المجوس الحديث اقول ويأتي ما يدل على ذلك ، والآيات ، والروايات ، والادلة العقليه في ذلك اكثر من ان تحصى .



باب ٩ - ان الله سبحانه اله واحد

لا شريك له في الربوبية

محمد بن يعقوب عن محمد بن الحسن عن عبد الله بن الحسن العلوي عن علي بن ابراهيم عن المختار بن محمد الهمداني جميعاً عن الفتح بن يزيد عن ابي الحسن (ع) قال سألته عن ادنى المعرفة قال الاقرار بأنه لا إله غيره ولا شبه له ولا نظير وانه قديم مثبت موجود غير فقيد وانه ليس كمثله شيء . محمد بن علي بن الحسين فى كتاب التوحيد عن محمد بن الحسن عن الوليد عن الصفار عن احمد بن محمد بن عيسى عن بن ابي عمير عن هشام بن الحكم قال قلت لأبي عبد الله (ع) ما الدليل على ان الله واحد قال : فقال اتصال التدبير وتمام الصنع كما قال الله عز وجل لو كان فيهما الهة إلا الله لفسدتا ، وعن عبد الواحد بن محمد بن عبدوس عن علي بن محمد بن قتيبة عن الفضل بن شاذان قال سأل رجل من الثنوية ابا الحسن علي بن موسى الرضا (ع) وانا حاضر فقال له اني اقول ان صانع العالم اثنان فما الدليل على انه واحد فقال قولك انه اثنان دليل على انه واحد لأنك لم تدع الثاني إلا بعد اثباتك للواحد فالواحد مجمع عليه واكثر من واحد مختلف فيه وعن جعفر بن علي بن احمد الفقيه عن عبدان بن الفضل عن محمد بن يعقوب بن محمد الجعفري عن محمد بن احمد بن شجاع الفرقاني عن الحسن بن حماد العنبري عن اسماعيل بن عبد الجليل البرقي عن ابي البختري وهب بن وهب القرشي عن الصادق عن اباته عليهم السلام فى حديث ان علياً (ع) قال رأيت الخضر في المنام قبل بدر بليلة فقلت له علمني شيئاً انصر به على الأعداء فقال قل يا هو يا من لا هو إلا هو فلما اصبحت قصصتها على رسول الله (ص) فقال لي علمت الاسم الاعظم الى ان قال : قال الباقر (ع) : الاحد الفرد والاحد والواحد بمعنى واحد وهو المتفرد الذي لا نظير له

والتوحيد الأقرار بالوحدة وهو الانفراد والواحد المتباين الذي لا ينبعث من شيء ولا يتحد بشيء ومن ثم قالوا إن بناء العدد من الواحد وليس الواحد من العدد ان العدد لا يقع على الواحد بل يقع على الاثنين. أقول: وقد تقدم ما يدل على ذلك، ويأتي ما يدل عليه، والآيات، والروايات، والأدلة عليه اكثر من أن تحصى.

باب ١٠ - ان الله سبحانه لا يشبهه شيء

من المخلوقات في صفة ولا ذات ولا يشبه شيئاً منهم

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن عبد الرحمن بن ابي نجران قال سألت ابا جعفر يعني الثاني عليه السلام فقلت اتوهم شيئاً فقال نعم غير معقول ولا محدود فما وهمك عليه من شيء فهو خلافه لا يشبهه شيء ولا تدركه الاوهام وهو خلاف ما يعقل، وخلاف ما يتصور في الاوهام انما يتوهم شيء غير معقول ولا محدود وعن محمد بن ابي عبد الله عن محمد بن اسماعيل عن الحسين بن الحسن عن بكر بن صالح عن الحسين بن سعيد قال سئل ابو جعفر الثانى عليه السلام يجوز أن يقال لله انه شيء قال نعم يخرجه من الحدين حد التعطيل وحد التشبيه، وعن علي بن ابراهيم عن ابيه عن العباس بن عمر و الفقيمي عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام في حديث قال ولكنا نقول كل موهوم بالحواس مدرك تحده الحواس وتمثله فهو مخلوق اذ كان النفي هو الأبطال والعدم والجهة الثانية التشبيه اذ كان التشبيه هو صفة المخلوق الظاهر التركيب والتأليف فلم يكن بدّ من اثبات الصانع لوجود المصنوعين والاضطرار اليهم انهم مصنوعون وان صانعهم غيرهم وليس مثلهم اذ كان مثلهم شبيهاً بهم في ظاهر التركيب والتأليف وفيما يجري عليهم من حدوثهم الى ان قال: ولكن لابد من الخروج من جهة التعطيل والتشبيه لأن من نفاه فقد انكره ودفع ربوبيته وابطله، ومن شبهه بغيره

فقد اثبته بصفة المخلوقين المصنوعين الذين لا يستحقون الربوبية . ورواه الطبرسي فى الاحتجاج مرسلا قال الكليني : وسأل ابو جعفر (ع) عن الذي لا يجتري بدونه من معرفة الخالق فقال ليس كمثله شيء ولا يشبهه شيء لم يزل عالمًا سميعًا بصيراً ، وعن علي بن محمد ومحمد بن الحسن عن سهل بن زياد عن بشر بن بشار قال : كتبت الى الرجل ان من قبلنا قد اختلفوا في التوحيد منهم من يقول جسم ومنهم من يقول صورة فكتب الي سبحان من لا يحد ولا يوصف ولا يشبهه شيء وليس كمثله شيء وهو السميع البصير المفضل بن عمر في كتاب التوحيد الذي رواه عن الصادق (ع) في حديث طويل قال : في صفة الله لم يستتر بحيلة تخلص اليها كمن يحتجب عن الله بالأبواب والستور وانما معنى قولنا انه استتر انه لطف عن مدى ما تبلغه الاوهام كما لطفت النفس وهي خلق من خلقه وارتفعت عن ادراكها بالنظر الى ان قال لانه لا يليق بالذي هو خالق كل شيء إلا ان يكون مباينًا لكل شيء متعال عن كل شيء سبحانه وتعالى . اقول : وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه والآيات والروايات والأدلة في ذلك لا تحصى .

باب ١١ - ان كل مخلوق دال على وجود خالقه

وعلمه وقدرته وان لنا أن نستدل بذلك

محمد بن يعقوب قال: حدثني عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد البرقي عن ابيه عن علي بن النعمان عن ابن مسكان عن داود بن فرقد عن ابي سعيد الزهري عن ابي جعفر قال كفى لأولي الألباب بخلق الرب المسخر وملك الرب القاهر وجلال الرب الظاهر ونور الرب الباهر وبرهان الرب الصادق وما انطق به ألسن العباد وما ارسل به الرسل وما انزل على العباد دليلا على الرب عز وجل . محمد بن علي بن الحسين في التوحيد والامالي وعيون الأخبار عن احمد بن محمد بن يحيي عن سعد بن عبد الله عن ابراهيم بن هاشم عن علي بن سعيد عن

الحسين بن خالد عن ابي الحسن عن علي بن موسى الرضا (ع) أنه دخل عليه رجل فقال له يا بن رسول الله ما الدليل على حدوث العالم فقال انت لم تكن ثم كنت وقد علمت انك لم تكوّن نفسك ولا كونك من هو مثلك . ورواه الطبرسي في الاحتجاج مرسلا وفي التوحيد وعيون الاخبار عن محمد بن علي ماجيلويه عن عمه عن ابي سمينة محمد بن علي الكوفي الصيرفي عن محمد بن عبد الله الخراساني خادم الرضا (ع) قال : دخل رجل من الزنادقة على الرضا وذكر الحديث الى قال الرجل فما الدليل عليه قال ابو الحسن (ع) اني لما نظرت الى جسدي فلم يمكني فيه زيادة ولا نقصان في العرض والطول ودفع المكاره عنه وجر المنفعة اليه علمت ان لهذا البنيان بانياً فاقررت به مع ما ارى من دوران الفلك بقدرته وانشاء السحاب ، وتصريف الرياح ، ومجرى الشمس والقمر ، والنجوم وغير ذلك من الآيات العجيبات المحكمات المتقنات علمت ان لهذا مقدراً ومنشئاً الحديث . ورواه الطبرسي مرسلا . اقول : والآيات والروايات في ذلك لا تحصى .

باب ١٢ أ - ان كل ما سوى الله سبحانه

فهو مخلوق حادث مسبوق بالعدم

محمد بن يعقوب عن عدة من أصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد البرقي عن أبيه عن النضر بن سويد عن يحيى الحلبي عن ابن مسكان عن زرارة بن اعين قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول : ان الله خلو من خلقه ، وخلقه خلو منه وكل ما وقع عليه اسم شيء ما خلا الله فهو مخلوق والله خالق كل شيء تبارك الله الذي ليس كمثله شيء وهو السميع العليم .

وعن علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن ابي المعزا رفعه عن ابي جعفر (ع) قال : قال ان الله خلو من خلقه ، وخلقه خلو منه ، وكل ما وقع عليه اسم

شيء فهو مخلوق ما خلا الله وعنه عن محمد بن خالد الطيالسي عن صفوان بن يحيي عن ابن مسكان عن ابي بصير قال : سمعت ابا عبد الله يقول : لم يزل الله ربنا والعلم ذاته ولا معلوم والسمع ذاته ولا مسموع والبصر ذاته ولا مبصر والقدرة ذاته ولا مقدور فلما احدث الاشياء وكان المعلوم وقع العلم منه على المعلوم والسمع على المسموع والبصر على المبصر والقدرة على المقدور الحديث . وعن محمد بن يحيي عن محمد بن الحسين عن بن ابي عمير عن هشام ابن سالم عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر (ع) قال : سمعته يقول : كان الله ولا شيء غيره ولم يزل عالمًا بما كون فعلمه به قبل كونه كعلمه به بعد كونه .

وعنه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عيسى عن ايوب بن نوح انه كتب الى ابي الحسن (ع) يسأله عن الله عز وجل كان يعلم الاشياء قبل ان خلق الاشياء وكونها أو لم يعلم ذلك حتى خلقها واراد خلقها وتكوينها فعلم ما خلق عند ما خلق وما كوّن عند ما كون فوقع عليه السلام بخطه لم يزل الله عالمًا بالأشياء قبل ان يخلق الاشياء كعلمه بالأشياء بعد ما خلق الاشياء ، ورواه ابن بابويه في كتاب التوحيد عن الدقاق عن محمد الاسدي عن البرمكي عن الحسين بن الحسن عن ابي سمينة عن اسماعيل بن ابان عن سعيد بن جبير عن جابر الجعفي عن ابي جعفر (ع) في حديث ان رجلا سأله ما أول ما خلق الله من خلقه فقال عليه السلام ان الله علا ذكره كان ولا شيء غيره وكان عزيزاً ولا عز لأنه كان قبل عزه وكان خالقاً ولا مخلوق فاول شيء خلقه من خلقه الشيء الذي جمع الاشياء منه وهو المـاء فقال السائل فالشيء الذي خلقه من شيء أو من لا شيء فقال خلق الشيء لا من شيء كان قبله ولو خلق الشيء من شيء اذاً لم يكن له انقطاع ابداً ولم يزل الله اذاً ومعه شيء ولكن كان الله ولا شيء معه ورواه الكليني بسند آخر نحوه وفي كتاب العلل عن أبيه عن سعد عن محمد بن احمد السياري عن محمد بن عبد الله بن مهران الكوفي عن حنان بن سدير عن أبيه عن ابي إسحاق الليثي قال قال : لي ابو جعفر (ع) يا ابراهيم ان الله تبارك وتعالى لم يزل عالمًا خلق الأشياء لا من شيء ومن زعم ان

الله عز وجل خلق الاشياء من شيء فقد كفر لأنه لو كان ذلك الشيء الذي خلق منه الاشياء قديماً معه في ازليته وهويته كان ذلك ازلياً بل خلق الله الاشياء كلها لا من شيء الحديث وفي كتاب التوحيد عن ابيه وابن عبدوس عن ابن قتيبة عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير قال قال : موسى بن جعفر (ع) هو الاول الذي لا شيء قبله والآخر الذي لا شيء بعده وهو القديم وما سواه مخلوق محدث تعالى عن صفات المخلوقين علواً كبيراً وعن الفضل بن العباس الكندي باسناد ذكره عن أمير المؤمنين (ع) في خطبة طويلة لم يخلق الاشياء من اصول ازلية ولا من اوايل كانت قبله ابدية بل خلق ما خلق وأتقن خلقه الحديث . وعن محمد بن الحسن عن ابان عن ابن ارومة عن ابراهيم بن الحكم بن ظهير عن عبد الله بن جوين العبدي عن ابي عبد الله (ع) أنه كان يقول الحمد لله الذي كان اذ لم يكن شيء غيره وكوّن الاشياء فكانت كما كونها وعلم ما كان وما هو كاين .

وعن محمد بن موسى بن المتوكل عن محمد بن يحيي عن محمد بن احمد عن عبد الله بن محمد عن علي بن مهزيار قال : كتب ابو جعفر (ع) في دعاء كان قبل كل شيء ثم خلق كل شيء الحديث . وعنه عن علي بن ابراهيم عن الصقر بن دلف عن ابي الحسن الثالث عليه السلام قال : يا بن دلف ان الجسم محدث والله محدثه ومجسمه الخبر . وعن علي بن ماجلويه عن عمه عن محمد بن علي الصيرفي عن علي بن حماد عن المفضل عن ابي عبد الله عليه السلام فى كلام يصف فيه الباري تعالى كذلك لم يزل ولا يزال ابد الآبدين وكذلك كان اذ لم تكن ارض ولا سماء ولا ليل ولا نهار ولا شمس ولا قمر ولا نجوم ولا سحاب ولا مطر ولا رياح ثم ان الله احب ان يخلق خلقاً يعظمون عظمته الحديث . وعنه عن عمه عن البرقي عن أبيه عن احمد بن النضر عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال : ان الله تبارك وتعالى كان ولا شيء غيره الحديث . وعن أبيه عن محمد بن يحيي عن محمد الحسين عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر (ع) قال : سمعته يقول كان الله ولا شيء غيره ولم يزل عالماً بما كون فعلمه

به قبل كونه كعلمه به بعد ما كونه . وعن الدقاق عن الاسدي عن محمد بن بشير عن ابي هاشم الجعفري عن ابي جعفر الثاني في حديث اسماء الله وصفاته قال ان قلت انها لم تزل في علم الله وهو مستحقها فنعم ، وان كنت تقول تزل تصويرها وهجاؤها وتقطيع حروفها فمعاذ الله ان يكون معه شيء غيره بل كان الله ولا معه خلق ثم خلقها وسيلة بينه وبين من يتضرعون بها اليه قال وروي ان أمير المؤمنين (ع) سئل اين كان ربنا قبل ان يخلق سماء وارضاً فقال اين سؤال عن مكان وكان الله ولا مكان . عن الدقاق عن محمد بن يعقوب رفعه قال سأل ابن ابي العوجاء ابا عبد الله (ع) فقال ما الدليل على حدث الأجسام فقال اني ما وجدت شيئاً صغيراً ولا كبيراً إلا واذا ضم اليه غيره صار اكبر وفي ذلك زوال وانتقال عن الحالة الاولى ولو كان قديماً ما زال ولا حال لأن الذي يزول ويحول يجوز ان يوجد ، ويبطل فيكون بوجوده بعد عدمه دخول في الحدث وفي كونه فى الأزل دخول فى القدم ولن تجمع صفة الأزل والحدث في شيء واحد . وعن الدقاق عن الكليني عن علان عن محمد بن عيسى عن الحسين بن خالد عن الرضا (ع) أنه قال : اعلم علمك الله الخير ان الله قديم والقديم صفة دلت العاقل على أنه لا شيء قبله ولا شيء معه في ديموميته فقد بان لنا باقرار العامة معجزة الصفة انه لا شيء قبل الله ولا شيء مع الله فى بقائه ، وبطل قول من زعم أنه كان قبله او كان معه شيء وذلك انه لو كان معه شيء فى بقائه لم يجز ان يكون خالقاً له لأنه لم يزل معه فكيف يكون خالقاً لما لم يزل معه ولو كان قبله شيء لكان الاول ذلك الشيء لا هذا وكان الاول اولى بان يكون خالقاً للثاني من الثاني للاول الحديث . ورواه في عيون الاخبار كذلك ، وروي الطبرسي في كتاب الاحتجاج قال سئل ابو الحسن العسكري (ع) عن التوحيد فقال لم يزل الله وحده لا شيء معه ثم خلق الاشياء الحديث . وباسناده الى ابي محمد العسكري (ع) قال : احتج رسول الله (ص) على الدهرية فقال ما الذي دعاكم الى القول بان الاشياء لا بدء لها وهي دائمة لم تزل ولا تزال فقالوا لأنا لا نحكم إلا بما نشاهده ولم نجد للاشياء

حدثاً فحكمنا بانها لم تزل ولا تزال فقال رسول الله (ص) افوجدتم لها قدماً ووجدتم لها بقاء قالوا لا قال : فلم صرتم بان تحكموا بالبقاء والقدم اولى ممن يحكم لها بالحدوث والانقطاع لأنه لم يجد لها قدماً ولا بقاء ابداً ثم احتج عليهم بتعاقب الليل والنهار وعدم كل منهما وحدوث الآخر الى ان قال : فهذا الذي نشاهده من الاشياء بعضها الى بعض يفتقر كما نرى البناء محتاجاً بعض اجزائه الى بعض وكذلك سائر ما يرى فاذا كان هذا المحتاج هو القديم فاخبروني ان لو كان محدثاً كيف كان يكون وكيف كانت تكون صفة فبهتوا وعلموا انهم لا يجدون للحدث صفة للمحدث يصفونه بها إلا وهي موجودة في هذا الذي زعموا أنه قديم فوجموا وقالوا سننظر في امرنا الحديث . وعن هشام بن الحكم قال سئل الزنديق ابا عبد الله (ع) من أي شيء خلق الله الاشياء فقال لا من شيء فقال كيف يجيء من لا شيء شيء فقال ان الاشياء لا تخلو أما ان تكون خلقت من شيء أو من غير شيء فان كان خلقت من شيء كان معه فان ذلك الشيء قديم والقديم لا يكون حدثاً ولا يفنى ولا يتغير ولا يخلو ذلك الشيء من ان يكون جوهراً واحداً ولوناً واحداً فمن اين جاء هذه الالوان المختلفة والجواهر الكثيرة الموجودة في هذا العالم ضروب شتى ومن اين جاءت الموت ان كان الشيء الذي انشأت منه الاشياء حياً ، ومن اين جائت الحياة ان كان ذلك الشيء ميتاً ولا يجوز ان يكون من حي وميت قديمين لم يزالا لأن الحي لا يجيء منه ميت وهو لم يزل حياً ولا يجوز ايضاً ان يكون الميت قديماً .

. . . لم يزل بما نسبوا من الموت لأن الميت لا قدرة له فلا بقاء قال فمن اين قالوا ان الاشياء ازلية قال هذه مقالة قوم جحدوا مدبر الاشياء فكذبوا الرسل ومقالتهم والانبياء وما انبئوا عنه وسموا كتبهم اساطير الأولين ووضعوا لأنفسهم ديناً برأيهم واستحسانهم ان الاشياء تدل على حدوثها من دوران الفلك بما فيه وهي سبعة افلاك وتحرك الارض ومن عليها ، وانقلاب الازمنة واختلاف الوقت والحوادث التي تحدث في العالم من زيادة ونقصان وموت وبلاء واضطرار النفس الى الاقرار بان لها صانعاً ومدبراً أما ترى الحلو

يصير حافضاً والعذب مراً والجديد باليا ، وكل الى تغير وفناء قال وسأل ابو الحسن علي بن محمد (ع) فقيل لم يزل الله وحده لا شيء معه ثم خلق الاشياء بديعاً واختار لنفسه أحسن الاشياء أو لم تزل الأسماء والحروف معه قديمة فكتب لم يزل الله موجوداً ثم كون ما اراد الحديث . وروى احمد بن ابي‌عبدالله البرقي في المحاسن عن أبيه عن بعض اصحابنا عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر (ع) قال : ان الله كان وليس شيء غيره الحديث .

اقول: والآيات والروايات والأدلة في ذلك اكثر من ان تحصى فمنها قول : الرضا عليه السلام لسليمان المروزي متكلم خراسان الذي يعلم الناس ان المريد غير الارادة وان المريد قبل الارادة ، وان الفاعل قبل الفعل وقوله (ع) : يا سليمان الا تخبرني عن الارادة فعل هي أم غير فعل قال بل هي فعل فقال (ع) : فهي محدثة لأن الفعل كله محدث ، وقوله (ع) : في حديث وذلك أنه لو كان معه شيء فى بقائه لم يجز ان يكون خالقاً له لأنه لم يزل معه فكيف يكون خالقاً لما لم يزل معه . وقول الصادق (ع) : كان الله ولم يكن معه شيء . وقوله (ع) وقد سئل عن الله تبارك وتعالى اكان يعلم المكان قبل ان يخلق المكان أم علمه عندما خلقه فقال تعالى الله : بل لم يزل عالماً بالمكان قبل تكوينه كعلمه به بعد ما كونه وكذلك علمه بجميع الاشياء كعلمه بالمكان . وقول الباقر (ع) كان الله ولا شيء غيره نوراً لا ظلام فيه . وقول العبد الصالح : ان الله لا إله إلا هو كان حياً بلا كيف ولا اين ولا كان في شيء ولا كان على شيء ولا ابتدع لمكانه مكاناً ولا قوى بعد ما كون ولا كان خلواً من الملك قبل انشائه كان عز وجل حياً إلهاً بلا حياة حادثة ملكا قبل ان ينشيء شيئاً ومالكا بعد ما انشأه . وقول الرضا (ع) في خطبة فى توحيد الله له معنى الربوبية اذ لا مربوب وحقيقة الآلهية اذ لا مالوه ومعنى العالم اذ لا معلوم . ومعنى الخالق ولا مخلوق ، وتأويل السمع ولا مسموع . وقول ابي جعفر الثاني عليه السلام في دعاء كتب به الى رجل ليدعو به يا ذا الذي كان قبل كل شيء ثم خلق

كل شيء ثم يبقى ويفنى كل شيء . وقول ابي الحسن (ع) في حديث في صفات الله عالم اذ لا معلوم ، وخالق اذ لا مخلوق ، ورب اذ لا مربوب ، وإله اذ لا مالوه . وقوله عليه السلام : الحمد لله الذي كان قبل ان يكون ما كان لا يوجد كان بل كان اذ لا كائن لم يكونه مكون جل ثناؤه بل كوّن الاشياء اذ لم يكن شيء . وقول الصادق : الحمد لله الذي كان اذ لم يكن شيء غيره وكوّن الاشياء فكانت كما كونها ، وعلم ما كان وما هو كائن . وقوله عليه السلام وهو القديم وما سواه محدث تعالى عن صفات المخلوقين علواً كبيراً . وقوله (ع) وقد سئل ارأيت ما كان وما هو كائن الى يوم القيامة اليس كان في علم الله قال : بلى قبل ان يخلق السماوات والأرض . وقوله (ع) القرآن كلام الله محدث كان الله ولا شيء غير الله معروف ولا مجهول كان الله ولا مريد ولا متكلم ولا جاعل ، ولا متحرك فجميع هـذه الصفات محدثة . وقول الباقر (ع) : في صفة الله سبحانه كان رباً اذ لا مربوب ، وإلهاً اذ لا مالوه ، وعالماً اذ لا معلوم ، وسميعاً اذ لا مسموع . وقول أمير المؤمنين (ع) في خطبة له في صفة الله الدال على وجوده بخلقه وبحدوث خلقه على ازالة . وقوله (ع) في خطبة له في توحيد الله عالم اذ لا معلوم ، وخالق اذ لا مخلوق ، ورب اذ لا مربوب . وقول الصادق (ع) : وقد سئل هل يكون اليوم شيء لم يكن في علم الله بالامس قال : لا من قال هذا فقد اخزاه الله قيل ارأيت ما كان وما هو كائن اليس في علم الله قال : بلى قبل ان يخلق الخلق ، وقول العالم (ع) في حديث علم الله فالعلم في المعلوم قبل كونه والمشيئة في المنشأ قبل عينه والأرادة في المراد قبل قيامه . وقول الباقر (ع) وقد سئل اكان الله ولا شيء قال نعم كان الله ولا شيء . وقول علي عليه السلام : الحمد لله الذي لا من شيء كان ولا من شيء كوّن ما كان المستشهد بحدوث الاشياء على ازليته .

اقول: وامثال ذلك في احاديثهم عليهم السلام لاتعد ولاتحصى واسانيد هذه الاحاديث موجودة في الكافي وكتاب التوحيد لأبن بابويه وغيرهما من الكتب المعتمدة تركتها اختصاراً

باب ١٣ - ان الله سبحانه لا يدركه شيء من الحواس

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن العباس بن عمر الفقيمي عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله عليه السلام أنه قال للزنديق حيث ساله عن الله ما هو قال : هو شيء بخلاف الاشياء ارجع بقولي الى اثبات معنى ، وأنه شيء بحقيقة الشيئية غير انه لا جسم ،ولا صورة ، ولا يحس ولا يجس ، ولا يدرك بالحواس الخمس لا تدركه الاوهام ، ولا تنقصه الدهور ، ولا تغيره الازمان الحديث . وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن بعض اصحابنا عن علي بن عقبة بن قيس بن اسماعيل قال : سئل أمير المؤمنين (ع) : بم عرفت ربك قال بما عرفني نفسه قيل وكيف عرفك نفسه ؟ فقال لا تشبهه صورة ولا يحس بالحواس ولا يقاس بالناس قريب في بعده بعيد في قربه الحديث . اقول والاحاديث في ذلك اكثر من ان تحصى وكذا الآيات والأدلة .

باب ١٤ - ان الله سبحانه ليس بمركب ولا له جزء

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن الفقيمي عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله (ع) في حديث قال : والجهة الثانية التشبيه اذ كان التشبيه هو صفة المخلوق الظاهر التركيب والتأليف فلم يكن بد من اثبات الصانع لوجود المصنوعين والاضطرار اليهم انهم مصنوعون وان صانعهم غيرهم وليس مثلهم اذ كان مثلهم شبيهاً بهم في ظاهر التركيب والتأليف . وعن محمد بن ابي عبد الله رفعه الى ابي هاشم الجعفري عن ابي جعفر الثاني (ع) في حديث قال والاسماء والصفات مخلوقات ، والمعاني والمعنى بها هو الله الذي لا يليق به الاختلاف والائتلاف انما يختلف وما تلف المتجزي فلا يقال الله موتلف ولا والله قليل ولا كثير ولكنه القديم في ذاته لأن ما سوى الواحد متجزي والله واحد

لا متجزي ولا متوهم بالقلة والكثرة وكل متجزي أو متوهم بالقلة والكثرة فهو مخلوق دال على خالقه . اقول : والاحاديث فى ذلك كثيرة جداً .

باب ١٥ - ان اسماء الله سبحانه غير الله

وأنه لايجوز عبادة شيء من اسمائه تعالى دونه ولا معه بل الواجب عبادة المسمى بها

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى بن عبيد عن الحسن بن محبوب عن علي بن رباب ، وعن غير واحد عن ابي عبد الله (ع) قال : من عبد الله بالتوهم فقد كفر ، ومن عبد الأسم دون المعنى فقد كفر ، ومن عبد الاسم والمعنى فقد اشرك ، ومن عبد المعنى بايقاع الاسماء عليه بصفاته التي وصفها بها نفسه فعقد عليها قلبه ونطق به لسانه في سرائره وعلانيته فاولئك اصحاب أمير المؤمنين حقاً قال : و في حديث آخر هم المؤمنون حقاً . وعنه عن أبيه عن النضر بن سويد عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله (ع) فى حديث اسماء الله واشتقاقها قال الاسم غير المسمى فمن عبد الاسم دون المعنى فقد كفر ولم يعبد شيئاً ومن عبد الأسم والمعنى فقد كفر ، وعبد اثنين ومن عبد المعنى دون الاسم فذلك التوحيد الى ان قال : يا هشام الخبز اسم للمؤكول والماء اسم للمشروب والثوب اسم للملبوس ، والنار اسم للمحرق افهمت يا هشام قلت نعم قال : نفعك الله وثبتك وعنه عن العباس بن معروف ، عن عبد الرحمن بن ابي نجران قال : كتبت الى ابي جعفر عليه السلام وقلت له جعلني الله فداك تعبد الله الرحمن الرحيم الواحد الاحد الصمد قال فقال : ان من عبد الأسم دون المسمى بالاسماء فقد اشرك وكفر وجحد ولم يعبد شيئاً بل اعبد الله الواحد الأحد الصمد المسمى بهذه الاسماء ان الاسماء صفات وصف بها نفسه وعنه عن أبيه عن الفقيمي عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله (ع) في حديث الزنديق حيث سأله عن الله ماهو ؟ فقال (ع) : هو الرب وهو المعبود وهو الله و ليس قولي الله

اثبات هذه الحروف الف ولام وهاء وراء وياء ولكن ارجع الى المعنى وشيء خالق الاشياء وصانعها ونعت هذه الحروف وهو المعنى سمى به الله والرحمن الرحيم والعزيز واشباه ذلك من اسمائه وهو المعبود جلّ وعز .

اقول : والاحاديث ايضاً في ذلك كثيرة .

باب ١٦ - انه الله سبحانه ازلى ابدى سرمدى

لا أول لوجوده ولا آخر له

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن احمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن ابي حمزة قال : سال نافع بن الازرق ابا عبد الله (ع) فقال : اخبرني عن الله متى كان فقال متى لم يكن حتى اخبرك متى كان سبحان من لم يزل ولا يزال فرداً صمداً لم يتخذ صاحبة ولا ولداً . وعنه عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن القسم بن محمد عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال : جاء رجل الى ابي جعفر (ع) فقال : له اخبرني عن ربك متى كان فقال : ويلك انما يقال لشيء لم يكن متى كان ان ربي تبارك وتعالى كان ولم يزل حياً بلا كيف الى ان قال لا يحد ولا يبعض ولا يفنى كان اولا بلا كيف ويكون آخراً بلا اين الحديث . وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن أبيه رفعه في حديث ان رجلا قال لأمير المؤمنين (ع) : اسألك عن ربك متى كان فقال كان بلا كينونية كان بلا كيف كان لم يزل بلا كم ولا كيف كان ليس له قبل هو قبل القبل بلا قبل ولا غاية ولا منتهى انقطعت عنه الغاية وهو غاية كل غاية . وعنهم عن احمد بن محمد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن ابي الحسن الموصلي عن ابي عبدالله (ع) فى حديث ان رجلا قال لأمير المؤمنين عليه السلام متى كان ربك فقال ثكلتك امك ومتى لم يكن حتى يقال متى كان ؟ كان ربي قبل القبل بلا قبل وبعد البعد بلا بعد ولا منتهى

لغايته انقطعت الغايات عنده فهو منتهى كل غاية . وعن علي بن محمد عن سهل بن زياد عن عمرو بن عثمان عن محمد بن يحيي عن محمد بن سماعه عن ابي عبد الله (ع) في حديث ان رجلا قال لأمير المؤمنين (ع) متى كان ربنا فقال انما يقال متى كان لمن لم يكن ثم كان الى ان قال : كيف يكون له قبل هو قبل القبل بلا غاية ولا منتهى غاية ولا غاية اليها انقطعت الغايات عنده وهو غاية كل غاية .

اقول : والآيات والروايات والادلة في ذلك اكثر من ان تحصى .

باب ١٧ - ان الله سبحانه لا مكان له ولا يحل فى مكان

محمد بن يعقوب عن علي بن محمد رفعه عن زرارة قال : قلت لابي جعفر (ع) اكان الله ولا شيء قال : نعم كان الله ولا شيء قلت فاين كان يكون قال : وكان متكيًا فاستوى جالسًا ، وقال احلت يا زرارة وسألت عن المكان اذ لا مكان قال : الكليني وروي أنه سئل عليه السلام اين كان ربنا قبل ان يخلق سماءاً وارضاً فقال : عليه السلام اين سؤال عن مكان وكان الله ولا مكان . وعن علي بن ابراهيم عن أبيه عن الحسن بن علي عن اليعقوبي عن بعض اصحابنا عن عبد الاعلى مولى ال سام عن ابي عبد الله فى حديث ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وآله اين ربك قال : هو في كل مكان وليس في شيء من المكان المحدود . اقول : والآيات والروايات والادلة فى ذلك لا تحصى وما روي من انه فى كل مكان مجاز لأستحالة الحقيقة قطعاً بل هو بمعنى احاطة العلم والقدرة .

باب ١٨ - ان الله سبحانه لا يدرك له كنه

ذات ولا كنه صفة

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن عاصم بن حميد قال : سئل علي بن الحسين (ع) عن التوحيد فقال ان الله عز وجل علم انه يكون فى آخر الزمان قوم متعمقون فانزل الله قل هو الله احد والآيات من سورة الحديد الى قوله : عليم بذات الصدور فمن رام وراء ذلك فقد هلك وعن محمد بن الحسن عن سهل بن زياد عن الحسن بن محبوب عن علي بن زيات عن ابي بصير قال قال : ابو جعفر (ع) تكلموا في خلق الله ولا تتكلموا في الله وان الكلام في الله لا يزيد صاحبه إلا تحيراً قال الكليني : وفي رواية آخرى عن حريز تكلموا في كل شيء ولا تتكلموا في ذات الله . وعن محمد بن يحيي عن احمد بن محمد عن ابن ابي عمير عن عبد الرحمن بن الحجاج عن سليمان بن خالد قال قال : ابو عبد الله (ع) ان الله يقول وان الى ربك المنتهى ، واذا انتهى الكلام الى الله فامسكوا . وعن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن ابي عمير عن ابي ايوب عن محمد بن مسلم قال قال : ابو عبد الله (ع) يامحمد ان الناس لا يزال بهم المنطق حتى يتكلموا في الله فاذا سمعتم ذلك فقولوا لا إله إلا الله الواحد الذي ليس كمثله شيء . وعن علي بن محمد ومحمد بن الحسن عن سهل عن محمد ابن عيسى عن ابراهيم عن محمد بن حكيم قال : كتب ابو الحسن موسى (ع) الى ابي إن الله اجل واعظم من ان يبلغ كنه صفته فصفوه بما وصف به نفسه وكفوا عما سوى ذلك . وعن محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن حماد بن عيسى عن ربعي بن عبد الله عن الفضيل بن يسار قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول : ان الله لا يوصف وكيف يوصف وقد قال : فى كتابه ما قدروا والله حق قدره فلا يوصف بقدر إلا كان اعظم من ذلك . وعن علي بن محمد عن سهل بن زياد أو عن غيره عن محمد بن

سليمان عن علي بن ابراهيم عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله (ع) قال : ان الله عظيم رفيع لا يقدر العباد على صفته ولا يبلغون كنه عظمته الحديث . وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن بعض اصحابه عن الحسين بن مياح عن أبيه قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول : من نظر في الله كيف هو هلك . وعنهم عن احمد بن محمد بن خالد عن محمد بن عبد الحميد عن العلا بن رزين عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر (ع) قال : اياكم والتفكر في الله ولكن اذا أردتم ان تنظروا الى عظمته فانظروا الى عظيم خلقه . وعن محمد بن ابي عبد الله رفعه قال قال : ابو عبد الله (ع) ابن آدم لو اكل قلبك طاير لم يشبعه وبصرك لو وضع عليه خرق ابرة لغطاه تريد ان تعرف بهما ملكوت السماوات والارض ان كنت صادقاً فهذه الشمس خلق من خلق الله فان قدرت ان تملأ عينيك منها فهو كما تقول . وعن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن ابي عمير عن محمد بن يحيى الخثعمي عن عبد الرحيم بن عتيك القصير قال : سالت ابا جعفر (ع) عن شيء من الصفة فرفع يده ثم قال : تعالى الجبار تعالى الجبار من تعاطى ماثم هلك . وعنه عن أبيه عن اليعقوبي عن بعض اصحابه عن عبد الاعلى عن ابي عبد الله (ع) فى حديث ان رجلا سئل النبي (ص) عن الله كيف هو قال : كيف اصف ربي بالكيف والكيف مخلوق والله لا يوصف بخلقه . المفضل بن عمر في كتاب التوحيد الذي رواه عن الصادق (ع) في حديث طويل قال : ان العقل يعرف الخالق من جهة توجب عليه الاقرار ولا يعرفه بما توجب له الأحاطة بصفته انما كلف العباد من ذلك ما في طاقتهم لن يبلغوه وهو ان يوقنوا به ويقفوا عند امره ونهيه ولم يكلفوا الأحاطة بصفته كما ان الملك لا يكلف رعيته أطويل هو أم قصير أبيض هو أم أسمر ، وانما يكلفهم الأذعان بسلطانه والانتهاء الى امره ألا ترون ان رجلا لو اتى باب الملك فقال : اعرض علي نفسك حتى اتقصى معرفتك وإلا لم اسمع لك كان قد اهل نفسه لعقوبته فكذا القايل انه لا يقر بالخالق سبحانه حتى يحيطه بكنهه متعرض لسخطه الى ان قال : وليس شيء يمكن المخلوق ان يعرفه من

الخالق حق معرفته غير أنه موجود فقط فاذا قلنا كيف وما هو فممتنع علم كنهه وكمال المعرفة به الى ان قال : ثم ليس علم الانسان بانه موجود يوجب له ان يعلم ما هو وكيف هو كما ان علمه بوجود النفس لا يوجب ان يعلم ما هي وكيف هي وكذلك الامور الروحانية اللطيفة الى ان قال : هو كذلك أي غير معلوم من جهة اذا رام العقل معرفة كنهه والأحاطة به وهو من جهة اخرى اقرب من كل قريب اذا أستدل عليه بالدلايل الشافية فهو من جهة كالواضح لا يخفى على احد وهو من جهة كالغامض لا يدركه احد وكذلك العقل ايضاً ظاهر بشواهد ، ومستور بذاته .

اقول : والآيات والروايات والادلة فى ذلك لا تحصى .

باب ١٩ - ان الله سبحانه لا تراه عين

ولا يدركه بصر في الدنيا ولا في الآخرة ولا في النوم ولا في اليقظة

محمد بن يعقوب عن محمد بن ابي عبد الله عن علي بن ابي القاسم عن يعقوب بن اسحاق قال : كتبت الى ابي محمد عليه السلام اسئله كيف يعبد العبد ربه وهو لا يراه فوقع (ع) جل سيدي ومولاي والمنعم عليّ وعلى ابائي ان يرى . قال: وسألته هل رأى رسول الله (ص) ربه فوقع (ع) ان الله تبارك وتعالى ارى رسوله (ص) من نور عظمته ما احب . وعن احمد بن ادريس عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيي قال : سألني ابو قرة المحدث ان ادخله الى ابي الحسن الرضا (ع) فاستأذنته في ذلك فاذن لي فدخل عليه فسأله عن الحلال والحرام والأحكام حتى بلغ سؤاله الى التوحيد فقال ابو قرة إنا روينا ان الله قسم الرؤية والكلام بين نبيين فقسم الكلام لموسى ولمحمد الرؤية فقال ابو الحسن (ع) فمن المبلغ عن الله الى الثقلين من الجن والانس لاتدركه الابصار ولا يحطيون به علماً وليس كمثله شيء أليس محمد قال بلى قال : كيف يجيء رجل الى الخلق جميعاً فيخبرهم انه جاء من عند الله انه يدعوهم الى الله بامر الله فيقول لاتدركه

الابصار ، ولا يحيطون به علماً وليس كمثله شيء ثم يقول انا رأيته بعيني واحطت بـه علماً وهو على صورة البشر اما تستحون ما قدرت الزنادقة ان ترميه بهذا أن يكون يأتي عن الله بشيء ثم يأتي بخلافه من وجه آخر قال ابو قرة فانه تعالى يقول : ولقد رآه نزلة اخرى . فقال ابو الحسن (ع) : ان بعد هذه الآية ما يدل على ما رأى حيث قال : ما كذب الفؤاد ما رأى يقول ما كذب الفؤاد لحمد ما رأت عيناه ثم اخبر بما رأى فقال لقد رأى من آيات ربه الكبرى فايآت الله غير الله ، وقد قال : ولا يحيطون به علماً فاذا رأته الأبصار فقد احاطت به العلم ووقعت المعرفة فقال ابو قرة: فتكذب بالروايات فقال أبو الحسن (ع) : اذا كانت الروايات مخالفة للقرآن كذبتها وما اجمع المسلمون عليه انه لا يحاط به علماً ولا تدركه الأبصار وليس كمثله شيء .وبالاسناد عن صفوان عن عاصم بن حميد قال : ذاكرت ابا عبد الله (ع) فيما يروون من الروايه فقال : الشمس جزء من سبعين جزءاً من نور الكرسي والكرسي جزء من سبعين جزءاً من نور العرش والعرش جزء من سبعين جزءاً من نور الحجاب ، والحجاب جزء من سبعين جزءاً من نور الستر فان كانوا صادقين فليملاوا أعينهم من الشمس ليس دونها حجاب . وعن علي بن ابراهيم عن أبيه عن علي بن معبد عن عبد الله بن سنان عن أبيه عن ابي جعفر في الحديث ان رجلا سأله أي شيء تعبد ؟ قال الله تعالى قال: رأيته قال : لم تره العيون بمشاهدة الابصار ولكن رأته القلوب بحقيقة الايمان لا يعرف بالقياس ولا يدرك بالحواس ولا يشبه بالناس . وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن احمد بن محمد ابن ابي نصر عن ابي الحسن الموصلي عن ابي عبد الله عليه السلام قال : جاء حبر الى أمير المؤمنين (ع) فقال يا أمير المؤمنين هل رأيت ربك حين عبدته ؟ قال فقال : ويلك لم اكن لاعبد رباً لم اره قال : وكيف رأيته قال : ويلك لا تدركه العيون فى مشاهدة الأبصار ولكن رأته القلوب بحقايق الايمان . محمد بن علي بن الحسين في الامالي عن الطالقاني عن ابن عقدة عن المنذر بن محمد عن علي بن اسماعيل الميثمي عن اسماعيل بن

الفضل قال : سألت ابا عبد الله جعفر بن محمد الصادق (ع) عن الله تبارك وتعالى هل يرى في المعاد ؟ فقال سبحان الله وتعالى عن ذلك علواً كبيراً يا بن الفضل ان الأبصار لا تدركه إلا ماله لون وكيفية والله خالق الألوان والكيفية . وفي عيون الاخبار ، وفي التوحيد ، والامالي عن ابن تاتانه عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن ابى عمير عن ابراهيم الكرخي قال :قلت للرضا (ع) ان رجلا رأى ربه في المنام فقال: ان ذلك رجلا لا دين له ان الله تبارك وتعالى لا يرى في اليقظة ، ولا في المنام ، ولا في الدنيا ، ولا في الآخرة . اقول : والآيات والروايات والادلة في ذلك لا تحصى .

باب ٢٠ - انه الله سبحانه لا يدركه وهم

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن ابي نجران عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله (ع) في قوله تعالى : لا تدركه الابصار قال احاطة الوهم ألا ترى الى قوله : قد جاءكم بصائر من ربكم ليس يعني بصر العيون فمن ابصر فلنفسه ليس يعني من البصر بعينه ومن عمى فعليها ليس يعني عمى العيون انما عني احاطة الوهم كما يقال فلان بصير بالشعر ، وفلان بصير بالفقه ، وفلان بصير بالدراهم ، وفلان بصير بالثياب الله اعظم من ان يرى بالعين . وعنه عن احمد بن محمد عن ابي هاشم الجعفري عن ابي الحسن الرضا (ع) قال : سألته عن الله هل يوصف ؟ فقال اوما تقرأ القرآن قلت بلى قال : او ما تقرأ قوله تعالى لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار قلت بلى قال : فتعرفون الابصار ؟ قلت بلى قال ما هي قلت ابصار العيون فقال : ان اوهام القلوب اكثر من ابصار العيون فهو لا تدركه الاوهام وهو يدرك الاوهام ، وعن محمد بن ابي عبد الله عمن ذكره عن محمد بن عيسى عن داود بن القاسم ابي هاشم الجعفري قال : قلت لأبي جعفر (ع) لاتدركه الابصار وهويدرك الابصار فقال : ياابا

هاشم اوهام القلوب ادق من ابصار العيون انت قد تدرك بوهمك الهند والسند والبلدان التي لم تدخلها ولم تدركها ببصرك واوهام القلوب لا تدركه فكيف ابصار العيون .

اقول : والروايات والادلة في ذلك كثيرة ، وقد روى ايضاً بروايات كثيرة في تأويل المتشابهات الموهمة المروية من الآيات والروايات .

باب ٢١ - ان الله سبحانه لا يوصف
بكيفية ولا اينية ولا حيثية

محمد بن يعقوب بن علي بن محمد عن سهل بن زياد او عن غيره عن محمد بن سليمان عن علي بن ابراهيم عن عبد الله بن سنان عن ابى عبد الله (ع) قال قال : ان الله عظيم رفيع لا يقدر العباد على صفته ولا يبلغون كنه عظمته لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار وهو اللطيف الخبير ، ولا يوصف بكيف ولا اين ولا حيث وكيف اصفه بالكيف وهو الذي كيف الكيف حتى صار كيفاً فعرفت الكيف بما كيّف لنا من الكيف ام كيف اصفه بالأين وهو الذي اينّ الأين حتى صار اينًا فعرفت الأين بما اين لنا من الأين أم كيف اصفه بحيث وهو الذي حيث الحيث حتى صار حيثًا فعرفت الحيث بما حيث لنا من الحيث فالله تعالى داخل في كل مكان ، وخارج من كل شيء لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار لا إله إلا هو العلي العظيم وهو اللطيف الخبير .

اقول : والاحاديث في ذلك اكثر من ان تحصى .

باب ٢٢ - ان الله سبحانه لا يوصف بجسم ولا صورة

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن محمد بن حكيم عن ابي الحسن (ع) انه ساله عن القول بالجسم فقال : الله لا يشبهه شيء . وعن احمد بن ادريس عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيي عن علي بن ابي حمزة عن

ابي عبد الله (ع) انه سأل عما روى ان الله جسم فقال عليه السلام: سبحان من لا يعلم احد كيف هو إلا هو ليس كمثله شيء وهو السميع البصير لايحد ولايحس ولايجس ولاتدركه الحواس ولا يحيط به شيء ولا جسم ولا صورة ولا تخطيط ولا تحديد . وعن محمد بن الحسن عن سهل بن زياد عن حمزة بن محمد قال: كتبت الى ابي الحسن (ع) اسأله عن الجسم والصورة فكتب سبحان من ليس كمثله شيء لا جسم، ولا صورة . وعن محمد بن الحسن عن سهل بن زياد عن محمد بن اسماعيل بن بزيع عن محمد بن زيد عن الرضا عليه السلام في حديث في توحيد الله تعالى قال: عرف بغير رؤية ووصف بغير صورة ونعت بغير جسم لا إله إلا هو الكبير المتعال . وعن محمد بن ابي عبد الله عمن ذكره عن علي بن العباس عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن محمد بن حكيم عن ابي ابراهيم (ع) في حديث قال: ان الله لا يشبهه شيء أي فحش او خناء اعظم من قول من يصف خالق الاشياء بجسم أو صورة أو بخلقه أو بتحديد واعضاء تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً . وعن علي بن محمد رفعه عن محمد بن الفرج الرجحي قال: كتبت الى ابي الحسن عليه السلام اسأله عما قال هشام بن الحكم في الجسم، وهشام بن سالم في الصورة فكتب دع عنك حيرة الحيران واستعذ بالله من الشيطان الرجيم ليس القول ما قال الهشامان .

اقول: نقل السيد المرتضى وغيره ان تهمة الهشامين بذلك غير صحيحة وانهما بريئان منها وانما اتهمها العامة وعلى هذا يمكن ان يحمل قوله عليه السلام ليس القول الخ ان المراد ليس القول الذي حكيته قول الهشامين . وعن محمد بن ابي عبد الله عن محمد بن اسماعيل عن الحسين بن الحسن عن بكر بن صالح عن الحسن بن سعيد عن عبد الله بن المغيرة عن محمد بن زياد عن يونس بن ظبيان عن ابي عبد الله (ع) في حديث انه سئل عمن قال بالجسم فقال ويله أما علم ان الجسم محدود متناهي، والصورة محدودة متناهية فاذا أحتمل الحد احتمل الزيادة والنقصان واذا أحتمل الزيادة والنقصان كان مخلوقاً قال: قلت فما اقول قال: لا جسم ولا صورة وهو مجسم الاجسام، ومصور الصور لم يتجز

ولم يتناه ولم يتزايد ولم يتناقص ولو كان كما يقولون لم يكن بين الخالق والمخلوق فرق ولا بين المنشيء والمنشأ لكن هو المنشيء فرق بين من جسمه وصوره وانشأه اذ كان لا يشبهه شيء ولا يشبه هو شيئاً . اقول : والآيات والروايات والأدلة في ذلك لا تحصى.

باب ٢٣ - ان صفات الله سبحانه الذاتية

ليس شيء منها زايداً على ذاته ولا مغايراً لها

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن محمد بن خالد الطيالسي عن صفوان بن يحيي عن ابن مسكان عن ابي بصير قال سمعت اباعبد الله (ع) يقول لم يزل الله عزوجل ربنا والعلم ذاته ولا معلوم ، والسمع ذاته ولا مسموع ، والبصر ذاته ولا مبصر ، والقدرة ذاته ولا مقدور الى ان قال قلت فلم يزل الله متكلماً قال فقال : ان الكلام صفة محدثة ليست بازليته كان الله عز وجل ولا متكلم . وعنه عن محمد بن عيسى عن عبيد عن حماد عن جرير عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر (ع) انه قال فى صفة القديم انه واحد صمد احدي المعنى ليس بمعان كثيرة مختلفة قال قلت جعلت فداك يزعم قوم من أهل العراق أنه يسمع بغير الذي يبصر به ويبصر بغير الذي يسمع قال فقال : كذبوا والحدوا وشبهوا تعالى الله عز وجل أنه سميع بصير يسمع بما يبصر ويبصر بما يسمع قال قلت يزعمون أنه بصير على ما يعقلونه قال فقال : تعالى الله انما يعقل ما كان بصفة المخلوق وليس الله كذلك . وعنه عن أبيه عن العباس بن عمرو عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله (ع) قال في حديث الزنديق الذي سأله اتقول أنه سميع بصير فقال ابو عبد الله عليه السلام : هو سميع بصير يسمع بغير جارحة ، ويبصر بغير آلة بل يسمع بنفسه ، ويبصر بنفسه ، وليس قولي يسمع بنفسه ويبصر بنفسه أنه شيء ، والنفس شيء آخر ولكني اردت عبارة عن نفسي اذ كنت مسئولا وافهاماً لك اذ كنت سائلا فاقول يسمع

بكله لاان كله له بعض لان الكل لنا بعض ولكن اردت افهامك والتعبير عن نفسي وليس مرجعي في ذلك إلا الى انه السميع البصير العليم الخبير بلا اختلاف الذات ولا اختلاف المعنى . محمد بن علي بن الحسين في الامالي والتوحيد عن محمد بن علي ماجيلويه عن عمه عن محمد بن علي الكوفي عن محمد بن سنان عن ابان الأحمر قال : قلت للصادق جعفر بن محمد (ع) اخبرني عن الله تعالى لم يزل سميعاً بصيراً عليماً قديراً قال نعم فقلت له ان رجلا ينتحل موالاتكم أهل البيت يقول ان الله تبارك وتعالى لم يزل سميعاً بسمع وبصيراً يبصر وعليماً بعلم وقادراً بقدرة قال : فغضب عليه السلام وقال : من قال بذلك ودان به فهو مشرك وليس من ولايتنا على شيء ان الله تبارك وتعالى ذات علامة سمعية بصيرة قادرة . اقول : والاحاديث في ذلك كثيرة .

باب ٢٤ - انه صفات الله الذاتية قديمة

وانها عين الذات

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عيسى عن ايوب ابن نوح عن ابي الحسن (ع) في حديث انه كتب اليه لم يزل الله عالماً بالأشياء قبل ان يخلق الاشياء كعلمه بالأشياء بعد ما خلق الاشياء . وعنه عن احمد بن محمد عن الحسين ابن سعيد عن القسم بن محمد عن عبد الصمد بن بشير عن فضيل بن سكره قال : قلت لأبي جعفر (ع) ان رأيت جعلت فداك ان تعلمني هل كان الله يعلم قبل ان يخلق الخلق انه وحده فقد اختلف مواليك فقال : بعضهم كان يعلم قبل ان يخلق الاشياء من خلقه وقال : بعضهم انما معنى يعلم يفعل فهو اليوم يعلم انه لا غيره قبل فعل الاشياء فقالوا : ان اثبتنا انه لم يزل عالماً بانه لا غيره فقد اثبتنا معه غيره في ازليته فان رأيت سيدي ان تعلمني ما لا اعدوه الى غيره فكتب (ع) ما زال عالماً تبارك وتعالى ذكره .

اقول : وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه والاحاديث والأدلة على ذلك كثيرة

باب ٢٥ - ان صفات الله الفعلية محدثة

وانها نفس الفعل

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن احمد بن محمد بن عيسى الاشعري عن الحسين بن سعيد الاهوازي عن النضر بن سويد عن عاصم بن حميد عن ابي عبد الله عليه السلام قال : قلت لم يزل الله مريداً قال ان المريد لا يكون إلا المراد معه لم يزل عالماً قادراً ثم اراد . وعن محمد بن ابي عبد الله عن محمد بن اسماعيل عن الحسين بن الحسن عن بكر بن صالح عن علي بن اسباط عن الحسن بن الجهم عن بكر بن اعين قال قلت لأبي عبد الله (ع) علم الله ومشيته هما مختلفان أو متفقان فقال : العلم ليس هو المشية ألا ترى انك تقول سأفعل كذا إن شاء الله ولا تقول سأفعل كذا إن علم الله فقولك ان شاء الله دليل على انه لم يشأ فاذا شاء كان الذي شاء كما شاء وعلم الله السابق المشية . وعن احمد بن ادريس عن محمد بن عبد الجبار عن صوان بن يحيي قال : قلت لأبي الحسن عليه السلام اخبرني عن الارادة من الله عز وجل ومن الخلق قال فقال : الارادة من الخلق الضمير وما يبدو لهم بعد ذلك من الفعل واما من الله فارادته احداثه لا غير ذلك لأنه لا يروّي ولا يهم ولا يتفكر وهذه الصفات منفية عنه وهي صفات الخلق فارادة الله الفعل لا غير ذلك يقول له كن فيكون بلا لفظ ولا نطق بلسان ولا همة ولا تفكر ولا كيف لذلك كما انه لا كيف له . وعن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن ابي عمير عن عمرو ابن اذينه عن ابي عبد الله (ع) قال : خلق الله المشية بنفسها ثم خلق الاشياء بالمشية . وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن أبيه عن ابن ابي عمير عن ابن اذينه عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله (ع) المشية محدثة . محمد بن علي بن الحسين في الامالي والتوحيد عن القطان عن السكوني عن الجوهري عن محمد بن عمار عن أبيه قال : سألت الصادق جعفر بن محمد (ع) فقلت له يا بن رسول الله اخبرني عن الله له رضاً

وسخط فقال نعم ولكن ليس على ما يوجد من المخلوقين ولكن غضب الله عقابه ورضاه ثوابه . وفي التوحيد عن محمد بن الحسن بن الوليد عن الصفار عن محمد بن عيسى اليقطيني عن سليمان بن جعفر الجعفري قال قال : الرضا (ع) المشية من صفات الافعال فمن زعم ان الله لم يزل مريداً شائياً فليس بموحد ، وفي عيون الاخبار عن الحسين بن احمد بن ادريس عن أبيه عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيي قال : قلت لأبي الحسن عليه السلام اخبرني عن الارادة من الله ومن المخلوقين فقال الارادة من المخلوقين الضمير له وما يبدو له بعد ذلك من الفعل واما من الله عز وجل فارادته احداثه لا غير ذلك لأنه لايروّى ولا يهم ولا يتفكر وهذه الصفات منتفية عنه وهي من صفات الخلق فارادة الله الفعل لا غير ذلك الحديث . اقول : والاحاديث في ذلك والادلة عليه كثيرة .

باب ٣٦ - ان الله سبحانه لا يتغير له ذات

ولا صفة ذاتية وأنه لا مجرد غيره

محمد بن يعقوب عن احمد بن ادريس عن محمد بن عبد الجبار . . . عن صفوان ابن يحيي عن فضيل بن عثمان عن ابن ابي يعفور قال: سألت ابا عبدالله عن قول الله هو الاول والآخر فقلت اما الاول فقد عرفناه واما الآخر فبين لنا تفسيره فقال انه ليس شيء إلا يبيد أو يتغيرُ ويدخله التغير والزوال والانتقال من لون الى لون ومن هيئة الى هيئة، ومن صفة الى صفة ومن زيادة الى نقصان ،ومن نقصان الى زيادة إلا رب العالمين فانه لم يزل ولا يزال بحالة واحدة وهو الأول قبل كل شيء والآخر بعد كل شيء على ما لم يزل لا تختلف عليه الصفات والاسماء الحديث . وبالاسناد عن صفوان بن يحيي عن الرضا (ع) قال : كيف تجترى ان تصف ربك بالتغير عن حال الى حال وانه يجري عليه ما يجري على المخلوقين سبحانه لم يزل مع الزائلين ولم يتغير مع المتغيرين ولم يتبدل مع المتبدلين . وعن

عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد البرقي عن محمد بن عيسى عن المشرقي حمزة بن المرتفع عن بعض اصحابنا قال : كنت فى مجلس ابي جعفر (ع) اذ دخل عليه عمرو بن عبيد فقال له جعلت فداك قول الله ومن يحلل عليه غضبي فقد هوى ما ذلك الغضب فقال ابو جعفر (ع) : هو العقاب يا عمرو انه من زعم ان الله قد زال من شيء الى شيء فقد وصفه بصفة مخلوق ، وان الله عز وجل لا يستفزه شيء فيغيره ، وعن علي بن ابراهيم عن أبيه عن العباس بن عمرو عن ابي عبد الله (ع) في حديث الزنديق الذى سأله عن الله له رضاً وسخط فقال ابو عبد الله (ع) : نعم ولكن ليس على ما يوجد من المخلوقين وذلك ان الرضا حال تدخل عليه فتنقله من حال الى حال لأن المخلوق اجوف معتمل مركب للاشياء فيه مدخل ، وخالقنا لا مدخل للاشياء فيه لأنه واحد احدي الذات واحدي المعنى فرضاه ثوابه وسخطه عذابه من غير شيء يتداخله فيهيجه وينقله من حال الى حال لأن ذلك من صفة المخلوقين العاجزين المحتاجين .

اقول : وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما تدل عليه والاحاديث والادلة فيه كثيرة وقد استدل بعض علمائنا على نفي المجرد سوى الله بوجوه منها قوله تعالى : ليس كمثله شيء ولو وجد مجرد سوى الله لكان شبيهاً به ومثلا له ولذلك قال : بعض من قلد الفلاسفة فى اثبات المجرد بنوع من التشبيه وقد تواتر عنهم عليهم السلام نفي التشبيه ومنها قوله تعالى : وجعلنا من الماء كل شيء حي ، ومن قال بوجود المجردات من العقول ونحوها قال : بحياتها ومنها ما دل من الاحاديث على ان الله ليس له شبه ولا مثل في الوحدانية والفردية وعدم التجزي وانه لا واحد غيره ومنها الحديث المذكور هنا ومنها ما رواه ابن بابويه فى التوحيد بسنده عن أمير المؤمنين (ع) في حديث فى صفة الله داخل في الاشياء لا كشيء في شيء داخل وخارج من الاشياء لا كشيء من شيء خارج سبحان من هو هكذا ولا هكذا غيره ولكل شيء مبتدا وعلى قول من اثبت العقول المجردة لا يختص هذا الوصف بالله بل تشاركه فيه العقول وايضاً ليس لها ابتداء

عند القائلين بوجودها ، ومنها ما رواه فيه بسنده عن ابي عبد الله (ع) في حديث قال: ما من شيء إلا يبيد أو يتغير أو ينتقل من لون الى لون أو من صفة الى صفة ومن زيادة الى نقصان ومن نقصان الى زيادة إلا الله رب العالمين والقائلون بالعقول المجردة لا يجوزون عليها التغيير ، ومنها ما دل من الآية والاحاديث على ان الله مختص بالأسماء الحسنى لا تصدق على غيره ، ومن قال بالعقول المجردة يلزمه ان تصدق الاسماء الحسنى عليها بل هي اولى منه لأنه على قولهم لم يصدر عنه إلا فعل واحد وهو العقل الاول . ومنها ما رواه في كتاب التوحيد عن الرضا (ع) في حديث قال : ولا معرفة إلا بالاخلاص ولا إخلاص مع التشبيه فكل ما في الخلق لا يوجد في خالقه وكل ما يمكن فيه يمتنع من صانعه الحديث . ومن قال بالعقول المجردة لا نبقي هذا العام على عمومه لأن فيها الوحدة والتجرد ، ومنها ما دل من الآية والرواية على ان الملائكة لا تعلم شيئاً إلا بان يعلمها الله ، ومن قال : بالعقول المجردة قال انها تعلم كل شيء بغير تعليم . ومنها ما رواه الكليني والصدوق وغيرهما عن ابي عبد الله (ع) في قوله تعالى : وسع كرسيه السماوات والارض قال : الكرسي وسع السماوات والارض والعرش وكل شيء في الكرسي . ومنها ما رواه في التوحيد بسنده عن ابي جعفر (ع) وقد سئل عن اول ما خلق الله فقال ان الله كان خالقاً ولا مخلوق فاول ما خلقه من خلقه الشيء الذي جميع الاشياء منه وهو الماء الحديث . وروى علي بن ابراهيم في تفسيره بسنده عن ابي عبد الله (ع) في قول ابليس خلقتني من نار وخلقته من طين فقال كذب ابليس ما خلق الله إلا من طين قال : الله الذي جعل لكم من الشجر الأخضر ناراً خلق الله النار من الشجر والشجر اصله من طين . ومنها ما روي ان الروح جسم وكذا العقل وان كل شيء يفنى عند النفخة الاولى فلا يبقى إلا الله وان الله يخلقها بعد فنائها .

اقول : وتقدم مايدل على ذلك ويأتي مايدل عليه والاحاديث والادلة فيه كثيرة

باب ٢٧ - ان اسماء الله سبحانه كلها محدثة مخلوقة وهي غيره

محمد بن يعقوب عن احمد بن ادريس عن الحسين بن عبد الله وموسى بن عمر والحسن بن علي بن عثمان كلهم عن محمد بن سنان قال سألته يعني الرضا (ع) عن الاسم فقال صفة لموصوف . وعن محمد بن ابي عبد الله عن محمد بن اسماعيل عن بعض اصحابه عن بكر بن صالح عن علي بن صالح عن الحسن بن محمد بن خالد عن عبد الاعلى عن ابي عبد الله (ع) قال : اسم الله غير الله وكل شيء وقع عليه اسم فهو مخلوق ما خلا الله فاما ما عبرته الألسن وعملته الايدي فهو مخلوق الى ان قال : الله خالق الاشياء لا من شيء كان والله يسمى باسماء وهو غير اسمائه والاسماء غيره . وعن علي بن ابراهيم عن أبيه عن النضر بن سويد عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله (ع) في حديث قال : لله تسعة وتسعون اسماً فلو كان الاسم هو المسمى لكان كل اسم منها إلهاً ولكن الله معنى يدل عليه بهذه الاسماء وهي غيره . وعن محمد بن ابي عبد الله رفعه عن ابي هاشم الجعفري عن ابي جعفر الثاني (ع) في حديث أنه سئل عن اسماء الله وصفاته فقال : ان كنت تقول لم تزل في علمه وهو مستحقها فنعم ، وان كنت تقول لم يزل تصويرها وهجاؤها وتقطيع حروفها فمعاذ الله ان يكن معه شيء غيره بل كان الله ولا خلق ثم خلقها وسيلة بينه وبين خلقه يتضرعون بها اليه ويعبدون .

اقول : والاحاديث في ذلك كثيرة .

باب ٢٨ - ان معاني اسماء الله سبحانه لا تشبه شيئاً من معاني اسماء الخلق

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن المختار بن محمد بن المختار الهمداني . وعن

محمد بن الحسن عن عبد الله بن الحسن العلوي جميعاً عن الفتح بن يزيد الجرجاني عن ابي الحسن (ع) في حديث قال في صفة الله لا يشبهه شيء ولا يشبه شيئاً الى ان قال : انما التشبيه في المعاني فاما الاسماء فهي واحدة وهي دالة على المسمى وذلك ان الانسان وان قيل انه واحد فانه يخبر انه جثة واحدة وليس باثنين والانسان نفسه ليس بواحد لأن اعضائه مختلفة والوانه مختلفة ومن الوانه مختلفة غير واحد وهو اجزاء مجزي ليس بسواء دمه غير لحمه ، ولحمه غير دمه ، وعصبه غير عروقه ، وشعره غير بشره ، وسواده غير بياضه ، وكذلك سائر جميع الخلق فالانسان واحد في الاسم ولا واحد في المعنى والله سبحانه هو واحد ولا واحد غيره الى ان قال : وانما قلنا اللطيف للخلق اللطيف ولعلمه بالشيء اللطيف اولا ترى الى اثر صنعه في النبات اللطيف وغير اللطيف . ومن الخلق اللطيف ، ومن الحيوان الصغار الى أن قال : وان كل صانع شيء فمن شيء صنع والله الخالق اللطيف خلق وصنع لا من شيء . وعن علي بن محمد مرسلا عن الرضا عليه السلام في حديث قال : في الفرق بين اسماء الله واسماء الخلق ان الله الزم العباد اسماء من اسمائه على اختلاف المعاني وذلك كما يجمع الاسم الواحد معنيين مختلفين الى ان قال : فقد يقال للرجل كلب ، وحمار وثور ، وسكرة ، وعلقمة واسد كل ذلك على اخلافه وانما سمى الله بالعلم لغير علم حادث علم به الاشياء كما انا لو رأينا علماء الخلق انما سموا بالعلم لعلم حادث اذ كانوا فيه جهلة وربما فارقهم العلم بالاشياء فعادوا الى الجهل وانما سمى الله عالماً لأنه لا يجهل شيئاً فقد جمع الخالق والمخلوق اسم العالم واختلف المعنى ثم ذكر عليه السلام نحو ذلك في السميع ، والبصير ، والقايم ، واللطيف ، والخبير والظاهر ، والباطن ، والقاهر ثم قال : فقد جمعنا الاسم واختلف المعنى وهكذا جميع الاسماء وان كنا لم نستجمعها كلها فقد يكتفي بالاعتبار فيما القينا اليك .

اقول : والاحاديث في ذلك كثيرة .

باب ٢٩ - ان الله سبحانه لا يوصف

بحركة ولا انتقال

محمد بن يعقوب عن محمد بن ابي عبد الله عن محمد بن اسماعيل البرمكي عن علي ابن عباس الجراذيني عن الحسن بن راشد عن يعقوب بن جعفر الجعفري عن ابي ابراهيم عليه السلام قال : ذكر عنده قوم يزعمون ان الله سبحانه ينزل الى السماء الدنيا فقال : ان الله لا ينزل ولا يحتاج الى ان ينزل انما منظره في القرب والبعد سواء لم يبعد منه قريب ولم يقرب منه بعيد ولم يحتج الى شيء بل يحتاج اليه وهو ذو الطول لا إله إلا هو العزيز الحكيم .

أما قول الواصفين : انه ينزل تبارك وتعالى فانما يقول ذلك من ينسبه الى نقص أو زيادة وكل متحرك يحتاج الى من يحركه أو يتحرك به فمن ظن بالله الظنون هلك فاحذروا صفاته من ان تقفوا له على حد تحدونه بنقص أو زيادة أو تحريك أو تحرك أو زوال أو استنزال أو نهوض أو قعود فان الله جل وعز عن صفة الواصفين ونعت الناعتين وتوهم المتوهمين الحديث . اقول : والاحاديث فيه كثيرة وكذا الادلة .

باب ٣٠ - ان جميع المعلومات بالنسبة

الى علمه سواء وكذا المقدورات بالنسبة الى قدرته

محمد بن يعقوب عن محمد بن ابي عبد الله عن محمد بن اسماعيل عن داود بن عبد الله عن عمرو بن محمد عن عيسى بن يونس عن ابي عبد الله (ع) في حديث فاما الله العظيم الشأن الملك الديان فلا يخلو منه مكان ولا يشتغل به مكان ولا يكون الى مكان اقرب منه الي مكان . وعن علي بن محمد عن سهل بن زياد عن محمد بن عيسى عن ابي

الحسن علي بن محمد (ع) في حديث انه كتب اليه اعلم انه اذا كان في السماء الدنيا فهو كما هو على العرش والاشياء كلها له سواء علماً وقدرة وملكا واحاطة . وعنه عن محمد بن جعفر الكوفي عن محمد بن عيسى مثله . وعن علي بن محمد ومحمد بن الحسن عن سهل بن زياد عن الحسن بن موسى الخشاب عن بعض رجاله عن ابي عبد الله (ع) انه سأل عن قول الله عز وجل الرحمن على العرش استوى فقال استوى على كل شيء فليس شيء اقرب اليه من شيء وعنهما عن سهل عن الحسن بن محبوب عن محمد بن مارد عن ابي عبد الله (ع) نحوه ، وعن محمد بن يحيي عن عبد الرحمن بن الحجاج قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن قول الله الرحمن على العرش استوى فقال : استوى في كل شيء فليس شيء اقرب اليه من شيء لم يبعد منه بعيد ولم يقرب منه قريب استوى في كل شيء .

اقول : والاحاديث والادلة على ذلك كثيرة .

باب ٣١ - ان كل شيء في الكرسي

والكرسي وما فيه في العرش

محمد بن يعقوب عن محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن حماد بن عيسى عن ربعي بن عبد الله عن الفضيل بن يسار قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن قول الله عز وجل وسع كرسيه السماوات والارض فقال : يا فضيل كل شيء في الكرسي والسماوات والارض وكل شيء فى الكرسي . وعن محمد بن يحيي عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحجال عن ثعلبة عن زرارة بن اعين قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن قول الله عز وجل وسع كرسيه السماوات والارض السماوات والارض وسعن الكرسي أم الكرسي وسع السماوات والارض فقال بل الكرسي وسع السماوات والارض والعرش وكل شيء وسع الكرسي . وعنه عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعد عن فضالة بن ايوب عن عبد الله بن بكير عن زرارة بن اعين قال : سألت اباعبد الله (ع) عن قول الله

عز وجل وسع كرسيه السماوات والارض السماوات والارض وسعن الكرسي أو الكرسي وسع السماوات والارض فقال : ان كل شيء في الكرسي . وعنه عن احمد عن عبدالرحمن ابن ابي نجران عن صفوان عن خلف بن حماد عن الحسين بن يزيد الهاشمي عن ابي عبد الله (ع) في حديث ان النبي صلى الله عليه وآله سئل عن عظمة الله فقال : سأحدثك ببعض ذلك ان هذه الارض بمن عليها عند التي تحتها كحلقة ملقاة فى فلاة قي ثم ذكر مثل ذلك في الارضين السبع وظهرا لديك والصخرة ، والحوت ، والبحر المظلم ، والهواء والثرى ، والسماوات السبع واحدة واحدة ، وجبال البرد ، والبحر المكفوف ، والهوا وحجب النور ، والكرسي ثم قال : وهذه السبع والبحر والجبال والبرد والهوا وحجب النور والكرسي عند العرش كحلقة ملقاة في فلاة قي ثم تلا هذه الآية الرحمن على العرش استوى . اقول واحاديث العرش والكرسي كثيرة وما تضمن ان الكرسي محيط بالعرش المراد به العلم كما ذكر في الكتاب لأنه يطلق عليه كما وقع التصريح بـه في كتاب التوحيد .

باب ٣٢ - ان الله خلق الخلق

لا من شيء ولا مادة

محمد بن يعقوب عن محمد بن ابي عبد الله ومحمد بن يحيى رفعاه الى ابي عبد الله عليه السلام في خطبة لأمير المؤمنين (ع) الحمد لله الواحد الاحد الصمد المتفرد الذي لا من شيء كان ولا من شيء خلق ما كان قدرة بان بها من الاشياء وبانت الاشياء منه الى ان قال : ابتدع ما خلق بلا مثال سبق ولا تعب ولا نصب وكل صانع شيء فمن شيء صنع والله لا من شيء صنع ما خلق وكل عالم فمن بعد جهل تعلم والله لم يجهل ولم يتعلم .

اقول : والاحاديث فيه كثيرة وكذا الادلة .

باب ٣٣ - انه الله خالق الخلق من غير

حاجة به اليهم ولا غرض في خلقهم يعود اليه

محمد بن يعقوب عن محمد بن ابي عبد الله ومحمد بن يحيي رفعاه الى ابي عبد الله عليه السلام في خطبة لأمير المؤمنين (ع) قال : والله لم يجهل ولم يتعلم احاط بالاشياء علماً قبل كونها فلم يزدد بكونها علماً علمه بها قبل ان يكونها كعلمه بها بعد تكوينها لم يكونها لتشديد سلطان ولا خوف من زوال ولا نقصان ولا استعانة على ضد منافرَ ولا ند مكاثر ولا شريك مكابر بل خلايق مربوبون وعباد داخرون . وعن محمد بن يحيي عن محمد بن الحسين عن محمد بن اسماعيل بن بزيع عن عمه حمزة بن بزيع عن ابي عبد الله عليه السلام فى حديث قال : لو كان يصل الى الله الأسف والضجر لجاز لقائل ان يقول ان الخالق يبيد يوماً لأنه اذا دخله الغضب والضجر دخله التغير واذا دخله التغير لم يؤمن عليه الابادة الى ان قال تعالى الله عن هذا القول علواً كبيراً بل هو الخالق للاشياء لا لحاجة فاذا كان لا لحاجة استحال الحد والكيف فيه . اقول : والاحاديث فيه كثيرة .

باب ٣٤ - أنه لا يقع شيء في الوجود

إلا بقضاء الله وقدره وعلمه واذنه

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن أبيه وعن محمد بن يحيي عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد ومحمد بن خالد جميعاً عن فضالة بن ايوب عن محمد بن عمارة عن حريز بن عبد الله وعبد الله بن مسكان جميعاً عن ابي عبد الله (ع) قال لا يكون شيء في الارض ولا في السماء إلا بهذه الخصال السبع بمشية ، وارادة ، وقضاء ، وقدر ، واذن ، وكتاب ، واجل . فمن زعم أنه يقدر على نقص

واحدة فقد كفر . وعن علي بن ابراهيم عن أبيه عن محمدبن جعفر عن محمد بن عمارة عن حريز وابن مسكان مثله ، وعنه عن ابيه عن محمد بن خالد عن زكريا بن عمران عن ابي الحسن موسى بن جعفر (ع) قال : لا يكون شيء في السماوات ولا في الارض إلا بسبع بقضاء وقدر ، وارادة ، ومشية وكتاب ، واجل ، واذن فمن زعم غير هذا فقد كذب على الله أو رد على الله . اقول : والآيات والروايات والادلة في ذلك كثيرة ولا يخفى ان هذا لا يدل على اثبات الجبر . بل يدل على بطلان التفويض لما يأتي من ان هذه الاسباب لا تنتهي الى حد الالجاء في الطاعات والمعاصي .

باب ٣٥ - ان الله سبحانه يمحو ما يشاء

من القضاء ويثبت ما يشاء من غير تغيير للعلم الازلي

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم وجعفر بن البختري وغيرهما عن ابي عبد الله (ع) قال : في هذه الآية يمحوا الله ما يشاء ويثبت قال فقال : وهل يمحي إلا ما كان ثابتاً ؟ وهل يثبت إلا ما لم يكن ؟ وبالاسناد عن هشام عن ابي عبد الله (ع) قال : ما عظم الله بمثل البدا . وبالاسناد عن هشام عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله (ع) قال : ما بعث الله نبياً حتى يأخذ عليه ثلاث خصال الاقرار له بالعبودية وخلع الانداد وان الله يقدم ما يشاء ويؤخر ما يشاء وعن محمد بن يحيي عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن زرارة عن حمران عن ابي جعفر (ع) قال : سألته عن قول الله عز وجل قضى اجلا واجل مسمى عنده قال : هما اجلان اجل محتوم ، واجل موقوف . وعن محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن حماد عن ربعي عن الفضيل قال : سمعت ابا جعفر (ع) يقول من الأمور امور موقوفة عند الله يقدم منها ما يشاء ويؤخر منها ما يشاء . وعن محمد بن يحيي عن

احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن الحسن بن محبوب عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله (ع) قال : ما بدأ الله في شيء إلا كان في علمه قبل ان يبدوله ، وعنه عن احمد ابن الحسن بن علي بن فضال عن داود بن فرقد عن عمرو بن عثمان الجهني عن ابي عبد الله (ع) قال : ان الله لم يبدله من جهل ، محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في عيون الاخبار عن جعفر بن علي بن احمد الفقيه عن الحسن بن محمد بن علي بن صدقه عن محمد ابن عمرو بن عبد العزيز عمن سمع الحسن بن محمد النوفلي يقول قال الرضا عليه السلام : لسليمان المروزي ما انكرت من البدا يا سليمان والله عز وجل يقول او لم ير الانسان إنا خلقناه من قبل ولم يك شيئاً ويقول عز وجل وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده ويقول بديع السماوات والارض ، ويقول عز وجل : يزيد في الخلق ما يشاء ، ويقول : وبدأ خلق الانسان من طين ، ويقول عز وجل : وآخرون مرجون لأمر الله اما يعذبهم واما يتوب عليهم ، ويقول عز وجل: وما يعمر من معمر ولا ينقص من عمره إلا في كتاب قال : سليمان هل رويت فيه عن آبائك (ع) شيئاً ؟ قال : نعم رويت عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال : ان الله عز وجل علمين علماً مخزوناً مكنوناً لا يعلمه إلا هو من ذلك يكون البدا وعلماً علمه ملائكته ورسله والعلماء من أهل بيت نبيك يعلمونه قال : سليمان احب ان تنزعه لي من كتاب الله عز وجل قال قول الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وآله فتولّ عنهم فما انت بملوم اراد اهلاكهم ثم بدا فقال وذكر فان الذكرى تنفع المؤمنين قال سليمان زدني جعلت فداك قال الرضا (ع) : لقد اخبرني ابي عن آبائه ان رسول الله (ص) قال : اوحى الله الى نبي من انبيائه ان اخبر فلاناً الملك اني متوفيه الى كذا وكذا فاتاه الملك فاخبره فدعا الله الملك وهو على سريره حتى سقط من السرير ، وقال يا رب اجلني حتى يشب طفلي واقضي امري فاوحى الله الى ذلك النبي ان ائت فلاناً الملك فاعلمه اني قد انسيت اجله وزدت في عمره خمس عشرة سنة فقال ذلك النبي يا رب انك لتعلم اني لم اكذب قط فاوحى الله اليه انما انت عبد مأمور فابلغه ذلك والله

لا يسأل عما يفعل ثم التفت الى سليمان فقال له احسبك ضاهيت اليهود في هذا الباب قال : اعوذ بالله من ذلك وما قالت اليهود قال قالت اليهود يد الله مغلولة يعنون ان الله قد فرغ من الامر فليس يحدث شيئاً فقال الله عز وجل غلت ايديهم ولعنوا بما قالوا بل يداه مبسوطتان ينفق كيف يشاء ولقد سمعت قوماً سألوا ابي موسى بن جعفر (ع) عن البداء فقال وما ينكر الناس من البداء وان يقف الله عز وجل قوماً يرجئهم لأمره قال : سليمان ألا تخبرني عن إنا انزلناه في ليلة القدر أي شيء قال يا سليمان ليلة القدر يقدر الله فيها ما يكون من السنة الى السنة من حياة أو موت أو خير أو شر أو رزق فما قدره في تلك الليلة فهو من المحتوم قال سليمان الآن قد فهمت جعلت فداك فزدني فقال يا سليمان ان من الامور اموراً موقوفة عند الله يقدم منها ما يشاء ويؤخر ما يشاء يا سليمان ان علياً عليه السلام كان يقول العلم علمان فعلم علمه الله ملائكته ورسله فما علمه ملائكته ورسله فانه يكون ولا يكذب نفسه ولا ملائكته ولا رسله وعلم عنده مخزون لم يطلع عليه احداً من خلقه يقدم منه ما يشاء ويؤخر ما يشاء ويمحو ويثبت ما يشاء قال سليمان للمأمون يا امير المؤمنين لا انكر بعد يومي هذا البدا ولا اكذبه انشاء الله .

اقول : والآيات والروايات والادلة في ذلك كثيرة جداً ولا يخفى ان لفظ البداء هنا مجازاً وبالنسبة الى الخلق لا الى الله لاستحالة الجهل عليه والبداء قريب من معنى النسخ إلا انه مخصوص باحكام القضاء والقدر والله تعالى اعلم .

باب ٣٦ ـ ان ما علم الله انبيائه

وحججه فلا بدا فيه إلا نادراً

محمد بن يعقوب عن محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن حماد بن عيسى عن ربعي بن عبد الله عن الفضل بن شاذان عن حماد بن عيسى عن ربعي بن عبد الله عن الفضيل بن يسار قال : سمعت ابا جعفر (ع) يقول العلم علمان فعلم عند الله مخزون لم

يطلع عليه احداً من خلقه وعلم علمه ملائكته ورسله فما علمه ملائكته ورسله فانه سيكون لا يكذب نفسه ولا ملائكته ولا رسله وعلم عنده مخزون يقدم منه ما يشاء ويؤخر منه ما يشاء ويثبت ما يشاء . وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن ابي عمير عن جعفر بن عثمان عن سماعة ووهب بن حفص جميعاً عن ابي بصير عن ابي عبد الله (ع) قال : ان لله علمين علم مكنون مخزون لا يعلمه إلا هو من ذلك يكون البداء وعلم علمه ملائكته ورسله وانبيائه فنحن نعلمه . وعنهم عن احمد بن محمد عن جعفر بن محمد عن يونس عن جهم بن ابي جهم عمن حدثه عن ابي عبد الله (ع) قال : ان الله عز وجل اخبر محمداً (ص) بما كان منذ كانت الدنيا وبما يكون الى انقضاء الدنيا واخبره بالمحتوم من ذلك واستثنى عليه فيما سواه .

اقول : والاحاديث في ذلك كثيرة . وقد روى لها مخصصات متواترة تقدم بعضها وقع فيها البدا بعد اخبار الانبياء لكن لم يترتب عليه تكذيبهم لظهور حكمته سريعاً وقد روى ان البدا في مثله لا يكون في الوعد وانما يكون في الوعيد وقد تركنا تلك الاحاديث للاختصار والفرار من الاكثار .

باب ٣٧ - انه الله سبحانه عالم بكل معلوم

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن منصور ابن حازم قال سألت ابا عبد الله عليه السلام هل يكون اليوم شيء ولم يكن في علم الله بالأمس قال ، لا من قال هذا فاخزاه الله قلت ارأيت ما كان وما هو كائن الى يوم القيامة اليس في علم الله قال بلى قبل ان يخلق الله الخلق . وعن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن صفوان بن يحيى عن الكاهلي قال كتبت الى ابي الحسن (ع) في دعاء الحمد لله منتهى علمه فكتب لا تقولن منتهى علمه فليس بعلمه منتهى ولكن قل منتهى رضاه محمد بن علي بن الحسين في معاني الاخبار عن محمد بن علي ماجيلويه عن عمه عن

محمد بن علي الكوفي عن موسى بن سعدان الخياط عن عبد الله بن القاسم عن عبد الله ابن مسكان عن محمد بن مسلم قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن قول الله عز وجل يعلم السر واخفى قال : السر ما كتمته في نفسك واخفى ما خطر ببالك ثم انسيته . وعن أبيه عن سعد عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن فضال عن ثعلبة بن ميمون عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله (ع) في قوله عز وجل عالم الغيب والشهادة فقال الغيب ما لم يكن والشهادة ما قد كان . وفي التوحيد عن أبيه عن سعد عن ابراهيم بن هاشم عن ابن ابي عمير عن هشام بن الحكم عن الصيقل عن ابي عبد الله (ع) قال : ان لله علم لا جهل فيه ، وحياة لا موت فيه ، ونور لا ظلمة فيه ، وعن أبيه عن سعد عن الاصبهاني عن المنقري عن حفص بن غياث قال : سألت ابا عبد الله (ع) وسع كرسيه السماوات والارض قال : علمه . وعن أبيه عن علي عن أبيه عن ابن ابي عمير عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله (ع) في حديث قال والعرش هو العلم الذي لا يقدر احد قدره .

واقول : العرش الكرسي يطلقان في الاحاديث بمعنى العلم وبمعنى جسمين محيطين بالسماوات والارض والآيات والروايات والادلة في ذلك لا تحصى .

باب ٣٨ - بطلان التفويض في افعال العباد

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن ابي نصر قال قال : ابو الحسن الرضا (ع) قال الله ابن آدم بمشيتي كنت انت الذي تشاء لنفسك ما تشاء وبقوتي اديت فرايضي وبنعمتي قويت على معصيتي جعلتك سميعاً بصيراً قوياً ما اصابك من حسنة فمن الله وما اصابك من سيئة فمن نفسك وذلك اني اولى بحسناتك منك وانت اولى بسيئاتك مني وذاك انني لا اسئل عما افعل وهم يسألون . ورواه الحميري في قرب الاسناد عن معاوية بن حكيم عن احمد بن محمد بن ابي نصر نحوه ، وعن علي بن ابراهيم عن المختار بن محمد الهمداني ، وعن محمد بن الحسن عن عبد الله بن الحسن العلوي جميعاً

عن الفتح بن يزيد الجرجاني عن ابي الحسن (ع) قال : ان لله ارادتين ومشيئتين ارادة حتم وارادة عزم ينهى وهو يشاء يأمر وهو لا يشاء أو ما رأيت انه نهى آدم وزوجته ان يأكلا من الشجرة وشاء ذلك ولو لم يشاء ان يأكلا لما غلبت مشيئتهما مشيئة الله وامر ابراهيم ان يذبح اسماعيل ولم يشاء ان يذبحه ولو شاء لما غلبت مشيئته مشية الله .

اقول لا يخفى ان مشية المعصية بمعنى خلق الاسباب والتخلية وعدم المنع وكذا مشية عدم الطاعة فالمقصود من الحديث وامثاله بطلان التفويض لا ثبوت الجبر ، وعنه عن أبيه عن علي بن معبد عن درست بن ابي منصور عن فضيل بن يسار قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول شاء وراد ولم يحب ولم يرض شاء ان لا يكون شيء إلا بعلمه واراد مثل ذلك ولم يحب ان يقال ثالث ثلاث ولم يرض لعباده الكفر ، وعنه عن محمد ابن عيسى عن يونس بن عبد الرحمن عن ابان عن ابي بصير قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام شاء واراد وقضى وقدر قال نعم قلت واحب قال لا قلت وكيف شاء واراد وقدر وقضى ولم يحب قال هكذا خرج الينا ، وعنه عن أبيه عن اسماعيل بن برار عن يونس بن عبد الرحمن قال قال : لي ابو الحسن الرضا (ع) لا تقل بقول القدرية فان القدرية لم يقولوا بقول أهل الجنة ولا بقول أهل النار ولا بقول ابليس فان أهل الجنة قالوا الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لو لا ان هدانا الله وقال أهل النار ربنا غلبت علينا شقوتنا وكنا قوماً ضالين وقال ابليس رب بما اغويتني الحديث . وعنه عن محمد بن عيسى عن يونس عن جعفر بن قرط عن ابي عبد الله (ع) قال قال : رسول الله (ص) من زعم ان الله يأمر بالسوء والفحشاء فقد كذب على الله ومن زعم ان الخير والشر بغير مشية الله وقد اخرج الله من سطانه ومن زعم ان المعاصي بغير قوة الله فقد كذب على الله ومن كذب على الله ادخله الله النار وباسناده عن يونس عن عدة عن ابي عبد الله قال قال : له رجل جلعت فداك اجبر الله العباد على المعاصي قال الله : اعدل من ان يجبرهم على المعاصي ثم يعذبهم عليها فقال له جعلت فداك ففوض الله الي العباد فقال لو

فوض اليهم لم يحصرهم بالامر والنهي فقال له جعلت فداك فبينهما منزلة قال : فقال نعم اوسع مما بين السماء والارض ، وعن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي الوشا عن حماد بن عثمان عن ابي بصير عن ابي عبد الله (ع) قال من زعم ان الله يأمر بالفحشاء فقد كذب على الله ومن زعم ان الخير والشر اليه فقد كذب على الله. وعنه عن معلى عن الوشا عن الرضا (ع) قال سألته فقلت الله فوض الامر الى العباد قال الله اعز من ذلك فقلت فجبرهم على المعاصي قال الله اعدل واحكم من ذلك ثم قال : قال الله يا بن آدم انا اولى بحسناتك منك وانت اولى بسيئاتك مني عملت المعاصي بقدرتي التي جعلتها فيك . محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في التوحيد وعيون الاخبار عن جعفر بن محمد بن مسرور عن الحسين بن محمد بن عامر مثله وفي الامالي عن أبيه عن سعد عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير عن صياح بن عبد الحميد وهشام بن جعفر وغير واحد قالوا قال : ابو عبد الله (ع) إنا لا نقول جبرا ولا تفويضا . وفي الخصال عن الخليل ابن احمد عن ابن منيع عن الحسن بن عرفة عن علي بن ثابت عن اسماعيل بن ابي اسحاق عن ابن ابي ليلى عن نافع عن ابن عمر قال قال : رسول الله (ص) صنفان من امتي ليس لهما في الاسلام نصيب المرجية والقدرية .

اقول : القدرية يطلق على اهل الجبر وعلى التفويض . وعن محمد بن علي بن بشار عن المظفر بن احمد ، وعن علي بن محمد بن سليمان عن علي بن جعفر البغدادي عن جعفر بن محمد بن مالك الكوفي عن الحسن بن راشد عن علي بن سالم عن أبيه عن الصادق (ع) عن أبائه ان رسول الله (ص) قال صنفان من امتي لا نصيب لهما في الاسلام الغلاة والقدرية ، وعن القامي وابن مسرور عن ابن بطه عن الصفار ومحمد بن علي بن محبوب عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى عن حريز عن ابي عبد الله (ع) قال الناس فى القدر على ثلاثة اوجه رجل يزعم ان الله اجبر العبد على المعاصي فهذا قد ظلم الله في حكمه وهو كافر ورجل يزعم ان الامور

مفوض اليهم فهذا وهن الله فى سلطانه فهو كافر ، ورجل يقول ان الله كلف العباد ما يطيقون ولم يكلفهم ما لا يطيقون فاذا أحسن حمد الله واذا اساء استغفر الله فهذا مسلم بالغ . اقول : وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه والآيات والروايات والأدلة فى ذلك اكثر من ان تحصى .

باب ٣٩ - بطلان الجبر فى افعال العباد

وثبوت أمر بين الأمرين

محمد بن يعقوب عن محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن حماد بن عيسى عن ابراهيم بن عمر اليماني عن ابى عبد الله (ع) قال : ان الله خلق الخلق فعلم ما هم صائرون اليه وامرهم ونهاهم فما امرهم به من شيء فقد جعل لهم السبيل الى تركه ولا يكونون آخذين ولا تاركين إلا باذن الله ، وعن محمد بن يحيي عن احمد بن محمد عن محمد ابن الحسن بن علان عن ابى طالب القمي عن رجل عن ابى عبد الله (ع) قال : قلت اجبر الله العباد على المعاصي قال لا قلت ففوض اليهم الامر قال لا قلت فماذا قال لطف بين ذلك ، وعن علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس بن عبد الرحمن عن غير واحد عن ابي جعفر وابى عبد الله (ع) قالا ان الله ارحم بخلقه من ان يجبرهم على الذنوب ثم يعذبهم عليها والله اعز من ان يريد امراً فلا يكون فسئلا عليهما السلام هل بين الجبر والقدر منزلة ثالثة؟ قالا نعم اوسع بين السماء والارض . وبالاسناد عن يونس عن صالح بن سهل عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله قال : سأل عن الجبر والقدر فقال لا جبر ولا قدر ولكن منزلة بينهما فيها الحق التي بينهما لا يعلمها إلا العالم أو من علمها اياه العالم ، وعن محمد بن ابي عبد الله وغيره عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر قال قلت لأبي الحسن الرضا عليه السلام ان بعض اصحابنا يقول بالجبر وبعضهم يقول بالاستطاعة قال فقال لي اكتب بسم الله الرحمن الرحيم قال علي بن الحسين (ع)

قال الله عز وجل : يا بن آدم بمشيئتي كنت انت الذي تشاء وبقوتي أديت الي فرائضي وبنعمتي قويت على معصيتي جعلتك سميعاً بصيراً ما اصابك من حسنة فمن الله وما اصابك من سيئة فمن نفسك وذلك اني اولى بحسناتك منك وأنت اولى بسيئاتك مني ذلك اني لا أسئل عما افعل وهم يسألون قد نظمت لك كل شيء تريد . وعن علي بن محمد عن سهل بن زياد وإسحاق بن محمد وغيرهما رفعوه الي عن أمير المؤمنين (ع) في حديث انه قال : لرجل من اصحا به بعد انصرافه من صفين ما علوتم قلعة ولا هبطتم بطن واد إلا بقضاء من الله وقدر فقال الرجل عند الله أحتسب عنائي فقال مه يا شيخ فوالله لقد عظم الله لكم الأجر ولم تكونوا في شيء من حالاتكم مكرهين ولا اليه مضطرين ثم قال وتظن أنه كان قضاء حتماً وقدراً لازماً أنه لو كان ذلك كذلك لبطل الثواب والعقاب والأمر والنهي والزجر من الله وسقط معنى الوعد والوعيد فلم تكن لائمة للمذنب ولا محمدة للمحسن ولكان المذنب اولى بالأحسان من المحسن ولكان المحسن أولى بالعقاب من المذنب تلك مقالة اخوان عبدة الاوثان وقدرية هذه الامة ومجوسها ان الله كلف تخييراً ونهى تحذيراً وأعطى على القليل كثيراً ولم يعص مغلوباً ولم يطع مكرهاً ولم يملك مفوضاً

محمد بن علي بن الحسين في عيون الاخبار عن الغنائي عن الاسدي عن سهل عن عبد العظيم الحسني عن ابراهيم بن ابي محمود قال سألت ابا الحسن الرضا (ع) عن قول الله عز وجل وتركهم في ظلمات لا يبصرون فقال ان الله لا يوصف بالترك كما يوصف خلقه ولكنه متى علم انهم لا يرجعون عن الكفر والضلال منعهم المعاونة واللطف وخلا بينهم وبين اختيارهم قال : وسألته عن قول الله عز وجل ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم قال الختم هو الطبع على قلوب الكفار عقوبة على كفرهم كما قال الله تعالى : بل طبع الله عليها بكفرهم فلا يؤمنون إلا قليلا وقال : سألته عن الله تعالى هل يجبر العباد على المعاصي ؟ قال : بل يخيرهم ويمهلهم حتى يتوبوا . قلت فهل يكلف عباده ما لا يطيقون ؟ فقال كيف يفعل ذلك وهو يقول وما ربك بظلام للعبيد ثم قال : حدثني ابي موسى بن

جعفر عن أبيه جعفر بن محمد (ع) أنه قال من زعم ان الله يجبر عباده على المعاصي أو يكلفهم ما لا يطيقون فلا تأكلوا ذبيحته ولا تقبلوا شهادته ، ولا تصلوا ورائه ، ولا تعطوه من الزكاة شيئاً . ورواه الطبرسي في الاحتجاج مرسلا وعن تميم بن عبد الله بن تميم القرشي عن أبيه عن أحمد بن علي الانصاري عن يزيد بن عمير بن معاوية الشامي قال : دخلت على علي بن موسى الرضا (ع) وقلت له يا بن رسول الله روي لنا عن الصادق جعفر بن محمد (ع) انه قال لا جبر ولا تفويض ولكن أمر بين أمرين فما معناه فقال من زعم ان الله يفعل افعالنا ثم يعذبنا عليها فقد قال بالجبر ، ومن زعم ان الله فوض أمر الخلق والرزق على حججه عليهم السلام فقد قال بالتفويض والقائل بالجبر كافر والقائل بالتفويض مشرك فقلت له يا بن رسول الله فما أمر بين أمرين فقال وجود السبيل الى اتيان ما أمروا به وترك ما نهوا عنه فقلت فهل لله عز وجل مشية وارادة في ذلك ؟ فقال أما الطاعة فارادة الله ومشيته فيها الامر بها والرضا لها والمعاونة عليها وارادته ومشيته في المعاصي النهي عنها والسخط لها والخذلان عليها قلت فلله عز وجل فيها القضاء قال : نعم ما من فعل يفعله العباد من خير وشر إلا ولله فيه قضاء قلت فما معنى هذا القضاء قال الحكم عليهم بما يستحقون على افعالهم من الثواب والعقاب في الدنيا والآخرة وفي كتاب التوحيد عن الدقاق عن الاسدي عن خنيس بن محمد بن يحيي الخزاز عن المفضل ابن عمر عن ابي عبد الله (ع) قال لا جبر ولا تفويض ولكن أمر بين أمرين قال قلت ما أمر بين أمرين قال : مثل ذلك مثل رجل رأيته على معصيته فنهيته فلم ينته فتركته ففعل تلك المعصية فليس حيث لم يقبل منك فتركته كنت أنت الذي أمرته بالمعصية .

اقول : وقد تقدم ما يدل على ذلك والآيات والروايات والادلة في ذلك اكثر من ان تحصى واعلم ان شبهات الجبر والتفويض ضعيفة والذي ظهر لي منها ان بعض الآيات والروايات لما وردت في ابطال الجبر صار ظاهرها يوهم التفويض وبالعكس والله أعلم .

باب ٤٠ - تحريم عبادة الاصنام ونحوها

وتقريب القربان لها

محمد بن علي بن الحسين في عقاب الاعمال عن أبيه عن سعد عن البرقي عن ابي الجوزا عن ابي الحسين بن علوان عن منذر عن ابي عبد الله (ع) قال ذكر ان سلمان قال ان رجلا دخل الجنة في ذباب وآخر النار في ذباب قيل وكيف ذلك يا ابا عبد الله فقال مرّا على قوم لهم عيد وقد وضعوا أصناماً لهم لا يجوز بهم احد حتى يقرّب على اصنامهم قرباناً قل او كثر فقالوا لهما لا تجوزا حتى تقربا كما تقرب كل من مرّ فقال احدهما ما معي شيء اقربه واخذ احدهما ذباباً فقربه ولم يقرب الاخر قال لا اقرب الى الله تعالى شيئاً فقتلوه فدخل الجنة ودخل الاخر النار .

اقول : والآيات والروايات والادلة في ذلك اكثر من ان تحصى .

باب ٤١ - ان الله سبحانه لا ولد له ولا صاحبة

محمد بن علي بن الحسين في التوحيد عن محمد بن علي ماجلويه عن عمه عن محمد ابن ابي القاسم عن احمد بن ابي عبد الله البرقي عن محمد بن عيسى اليقطيني عن سليمان ابن رشيد عن أبيه عن الفضل قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول الحمد لله الذي لم يلد فيورث ولم يولد فيشارك ، وعن أبيه ، وعن عبد الواحد احمد بن عبدوس عن علي ابن محمد بن قتيبة عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير عن موسى بن جعفر (ع) في حديث قال واعلم ان الله تبارك وتعالى واحد احد صمد لم يلد فيورث ولم يولد فيشارك ولم يتخذ صاحبة ولا ولداً ولا شريكا ، علي بن ابراهيم في تفسيره عن جعفر ابن احمد عن عبد الله بن موسى عن الحسن بن علي بن ابي حمزة عن أبيه عن ابي بصير عن ابي عبد الله (ع) قال قلت له قول الله وقالوا اتخذ الرحمن ولداً قال هذا حيث قالت

قريش ان لله ولداً وان الملائكة اناث فقال لله تبارك وتعالى ردا عليهم لقد جئتم شيئاً اداً اى عظيما تكاد السماوات يتفطرن منه مما قالوا ان دعوا للرحمن ولداً قال الله تعالى وما ينبغي للرحمن ان يتخذ ولداً . اقول : والآيات والروايات والادلة فيه كثيرة جداً .

باب ٤٢ - ان الله سبحانه لا ضد له ولا ند

احمد بن علي الطبرسي في الاحتجاج عن أمير المؤمنين عليه السلام في خطبة له في صفة الله هو الواحد الفرد في ازليته لا شريك له في إلهيته ولا ندٌ له في ربوبيته بمضادته بين الاشياء المتضادة علم ان لا ضد له وبمقارنته بين الاشياء علم ان لا قرين له .

اقول : والاحاديث فيه كثيرة .

٤٣ - انه الله سبحانه لا يوصف بوجه

ولا يد ولا شيء من الجوارح

علي بن محمد الخزار في كتاب الكفاية في النصوص عن علي بن الحسين عن هارون بن موسى عن محمد بن همام عن عبدالله بن جعفر الحميري عن عمر بن علي العبدي عن دار بن كثير البرقي عن يونس بن ظبيان عن الصادق (ع) قال قلت له اني دخلت على مالك واصحابه فسمعت بعضهم يقول ان لله وجهاً كالوجوه وبعضهم يقول له يدان واحتجوا لذلك بقوله تعالى بيدي استكبرت وبعضهم يقول هو كالشباب من ابناء ثلاثين فما عندك في هذا قال من زعم ان لله وجهاً كالوجوه فقد اشرك ومن زعم ان لله جوارح كجوارح المخلوقين فهو كافر بالله فلا تقبلوا شهادته ولا تأكلوا ذبيحته تعالى الله عما يصفه المشبهون بصفة المخلوقين فوجه الله انبياؤه واولياؤه ، وقوله خلقت بيدي استكبرت اليد القدرة الحديث . محمد بن علي بن الحسين فى التوحيد وعيون الاخبار عن الفامي عن محمد بن عبد الله الحميري عن أبيه عن ابراهيم بن هاشم

عن علي بن سعيد عن الحسين بن خالد عن الرضا (ع) فى حديث قال انما وضع الاخبار عنا فى التشبيه والجبر الغلاة الذين صغروا عظمة الله فمن احبهم فقد ابغضنا، ومن ابغضهم فقد احبنا، ورواه الطبرسي فى الاحتجاج عن الحسين بن خالدمثله وفي التوحيد عن محمد ابن موسى بن المتوكل عن السعد ابادي عن البرقي عن داود بن القسم عن الرضا (ع) قال: من شبه الله بخلقه فهو مشرك من وصفه بالمكان فهو كافر ومن نسب اليه ما نهى عنه فهو كاذب الحديث، وعن القامي عن محمد بن عبد الله عن أبيه عن ابن عيسى عن محمد البرقي عن ابن ابي عمير عن المفضل بن عمر عن ابي عبد الله (ع) قال: من شبه الله بخلقه فهو مشرك، ومن أنكر قدرته فهو كافر، وبالاسنادعن ابن ابي عميرعن غير واحد عن ابي عبد الله (ع) قال: من شبه الله بخلقه فهو مشرك الحديث. وفى التوحيد ومعاني الاخبار وعيون الاخبار عن احمد بن زياد عن جعفر الهمداني عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن عبد السلام بن صالح الهروي عن الرضا (ع) قال: من وصف الله بوجه كالوجوه فقد كفر ولكن وجه الله انبياؤه ورسله وحججه بهم يتوجه الى الله.

اقول: والآيات والروايات والادلة فى ذلك كثيرة جداً.

باب ٤٤ - أنه لا ينبغي الكلام فى ذات الله

ولا الفكر فى ذلك ولا الخوض في مسائل التوحيد بل ينبغي
الكلام في عجائب آثار قدرة الله سبحانه

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن ابي عمير عن ابي ايوب عن محمد بن مسلم قال قال ابو عبد الله (ع): يا محمد ان الناس لا يزال بهم المنطق حتى يتكلموا في الله واذا سمعتم ذلك فقولوا لا إله إلا الله الواحد الذي ليس كمثله شيء وعن محمد بن الحسن عن سهل بن زياد عن الحسن بن محبوب عن علي بن رياب عن ابي بصير قال قال: ابو جعفر (ع) تكلموا في خلق الله ولا تتكلموا في الله فان الكلام في

الله لا يزيد صاحبه إلا تحيرا قال الكليني : وفي رواية اخرى عن حريز تكلموا في كل شيء ولا تتكلموا في ذات الله . وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن ابي عمير عن عبد الرحمن بن الحجاج عن سليمان بن خالد قال قال : ابو عبد الله (ع) ان الله يقول وان الى ربك المنتهى فاذا انتهى الكلام الى الله فامسكوا ، ورواه البرقي في المحاسن عن أبيه عن صفوان وابن ابي عمير والاول عن أبيه عن ابن ابي عمير مثله وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن أبيه عن ابن ابي عمير عن محمد بن حمران عن عبيدة الحذاء قال قال : ابو جعفر (ع) يا زياد إياك والخصومات فانها تورث الشك وتحبط العمل وتردي صاحبها وعسى ان يتكلم بالشيء فلا يغفر له أنه كان قوم فيما مضى تركوا علم ما وكلوا به وطلبوا علم ما كفوا حتى انتهى كلامهم الى الله فتحيروا حتى ان كان الرجل يدعى من بين يديه فيجيب من خلفه ويدعي من خلفه فيجيب من بين يديه قال وفي رواية اخرى حتى تاهوا في الارض ، ورواه البرقي في المحاسن بالاسناد . ورواه الصدوق في الامالي عن أبيه عن الحميري عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابيه عن ابن ابي عمير والذي قبله عن ابن الوليد عن الصفار عن البرقي عن أبيه عن صفوان بن يحيى عن ابي اليسع عن سليمان بن خالد مثله وعنهم عن ابن خالد عن بعض اصحابنا عن الحسين بن فتاح عن أبيه قال سمعت ابا عبد الله (ع) يقول : من نظر في الله كيف هو هلك ؛ وعنهم عن ابن خالد عن محمد بن عبد الجبار عن العلا بن رزين عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال اياكم والتفكر في الله ولكن اذا اردتم ان تنظروا الى عظمته فانظروا الى عظم خلقه ، وعن محمد بن عبد الله رفعه قال : قال ابو عبد الله (ع) ابن آدم لو اكل قلبك طائر لم يشبعه وبصرك لو وضع عليه خرق ابرة لغطاه تريد ان تعرف بهما ملكوت السماوات والارض ان كنت صادقاً فهذه الشمس خلق من خلق الله فان قدرت ان تملأ عينيك منها فهو كما تقول . علي بن ابراهيم في تفسيره عن أبيه عن ابن ابي عمير عن جميل عن ابي عبد الله (ع) قال : اذا انتهى الكلام الى الله فامسكوا وتكلموا فيما دون

العرش ولا تتكلموا فيما فوق العرش فان قوماً تكلموا فيما فوق العرش فتاهت عقولهم حتى كان الرجل ينادي من بين يديه فيجيب من خلفه وينادي من خلفه فيجيب من بين يديه . محمد بن علي بن الحسين في التوحيد عن احمد بن محمد بن يحيي عن أبيه عن سهل قال : كتبت الى ابي محمد عليه السلام قد اختلف اصحابنا في التوحيد الى ان قال : فوقع بخطه عليه السلام سألت عن التوحيد وهذا عنكم معزول . الله تبارك وتعالى واحد احد صمد الحديث . احمد بن ابي عبد الله البرقي في المحاسن عن أبيه عن ابن ابي عمير عن محمد بن يحيي عن عبد الرحيم قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن شيء من الصفة فرفع يده الى السماء تعالى الله الجبار أنه من تعاطى ما ثم هلك يقولها مرتين ، وعن ابن فضال عن ثعلبة عن الحسن الصيقل عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر (ع) قال : تكلموا فيما دون العرش ولا تتكلموا فيما فوق العرش فان قوماً تكلموا في الله فتاهوا حتى كان الرجل ينادى من بين يديه فيجيب من خلفه .

اقول : وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه والاحاديث فيه كثيرة جداً .

باب ٤٥ - أنه لا ينبغي الكلام في القضاء

والقدر بل ينبغي الكلام في البداء

محمد بن يعقوب عن علي بن محمد عن يونس عن مالك الجهني قال : سمعت ابا عبد الله يقول لو علم الناس في القول بالبداء من الاجر ما فتروا عن الكلام فيه ، ورواه الصدوق في التوحيد عن الدقاق عن محمد بن يعقوب مثله . محمد بن علي بن الحسين في التوحيد عن أبيه عن سعد عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد البرقي عن عبد الملك بن عنبرة الشيباني عن أبيه عن جده قال : جاء رجل الى أمير المؤمنين (ع) فقال : يا أمير المؤمنين إخبرني عن القدر فقال بحر عميق فلا تلجه فقال يا أمير المؤمنين إخبرني

عن القدر فقال طريق مظلم فلا تسلكه فقال يا أمير المؤمنين إخبرني عن القدر فقال سر الله فلا تتكلفه الحديث . الحسن بن علي العسكري (ع) في تفسيره قال من أمير المؤمنين عليه السلام على قوم الى ان قال : واذا هم يخوضون في أمر القدر وغيره مما اختلف الناس فيه قد ارتفعت اصواتهم واشتد فيه جدالهم فوقف عليهم وسلم فردوا عليه ووسعوا له وقاموا اليه يسألونه القعود اليهم فلم يحفل بهم ثم قال لهم وناداهم يا معشر المتكلمين الم تعلموا ان لله عبادقد اسكنتهم خشية من غيرعي ولا بكم ولكنهم اذا ذكروا عظمة الله انكسرت السنتهم وانقطعت افئدتهم وطاشت عقولهم وتاهت حلومهم اعزازاً لله واعظاماً واجلالا الى ان قال : فاين انتم يا معشر المبتدعين الم تعلموا ان اعلم الناس بالضرر اسكتهم عنه وان اجهل الناس بالضرر انطقهم فيه . محمد بن الحسين الرضي في نهج البلاغة عن أمير المؤمنين (ع) انه سئل عن القضاء والقدر فقال طريق مظلم فلا تسلكوه وبحر عميق فلا تلجوه وسر الله فلا تتكلفوه . اقول : والاحاديث في ذلك كثيرة .

باب ٤٦ - جواز الكلام في كل شيء الا ما ورد النهي عنه

قد تقدم حديث ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال : تكلموا في خلق الله ولا تتكلموا في الله وحديث حريز قال تكلموا في كل شيء ولا تتكلموا في ذات الله . اقول : وقد عرفت ورود النهي عن الكلام في امر الدين بغير علم ونص منهم عليهم السلام .

باب ٤٧ - ان الله سبحانه خالق كل شيء الا افعال العباد

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد البرقي عن أبيه عن النضر بن سويد عن يحيي الحلبي عن ابن مسكان عن زرارة بن اعين قال سمعت ابا عبد الله (ع) يقول ان الله خلو من خلقه وخلقه خلو منه وكل ما وقع عليه اسم شيء

ما خلا الله فهو مخلوق والله خالق كل شيء تبارك الله الذي ليس كمثله شيء وهو السميع البصير . وعن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن ابي عمير عن علي بن عطيه عن خيثمة عن ابي جعفر (ع) قال ان الله خلو من خلقه ، وخلقه خلو منه وكل ما وقع عليه اسم شيء ما خلا الله فهو مخلوق والله خالق كل شيء . محمد بن علي بن الحسين بن بابويه فى كتاب التوحيد عن حمزة بن محمد العلوي عن علي بن ابراهيم مثله . وعن محمد بن الحسن بن الوليد عن الصفار عن أحمد بن محمد البرقي وذكر الذي قبله . وعن أبيه عن أحمد بن ادريس عن محمد بن احمد عن سهل بن زياد عن احمد بن بشير عن محمد بن ابراهيم القمي ، عن محمد بن الفضيل بن يسار عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال في الربوبية العظمى والالهية الكبرى لا يكون الشيء إلا من شيء إلا الله ولا ينقل الشيء من جوهريته الى جوهر آخر إلا الله ولا ينقل الشيء من العدم الى الوجود إلا الله ، وسناده عن الفتح بن يزيد الجرجاني قال : قلت لأبي الحسن(ع) هل غير الخالق الجليل خالق قال ان الله تبارك وتعالى يقول : تبارك الله أحسن الخالقين ان في عباده خالقين وغير خالقين منهم عيسى (ع) خلق من الطين كهيئة الطير باذن الله والسامري خلق لهم عجلا جسداً له خوار .

اقول مذهب الأمامية والمعتزلة ان افعال العباد صادرة عنهم وهم خالقون لها وأما الاشاعرة فانهم ينكرون ذلك لقولهم بالجبر ولا ريب في ان الله متفرد بخلق الاجسام وأما افعال العباد وحركاتهم وهي من جملة الاعراض فالآيات والروايات والأدلة دالة على صدورها عن العباد ، وفي عقاب الأعمال عن أبيه عن سعد عن البرقي عن أبيه عن محمد بن سنان عن ابي العلا عن ابي خالد الصيقل عن ابي جعفر (ع) قال : ان الله فوض الأمر الى ملك من الملائكة فخلق سبع سماوات وسبع ارضين واشياء فلما رأى الاشياء قد انقادت له قال من مثلى فارسل الله عليه نويرة من النار ، قلت وما نويرة من نار ؟ قال نار مثل انملة قال فاستقبلها بجميع ما خلق فتخللت لذلك حتى وصلت اليه لما دخله

العجب . اقول : قد يوجه هذا بان الله خلقها عند ارادة الملك أو ان المراد احداث صورة خاصة لا احداث جوهر أو جسم لأن الله هو المتفرد بخلقهما والصورة لا يمتنع صدورها عن غير الله كالحركات ألا ترى البناء يبني الدار والنجار يصنع السرير فيصدر عنها صورة وكذلك الطاعات والمعاصي انما هي اعراض وحركات كذا قيل ثم ان هذا لا ينافي عصمة الملائكة لاحتمال كون تلك الكلمة لم تكن معصيته ووصول النار اليه لمنعه من خلاف الأولى أو لزيادة ثوابه كما وقع للانبياء من الآلام والامراض والقتل والله اعلم ، وقد روى الكليني وغيره احاديث في ان النطفة اذا وقعت في الرحم بعث الله اليها بعد اربعة اشهر ملكين خلاقين فخلقا باذن الله ما يأمرها من ذكر وانثى شقي وسعيد وقد عرفت معنى هذا الخلق والله تعالى اعلم . محمد بن محمد بن النعمان المفيد في شرح اعتقادات الصدوق قال روي عن ابي الحسن الثالث (ع) أنه سئل عن افعال العباد المخلوقة هي لله تعالى فقال لو كان خالقاً لها لما تبرأ منها وقد قال سبحانه ان الله بريء من المشركين ولم يرد البراءة من خلق ذواتهم وانما تبرأ من شركهم وقبائحهم .

محمد بن علي بن الحسين في عيون الاخبار عن عبد الواحد بن محمد بن عبدوس وعن علي بن محمد بن قتيبة عن الفضل بن شاذان عن الرضا (ع) فيما كتب الى المأمون من محض الاسلام ان الله لا يكلف نفساً إلا وسعها وان افعال العباد مخلوقة لله خلق تقدير لا خلق تكوين والله خالق كل شيء ولا نقول بالجبر والتفويض الحديث .

اقول : هـــذا الخلق بمعنى القضاء والقدر ليس بخلق حقيقي اعني الاحداث والايجاد فقد اثبت الخلق المجازى ونفى الخلق الحقيقي .

باب ٤٨ - بطلان تناسخ الارواح فى الابدان

محمد بن علي بن الحسين فى عيون الاخبار عن تميم بن عبد الله بن تميم القرشي عن أبيه عن احمد بن علي الانصاري عن الحسن بن جهم في حديث قال قال : المأمون للرضا (ع) يا ابا الحسن ما تقول في القائلين بالتناسخ ؟ فقال : الرضا (ع) من قال بالتناسخ فهو كافر بالله العظيم يكذب بالجنة والنار . وعن محمد بن موسى بن المتوكل عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن علي بن سعيد عن الحسين بن خالد قال قال : ابو الحسن عليه السلام من قال بالتناسخ فهو كافر الحديث . احمد بن علي بن ابي طالب الطبرسي في الأحتجاج عن هشام بن الحكم أنه سأل الزنديق ابا عبد الله (ع) فقال إخبرني عمن قال بتناسخ الارواح من أي شيء قالوا ذلك وباي حجة قاموا على مذاهبهم قال ان أصحاب التناسخ قد خلفوا ورائهم منهاج الدين وزينوا لأنفسهم الضلالات وامرجوا انفسهم فى الشهوات وزعموا إن السماء خالية ما فيها شيء مما يوصف وان مدبر هذا العالم في صورة المخلوقين بحجة من روى ان الله خلق آدم على صورته وأنه لا جنة ولا نار ولا بعث ولا نشور والقيامة عندهم خروجه من قالبه وولوجه في قالب آخر إن كان محسناً فى القالب الاول أعيد في قالب أفضل منه حسناً في اعلى درجة الدنيا وان كان مسيئاً أو غير عارف صار في بعض الدواب المتعبة فى الدنيا أوهوام مشوهة الخلق وليس عليهم صوم ولا صلاة ولا شيء من العبادة اكفروا من عرف من تجب عليه معرفته وكل شيء من شهوات الدنيا مباح لهم من فروج النساء وغير ذلك من نكاح الاخوات والبنات والخالات وذوات البعولة وكذلك الميتة والدم والخمر فاستقبح مقالتهم كل الفرق ولعنهم كل الأمم فلما سئلوا الحجة زاغوا وحادوا فكذب مقالتهم التورٰة ولعنهم الفرقان وزعموا مع ذلك ان إلههم ينتقل من قالب الى قالب وان الارواح الازلية هي التي كانت في آدم وهلم جرا الى يومنا هذا في واحد بعد اخر فاذا كان الخالق في صورة

المخلوق فبماذا يستدل على ان احدهما خالق صاحبه وقالوا ان الملائكة من ولد آدم كل من صار في اعلى درجة منهم خرج من درجة الأمتحان والتصفية فهو ملك فطوراً تخالهم نصارى في اشياء وطوراً دهرية يقولون ان الاشياء الى غير الحقيقة قد كان يجب عليهم ان لا يأكلوا أشياء من اللحمان لأن الدواب عندهم كلها من ولد آدم حولوا في صورهم فلا يجوز اكل لحوم القرابات . محمد بن عمر بن عبد العزيز الكشي في كتاب الرجال عن ظاهر بن عيسى عن جعفر بن محمد عن الشجاعي عن الحماري رفعه عن ابي عبد الله عليه السلام أنه سئل عن التناسخ قال : فمن نسخ الاول .

اقول والادلة والاحاديث فيه كثيرة .

باب ٤٩ - ان الهداية الى الاعتقادات

الصحيحة من الله سبحانه من غير جبر

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن ابي عمير عن محمد بن حمران عن سليمان بن خالد عن ابي عبد الله (ع) قال قال : ان الله اذا اراد بعبد خيراً نكت في قلبه نكتة من نور وفتح مسامع قلبه ووكل به ملكاً يسدده واذا اراد الله بعبد سوءاً نكت في قلبه نكتة سوداء وسد مسامع قلبه ووكل به شيطاناً يضله ثم تلا هذه الآية فمن يرد الله ان يهديه يشرح صدره للاسلام ، ومن يرد ان يضله يجعل صدره ضيقاً حرجاً كأنما يصعد في السماء ، وعن عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن إسماعيل عن ابي إسماعيل السراج عن ابن مسكان عن ثابت بن ابي سعيد قال قال : ابو عبد الله (ع) يا ثابت ما لكم وللناس كفوا عن الناس ولا تدعوا أحداً الى أمركم فوالله لو ان أهل السماوات وأهل الارض اجتمعوا على ان يهدوا عبداً يريد الله ضلالته ما استطاعوا على ان يهدوا ولو ان أهل السماوات وأهل الأرضين اجتمعوا على ان يضلوا عبداً يريد الله هداه ما استطاعوا ان يضلوه كفوا عن الناس ولا يقول احد عمي

واخي وابن عمي وجاري فان الله اذا أراد بعبد خيراً طيب روحه فلا يسمع معروفاً إلا عرفه ولا منكراً إلا انكره ثم يقذف الله في قلبه كلمة يجمع بها امره ، وعنهم عن أحمد بن محمد عن ابن فضال عن علي بن عقبه عن أبيه قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول : اجعلوا أمركم لله ولا تجعلوه للناس فانه ما كان لله فهو لله وما كان للناس فلا يصعد الى الله ولا تخاصموا الناس لدينكم فان المخاصمة ممرضة للقلب ان الله تبارك وتعالى قال : لنبيه (ص) انك لا تهدي من احببت ولكن الله يهدي من يشاء ، وقال افانت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين ذروا الناس فان الناس اخذوا عن الناس وانكم اخذتم عن رسول الله (ص) اني سمعت ابي يقول ان الله عزوجل اذا كتب على عبد ان يدخل فى هذا الأمر كان اسرع اليه من الطير الى وكره . وعن ابى علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيي عن محمد بن مروان عن فضل بن يسار قال : قلت لأبي عبد الله (ع) ندعوا الناس الى هذا الامر قال لا يا فضيل ان الله اذا أراد بعبد خيراً أمر ملكاً فاخذ بعنقه فادخله فى هذا الامر طايعاً أو كارهاً .

اقول : والاحاديث فى ذلك كثيرة وقد عرفت بطلان الجبر عقلا و نقلافالغرض من هذه الاحاديث بطلان التفويض وذلك ان الاسباب والألطاف اذا كانت سبباً للطاعة من غير ان ينتهي الى حد الجبر ظهر بطلانهما معاً وثبت أمر بين أمرين والهداية بمعنى الدلالة من الله وبمعنى الأيصال بزيادة الألطاف ايضاً منه تعالى ولا مفسدة فيه وهو تفضل غير واجب وانما الواجب الاول والله اعلم .

باب ٥٠ - ان الله سبحانه لا يصدر عنه ظلم ولا جور

محمد بن علي بن الحسين في الخصال عن الفامي عن ابن مسرور عن ابن بطه عن الصفار ومحمد بن علي بن محبوب عن أحمد بن محمد بن عيسي عن الحسين بن سعيد عن

حماد بن عيسى عن حريز عن ابي عبد الله (ع) قال الناس فى القدر على ثلاثة اوجه وجل يزعم ان الله اجبر الناس على المعاصي فهذا قد ظلم الله في حكمه وهو كافر الحديث. وفي عيون الآخبار عن السناني عن محمد بن جعفر الاسدي عن سهل بن زياد عن عبد العظيم الحسني عن ابراهيم بن ابي محمود عن الرضا عليه السلام في حديث قال قلت هل يكلف الله عباده ما لا يطيقون ؟ فقال : كيف يفعل ذلك وهو يقول وما ربك بظلام للعبيد . اقول والآيات والروايات والأدلة فى ذلك اكثر من ان تحصى .

باب ١٥ - ان لكل شيء أجلا ووقتاً

وان بعض الأجل محتوم وبعضه يزيد وينقص

محمد بن الحسين الرضي فى نهج البلاغة عن أمير المؤمنين (ع) أنه قال في كلام له لما خوف من الغيلة وان عليّ من الله جنة حصينة فاذا جاء يومي انفرجت عني واسلمتني فحينئذ لا يطيش السهم ولا يبرأ الكلم قال : وقال عليه السلام كفى بالأجل حارساً علي ابن ابراهيم في تفسيره عن أبيه عن النضر عن الحلبي عن ابن مسكان عن ابي عبد الله عليه السلام قال : الأجل المقضي هو المحتوم الذي قضاه الله رحمة والمسمى هو الذي في البدا يقدم ما يشاء ويؤخر ما يشاء ، والمحتوم ليس فيه تقديم ولا تأخير . وعن أحمد بن ادريس عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن يحي الحلبي عن هارون بن خارجه عن ابي بصير عن ابي جعفر (ع) في قول الله عز وجل ولن يؤخر الله نفساً اذا جاء اجلها قال ان عند الله كتباً موقوفة يقدم منها ما يشاء ويؤخر ما يشاء فاذا كان ليلة القدر انزل فيها ما يكون الى مثلها فذلك قوله لن يؤخر الله نفساً اذا جاء اجلها اذا انزل وكتبه كتاب السماوات وهو الذي لا يؤخره . محمد بن مسعود العياشي فى تفسيره عن مسعده بن صدقه عن ابي عبد الله (ع) في قوله تعالى ثم قضى اجلا واجل

مسمى عنده قال الاجل الذي غير مسمى موقوف يقدم منه ما يشاء ويؤخر ما يشاء ، وأما الأجل المسمى فهو الذي ينزل مما يريد ان يكون ليلة القدر الى مثلها من قابل فذلك قول الله اذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون . وعن حمران عن ابي عبد الله (ع) قال المسمى ما سمى لملك الموت في تلك الليلة وهو الذي قال الله اذا جاء اجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون ، والآخر له فيه المشيئة ان شاء قدم وان شاء اخر . عن حمران قال سألت ابا عبد الله (ع) عن قول الله عز وجل قضى اجلا واجل مسمى قال هما اجلان اجل موقوف يصنع الله فيه ما يشاء ، واجل محتوم . وعن حصين عن ابي عبد الله (ع) في قوله قضى اجلا واجل مسمى عنده قال الأجل الاول هو الذي نبذه الى الملائكة والرسل والانبياء ، والاجل المسمى عنده هو الذي ستره عن الخلائق . وعن عمار بن موسى عن ابي عبد الله (ع) أنه سئل عن قول الله عز وجل يمحوا الله ما يشاء ويثبت وعنده ام الكتاب قال ان ذلك الكتاب كتاب يمحوا الله فيه ما يشاء ويثبت فمن ذلك الذي يرد الدعاء القضاء وذلك الدعاء مكتوب عليه الذي يرد به القضاء حتى اذا صار الى ام الكتاب لم يغن الدعاء فيه شيئاً . وعن الحسين بن يزيد عن جعفر بن محمد عن أبيه عليه السلام قال قال رسول الله (ص) : ان المرء ليصل رحمه وما بقي من عمره إلا ثلاث سنين فيمدها الله الى ثلاث وثلاثين سنة وان العبد ليقطع رحمه وقد بقي من عمره ثلاث وثلاثون سنة فيقصرها الله الى ثلاث سنين أو ادنى ، قال : وكان جعفر عليه السلام يتلوا هذه الآية يمحوا الله ما يشاء ويثبت وعنده ام الكتاب فيقصرها .

اقول : والآيات والروايات والادلة فى ذلك كثيرة جـــداً ، تقدم بعضها واخبار صحة البدا أكثر من ان تحصى ولا ريب أنه تغير الحكم لا تغيير العلم الأزلي .

باب ٥٢ ـ ان الله قسم الارزاق من الحلال

وأنه يزيدها وينقصها وان من اخذ حراماً حسب عليه من رزقه

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد وعن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن محبوب عن ابي حمزة الثمالي عن ابي جعفر (ع) قال قال : رسول الله صلى الله عليه وآله في حجة الوداع ان الروح الامين نفث في روعي أنه لا تموت نفس حتى تستكمل رزقها فاتقوا الله واجملوا في الطلب ولا يحملنكم استبطاء شيء من الرزق ان تطلبوه بشيء من معصية الله فان الله قسم الارزاق بين خلقه حلالا ولم يقسمها حراماً فمن اتقى الله وصبر اتاه رزقه من حله ، ومن هتك حجاب ستر الله واخذه من غير حله قص به من رزقه الحلال وحوسب عليه ، عبد الله بن جعفر الحميري في قرب الاسناد عن الحسن بن طريف عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه قال قال رسول الله (ص) : ان الرزق لينزل من السماء الى الارض على عدد قطر المطر الى كل نفس بما قدر لها ولكن الله فضول فاسألوا الله من فضله ، محمد بن مسعود العياشي في تفسيره عن إسماعيل بن كثير رفع الحديث الى النبي (ص) قال : لما نزلت هذه الآية واسألوا الله من فضله قال فقال : اصحاب النبي (ص) ما هذا الفضل الى ان قال فقال رسول الله صلى الله عليه وآله ان : الله خلق خلقه وقسم لهم ارزاقهم من حلها وعرض لهم بالحرام فمن انتهك حراماً نقص له من الحلال بقدر ما انتهك من الحرام وحوسب به ، وعن ابي الهذيل عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان الله قسم الارزاق بين عباده وافضل فضلا كثيراً لم يقسمه بين احد قال الله واسألوا الله من فضله ، وعن ابراهيم بن ابي البلاد عن أبيه عن ابي جعفر أنه قال ليس من نفس إلا وقد فرض الله لها رزقاً حلالا يأتيها في عافية وعرض لها بالحرام من وجه آخر فان هي تناولت من الحرام شيئاً قاصها به من الحلال الذي فرض لها وعند الله سواهما فضل كبير . وعن الحسين بن مسلم عن ابي جعفر

قال : قلت له جعلت فداك انهم يقولون ان النوم بعد الفجر مكروه لأن الارزاق تقسم في ذلك الوقت فقال الارزاق موضوفة مقسومة ولله فضل يقسمه من طلوع الفجر الى طلوع الشمس وذلك قوله واسألوا الله من فضله ثم قال وذكر الله بعد طلوع الفجر ابلغ فى طلب الرزق من الضرب في الارض . محمد بن الحسين الرضي في نهج البلاغة عن أمير المؤمنين (ع) قال : الرزق رزقان رزق تطلبه ورزق يطلبك فان لم تأته اتاك فلا تحمل هم سنتك على هم يومك كفاك كل يوم ما فيه فان تكن السنة من عمرك ان الله سيؤتيك فى كل غد بجديد ما قسم لك وان لم تكن السنة من عمرك فما تصنع بالهم لما ليس لك ولن يسبقك الى رزقك طالب ولن يغلبك عليه غالب ولن يبطىء عنك ما قدر لك قال وقال عليه السلام :وقدر الارزاق فكثرها وقللها وقسمها على الضيق والسعة فعدل فيها ليبتلي من اراد بميسورها ومعسورها وليختبر بذلك الشكر والصبر من غنيها وفقيرها الحديث .

محمد بن محمد بن النعمان المفيد في المقنعة قال قال الصادق (ع) : الرزق مقسوم على ضربين احدهما واصل الى صاحبه وان لم يطلبه والآخر معلق بطلبه فالذي قسم للعبد على كل حال آتيه وان لم يسع له والذي قسم له بالسعي فينبغي له ان يلتمسه من وجوهه وهو ما احله الله له دون غيره فان طلبه من جهة الحرام فوجده حسب عليه برزقه وحوسب به .

اقول : الآيات والروايات والادلة في ذلك كثيرة جداً قد ذكرنا جملة منها في كتاب تفصيل وسائل الشيعة .

باب ٥٣ ـ وجوب طلب الناس الارزاق

بقدر الكفاية واستحباب طلب ما زاد للتوسعة على العيال ونحوها

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن ابي عمير عن الحسين بن عطيه عن عمر بن يزيد قال قال : ابو عبد الله عليه السلام ارأيت لو ان رجلا دخل بيته واغلق بابه اكان يسقط عليه شيء من السماء . محمد بن علي بن الحسين بن بابويه

باسناده عن هارون بن حمزة عن ابي عبد الله عليه السلام في حديث قال ان تارك الطلب لا يستجاب له دعوة الى ان قال وقال : اني لابغض الرجل فاغراً فاه الى ربه فيقول يارب ارزقني ويترك الطلب .

اقول : والآيات والروايات والادلة في ذلك كثيرة جداً ، ذكرنا جملة منها في الكتاب المذكور .

باب ٥٤ - ان الاسعار بيد الله يزيدها وينقصها

اذا شاء وان بعضها من الناس

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن محمد بن أحمد عن العباس بن معروف ، عن الحجال عن بعض اصحابه عن الثمالي عن علي بن الحسين عليه السلام قال : ان الله عز وجل وكل ملكا بالسعر يدبره بامره ، وعن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن يعقوب بن يزيد عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلام نحوه .

اقول : والاحاديث في ذلك كثيرة ذكرنا جملة منها في الكتاب المذكور وفيها اشارة الى النهي عن التسعير ولا يخفى ان افعال العباد لها في بعض الاسعار مدخلية تامة وقد عرفت بطلان الجبر والتفويض معاً فيلزم القول بتأثير افعال العباد وقدرتهم على البيع بزيادة ونقيصة وامكان الزام السلطان لهم بذلك .

باب ٥٥ - ان الله لا يعذب أحداً في الدنيا

ولا في الآخرة بغير ذنب وان سبب العذاب العام فى الدنيا معصية بعض الناس ورضاء الباقين أو ترك الانكار

محمد بن علي بن الحسين في العلل وعيون الاخبار عن احمد بن زياد بن جعفر الهمداني عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن عبد السلام بن صالح الهروي عن الرضا عليه السلام

قال : قلت له لأي علة اغرق الله عز وجل الدنيا كلها في زمان نوح عليه السلام وفيهم الأطفال وفيهم من لا ذنب له فقال عليه السلام ما كان فيهم الاطفال لأن الله عز وجل أعقم أصلاب قوم نوح عليه السلام وارحام نسائهم اربعين عاماً فانقطع نسلهم فغرقوا ولا طفل فيهم وما كان الله ليهلك بعذابه من لا ذنب له وأما الباقون من قوم نوح عليه السلام فاغرقوا بتكذيبهم لنبي الله نوح عليه السلام وسائرهم أغرقوا برضاهم بتكذيب المكذبين ، ومن غاب عن امر فرضي به كان كمن شهده واتاه ، وفي العلل عن محمد بن الحسن عن الصفار عن احمد بن محمد عن محمد بن إسماعيل عن حنان بن سدير عن أبيه قال : قلت لأبي جعفر عليه السلام ارأيت نوحاً حين دعا على قومه فقال رب لا تذر على الارض من الكافرين دياراً انك ان تذرهم الآية قال علم انه لن ينجب منهم احد قال : قلت وكيف علم ذلك قال اوحى الله اليه أنه لن يؤمن من قومك إلا من قد آمن فعندها دعا عليهم بهذا الدعاء .

اقول : والآيات والروايات والأدلة في ذلك كثيرة جداً وقد روي ان اصنافاً من الناس لا ينجبون ولا يفعلون الخير ويأتي جملة من ذلك انشاء الله في نوادر العلل ونذكر وجهه .

باب ٥٦ - انه كل من لم تقم عليه الحجة

كالأطفال ونحوهم لايعذب إلا بعد التكليف في القيامة

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن حماد عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر (ع) قال : سألته هل سئل رسول الله (ص) عن الاطفال ؟ فقال قد سئل فقال الله اعلم بما كانوا عاملين ثم قال : يا زرارة هل تدري قوله : الله اعلم بما كانوا عاملين قلت لا قال لله فيهم المشيئة أنه اذا كان يوم القيامة جمع الله الاطفال والذي مات من الناس في الفترة والشيخ الكبير الذي ادرك النبي (ص) وهو لا يعقل والاصم والابكم

الذي لا يعقل والمجنون والابله الذي لا يعقل وكل واحد منهم يحتج على الله فيبعث الله اليهم ملكاً من الملائكة فيؤجج لهم ناراً ثم يبعث الله اليهم ملكا فيقول لهم ان ربكم يامركم ان تثبوا فيها فمن دخلها كانت عليه برداً وسلاماً وادخل الجنة ومن تخلف عنها دخل النار . ورواه الصدوق في معاني الاخبار عن أبيه عن سعد عن احمد بن محمد عن أبيه عن حماد مثله ، وعنه عن أبيه عن ابن ابي عمير عن هشام عن ابي عبد الله (ع) أنه سئل عمن مات في الفترة ، وعمن لم يبلغ الحنث وعن المعتوه فقال يحتج عليهم برفع لهم ناراً فيقال لهم أدخلوها فمن دخلها كانت عليه برداً وسلاماً ، ومن ابى قال : تبارك وتعالى ها انتم قد امرتكم فعصيتموني وبهذا الاسناد قال ثلاثة تحتج عليهم الابكم والطفل ومن مات في الفترة فيرفع لهم ناراً فيقال لهم ادخلوها فمن دخلها كانت عليه برداًوسلاماً ومن ابى قال تبارك وتعالى هذا قد امرتكم فعصيتموني ، وعنه عن أبيه عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينة عن زرارة قال قلت لأبي عبد الله (ع) ما تقول في الأطفال الذين ماتوا قبل ان يبلغوا فقال سئل عنهم رسول الله (ص) فقال الله اعلم بما كانوا عاملين ثم اقبل علي فقال يا زرارة هل تدري ما عنى بذلك رسول الله (ص) ؟ قال : قلت لا فقال انما عنى كفوا عنهم ولا تقولوا فيهم شيئاً وردوا علمهم الى الله .

اقول : لعل المراد لا تجزموا بانهم يطيعون وقت ذلك التكليف فيدخلون الجنة أو يعصون فيدخلون النار ، وعن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن ابن بكير عن ابي عبد الله (ع) في قول الله عز وجل والذين آمنوا واتبعناهم ذرياتهم بايمان الحقنا بهم ذرياتهم قال فقال قصرت الابناء عن عمل الآباء فالحقوا الابناء بالآباء لتقر بذلك اعينهم . اقول : هذا يحتمل كونه بعد تكليفهم وطاعتهم ، ويحتمل كونه تفضلا من الله عليهم أو على بعضهم ويحتمل التقية والاول اقرب للحكم لهم بالايمان ، وعنهم عن سهل عن غير واحد رفعوه أنه سئل عن الاطفال فقال : اذا كان يوم القيامة جمعهم الله واجج لهم ناراً وأمرهم ان يطرحوا أنفسهم فيها فمن كان

في علم الله عز وجل أنه سعيد رمى بنفسه فيها وكانت عليه برداً وسلاماً ، ومن كان في علمه أنه شقي امتنع فيأمر الله بهم الى النار فيقولون ربنا تأمرنا الى النار ولم يجر علينا القلم فيقول الجبار قد امرتكم مشافهة فلم تطيعوا كيف لو أرسلت رسلي بالغيب اليكم قال الكليني : وفي حديث آخر أما أطفال المؤمنين يلحقوا بابائهم واولاد المشركين يلحقون بابائهم وهو قول الله تبارك وتعالى بايمان الحقنا بهم ذرياتهم ، اقول هذا محمول على التقية لموافقته لمذهب العامة المنكرين للعدل ولرواياتهم الكثيرة وادلة العدل باسرها منافية له ويحتمل الحمل على ما بعد التكليف وتحقق الطاعة والمعصية لما يأتي ويحتمل التفضل على اطفال المؤمنين أو بعضهم فاما تعذيب اطفال الكفار بغير استحقاق فهو ظلم تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً .

محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في الخصال عن أبيه عن محمد بن يحيى عن احمد ابن محمد عن علي بن اسماعيل عن حماد عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر (ع) قال : اذا كان يوم القيامة احتج الله عز وجل على خمسة على الطفل والذي مات بين النبيين والذي أدرك النبي ولا يعقل والابله والمجنون الذي لا يعقل والاصم والابكم فكل واحد منهم يحتج على الله عز وجل قال : فيبعث الله اليهم رسولا فيؤجج لهم ناراً فيقول لهم ان ربكم يامركم ان تثبوا فيها فمن وثب فيها كانت عليه برداً وسلاماً ، ومن عصى سيق الى النار ، وفي كتاب التوحيد عن الحسين بن يحيى بن ضريس عن أبيه عن محمد ابن عمارة السكري عن ابراهيم بن عاصم عن عبد الله بن هارون الكرخي عن احمد بن عبد الله بن يزيد عن أبيه سالم بن عبد الله عن اخيه عبد الله بن سالم مولى رسول الله صلى الله عليه وآله قال سألت رسول الله (ص) ايعذب الله عزو جل خلقاً بلا حجة قال معاذ الله قلت فاولاد المشركين فى الجنة ام في النار؟ فقال الله تبارك وتعالى اولى بهم أنه اذا كان يوم القيامة وساق الحديث الى ان قال فيامر الله عز وجل ناراً يقال لها الفلق اشد شيء في نار جهنم عذاباً الى ان قال فيأمر الله تعالى اطفال المشركين ان يلقوا

أنفسهم في تلك النار فمن سبق له في علم الله عز وجل ان يكون سعيداً التى نفسه فيها فكانت عليه برداً وسلاماً ، ومن سبق فى علم الله ان يكون شقيا امتنع فلم يلق نفسه فى النار فتلقطه لتركه أمرالله وامتناعه من الدخول فيها فيكون تبعاً لآبائه فى جهنم .

اقول : والاحاديث في ذلك كثيرة وقد عرفت وجهها .

باب ٥٧ - ان الاحباط و التكفير يقعان بسبب المعصية

والطاعة لكنهما غير واجبين ولا عامين إلا بسبب الكفر والايمان

احمد بن ابي عبد الله البرقي في المحاسن عن محمد القاساني عمن ذكره عن عبد الله ابن القسم الجعفري عن ابي عبد الله (ع) عن آبائه عليهم السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : من وعده الله على عمل ثواباً فهو ينجزه له ومن اوعده على عمل عقاباً فهو لله بالخيار ، ورواه الصدوق فى التوحيد عن محمد بن الحسن عن الصفار عن محمد بن الحسين واحمد بن ابي عبد الله عن علي بن محمد مثله . محمد بن الحسن الطوسي فى التهذيب باسناده عن الحسين بن علي عن علي بن الحكم عن موسى بن بكر عن زراره عن ابي جعفر (ع) قال من كان مؤمناً فحج وعمل في ايمانه ثم اصابته فتنة فكفر ثم تاب وآمن ، قال يحسب له كل عمل صالح في ايمانه ولا يبطل منه شيء ، محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن ابي حمزة قال : كنت عند علي بن الحسين (ع) فجاءه رجل فقال يا ابا محمد اني مبتلى بالنساء فازني يوماً واصوم يوماً فيكون ذا كفارة لذا فقال له علي بن الحسين (ع) أنه ليس شيء احب الى الله عزوجل من ان يطاع فلا يعصى فلا تزن ولا تصم فاجتذبه ابو جعفر (ع) اليه فاخذه بيده فقال يا زانى تعمل عمل أهل النار وترجو أن تدخل الجنة .

اقول : الآيات والروايات في ثبوت الاحباط والتكفير كثيرة لا تحصى والآيات والروايات المعارضة لها ايضاً كثيرة جداً متفرقة والذي يظهر من مجموعها في وجه الجمع

بينها هو أن الكفر الذي يموت صاحبه عليه يحبط ثواب الطاعات السابقة عليه والايمان الذي يموت صاحبه عليه يكفر عقاب المعاصي السابقة عليه وما سوى ذلك فالأحباط والتكفير ليس بواجب ولا كلي كما يقوله بعض مخالفينا على اختلاف مذاهبهم الفاسدة فيه من اسقاط اللاحق للسابق مطلقاً أو بقدره مع بقاء المقابل أو عدمه على ما حرر في كتب الكلام بل الصحيح الذي دلت عليه الآيات والروايات المتواترة هو ان من عمل طاعة استحق ثواباً وقد يكون ذلك الثواب اسقاط عقاب سابق أو لاحق وقد يكون نوعاً آخر من الثواب ومن فعل معصية استحق عقاباً وقد يكون ذلك العقاب اسقاط ثواب وقد يكون نوعاً آخر ومقادير ذلك الثواب والعقاب الذي يسقط احياناً لا يعلمها إلا الله ومما يدل على ذلك ما وقع من الوعد على طاعة معينة بانها كفارة لما مضى من الذنوب أو لنوع خاص منها أو لما تقدم منها وما تأخر وما ورد فيها بعينها باستحقاق فاعلها لثواب آخر غير اسقاط العقاب وكذا ورد الأمر ان في عقاب المعاصي ومما يدل على ذلك وقوع الطاعات المذكورة من أهل العصمة عليهم السلام ونحوهم من لا يستحق شيئاً من العقاب ووقوع المعاصي المذكورة ممن لا يستحق شيئاً من الثواب كالكافر والمسلم في اول إسلامه والطفل في اول بلوغه وغير ذلك ولم يرد ان شيئاً من المعاصي يسقط ثواب الايمان والأسلام وهذا مما لا شبهة فيه عند من تأمل الآيات والروايات والله تعالى اعلم .

باب ٥٨ ـ ان ثواب الطاعات لا بد من وصوله

الى صاحبه إلا ان يعرض له مسقط من فعله وان عقاب المعصية يجوز ان يعفوا الله عنه بتفضله فلا يجب وصوله اليه إلا عقاب الكفر

محمد بن علي بن الحسين في عيون الاخبار عن النقاش والقطان والطالقاني عن ابن عقدة عن علي بن الحسن بن فضال عن أبيه قال : قال الرضا (ع) : في قول الله

عز وجل ان احسنتم احسنتم لانفسكم وان اسأتم فلها قال : ان احسنتم احسنتم لانفسكم وان اسأتم فلها رب يغفر لها . وفي ثواب الأعمال عن أبيه عن سعد عن البرقي عن محمد ابن بكر عن زكريا بن محمد عن محمد بن عبد العزيز عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال : النبي (ص) قال الله جل جلاله من اذنب ذنباً فعلم ان لي ان اعذبه وان لي ان اعفو عنه عفوت عنه ، ورواه البرقي في المحاسن عن أبيه عمن ذكره عن العلاء عن محمد بن مسلم مثله. سعيد بن هبة الله الراوندي في كتاب الخرايج عن ابي هاشم الجعفري قال : سمعت ابا محمد عليه السلام يقول ان الله ليعفو يوم القيامة عفواً يحيط على العباد حتى يقول أهل الشرك والله ربنا ما كنا مشركين فذكرت في نفسي حديثاً حدثني رجلا من اصحابنا من أهل مكة ان رسول الله (ص) قرأ ان الله يغفر الذنوب فقال الرجل ومن اشرك فانكرت ذلك وتنمرت للرجل فانا اقول في نفسي اذا أقبل عليّ فقال ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء بئس ما قال هذا وبئس ماروي . محمد بن مسعود العياشي في تفسيره عن ابي معمر السعدى قال قال : علي بن ابي طالب (ع) في قوله ان ربي على صراط مستقيم يعني أنه على حق يجزي بالاحسان احساناً وبالسيء سيئاً ويعفو عمن يشاء ويغفر سبحانه وتعالى ، وقد تقدم عن النبي صلى الله عليه وآله قال : من وعده الله على عمل ثواباً فهو ينجزه له ، ومن اوعده على عمل عقاباً فهو بالخيار .

اقول : والآيات والروايات في ذلك اكثر من أن تحصى .

باب ٥٩ ـ وجوب التوبة على كل مذنب من كل ذنب

محمد بن يعقوب عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن محمد بن علي عن محمد بن الفضيل عن أبي الصباح الكناني قال : سألت أبا عبد الله «ع» عن قول الله تعالى (يا ايها الذين آمنوا توبوا الى الله توبة نصوحا) قال يتوب العبد من الذنب

ثم لا يعود فيه الحديث . محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في ثواب الاعمال عن أبيه عن احمد بن ادريس عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن معاوية بن وهب قال سمعت ابا عبد الله (ع) يقول : اذا تاب العبد المؤمن توبة نصوحاً أحبه الله فيستر عليه في الدنيا والآخرة. قلت وكيف يستر عليه ؟ قال : ينسي ملكيه ما كتبا عليه من الذنوب واوحى الى جوارحه اكتمي عليه ذنوبه واوحى الى بقاع الارض اكتمي عليه ما كان يعمل عليك من الذنوب فيلقى الله حين يلقاه وليس شيء يشهد عليه بشيء من الذنوب .

اقول والآيات والاحاديث في ذلك اكثر من ان تحصى ، ذكرنا جملة منها في كتاب تفصيل وسائل الشيعة في جهاد النفس من كتاب الجهاد وذكرنا هناك اكثر احكام التوبة واحاديثها .

باب ٦٠ - ان الله سبحانه لا يصدر عنه شيء

يوجب نقصاً كالسخرية والاستهزا والمكر والخديعة ونحوها

محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في عيون الاخبار ومعاني الاخبار وكتاب التوحيد عن المعاذي عن ابن عقده عن علي بن الحسن بن فضال عن أبيه قال سألت الرضا عليه السلام عن قول الله عز وجل سخر الله منهم . وعن قوله الله يستهزىء بهم ، وعن قوله : ومكروا ومكر الله ، وعن قوله يخادعون الله وهو خادعهم ، فقال ان الله عزوجل لا يسخر ولا يستهزأ ولا يمكر ولا يخادع ولكنه عز وجل يجازيهم جزاء السخرية وجزاء الاستهزاء ، وجزاء المكر والخديعة تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً . ورواه الطبرسي في الاحتجاج مرسلا الحسن بن علي العسكري (ع) في تفسيره في قوله تعالى الله يستهزأ بهم يجازيهم جزاء استهزائهم فى الدنيا والآخرة ويمدهم في طغيانهم يعمهون يمهلهم ويتأنى بهم ويدعوهم الى التوبة ويعدهم اذا تابوا المغفرة وهم يعمهون لا يرعون عن قبيح الى ان قال العالم عليه السلام اما استهزاء الله بهم فى الدنيا فهو اجراؤه إياهم على

ظاهر احكام المسلمين لاظهارهم السمع والطاعة واما استهزاوه بهم في الآخرة فهو ان الله اذا أقرّهم في دار اللعنة والهوان وعذبهم بتلك الألوان العجيبة من العذاب واقر هؤلاء المؤمنين في الجنان بحضرة محمد صفي الله الملك الديان اطلعهم على هؤلاء المستهزئين بهم في الدنيا حتى يروا ما هم فيه من عجائب اللعائن وبدايع النقمات فيكون سرورهم ولذتهم بشماتتهم كلذتهم وسرورهم بنعمتهم في جنات ربهم الحديث .

اقول : والآيات والروايات والأدلة في ذلك كثيرة جداً

باب ٦١ - ان كل ما يصيب المكلف في الدنيا

من البلايا والآلام فهو عقوبة لذنبه أو يعود الى مصلحته من ترتب ثواب ونحوه

محمد بن الحسين الرضي في نهج البلاغة عن أمير المؤمنين (ع) أنه قال وايم الله ما كان قوم قط في غض من عيش فزال عنهم إلا بذنوب اجترحوها لأن الله تعالى ليس بظلام للعبيد ولو ان الناس حين تنزل بهم النقم وتزول عنهم النعم فزعوا الى ربهم بصدق من نياتهم ووله من قلوبهم لرّد عليهم كل شارد واصلح لهم كل فاسد . علي بن ابراهيم في تفسيره عن ابي الجارود عن ابى جعفر (ع) في قوله : ولا يزال الذين كفروا تصيبهم بما صنعوا قارعة وهي النقمة أو تحل قريباً من دارهم فتحل بقوم غيرهم فيرون ذلك ويسمعون به والذين حلت بهم عصاة كفار مثلهم ولا يتعظ بعضهم ببعض ولن يزالوا كذلك حتى يأتي وعد الله الذي وعد المؤمنين من النصر ويخزي الكافرين .

محمد بن مسعود العياشي في تفسيره عن سليمان بن عبد الله قال : كنت عند ابي الحسن موسى (ع) قاعداً فاذا بأمرأة قد صار وجهها قفاها فوضع يده اليمنى في جبينها ويده اليسرى من خلف ذلك ثم عصر وجهها عن اليمين ثم قال ان الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم فرجع وجهها فقال احذري ان تفعلي كما فعلت قالوا وما فعلت ؟ قال : ذلك مستور إلا ان تتكلم به فسألوها فقالت كانت لي ضرة فقمت اصلي فظننت

ان زوجي معها فالتفت اليها فاذا هي قاعدة و ليس هو معها فرجع وجهها على ما كان . وعن ابي عمروالمدايني عن ابي عبد الله (ع) قال ان ابي كان يقول ان الله قد قضى قضاءاً حتماً لاينعم على عبده بنعمة فيسلبها اياه قبل ان يحدث العبد ما يستوجب بذلك الذنب سلب تلك النعمة وذلك قول الله عز وجل ان الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم واذا أراد الله بقوم سوءاً فلا مرد له فصار الأمر الى الله .

اقول : والآيات والروايات في ذلك اكثر من ان تحصى .

باب ٦٢ - ان افعال الله سبحانه معللة بالاغراض

الراجعة الى مصلحة العباد وانه لابد من التكليف لهم بما فيه صلاحهم

محمد بن علي بن الحسين في عيون الاخبار وفي العلل عن عبد الواحد بن محمد بن عبدوس عن علي بن محمد بن قتيبة ، وعن محمد بن نعيم بن شاذان عن عمه محمد بن شاذان جميعاً عن الفضل بن شاذان في حديث طويل عن الرضا (ع) قال : ان سأل سائل فقال إخبرني هل يجوز ان يكلف الحكيم عبده فعلا من الأفاعيل لغير علة ؟ ولا معنى قيل له لا يجوز ذلك لأنه حكيم غير عابث ولا جاهل فان قال فاخبرني لم كلف الخلق قيل لعلل فان قال فاخبرني عن تلك العلل معروفة موجودة هي ام غير معروفة ولا موجودة قيل بل هي معروفة وموجودة عند اهلها فان قالوا تعرفونها ام لا تعرفونها قيل لهم منها ما نعرفه ومنها ما لا نعرفه فان قال فما اول الفرايض قيل الاقرار بالله وبرسوله وحججه وبما جاء من عند الله فان قال لم امر الله الخلق بالاقرار بالله وبرسوله وحججه وبما جاء من عند الله عز وجل قيل لعلل كثيرة منها ان من لم يقر بالله عز وجل لم يجتنب معاصيه ولم ينته عن ارتكاب الكبائر ولم يراقب احداً فيما يشتهي ويستلذ من الفساد والظلم الى ان قال فان قال لم امر الله العباد ونهاهم قيل لانه لا يكون بقاؤهم وصلاحهم إلا بالامر والنهي والمنع من الفساد والتغاصب فان قال فلم تعبدهم قال : لئلا يكونوا ناسين لذكره

ولا تاركين لأدبه ولا لاهين عن امره ونهيه اذ كان فيه صلاحهم وقوامهم فلو تركوا بغير تعبد لطال عليهم الامد فقست قلوبهم الحديث وفيه علل كثيرة لاكثر التكاليف من العقائد والاعمال ، وفي العلل عن علي بن أحمد عن محمد بن ابي عبد الله عن محمد بن إسماعيل عن علي بن العباس عن القاسم عن الربيع عن محمد بن سنان عن الرضا (ع) فى حديث أنه كتب اليه جاءني كتابك تذكر ان بعض أهل القبلة يزعم ان الله تبارك وتعالى لم يحل شيئاً ولم يحرمه لعلة اكثر من التعبد لعباده بذلك وقد ضل من قال ذلك ضلالا بعيداً وخسر خسراناً مبيناً ولو كان ذلك لكان جائزاً ان يستعبدهم بتحليل ما حرم وتحريم ما أحل حتى يستعبدهم بترك الصلاة والصيام واعمال البر كلها والانكار له ولرسله وكتبه والجحود بالزنا والسرقة وتحريم ركوب ذوات المحارم وما أشبه ذلك من الأمور التي فيها فساد التدبير وفناء الخلق اذ العلة في التحليل والتحريم التعبد لا غيره فكان كما ابطل الله عز وجل به قول من قال ذلك انا وجدنا كلما احل الله سبحانه ففيه صلاح العباد وبقاؤهم ولهم اليه الحاجة التي لا يستغنون عنها ووجدنا المحرم من الاشياء لا حاجة للعباد اليه ووجدناه مفسداً داعياً الى الفناء والهلاك ثم رأيناه تبارك وتعالى قد أحل بعض ما حرم فى وقت الحاجة لما فيه من الصلاح في ذلك الوقت .وعن أبيه ومحمد بن الحسن عن سعد بن عبد الله عن ابراهيم بن هاشم عن ابن ابي عمير عن جميل عن ابي عبد الله (ع) أنه سأله عن شيء من الحلال والحرام فقال أنه لم يجعل شيء إلا بشيء . اقول والآيات والروايات والادلة في ذلك كثيرة .

باب ٦٣ - ان موت الخلائق حكمة و مصلحة لهم

محمد بن علي بن الحسين في الامالي عن محمد بن الحسن بن الوليد عن الصفار عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم قال قال : ابو عبد الله (ع) ان قوماً اتوا نبياً لهم فقالوا ادع لنا ربك يرفع عنا الموت فدعا لهم فرفع الله تبارك وتعالى

عنهم الموت وكثروا حتى ضاقت بهم المنازل وكثر النسل وكان الرجل يصبح فيحتاج ان يطعم اباه وأمه وجده وجدّ جده ويوضئهم ويتعاهدهم فشغلوا عن طلب المعاش فاتوه فقالوا يا رسول الله سل ربنا ان يردنا الى اجالنا التي كنا عليها فسأل ربه عزوجل فردهم الى آجالهم . ورواه الكليني عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن ابي عمير مثله. وفي الخصال عن الحسين بن أحمد بن ادريس عن أبيه عن محمد بن سالم عن أحمد بن النضر عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر (ع) قال قال : رسول الله (ص) الناس اثنان واحد اراح وآخر استراح فالمؤمن اذا مات استراح من الدنيا وبلائها وأما الذي اراح فالكافر اذا مات اراح الشجر والدواب وكثيراً من الناس . وفي معاني الاخبار عن محمد بن علي ما جيلويه عن عمه عن البرقي عن أبيه عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله (ع) مثله . محمد بن مسعود العياشي في تفسيره عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر (ع) قال : قلت له إخبرني عن الكافر الموت خير له أم الحياة ؟ فقال الموت خير للمؤمن والكافر قلت ولم ؟ قال : لأن الله يقول وما عند الله خير للابرار ويقول ولا تحسبن الذين كفروا انما نملي لهم خيرا لانفسهم انما نملي لهم ليزدادوا إثماً ولهم عذاب مهين . اقول والاحاديث في ذلك كثيرة .

باب ٦٤ - ان كل حي سوى الله سبحانه

فلا بد ان يموت قبل القيامة

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله (ع) قال : جاء جبرئيل الى النبي (ص) فقال يا محمد عش ما شئت فانك ميت واحبب من شئت فانك مفارقه واعمل ما شئت فانك لاقيه . وعنه عن أبيه عن ابن ابي عمير عن الحكم بن ايمن عن داود الابزاري عن ابي جعفر (ع) قال مناد ينادي كل يوم ابن آدم لد للموت واجمع للفناء وابن للخراب . ورواه الحسين بن سعيد

في كتاب الزهد عن ابن ابي عمير مثله . وعن محمد بن يحيي عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن ابي المعزا قال : حدثني يعقوب الأحمر قال دخلنا على ابي عبد الله (ع) نعزيه باسماعيل فترحم عليه ثم قال ان الله عز وجل نعى الى نبيه (ص) نفسه فقال انك ميت وانهم ميتون وقال كل نفس ذائقة الموت ثم انشا يحدث فقال أنه يموت أهل الارض حتى لا يبقى احد ثم يموت أهل السماء حتى لا يبقى احد إلا ملك الموت وحملة العرش وجبرئيل وميكائيل قال : فيجيء ملك الموت حتى يقوم بين يدي الله عز وجل فيقول له من بقي وهو اعلم فيقول يا رب لم يبق إلا ملك الموت وحملة العرش وجبرئيل وميكائيل فيقال له قل لجبرئيل وميكائيل فليموتا فتقول الملائكة عند ذلك يا رب رسوليك واميتيك فيقول اني قد قضيت على كل نفس فيها الروح الموت ثم يجيء ملك الموت حتى يقف بين يدي الله عز وجل فيقال من بقي وهو اعلم فيقول يا رب لم يبق إلا ملك الموت وحملة العرش فيقول قل لحملة العرش فليموتوا قال ثم يجيء مكتئباً حزيناً لا يرفع رأسه فيقول من بقي فيقول يا رب لم يبق إلا ملك الموت فيقال له مت يا ملك الموت ثم يأخذ الارض بيمينه والسماوات بيمينه ويقول اين الذين كانوا يدعون معي شريكا اين الذين كانوا يجعلون معي إلهاً آخر . محمد بن علي بن الحسين في الخصال عن أبيه عن سعد عن أحمد بن محمد عن ابن ابي عمير عن حمران عن ابي عبد الله عليه السلام قال : لم يخلق الله عز وجل يقيناً لا شك فيه أشبه بشك لا يقين فيه من الموت . اقول والآيات والاحاديث في ذلك كثيرة جداً .

باب ٦٥ - انه المؤمن يبتلى بكل بلية

ويموت بكل ميتة إلا ما استثني

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن محمد بن الحسين عن صفوان عن معاوية بن عمار عن ناجية قال قال : ابو جعفر (ع) المؤمن يبتلى بكل بلية ويموت بكل ميتة إلا

أنه لا يقتل نفسه . وعن حميد بن زياد عن الحسن بن محمد عن وهب بن حفص عن ابي بصير قال سألت ابا عبد الله (ع) عن ميتة المؤمن فقال يموث المؤمن بكل ميتة يموت غرقاً ويموت بالهدم ويبتلى بالسبع ويموت بالصاعقة ولا تصيب ذاكر الله . وعن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن سنان عن عثمان النوا عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلام قال ان الله عز وجل يبتلى المؤمن بكل بلية ويميته بكل ميتة ولا يبتليه بذهاب عقله أما ترى ايوب كيف سلط ابليس على ماله وولده وعلى أهله وعلى كل شيء منه ولم يسلط على عقله ترك له يوحد الله به . اقول والاحاديث فى ذلك كثيرة .

باب ٦٦ ـ ان الارواح تفنى وكذا كل شيء إلا الله

وذلك بين النفختين

محمد بن الحسين الرضي في نهج البلاغة عن أمير المؤمنين (ع)في خطبة له قال : هو المفني لها بعد وجودها حتى يعود موجودها كمفقودها الى ان قال وانه يعود سبحانه بعد فناء الدنيا وحده لا شيء معه كما كان قبل ابتدائها كذلك يكون بعد فنائها بلا وقت ولا مكان ولا زمان ولا حين عدمت عند ذلك الأجال والاوقات وزالت السنون والساعات فلا شيء إلا الواحد القهار الذي اليه مصير جميع الامور بلا قدرة منها كان ابتداء خلقها وبغير امتناع منها كان فناؤها ولو قدرت على الامتناع لدام بقاؤها لم يتكاءده صنع شيء منها اذ صنعه الى ان قال ثم هو يفنيها بعد تكوينها لا لسأم دخل عليه في تصريفها وتدبيرها ثم يعيدها هذا الفناء من غير حاجة منه اليها ولا استعانة بشيء منها عليها . أحمد بن علي الطبرسي فى الاحتجاج عن هشام بن الحكم عن الصادق (ع) في حديث طويل أنه سئل افيبلى شيء من الروح بعد خروجه عن قالبه ام هو باق قال بل هو باق الى يوم ينفخ في الصور فعند ذلك تبطل الاشياء وتفنى فلا حس يبقى ولا محسوس ثم اعيدت الاشياء كما بدأها مدبرها وذلك اربعمائة سنة يسبت فيها الخلق وذلك

بين النفختين . اقول والآيات والروايات فى ذلك كثيرة دالة بطريق العموم .

باب ٦٧ ـ ان جميع الارواح يقبضها

ملك الموت واعوانه

محمد بن علي بن الحسين في الخصال عن الحسين بن أحمد بن ادريس عن أبيه عن محمد بن أحمد عن ابي عبد الله الرازي عن ابن ابي عثمان عن موسى بن بكر عن ابي الحسن الاول (ع) قال قال: رسول الله (ص) ان الله اختار من كل شيء شيئاً اختار من الملائكة جبرئيل وميكائيل واسرافيل وملك الموت . ومن كتاب من لا يحضره الفقيه قال قال: الصادق (ع) قيل لملك الموت كيف تقبض الارواح وبعضها فى المغرب وبعضها في المشرق فيساعة واحدة فقال ادعوها فتجيبني قال وقال: ملك الموت عليه السلام ان الدنيا بين يدي كالقصعة بين يدي احدكم يتناول منها ما شاء والدنيا عندي كالدرهم في كف احدكم يقلبه كيف شاء قال وسئل الصادق (ع) عن قول الله عز وجل الله يتوفى الانفس حين موتها . وعن قول الله عز وجل قل يتوفيكم ملك الموت الذي وكل بكم . وعن قول الله عز وجل الذين تتوفيهم الملائكة طيبين والذين تتوفاهم الملائكة ظالمي انفسهم ، وعن قول الله عز وجل توفته رسلنا ، وعن قول الله عز وجل ولو ترى اذ يتوفى الذين كفروا الملائكة وقد يموت في الساعة الواحدة في جميع الافاق ما لا يحصيه إلا الله عز وجل فكيف هذا فقال ان الله تبارك وتعالى جعل لملك الموت اعوانا من الملائكة يقبضون الارواح بمنزلة صاحب الشرطة له اعوان من الانس يبعثهم فى حوائجه فتوفاهم الملائكة ويتوفاهم ملك الموت من الملائكة مع ما يقبض هو ويتوفاهم الله عز وجل من ملك الموت .

اقول : والآيات والروايات في ذلك كثيرة .

باب ٦٧ - ان النبي والائمة عليهم السلام

يحضرون عند كل محتضر مؤمن أو كافر

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن أحمد بن محمدعن علي بن الحكم عن معاوية ابن وهب عن يحيي بن سابور قال اباعبد الله (ع) يقول في الميت تدمع عيناه عند الموت فقال ذلك عند معاينة رسول الله (ص) فيرى ما يسره ثم قال: أما رأيت الرجل يرى ما يسره وما يحب فتدمع عينيه لذلك ويضحك. ورواه الصدوق في الفقيه مرسلا، ورواه في العلل عن أبيه عن سعد عن إبراهيم بن مهزيار عن أخيه علي بن فضالة عن معاوية بن وهب، ورواه في معاني الاخبار عن محمد بن الحسن عن الصفار عن العباس ابن معروف عن علي بن مهزيار، ورواه الحسين بن سعيد في كتاب الزهد عن فضالة مثله، وعنه عن أحمد بن محمد بن عيسى عن ابن فضال عن يونس بن يعقوب عن سعيد ابن يسار أنه حضر احد ابني سابور وكان لهما فضل وورع واخبات فمرض احدهما ولا احسبه إلا ذكر يا بن سابور فبسط يده ثم قال ابيضت يدي يا علي قال فدخلت على ابي عبد الله (ع) الى ان قال فقال (ع) رآه والله رآه والله رآه والله، ورواه الكشي في كتاب الرجال عن محمد بن مسعود عن جعفر بن أحمد بن ايوب عن العمركي عن ابن فضال مثله. وعنه عن أحمد بن محمد عن محمد بن سنان عن عمار بن مروان قال: حدثني من سمع اباعبد الله (ع) يقول منكم والله يقبل الى ان قال اذا كان كذلك واحتضر حضره رسول الله (ص) وعلي وجبرئيل وميكائيل وملك الموت فيدنو منه علي (ع) فيقول يا رسول الله ان هذا رجل كان يحبنا أهل البيت ثم ذكر كلاماً طويلا يتكلم به كل واحد منهم عليهم السلام الى ان قال واذا احتضر الكافر حضره رسول الله (ص) وعلي وجبرئيل وميكائيل عليهم السلام ثم ذكر ما يتكلمون به (ع)، وعنه عن أحمد ابن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن يحيي الحلبي عن ابن مسكان عن

عبد الرحيم قال : قلت لأبي جعفر (ع) حدثني صالح بن ميثم عن عباية الاسدي أنه سمع علياً (ع) يقول والله لا يبغضني احد ابداً فيموت على بغضي إلا رآني عند موته حيث يكره ولا يحبني احد ابداً فيموت على حبي الا رآني عند موته حيث يحب فقال نعم ورسول الله باليمين . وعن علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن خالد ابن عمار قال قال : ابو عبد الله (ع) اذا حيل بينه وبين الكلام اتاه رسول الله (ص) ومن شاء الله فجلس رسول الله (ص) عن يمينه والآخر عن يساره فيقول له رسول الله اما ما كنت ترجو فهو ذا أمامك واما ما كنت تخاف منه فقد أمنت منه الحديث . وعن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن فضال عن علي بن عقبة عن أبيه عن ابي عبد الله (ع) في حديث المحتضر قال : يراهما والله قلت جعلت فداك من هما قال ذاك رسول الله (ص) وعلي يا عقبه لن تموت نفس مؤمنة ابداً حتى تراهما قلت فاذا نظر اليهما المؤمن ايرجع الى الدنيا فقال لا يمضي امامه فقلت له فيقولان له شيئاً فقال نعم يدخلان جميعاً على المؤمن فيجلس رسول الله (ص) عند رأسه وعلي (ع) عند رجليه فيكب عليه رسول الله (ص) فيقول له يا ولي الله ابشر الى ما هو خير لك من الدنيا ثم ينهض رسول الله (ص) فيقوم علي (ع) حتى يكب عليه فيقول يا ولي الله ابشر انا علي بن ابي طالب الذي كنت تحبه اما لانفعنك ثم قال ان هذا في كتاب الله عز وجل فقلت اين جعلني الله فداك هذا فى كتاب الله قال في يونس قول الله عز وجل الذين آمنوا وكانوا يتقون لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الآخرة لا تبديل لكلمات الله ذلك الفوز العظيم . وعن حميد بن زياد عن الحسن بن محمد الكندي عن غير واحد عن ابان بن عثمان عن عقبة أنه سمع ابا عبد الله يقول ان الرجل اذا وقعت روحه في صدره رأى فقلت جعلت فداك وما يرى قال رسول الله (ص) : فيقول له انا رسول الله ابشر قال ثم يرى علي بن ابي طالب فيقول انا علي بن ابي طالب الذي كنت تحب انا انفعك اليوم قال قلت له ايكون احد يرى هذا ثم يرجع الى الدنيا قال اذا رأى هذا ابداً مات

واعظم ذلك قال : وذلك في القرآن قول الله عز وجل الذين آمنوا وكانوا يتقون لهم البشرى فى الحياة الدنيا وفي الآخرة لا تبديل لكلمات الله . وعن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن محبوب عن عبد العزيز عن ابن ابي يعفور قال كان خطاب الجهني خليطا لنا وكان شديد النصب لآل محمد وكان يصحب نجدة الحروري قال فدخلت عليه اعوده للخليطة والتقية فاذا هو مغمي عليه فى حد الموت وسمعته يقول مالي ولك يا علي فاخبرت بذلك ابا عبد الله عليه السلام فقال ابو عبد الله (ع) رآه ورب الكعبة . وعنهم عن سهل عن أحمد بن محمد بن ابي نصر عن حماد بن عثمان عن عبد الحميد بن عواض قال سمعت ابا عبد الله (ع) يقول اذا بلغت نفس احدكم هذه قيل له اما ما كنت تحذر من هم الدنيا وحزنها فقد آمنت منه ويقال له رسول الله وعلي وفاطمة عليهم السلام امامك . وعن ابي علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيي عن ابي المستهل عن عمر بن حنظله قال : قلت لأبى عبد الله (ع) جعلت فداك حديث سمعته من بعض شيعتك ومواليك يرويه عن أبيك قال وما هو قلت يزعم أنه كان يقول اغبط ما يكون امرءاً بما نحن عليه اذا كانت النفس في هذه فقال نعم اذا كان ذلك اتاه نبي الله ، واتاه علي ، واتاه جبرئيل ، واتاه ملك الموت فيقول ذلك الملك لعلي (ع) يا علي ان فلاناً كان موالياً لك ولأهل بيتك فيقول نعم كان يتولانا ويتبرأ من عدونا فيقول ذلك نبي الله لجبرئيل فيرفع ذلك جبرئيل الى الله عز وجل .

الحسن بن علي العسكري (ع) في تفسيره قال ان المؤمن الموالي لمحمد وآله اذا حضره من امر الله ما لا يرد ونزل به من قضائه ما لا يصد ، وحضره ملك الموت واعوانه وجد عند رأسه محمداً رسول الله (ص) ، ومن جانب آخر علياً سيد الوصيين وعند رجليه من جانب الحسن سبط سيد النبيين ، ومن جانب آخر الحسين سيد الشهداء اجمعين وحواليه بعدهم خيار خواصهم ومحبين الذين هم سادة هذه الامة بعد ساداتهم من آل محمد وينظر العليل المومن اليهم فيخاطبهم بحيث يحجب الله صوته عن اذان حاضريه

كما يحجب الله رؤيتنا أهل البيت ورؤية خواصنا عن اعينهم الحديث . وفيه كلام طويل يتكلمون به عليهم السلام ، وخطاب وجواب بينهم وبين المحتضر قال وقال : رسول الله (ص) لا يزال المؤمن خائفاً من سوء العاقبة لا يتيقن الوصول الى رضوان الله حتى يكون وقت نزع روحه وظهور ملك الموت له وذلك ان ملك الموت يرد على المؤمن وهو فى شدة علته الى ان قال : ثم يقول انظر فينظر فيرى محمداً وعلياً والطيبين من آلهما في اعلى عليين فيقول أو تراهم هؤلاء ساداتك وائمتك وهناك وجلاسك واناسك الحديث . قال وقال : علي بن الحسين (ع) قال رسول الله (ص) ان هؤلاء الكاتمين لصفة رسول الله (ص) والجاحدين لحلية علي ولي الله اذا اتاهم ملك الموت ليقبض ارواحهم اتاهم بافزع المناظر واقبح الوجوه الى ان قال : ثم يقول ارفع رأسك وطرفك فانظر فيرى دون العرش محمداً (ص) على سرير دون عرش الرحمن ويرى علياً على كرسي بين يديه وساير الائمة عليهم السلام على مراتبهم الشريفة بحضرته الحديث . الحسين بن سعيد في كتاب الزهد عن القاسم عن كليب الأسدي عن ابي عبد الله (ع) في حديث قال انما يغتبط أهل هذا الامر اذا بلغت نفسه هذه واومى بيده الى حلقه اما ما كان يتخوف من الدنيا فقد ولى عنه وامامه رسول الله (ص) ، وعلي والحسن والحسين عليهم السلام . وعن حماد بن عيسى عن الحسين بن المختار عن ابي بصير عن ابي عبد الله (ع) قال ان الميت اذا مات رأى رسول الله (ص) وعلياً (ع) بحضرته .

محمد بن مسعود العياشي في تفسيره عن عبد الرحيم قال قال : ابو جعفر (ع) انما يغتبط احدكم حين تبلغ نفسه ها هنا فينزل عليه ملك الموت فيقول اما ما كنت ترجو فقد اعطيته واما ما كنت تخافه فقد آمنت منه ويفتح له باب الى منزله من الجنة ويقال له انظر الى مسكنك الجنة وانظر هذا رسول الله (ص) وعلي والحسن والحسين (ع) رفقاؤك وهو قول الله الذين آمنوا وكانوا يتقون لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الآخرة . وعن ابي حمزة الثمالي قال قلت لأبي جعفر (ع) ما يصنع باحدنا عند الموت

قال اما والله يا ابا حمزة ما بين احدكم وبين ان يرى مكانه من الله ومكانه منا الا ان تبلغ نفسه ها هنا ثم اهوى بيده الى نحره الا ابشرك يا ابا حمزة فقلت بلى جعلت فداك فقال اذا كان ذلك اتاه رسول الله « ص » وعلي « ع » معه قعد عند رأسه ثم ذكر كلاماً بكلماته به وذكر الآية السابقة . وعن الحرث بن المغيرة عن ابي عبد الله (ع) في قول الله عز وجل وان من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته قال هو رسول الله صلى الله عليه وآله . وعن ابن سنان عن ابي عبد الله (ع) في قول الله تعال وان من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته فقال ان ايمان أهل الكتاب انما هو لمحمد (ص) وعن المشرقي عن غير واحد في قوله ، وان من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته يعني بذلك محمد (ص) أنه لا يموت يهودي ولا نصراني حتى يعرف أنه رسول الله وأنه كان به كافراً . وعن جابر عن ابي جعفر (ع) في قوله وان من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته ويوم القيامة يكون عليهم شهيداً قال ليس من احد من جميع الاديان يموت الا رأى رسول الله وأمير المؤمنين من الاولين والآخرين .

محمد بن الحسن في المجالس والاخبار عن علي بن محمد بن الزبير عن محمد بن علي ابن مهدي عن محمد بن علي بن عمرو عن أبيه عن جميل بن صالح عن ابي خالد الكابلي عن الاصبغ بن نباته عن أمير المؤمنين (ع) في حديث أنه قال : للحارث الاعور ابشرك يا حارث لتعرفني عند الممات وعند الصراط وعند الحوض وعند المقاسمة قال الحارث : ما المقاسمة ؟ قال : مقاسمة الجنة والنار الى ان قال قال جميل بن صالح وانشدني ابو هاشم السيد الحميري رحمه الله فيما تضمنه هذا الخبر وقول علي عليه السلام :

قول علي لحارث عجب ... كم ثم اعجوبة له حملا

يا حار همدان من يمت يرني ... من مؤمن أو منافق قبلا

يعرفني طرفه بعينه ... واعرفه بعينه واسمه وما عملا

علي بن ابراهيم في تفسيره عن أبيه عن ابن ابي عمير عن ابن سنان يعني عبد الله

عن ابي عبد الله « ع » قال : ما يموت موال لنا مبغض لأعدائنا الا ويحضره رسول الله وأمير المؤمنين والحسن والحسين عليهم السلام فيرونه ويبشرونه وان كان غير موال لنا يراهم بحيث يسوء والدليل على ذلك قول أمير المؤمنين عليه السلام :

يا حار همدان من يمت يرني　　من مؤمن أو منافق قبلا

الحسن بن محمد الطوسي في الأمالي عن أبيه عن المفيد عن المراغي عن محمد بن صالح بن أحمد عن عيسى بن عبد الرحمن عن الحسين بن الحسن العرني عن يحيي بن علي عن ابان بن تغلب عن ابي داود الانصاري عن الحرث الهمداني عن أمير المؤمنين (ع) في حديث أنه قال له اما لو قد بلغت نفسك الحلقوم لرأيتني حيث تحب . وعن أبيه عن المفيد عن المرزباني عن عبد الله بن الحسن عن محمد بن رشيد قال آخر شعر قاله : السيدي بن محمد قبل وفاته بساعة وذلك أنه اغمى عليه واسود لونه ثم افاق وقد ابيض وجهه وهو يقول :

احب الذي من مات من أهل وده　　تلقاه بالبشرى لدى الموت يضحك

ومن مات يهوي غيره من عدوه　　فليس له الا الى النار مسلك

ابا حسن تفديك نفسي واسرتي　　ومالي وما اصبحت في الارض املك

محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في الخصال باسناده المعروف عن علي (ع) في حديث الاربع مائة قال تمسكوا بما أمركم الله به مما بين احدكم وبين ان يغتبط ويرى ما يحبه الا ان يحضره رسول الله (ص) وما عند الله خير وابقى وتأتيه البشارة من الله فتقر عينه ويحب لقاء الله . ومن كتاب من لا يحضره الفقيه قال قال : أمير المؤمنين (ع) ان المؤمن اذا حضره الموت وثقه ملك الموت فلو لا ذلك لم يستقر وما من احد يحضره الموت الا مثل له النبي (ص) والحجج عليهم السلام حتى يراهم فان كا مؤمناً يراهم حيث يحب وان كان غير مؤمن يراهم حيث يكره قال قال : الصادق (ع) ان ولي علي (ع) يراه في ثلاثة مواطن حيث يسره عند الموت وعند الصراط وعند الحوض .

أحمد بن محمد بن خالد في المحاسن عن ابن فضال عن حماد بن عثمان عن عبد الحميد بن عواض قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول : اذا بلغت نفس احدكم هذه قيل له اما ما كنت تحزن عن هم الدنيا وحزنها فقد امنت منه ويقال له امامك ورسول الله وعلي وفاطمة عليهم السلام . وعنه عن ابي جميلة عن ابي بكر الحضرمي عن ابي عبد الله (ع) مثله وزاد فيه الحسن والحسين ، وعنه عن محمد بن فضيل عن ابن ابي يعفور قال : قال لي ابو عبد الله « ع » قد استحييت مما اردد هذا الكلام عليكم ما بين احدكم وبين ان يغتبط إلا ان تبلغ نفسه هذه واهوى بيده الى حنجرته يأتيه رسول الله صلى الله عليه وآله وعلي « ع » فيقولان له اما ما كنت ترجو فامامك . وعنه عن علي بن عقبة عن ابي عبد الله « ع » في حديث قال ما بين احدكم وبين ان يرى ما تقربه عينه إلا ان تبلغ نفسه هذا واومى بيده على الوريد الى ان قال : يراهما والله قلت من هما قال رسول الله «ص» وعلي « ع » يا بن عقبة لن تموت نفس مؤمنة ابداً حتى تراهما ثم ذكر كلاماً يكلمانه به . ورواه العياشي في تفسيره عن عقبة بن خالد مثله . وعن أبيه عن النضر بن سويد عن يحيي الحلبي عن عبد الحميد الطائي قال قال : ابو عبد الله « ع » ان اشد ما يكون عدوكم كراهة لهذا الأمر اذا بلغت نفسه هذه واشار بيده الى حلقه واشد ما يكون احدكم اغتباطاً بهذا الأمر اذا بلغت نفسه هذه واومى بيده الى حلقه فتقطع عنه اهوال الدنيا وما كان يحاذر منها ويقال امامك رسول الله « ص » وعلي وفاطمة ثم قال اما فاطمة فلا تذكرها . ورواه الحسين بن سعيد في كتاب الزهد عن النضر مثله وزاد في آخره ويقال له امامك رسول الله وعلي والائمة عليهم السلام . محمد ابن علي بن شهراشوب في كتاب المناقب عن رزيق عن الصادق «ع» في قوله لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الآخرة قال : هو ان يبشراه بالجنة يعني محمداً وعلياً عليهما السلام . وعن الفضيل بن يسار عن الباقرين عليهما السلام قالا حرام على روح ان تفارق جسدها حتى ترى محمداً وعلياً وحسناً وحسيناً بحيث تقر عينها . وعن الشعبي وجماعة من اصحابنا

عن الحارث الاعور عن علي « ع » قال لا يموت مؤمن يحبني إلا رآني حيث يحب ولا يموت عبد يبغضني إلا رآني حيث يكره قال وسئل الصادق « ع » عن الميت تدمع عينيه عند الموت فقال ذاك عند معاينة رسول الله « ص » فيرى ما يسره . علي بن عيسى فى كشف الغمة عن الحسين بن عون قال دخلت على ابن محمد الحميري عايداً في علته التي مات فيها فوجدته يساق به ووجدت عنده جماعة من جيرانه وكانوا عثمانية وكان السيد جميل الوجه رحب الجبهة عريض ما بين السالفين فبدت في وجهه نكتة سوداء مثل النقطة من المداد ثم لم تزل تزيد وتنمى حتى طبقت وجهه بسوادها فاغتم لذلك من حضره من الشيعة وظهرت من الناصبة سرور وشماتة فلم يلبث بذلك إلا قليلا حتى بدت في ذلك المكان من وجهه لمعة بيضاء فلم تزل تزيد وتنمى حتى اسفر وجهه وافتر السيد ضاحكا مستبشرا فقال :

كذب الزاعمون ان علياً ليس ينجي محبه من هنات
قد وربي دخلت جنة عدن وعفى لي الاله عن سيئات
فابشروا اليوم اولياء علي وتوالوا الوصي حتى الممات
ثم من بعده توالوا بنيه واحد بعد واحد بالصفات

الى ان قال ثم اغمض عينه لنفسه فكانما كانت روحه ذبالة طفئت . قال : علي بن الحسين قال ابي الحسين بن عون وكان حاضراً فقال الله اكبر ما من شهد كمن لم يشهد اخبرني والا صمتا . الفضيل بن يسار عن ابي جعفر وعن جعفر عليهما السلام انهما قالا حرام على روح ان تفارق جسدها حتى ترى الخمسة : محمداً وعلياً وفاطمة وحسناً وحسيناً بحيث تقر عينها او تسخن عينها . فرات بن ابراهيم في تفسيره عن عبيد بن كثير معنعناً عن جعفر بن محمد عن أبيه عليه السلام قال : قال رسول الله « ص » يا علي ان فيك مثلا من عيسى الى ان قال لا يموت عدوك حتى يراك عند الموت فتكون عليه غيظاً وحزناً حتى يقر بالحق من امرك ، ويقول فيك بالحق ويقر بولايتك حيث لا ينفعه

ذلك شيئاً واما وليك فانه يريك عند الموت فتكون له شفيعاً ومبشراً وقرة عين . محمد بن ابي القاسم الطبرسي في بشارة المصطفى عن محمد بن أحمد بن شهريار عن محمد بن محمد النوا عن محمد بن علي القرشي عن جعفر بن محمد بن عمر الاحمسي عن أحمد بن كثير الهلالي عن يحيي بن مساور عن ابي الجارود عن ابي جعفر عن آبائه عليهم السلام . وعن ابي خالد الواسطي عن زيد بن علي عن أبيه قالوا قال رسول الله «ص» والذي نفسه بيده لا تفارق روح جسد صاحبها تاكل من ثمار الجنة أو من شجر الزقوم وحين ترى ملك الموت تراني وترى علياً وفاطمة وحسناً وحسيناً فان كان يحبنا قلت قلت ياملك الموت ارفق به فانه كان يحبني ويحب أهل بيتي وان كان مبغضنا قلت يا ملك الموت شدد عليه فانه كان يبغضني ويبغض أهل بيتي رجب الحافظ البرسي فى مشارق الانوار قال روى المفيد باسناده عن ام سلمة قالت قال : رسول الله « ص » لعلي « ع » يا علي ان محبيك يفرحون في ثلاث مواطن عند خروج انفسهم وأنت هناك تشهدهم وعند المسائلة في القبور وانت هناك تلقنهم وعند العرض على الله وانت هناك تعرفهم .

اقول: والاحاديث في ذلك اكثر من ان تحصى وقد تجاوزت حد التواتر ودلالتها قطعية كما ترى وانكار بعض المتكلمين لها لاوجه له وما يتخيل من معارضة لها من ان الجسم يمتنع حلوله في مكانين فصاعداً فى وقت واحد ولا يمتنع موت جماعة كثيرين في وقت واحد لا يخفى جوابه بوجوه كثيرة على من تأمل هذه الاحاديث ولا اقل من تخصيصه بقدر الأمكان أو رؤيته بهم بعضهم من قريب وبعضهم من بعيد كما روى نحوه في ملك الموت ان الدنيا عنده بمنزلة القصعة بين يدي الانسان وقد تواترت الآيات والروايات فى قلة عدد المؤمنين جدا وهو مؤيد لما قلناه والله الهادي .

باب ٦٩ - ان كل من محض الايمان أو الكفر

يسأل في القبر فينعم أو يعذب ساعة والباقون لا يسألون الى يوم القيامة

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن يحيي الحلبي عن بريد بن معاوية عن محمد بن مسلم قال: قال ابو عبد الله « ع » لا يسئل في القبر إلا من محض الايمان محضاً أو محض الكفر محضاً. وبالاسناد عن يحيي الحلبي عن هارون بن خارجه عن ابي بصير قال قال: ابو عبد الله عليه السلام يسأل وهو مضغوط . وعن ابي علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن الحجال عن ثعلبة عن ابي بكر الحضرمي قال قال: ابو عبد الله « ع » لا يسئل في القبر إلا من محض الايمان محضاً أو محض الكفر محضاً والباقون يلهون عنهم . وعنه عن ابن عبد الجبار عن محمد بن إسماعيل عن منصور بن يونس عن ابن بكير عن ابي جعفر « ع » مثله . وعن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن عبد الرحمان بن ابي نجران عن عبد الله ابن سنان عن ابي عبد الله « ع » قال انما يسأل في قبره من محض الايمان محضاً أو الكفر محضاً وأما سوى ذلك فيلهى عنه . وعنهم عن أحمد بن محمد بن خالد عن عثمان بن عيسى عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال قلت لأبي عبد الله « ع » ايفلت من ضغطة القبر أحد فقال نعوذ بالله منها ما اقل من يفلت من ضغطة القبر الحديث . وعنهم عن سهل بن زياد عن ابن شمون عن عبد الله بن القاسم عن ابي بكر الحضرمي قال: قلت لأبي جعفر (ع) من المسئولون في قبورهم قال من محض الايمان ومن محض الكفر قال: قلت فبقية هذا الخلق قال يلهون والله عنهم ما يعبأ بهم قال قلت وعم يسألون ؟ قال عن الحجة القائمة بين اظهركم فيقال للمؤمن ما تقول في فلان ابن فلان فيقول ذلك امامي فيقول له نم انام الله عينك ويفتح له باب من الجنة فما يزال يتحفه من روحها الى يوم القيامة ثم ذكر في الكافر عكس ذلك .

اقول : والاحاديث في ذلك كثيرة جداً تجاوزت حد التواتر وفي بعضها انهم يسألون عن العقائد و في بعضها عن الأعمال ولا مانع من الجمع أو الانقسام الى قسمين أو اقسام .

باب ٧٠ - ان ارواح المؤمنين و الكفار

تزور اهليهم بعد الموت

محمد بن يعقوب عن علي عن أبيه عن ابن ابي عمير عن جعفر بن البختري عن ابي عبد الله (ع) قال : ان المؤمن ليزور أهله فيرى ما يحب ويستر عنه ما يكره ، وان الكافر ليزور أهله فيرى ما يكره ويستر عنه ما يحب قال : ومنهم من يزور كل جمعة ، ومنهم من يزور على قدر عمله وعمله . وعن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن علي بن الحكم عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله (ع) قال : ما من مؤمن ولا كافر إلا وهو يأتي أهله عند زوال الشمس فاذا رأى أهله يعملون بالصالحات حمد الله على ذلك واذا رأى الكافر أهله يعملون بالصالحات كانت عليه حسرة . وعن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن محبوب عن إسحاق بن عمار عن ابي الحسن الاول عليه السلام قال : سألته عن الميت يزور أهله فقال نعم فقلت في كم يزور قال في الجمعة وفي الشهر وفي السنة على قدر منزلته فقلت فى أي صورة يأتيهم قال : فى صورة طائر لطيف يسقط على جدرهم ويشرف عليهم فان رآهم بخير فرح فان رآهم بشر وحاجة حزن واغتم . وعنهم عن سهل عن إسماعيل بن مهران عن درست الواسطي عن إسحاق بن عمار عن عبد الرحيم القصير قال قلت له المؤمن يزور أهله قال نعم يستأذن ربه فيأذن له فيبعث معه ملكين فيأتيهم فى بعض صور الطير يقع في داره ينظر اليهم ويسمع كلامهم . وعنهم عن سهل عن محمد بن سنان عن إسحاق بن عمار قال قلت لأبى الحسن (ع) يزور المؤمن أهله فقال نعم فقلت في كم قال : على قدر فضائلهم منهم من يزور في كل

يومين ، ومنهم من يزور فى كل ثلاثة ايام قال ثم رأيت في مجرى كلامه يقول ادناهم منزلة يزور كل جمعة قلت في أي ساعة قال : عند زوال الشمس ومثل ذلك قال قلت : فى أي صورة قال في صورة العصفور واصغر من ذلك يبعث الله عز وجل معه ملكاً فيريه ما يسره ويستر عنه ما يكره فيرى ما يسره ويرجع الى قرة عين .

اقول : والاحاديث في ذلك كثيرة جداً .

باب ٧١ - ان ارواح المؤمنين تأوى فى مدة البرزخ

الى جنة الدنيا في ابدان مثالية وارواح الكفار الى نار الدنيا

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن الحسن بن علي عن أحمد بن عمر رفعه عن ابي عبد الله (ع) قال : قلت له ان اخي ببغداد واخاف ان يموت بها فقال ما تبالى حيث ما مات أما أنه لا يبقى مؤمن فى مشرق الارض ولا غربها إلا حشر الله روحه الى وادي السلام فقلت له واين وادي السلام قال : ظهر الكوفة أما انى كأني بهم حلق حلق قعود يتحدثون . وعنهم عن سهل عن عبد الرحمن ابن ابي نجران عن مثنى الحناط عن ابى بصير قال ابو عبد الله (ع) ان ارواح المؤمنين لفي شجرة من الجنة يأكلون من طعامها ويشربون من شرابها ويقولون ربنا اقم لنا الساعة وانجز لنا ما وعدتنا والحق آخرنا باولنا . وعنهم عن سهل عن إسماعيل بن مهران عن درست بن ابي منصور عن ابن مسكان عن ابي بصير عن ابى عبد الله (ع) قال : ان الارواح في صفة الاجساد فى شجر فى الجنة تعارف وتسائل فاذا قدمت الروح على الارواح تقول دعوها فانها قد اقبلت من هول عظيم ثم يسألونها ما فعل فلان وما فعل فلان فان قالت لهم تركته حياً ارتجوه وان قالت لهم قد هلك قالوا قد هوى هوى . وعن علي بن محمد عن علي بن الحسن عن الحسين بن راشد عن المرتجل بن معمر عن ضريح المحاربى عن حبابة الاسدي عن حبة العرني عن أمير المؤمنين (ع) في حديث قال ما من مؤمن يموت

في بقعة من بقاع الأرض إلا قيل لروحه التى بوادي السلام وانها البقعة من جنة عدن . وعن علي بن ابراهيم عن أبيه عن الحسن بن محبوب عن ابى ولاد الحناط عن ابى عبد الله (ع) قال : قلت له جعلت فداك يروون ان ارواح المؤمنين في حواصل طيور خضر حول العرش فقال لا ، المؤمن اكرم على الله من ان يجعل روحه في حويصلة طير لكن في ابدان كابدانهم . وعنه عن أبيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان عن ابي بصير قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن ارواح المؤمنين فقال في حجرات في الجنة يأكلون من طعامها ويشربون من شرابها ويقولون ربنا اقم لنا الساعة وانجز لنا ما وعدتنا والحق آخرنا باولنا . ورواه الحسين بن سعيد في كتاب الزهد عن ابن ابي عمير عن علي عن ابي بصير مثله ، وعنه عن أبيه عن محسن بن أحمد عن محمد بن حماد عن يونس بن يعقوب عن ابي عبد الله (ع) قال : اذا مات الميت اجتمعوا عنده يسألونه عمن مضى وعمن بقى فان كان مات ولم يرد عليهم قالوا قد هوى هوى ويقول بعضهم لبعض دعوه حتى يسكن مما مرّ عليه من الموت . وعن محمد بن يحيي عن أحمد بن محمد بن عيسى عن أحمد بن محمد بن خالد عن القاسم بن محمد عن الحسين بن أحمد عن يونس بن ظبيان عن ابي عبد الله (ع) في حديث ارواح المؤمنين قال اذا قبضه الله صير تلك الروح في قالب كقالبه في الدنيا فيأكلون ويشربون فاذا قدم عليهم القادم عرفوه بتلك الصورة التي كان عليها في الدنيا . ورواه الحسين بن سعيد في كتاب الزهد عن القاسم بن محمد مثله . وعنه عن أحمد عن الحسين بن سعيد عن أخيه الحسن عن زرعة عن ابي بصير قال : قلت لأبي عبد الله (ع) انا نتحدث عن ارواح المؤمنين انها في حواصل طيور خضر ترعى في الجنة وتأوى الى قناديل تحت العرش فقال لا اذاً ما هي في حواصل طير قلت فاين هي قال : في روضة كهيئة الأجساد في الجنة . وعن علي عن أبيه عن ابن ابي عمير عن محمد بن عثمان عن ابي بصير عن ابي عبد الله (ع) قال : سألته عن ارواح المشركين فقال في النار يعذبون يقولون ربنا لا تقم لنا الساعة ولا تلحق آخرنا باولنا

ورواه الحسين بن سعيد كما مرّ مثله ، وعن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن ابي نجران عن مثنى عن ابي عبد الله (ع) قال : ان ارواح الكفار في نار جهنم يعرضون عليها يقولون ربنا لا تقم لنا الساعة ولا تنجز لنا ماوعدتنا ولا تلحق آخرنا بأولنا .

اقول : والاحاديث في ذلك كثيرة جداً .

باب ٧٢ - ان ارواح المؤمنين يتنعمون في البرزخ
وارواح الكفار يعذبون فيه

علي بن ابراهيم في تفسيره قال قال : رجل لأبي عبد الله عليه السلام ما تقول في قول الله عز وجل النار يعرضون عليها غدوا وعشياً ؟ فقال ابو عبد الله (ع) ما يقول الناس فيها فقال يقولون أنها في نار الخلد وهم لا يعذبون فيما بين ذلك فقال عليه السلام فيهم من السعداء فقيل له فكيف هذا فقال انما هذا في الدنيا فاما نار الخلد فهو قوله : ويوم تقوم الساعة ادخلوا آل فرعون اشد العذاب . وعن أبيه عن الحسن بن محبوب عن علي بن رياب عن ضريس الكناسي عن ابي جعفر « ع » قال : قلت له جعلت فداك وماحال الموحدين المقرين بنبوة محمد من المسلمين المذنبين الذين يموتون وليس لهم إمام ولا يعرفون ولايتكم ؟ فقال اما هؤلاء فانهم في حفرهم ولا يخرجون منها فمن كان له عمل صالح ولم يظهر منه عداوة فانه يخد له خد الى الجنة التي خلقها الله بالمغرب فيدخل عليه الروح في حفرته الى يوم القيامة حتى يلقي الله فيحاسبه بحسناته وسيئاته فاما الى الجنة وأما الى النار فهؤلاء الموقوفون لأمر الله قال كذلك يفعل بالمستضعفين والبله والاطفال واولاد المسلمين الذين لم يبلغوا الحلم وأما النصاب من أهل القبلة فانه يخد لهم خد الى النار التي خلقها الله بالمشرق فيدخل عليهم اللهب والشرر والدخان وفورة الجحيم الى يوم القيامة ثم بعد ذلك مصيرهم الى الجحيم . ورواه الكليني عن عدة من اصحابنا عن سهل ابن زياد وأحمد بن محمد عن علي بن ابراهيم عن أبيه جميعاً عن ابن محبوب نحوه . وعن

الحسن بن عبد الله السكيني عن ابي سعيد البجلي عن عبد الملك بن هارون عن ابي عبد الله عن آبائه عليهم السلام قال : كان فيما سئل ملك الروم . الحسن بن علي « ع » ان سأله عن ارواح المؤمنين اين يكونون اذا ماتوا قال تجتمع عند صخرة بيت المقدس في ليلة الجمعة وهو عرش الله الأدنى منها يبسط الله الارض واليها يطويها واليه المحشر ومنها استوى ربنا الى السماء والملائكة ثم سئل عن ارواح الكفار اين تجتمع ؟ قال : تجتمع في وادي حضر موت وراء مدينة اليمن . محمد بن الحسن الصفار في بصاير الدرجات عن الحسن بن أحمد بن سلمة عن الحسن بن علي بن بقاح عن ابن جميلة عن عبد الله بن سنان قال سألت ابا عبد الله « ع » فقال لي حوض ما بين بصرى وصنعا اتحب ان تراه فقلت نعم ثم ذكر أنه اراه اياه الى ان قال المؤمن اذا توفى صارت روحه الى هذا النهر ورعت في رياضه وشرب من شرابه وان عدونا اذا توفى صارت روحه الى وادي برهوت فاخلدت في عذابه واطعمت من زقومه وسقيت من حميمه فاستعيذوا بالله من ذلك الوادي .

محمد بن علي بن الحسين في الخصال عن محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري عن أبيه عن علي بن محمد بن سليم عن محمد بن خالد عن عبد الله بن حماد عن عبد الله الاصم عن عبد الله بن بكر الارجاني عن ابى عبد الله (ع) في حديث أنه مرّ معه بعسفان فرأى جبلا فقال له يا بن رسول الله ما اوحش هذا الجبل ! فقال هذا جبل يقال له الكمد وهو على واد في اودية جهنم وفيه قتلة الحسين (ع) استودعهم فيه تجري من تحتهم مياه جهنم الى ان قال وما مررت بهذا الجبل إلا رأيتهما يستغيثان الي واني لانظر الى قتلة ابي فاقول لهما هؤلاء انما فعلوا ما اسستما الى ان قال : قلت جعلت فداك اين منتهى هذا الجبل قال الى الارض السادسة وفيها جهنم على واد من اوديته . محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن محمد بن أحمد باسناد له قال قال : أمير المؤمنين (ع) شر بئر في النار برهوت وهو الذي فيه ارواح الكفار . وعن عدة من اصحابنا عن سهل بن

زياد ، وعن علي عن ابراهيم عن أبيه جميعاً عن جعفر بن محمد الاشعري عن ابي بن القداح عن ابي عبد الله (ع) عن آبائه قال قال : أمير المؤمنين (ع) شر ماء على وجه الارض ماء برهوت وهوالذي بحضرموت ترد عليه هام الكفار. وعنهم عن أحمد بن محمد وسهل بن زياد ، وعن علي عن أبيه جميعاً عن ابن محبوب عن ابن رياب عن ضريس الكناسي عن ابي جعفر (ع) في حديث قال : ان لله جنة خلقها الله في المغرب وماء فراتكم هذه يخرج منها واليها يخرج ارواح المؤمنين من حفرهم عند كل مساء فتسقط على ثمارها وتأكل منها وتتنعم وتتلاقى وتتعارف فاذا طلع الفجر هاجت من الجنة فكانت في الهواء فيما بين السماء والارض تطير ذاهبة وجائية وتتعهد حفرها اذا طلعت الشمس وتتلاقى في الهواء وتتعارف قال : وان لله ناراً في المشرق خلقها الله ليسكنها ارواح الكفار ويأكلون من زقومها ويشربون من حميمها ليلهم فاذا طلع الفجر هاجت الى واد باليمن يقال له برهوت اشد حراً من نيران بئر الدنيا فكانوا فيه يتلاقون ويتعارفون فاذا كان المساء عادوا الى النار الى يوم القيامة . اقول والاحاديث في ذلك كثيرة جداً .

باب ٧٣ - ان الانسان لا يستحق ثواباً

بعد موته إلا باسباب خاصة منصوصة

محمد بن علي بن الحسين فى الخصال عن أبيه عن سعد عن محمد بن عيسى عن محمد بن شعيب عن الهيثم عن ابي كهمس عن ابي عبد الله (ع) قال : ست خصال ينتفع به المؤمن من بعد موته ولد صالح يستغفر له ومصحف يقرأ فيه وقليب يحفره وغرس يغرسه وصدقة ماء يجريه وسنة حسنة يؤخذ بها من بعده .

اقول: والاحاديث في ذلك كثيرة ونحن ذكرنا جملة منها في كتاب وسائل الشيعة في بعضها أنه يلحقه ثواب جميع اعمال الخير اذا فعلها بعض المؤمنين نيابة .

باب ٧٤ - انه الله سبحانه يعيد الاموات ويحشرهم

ويحييهم بعد الموت يوم القيامة وتعود الارواح الى ابدانها الاولى واجزائها الاصلية

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن أحمد بن محمد عن محمد بن عيسى عن محمد ابن الحسين عن عبد الرحمن بن ابي هاشم عن ابي خديجة عن ابي عبد الله (ع) قال : تنوقوا في الاكفان فانكم تبعثون بها . وعنه عن محمد بن أحمد عن أحمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقه عن عمار بن موسى عن ابي عبد الله (ع) قال : سئل عن الميت يبلى جسده قال نعم حتى لا يبقى لحم ولا عظم الا طينته التي خلق منها فانها لا تبلى في القبر مستديرة حتى يخلق منها كما خلق اول مرة . محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في الامالي عن أحمد بن زياد بن جعفر الهمداني عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن ابي عمير عن جميل عن الصادق (ع) قال : اذا اراد الله عز وجل ان يبعث الخلق امطر السماء على الارض اربعين صباحاً فاجتمعت الاوصال ونبتت اللحوم . ورواه ابن عمير في كتاب الزهد عن ابن ابي عمير فى كتاب الزهد عن ابي عمير مثله . وفي الخصال عن الخليل بن أحمد عن محمد بن اسحاق عن علي بن حجر عن شريك عن منصور بن المعتمر عن ربعي بن خراش عن علي (ع) قال قال : رسول الله (ص) لا يؤمن عبد حتى يؤمن باربعة حتى يشهد ان لا إله إلا الله وحده لا شريك له واني رسول الله يبعثني بالحق وحتى يؤمن بالبعث بعد الموت وحتى يؤمن بالقدر . وفي الاعتقادات قال قال : رسول الله (ص) يا بني عبد المطلب ان الرايد لا يكذب أهله والذي بعثني بالحق لتموتن كما تنومون ولتبعثن كما تستيقظون وما بعد الموت دار إلا جنة أو نار وخلق جميع الخلق وبعثهم على الله عز وجل كخلق نفس واحدة وبعثها . قال الله تعالى ماخلقكم ولا بعثكم إلا كنفس واحدة . علي بن ابراهيم في تفسيره عن أبيه عن ابن ابي عمير عن ابى ايوب عن ابى بصير عن ابى عبد الله (ع) ان ابراهيم نظر الى جيفة على ساحل البحر

يأكلها سباع البر وسباع البحر ثم يثب السباع بعضها على بعض فيأكل بعضها بعضاً فتعجب ابراهيم فقال رب ارنى كيف تحيي الموتى فقال الله له اولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي قال : فخذ اربعة من الطير الآية . فاخذ ابراهيم الطاوس والديك والحمام والغراب قال الله فصرهن اي قطعهن ثم اخلط لحماتهن وفرقها على عشرة جبال ثم خذ مناقيرهن وادعهن يأتينك سعياً ففعل ابراهيم ذلك وفرقها على عشرة جبال ثم دعاهن فقال احيين باذن الله فكانت تجتمع وتألف لحم كل واحد وعظمه الى رأسه وطارت الى ابراهيم فعند ذلك قال ابراهيم ان الله عزيز حكيم . أحمد بن علي بن ابى طالب الطبرسي في الاحتجاج عن هشام بن الحكم عن الصادق (ع) في حديث أنه قال الزنديق له انى للبدن بالبعث والبدن قد بلى والاعضاء قد تفرقت فعضو في بلدة تأكله سباعها وعضو باخرى تمزقه هوامها وعضو قد صار تراباً يبنى به مع الطين حايط قال ان الذي انشأه من غير شيء وقدره على غير مثال كان سبق اليه قادر على ان يعيده كما بدأ قال اوضح لي ذلك قال ان الروح مقيمة فى مكانها روح المحسن في ضياء وفسحة وروح المسيء في ضيق وظلمة والبدن يصير تراباً منه خلق وما تقذف به السباع أو الهوام من اجوافها مما اكلته ومزقته كل ذلك في التراب محفوظ عند من لا يعزب عنه مثقال ذرة في ظلمات الارض ويعلم عدد الاشياء ووزنها وان تراب الروحانيين بمنزلة الذهب في التراب فاذا كان حين البعث مطرت الارض فتربوا الارض ثم تمخض مخض السقا فيصير تراب البشر كمصير الذهب من التراب اذا غسل بالماء والزبد من اللبن اذا مخض فيجتمع تراب كل قالب فينقل باذن الله الى حيث الروح فتعود الصور باذن المصور كهيئتها وتلج الروح فيها فاذا قد استوى لا ينكر من نفسه شيئاً . وعن حفص بن غياث قال شهدت المسجد الحرام وابن ابى العوجاء يسال ابا عبد الله (ع) عن قوله تعالى كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلوداً غيرها ليذوقوا العذاب ، ويقول ماذنب الغير قال: ويحك هي هي وهي غيرها فقال فمثل لي فى ذلك شيئاً من امر الدنيا قال نعم ارأيت لو ان رجلا اخذ

لبنة فكسرها ثم ردها في ملبنها وهي هي وهي غيرها . ورواها الطوسي في الامالي عن جماعة عن ابي المفضل عن الحسن بن علي بن عاصم عن سليمان بن داود عن حفص بن غياث نحوه . أحمد بن محمد بن خالد البرقي في المحاسن عن علي بن الحكم عن هشام بن سالم عن الثمالي عن علي بن الحسين (ع) قال : عجبت للمتكبر الفخور كان امس نطفة وهو غداً جيفة والعجب كل العجب لمن شك في الله وهو يرى الخلق والعجب كل العجب لمن انكر الموت وهو يرى من يموت كل يوم وليلة والعجب كل العجب لمن أنكر النشأة الأخرى وهو يرى النشأة الاولى ، والعجب كل العجب لعامر الفناء ويترك دار البقاء . وعن ابان بن سيابه عن ابي النعمان عن ابي جعفر مثله . العياشي في تفسيره عن ابن ابي معمر عن علي (ع) في قوله الذين يظنون انهم ملاقوا ربهم قال يوقنون انهم مبعوثون والظن منهم يقين . وعن ابن نباته عن أمير المؤمنين (ع) قال : وتركنا بعضهم يومئذ يموج في بعض قال يوم القيامة . وعن الحلبي عن ابي عبد الله (ع) قال : جاء ابي ابن ابي خلف فاخذ عظما باليا من حايط ففتته فقال يا محمد أئذا كنا عظاماً ورفاتا أئنا لمبعوثون خلقاً جديداً فانزل الله من يحيي العظام وهي رميم قل يحييها الذي انشأها اول مرة وهو بكل خلق عليم . علي بن الحسين المرتضى في رسالة المحكم والمتشابه نقلا من تفسير النعماني باسناده عن أمير المؤمنين (ع) في حديث طويل قال : وأما احتجاجه على الملحدين في دينه وكتابه ورسله فان الملحدين اقروا بالموت ولم يقروا بالخالق فاقروا بأنهم لم يكونوا ثم كانوا ، قال الله تعالى ق والقرآن المجيد الى قوله بعيد وكقوله عز وجل وضرب لنا مثلا الى قوله اول مرة ومثله قوله . ومن الناس من يجادل في الله بغير علم ولا هدى ولا كتاب منير كتب الله أنه من تولاه فانه يضله ويهديه الى عذاب السعير فرد الله عليهم ما يدلهم على صفة ابتداء خلقهم وأول انشائهم يا ايها الناس ان كنتم في ريب من البعث فانا خلقناكم من تراب الى قوله لكيلا يعلم بعد علم شيئاً فاقام على الملحدين الدليل عليهم من انفسهم ثم قال مخبراً لهم وترى الارض هامدة الى قوله ، وان

الله يبعث من في القبور ثم قال : سبحانه وهو الذي يرسل الرياح الى قوله وكذلك النشور فهذا مثال اقامه الله عزوجل لهم الحجة في اثبات البعث والنشور بعد الموت، وأما الرد على الدهرية الذين يزعمون ان الدهر لم يزل ابداً على حال واحدة وأنه ما من خالق ولا مدبر ، ولا صانع ، ولا بعث ولانشور قال تعالى : حكاية لقولهم وقالوا ما هي إلا حياتنا الدنيا نموت ونحيي وما يهلكنا إلا الدهر وما لهم بذلك من علم ، وقالوا أئذا كنا عظاماً ورفاتاً أئنا لمبعوثون خلقاً جديداً الى قوله أول مرة ومثل هذا في القرآن كثير وذلك على من كان في حياة رسول الله (ص) يقول هذه المقالة ، ومن اظهر له الايمان وابطن الكفر والشرك وبقوا بعد رسول الله وكانوا سبب هلاك الامة فرد الله عليهم بقوله يا ايها الناس ان كنتم في ريب من البعث الآية . وقوله وترى الارض هامدة الآية وما جرى مجرى ذلك في القرآن ، وقوله تعالى : في سورة ـ ق ـ كما مرّ فهذا كله ردّ على الدهرية والملاحدة فمن انكر البعث والنشور ، ورواه علي بن ابراهيم في تفسيره مرسلا نحوه . اقول : والآيات والروايات والأدلة في ذلك اكثر من ان تحصى .

باب ٧٥ ـ ان الناس يدعون باسماء امهاتهم

يوم القيامة إلا الشيعة فيدعون باسماء آبائهم

محمد بن علي بن الحسين في العلل عن أبيه عن سعد عن أحمد بن محمد بن عيسى عن ابن محبوب عن ابي ولاد عن ابي عبد الله (ع) قال ان الله تبارك وتعالى يدعوا الناس يوم القيامة ، ابن فلان بن فلانة ستراً من الله عليهم .

محمد بن الحسن في المجالس عن جماعة عن ابي المفضل عن جعفر بن محمد بن جعفر الحسيني عن أحمد بن عبد المنعم الصيداوي عن عمرو بن شمر عن جابر الجعفي عن الباقر عليه السلام عن جابر بن عبد الله قال : أحمد وحدثنا عبد الله الفزاري عن جعفر بن محمد عن جابر بن عبد الله قال سمعت رسول الله (ص) يقول لعلي (ع) ألا اسرك ألا

امنحك الا ابشرك قال بلى قال : اني خلقت انا وانت من طينة واحدة وفضلت منها فضلة فخلق الله منها شيعتنا فاذا كان يوم القيامة دعي الناس باسماء امهاتهم سوى شيعتنا فانهم يدعون باسماء آبائهم لطيب مولدهم ، وعن المفيد عن الجبالي عن جعفر بن محمد الحسيني عن الصيداوي عن عبد الله بن محمد الفزاري عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر مثله . ورواه علي بن عيسى في كشف الغمة نقلا من كتاب ابن طلحة عن جابر مثله . أحمد بن محمد البرقي في المحاسن عن ابن فضال عن يونس بن يعقوب البجلي عن ابي عبد الله (ع) قال اذا كان يوم القيامة دعي الخلائق باسماء امهاتهم إلا نحن وشيعتنا فانهم يدعون باسماء آبائهم ، وعن القاسم بن يحيي عن الحسن بن راشد عن الحسين بن علوان ، وعن أحمد بن عبيد عن الحسين بن علوان عمن ذكره عن ابي عبد الله (ع) قال اذا كان يوم القيامة يدعى الناس باسمائهم واسماء امهاتهم ستراً من الله عليهم إلا شيعة علي (ع) فانهم يدعون باسمائهم واسماء آبائهم وذلك ان ليس فيهم عهن . محمد بن ابي القاسم الطبرسي في بشارة المصطفى عن محمد بن احمد بن شهريار عن محمد بن محمد عن ابي عمرو بن الثمالي عن محمد بن احمد بن المهدي عن عمر بن الخطاب السجستاني عن اسماعيل ابن العباس عن محمد بن زياد عن ابى هريرة عن النبي (ص) في حديث أنه قال لعلي عليه السلام اذا كان يوم القيامة دعي الناس باسمائهم واسماء امهاتهم ما خلا نحن وشيعتنا ومحبينا فانهم يدعون باسمائهم واسماء آبائهم . وعن محمد بن علي بن عبد الصمد عن أبيه عن جده عن محمد بن عبد الله الواعظ عن الحسن بن عبد الله بن شاذان عن محمد بن الفرساد العباد عن الهثيم بن أحمد عن عباد بن صهيب عن علي بن الحسين عن أبيه عن زر بن حبيش عن علي (ع) قال : اذا كان يوم القيامة يدعى الناس باسماء امهاتهم إلا شيعتي ومحبي فانهم يدعون باسمائهم لطيب مواليدهم .

اقول : والاحاديث في ذلك كثيرة جداً .

باب ٧٦ - ان كل نسب وسبب ينقطع يوم القيامة

إلا نسب النبي وسببه

محمد بن الحسن في المجالس والاخبار عن ابن الصلت عن ابن عقدة عن علي بن محمد العلوي عن جعفر بن محمد بن عيسى عن عبد الله بن علي عن الرضا عن آبائه (ع) قال قال: رسول الله (ص) كل نسب وصهر منقطع يوم القيامة إلا نسبي وسببي . وعن المفيد عن ابن قولويه عن ابن العياشي عن أبيه عن محمد بن خالد عن محمد بن معاذ عن زكريا بن عدي عن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن حمزة بن ابي سعيد الخدري عن أبيه عن النبي(ص) فى حديث أنه قال: على المنبرما بال اقوام يقولون ان رحم رسول الله (ص) لا تنفع يوم القيامة بلى والله ان رحمي لموصلة في الدنيا والآخرة علي بن ابراهيم في تفسيره عن الصادق (ع) عن رسول الله (ص) فى حديث قال: ألا انكم ولد آدم وآدم من تراب واكرمكم عند الله اتقاكم والدليل على ذلك قول الله عز وجل فاذا نفخ في الصور فلا انساب بينهم يومئذ ولا يتسائلون فمن ثقلت موازينه فاولئك هم المفلحون . اقول: والاحاديث فى ذلك كثيرة .

باب ٧٧ - ان الناس يحاسبون يوم القيامة الا من شاء الله

محمد بن علي بن الحسين في عيون الاخبار باسانيده عن الرضا عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله (ص) ان الله عز وجل يحاسب كل خلق إلا من اشرك بالله فانه لا يحاسب ويؤمر به الى النار وباسناده عن الرضا (ع) قال: قال النبي (ص) أول ما يسأل الله عنه العبد حبنا أهل البيت . محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن الحسن بن علي بن يقطين عن محمد بن سنان عن ابي الجارود عن ابي جعفر (ع) قال: انما يداق الله العباد في الحساب يوم القيامة على قدر

ما اتاهم من العقول في الدنيا . محمد بن الحسين الرضي في نهج البلاغة عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه سئل كيف يحاسب الله الخلق على كثرتهم قال كما يرزقهم على كثرتهم قيل فكيف يحاسبهم ولا يرونه قال : كما يرزقهم ولا يرونه . اقول والآيات والروايات في ذلك لا تحصى وتفاصيل الحساب . ومن يحاسب ومن لا يحاسب وكيفية حساب الظالم والمظلوم وامثال ذلك كثيرة منصوصة في احاديث كثيرة جداً .

باب ٧٨ - ان كل اناس يدعون يوم القيامة بامامهم

محمد بن علي بن الحسين في عيون الاخبار باسانيده عن الرضا عن آبائه عليهم السلام قال قال : رسول الله (ص) في قول الله تبارك وتعالى يوم ندعوا كل اناس بامامهم قال يدعى كل يوم بامام زمانهم وكتاب الله وسنة نبيهم . علي بن ابراهيم في تفسيره عن أحمد بن ادريس عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى عن ربعي عن الفضيل عن ابي جعفر (ع) في قول الله تبارك وتعالى يوم ندعوا كل اناس بامامهم قال يجيء رسول الله في قرنه ، والحسن والحسين في قرنه وكل من مات بين ظهراني قوم جاؤا معه وقال : علي بن ابراهيم ذلك يوم القيامة يقوم ابو بكر وشيعته وعمرو وشعيته ، وعثمان وشيعته ، وعلي وشيعته . الحسن بن محمد الطوسي في الامالي عن أبيه عن المفيد عن أحمد بن الوليد عن أبيه عن سعد عن ايوب بن نوح عن صفوان ابن يحيي عن ابان بن عثمان عن ابي عبد الله جعفر بن محمد (ع) قال اذا كان يوم القيامة نادى مناد من بطنان العرش اين خليفة الله في أرضه فيقوم داود النبي فيأتي النداء من عند الله لسنا اياك اردنا وان كنت لله خليفة ثم ينادي ثانية اين خليفة الله في ارضه فيقوم أمير المؤمنين علي بن ابي طالب فيأتي النداء من قبل الله يا معشر الخلائق هذا علي بن ابي طالب (ع) خليفة الله في ارضه وحجته على عباده فمن تعلق بحبله في دار الدنيا فليتعلق بحبله في هذا اليوم يستضيء بنوره وليتبعه الى الدرجات العلى من الجنان قال :

فيقوم الناس الذين تعلقوا بحبله في الدنيا فيتبعونه الى الجنة ثم يأتي النداء من عند الله عزوجل إلا من أئتم بامام في دار الدنيا فليتبعه الى حيث يذهب فحينئذ تبرأ الذين اتبعوا من الذين اتبعوا ورأو العذاب الآية . وعن المفيد عن الصدوق عن أبيه عن سعد مثله ورواه المفيد في مجالسه ورواه علي بن عيسى فى كشف الغمه نقلا من كتاب ابن طلحة عن جعفر بن محمد عليه السلام مثله .

أحمد بن محمد البرقي في المحاسن عن أبيه عن أبيه عن النضر عن ابن مسكان عن مالك الجهني قال قال : ابو عبد الله (ع) أنه ليس من قوم أئتموا بامام فى الدنيا إلا جاء يوم القيامة يلعنهم ويلعنونه إلا انتم ، ومن على مثل حالكم ، وعن أبيه عن النضر عن ابن مسكان عن يعقوب بن شعيب قال قلت لأبي عبد الله (ع) يوم ندعو كل اناس بامامهم فقال ندعو كل قرن من هذه الامة قلت فيجيء رسول الله (ص) فى قرنه ، وعلي (ع) في قرنه ، والحسن (ع) في قرنه ، والحسين « ع » في قرنه وكل امام في قرنه الذي هلك بين اظهرهم قال نعم . محمد بن مسعود العياشي في تفسيره عن الفضيل قال : سألت ابا جعفر « ع » عن قول الله عز وجل يوم ندعو كل اناس بامامهم قال : يجيء رسول الله «ص» في قومه ، وعلي في قومه ، والحسن في قومه ، والحسين في قومه . وكل من مات بين ظهراني امام جاء معه . وعن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام إذا كان يوم القيامة يدعى كل بامامه الذي مات في عصره فان اثبته اعطى كتابه بيمينه كقوله عز وجل يوم ندعو كل اناس بامامهم فمن اوتي كتابه بيمينه فاولئك يقرؤن كتابهم الحديث . وعن محمد بن مسلم عن احدهما « ع » قال سألته عن قوله يوم ندعو كل اناس بامامهم قال من كانوا يأتمون به في الدنيا ويأتي بالشمس والقمر فيقذفان في جهنم ، ومن يعبدهما ، وعن جعفر بن أحمد عن الفضل بن شاذان أنه وجد مكتوباً بخط أبيه مثله . وعن ابي بصير عن ابى عبد الله «ع» قال اما أنه سيدعى كل اناس بامامهم اصحاب الشمس بالشمس ، واصحاب القمر بالقمر ، واصحاب النار

بالنار ، واصحاب الحجارة بالحجارة . وعن بشير الدهان عن ابي عبد الله (ع) قال : انتم والله على دين الله ثم تلا يوم ندعو كل اناس بامامهم ثم قال علي إمامنا ورسول الله امامنا ؟ كم من امام يجيء يوم القيامة يلعن اصحابه ويلعنونه الحديث . وعن جابر عن ابي جعفر (ع) لما نزلت هذه الآية قال المسلمون يا رسول الله الست إمام المسلمين اجمعين قال انا رسول الله الى الناس اجمعين ولكن سيكون بعدي ائمة على الناس من الله من أهل بيتي الحديث . وعن عبد الاعلى قال : سمعت ابا عبدالله (ع) يقول السمع والطاعة ابواب الجنة السامع المطيع لا حجة عليه ، وإمام المسلمين تمت حجته واحتجاجه يوم يلقى الله لقول الله يوم ندعو كل اناس بامامهم . وعن اسماعيل بن همام قال قال : الرضا عليه السلام في قول الله يوم ندعو كل اناس بامامهم قال اذا كان يوم القيامة قال الله : أليس عدل من ربكم ان نولى كل قوم من تولوا قالوا بلى قال فيقول تميزوا فيتميزون . وعن محمد بن حمدان عن ابي عبد الله (ع) قال ان كنتم تريدون ان تكونوا معنا يوم القيامة لا يلعن بعضكم بعضاً فاتقوا الله واطيعون فان الله يقول يوم ندعو كل اناس بامامهم .

اقول والاحاديث في ذلك كثيرة .

باب ٧٩ - ان الانبياء والائمة والمؤمنين يشفعون

لمن اذن الله لهم في الشفاعة فيه من فساق المسلمين

محمد بن علي بن الحسين فى الخصال عن أبيه عن عبد الله بن جعفر الحميري عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقه عن جعفر بن محمد عن آبائه عن علي (ع) قال : قال رسول الله (ص) ثلاثة يشفعون الى الله عز وجل فيشفعون الانبياء ثم العلماء ثم الشهداء . وعن طاهر بن محمد بن يونس عن محمد بن عثمان الهروي عن أحمد بن نجدة عن ابي بشر ختن المقري عن معتمر بن سليمان عن انس قال قال : رسول الله (ص) لكل نبي دعوة قد دعى بها وقد سأل سؤالا وقد اختبأت دعوتي لشفاعتي لأمتي يوم

القيامة . وباسناده عن علي (ع) في حديث الاربعمائة قال لا تعنونا في الطلب والشفاعة لكم يوم القيامة فيما قدمتم وقال عليه السلام لنا شفاعة ولأهل مودتنا شفاعة . وفي الامالي عن أبيه عن سعد عن ابراهيم بن هاشم عن علي بن معبد عن الحسين بن خالد عن الرضا عن آبائه عن علي (ع) قال قال : رسول الله (ص) من لم يؤمن بحوضي فلا اورده الله حوضي ، ومن لم يؤمن بشفاعتي فلا اناله الله شفاعتي ثم قال : انما شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي فاما المحسنون فما عليهم من سبيل . قال : الحسين بن خالد فقلت للرضا يا بن رسول الله فما معنى قول الله عز وجل ولا يشفعون إلا لمن ارتضى قال لا يشفعون إلا لمن ارتضى الله دينه عن القطان عن السكري عن الجوهري عن محمد بن عمارة عن أبيه قال : قال الصادق جعفر ابن محمد « ع » من انكر ثلاثة اشياء فليس من شيعتنا المعراج والمسائلة في القبر والشفاعة وفي العلل عن أبيه عن محمد بن يحيي عن محمد بن الحسين عن النضر بن شعيب عن القلانسي عن الصادق جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عليهم السلام قال : قال رسول الله « ص » اذا قمت المقام المحمود تشفعت لأهل الكبائر من امتي فيشفعني الله فيهم والله لا تشفعت فيمن آذى من ذريتي . علي بن ابراهيم في تفسيره عن أبيه عن ابن محبوب عن ابي اسامة عن ابي عبد الله وابي جعفر « ع » قالا والله لنشفعن في المذنبين من شيعتنا حتى يقول اعداؤنا فما لنا من شافعين ولا من صديق حميم الحديث . أحمد ابن محمد البرقي في المحاسن عن عمرو بن عبد العزيز عن المفضل وغيره عن ابي عبد الله عليه السلام في قول الله فما لنا من شافعين ولا من صديق حميم قال : الشافعون الائمة والصديق من المؤمنين ، وعن أبيه عن حمزة بن عبد الله عن سيف بن عميره عن ابي حمزة قال : قال ابو جعفر « ع » ان لرسول الله « ص » شفاعة . وعن أبيه عن فضالة عن حسين بن عثمان عن ابي حمزة أنه قال للنبي « ص » شفاعة في امته ولنا شفاعة في شيعتنا ولشيعتنا شفاعة في أهل بيتهم .

اقول : والآيات والروايات في ذلك اكثر من ان تحصى .

باب ٨٠ - ان الجنة والنار مخلوقتان الآن

وان من كذب بذلك كفر

محمد بن علي بن الحسين في عيون الاخبار ، وفي الامالي ، وفي التوحيد عن احمد ابن زياد بن جعفر الهمداني عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن عبد السلام بن صالح الهروي قال : قلت للرضا « ع » يا بن رسول الله إخبرني عن الجنة والنار أهما اليوم مخلوقتان فقال نعم ان رسول الله « ص » دخل الجنة ورأى النار لما عرج الى السماء قال فقلت له فان قوماً يقولون انهما اليوم مقدورتان غير مخلوقتين فقال عليه السلام ما اولئك منا ولا نحن منهم من انكر خلق الجنة والنار فقد كذب النبي وكذبنا وليس من ولا يتنا على شيء ، وخلد في نار جهنم قال الله عز وجل هذه جهنم التي يكذب بها المجرمون يطوفون بينها وبين حميم آن ، وقال النبي « ص » لما عرج بي الى السماء اخذ بيدي جبرئيل فادخلني الجنة فناولني من رطبها فاكلته الحديث . ورواه الطبرسي في الاحتجاج مرسلا ، وفي الخصال عن محمد بن الحسن عن الصفار عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب عن محمد بن عبد الله بن هلال عن العلا عن محمد عن ابى جعفر « ع » قال والله ما خلت الجنة من ارواح المؤمنين منذ خلقها ولا خلت النار من ارواح الكفار العصاة منذ خلقها الحديث . وفى كتاب صفات الشيعة عن القطان عن ابن زكريا عن ابن حبيب عن ابن بهلول عن ابن عمارة عن أبيه قال قال : الصادق ليس من شيعتنا من انكر اربعة اشياء المعراج ، والمسائلة في القبر وخلق الجنة والنار والشفاعة . علي بن الحسين المرتضى في رسالة المحكم والمتشابه نقلا من تفسير محمد بن ابراهيم النعماني باسناده عن أمير المؤمنين « ع » في حديث بعد ما ذكر ان في القرآن ما هو رد على من انكر خلق الجنة والنار قال : وأما الرد على من انكر خلق الجنة والنار فقال الله تعالى عند سدرة المنتهى عندها جنة المأوى وقال رسول الله « ص » دخلت الجنة فرأيت فيها قصراً من ياقوت أحمر الى ان قال :

وقال « ع » لما اسرى بي الى السماء فدخلت الجنة فرأيت فيها قيعانا ورأيت فيها ملائكة يبنون لبنة من ذهب ولبنة من فضة الى ان قال : وقال « ع » لما اسرى بي الى سبع سموات اخذ جبرئيل بيدي وادخلني الجنة واجلسني على درنوك من درانيك الجنة وناولني سفرجلة الى ان قال وهذا ومثله دليل على خلق الجنة بالعكس من ذلك الكلام في النار . اقول : والاحاديث في ذلك كثيرة متواترة .

باب ٨١ - ان الجنة فيها انواع التنعمات وجميع ما يشتهي أهلها

محمد بن علي بن الحسين في الامالي عن الحسين بن أحمد بن ادريس عن أبيه عن أحمد بن محمد بن عيسى عن أبيه عن عبد الله بن القاسم عن أبيه عن ابي بصير عن ابي عبد الله عن آبائه (ع) قال : قال أمير المومنين (ع) طوبى شجرة في الجنة اصلها في دار النبي وليس من مؤمن إلا وفي داره غصن منها لا تخطر على قلبه شهوة شيء إلا اتاه به ذلك الغصن الحديث . ورواه العياشي في تفسيره عن ابي بصير مثله . وفي الخصال عن ابن المظفر العلوي عن ابن العياشي عن ابراهيم بن علي عن ابراهيم بن إسحاق عن يونس عن ابن سنان عن ابن مسكان عن ابي بصير مثله .

أحمد بن علي بن ابي طالب الطبرسي في الاحتجاج عن هشام بن الحكم قال : سأل الزنديق ابا عبد الله (ع) فقال من اين قالوا إن أهل الجنة يأتي الرجل منهم الى ثمرة يتناولها فاذا اكلها عادت كهيئتها قال نعم ذلك على قياس السراج يأتي القابس فيقتبس منه فلا ينقص من ضوئه شيء وقد امتلات الدنيا منه سراجاً قال اليسوا يأكلون ويشربون وتزعم أنه لا تكون لهم الحاجة قال بلى لأن غذاءهم رقيق لا ثقل له بل يخرج من اجسادهم بالعرق قال فكيف تكون الحوراء في كل ما اتاها زوجها عذراء قال : انها خلقت من الطيب لا تعتريها عاهة ولا تخالط جسمها آفة ولا يجري في ثقبها شيء ، ولا

بدنسها حيض فالرحم ملتزقة اذ ليس فيه سوى الاحليل مجرى قال : فهو تلبس سبعين حلة ويرى زوجها مخ ساقها من وراء حللها وبدنها قال نعم كما يرى احدكم الدراهم اذا القيت في ماء صاف قدره مد رمح الحديث . العياشي في تفسيره عن جميل بن دراج عن ابي عبد الله (ع) قال : ان أهل الجنة ما يتلذذون بشيء في الجنة اشهى عندهم من النكاح لا طعام ولا شراب ، وروي السماع محمد بن الحسين الرضي في نهج البلاغة عن أمير المؤمنين (ع) قال : كل شيء من الدنيا سماعه اعظم من عيانه وكل شيء من الآخرة عيانه اعظم من سماعه . اقول : والآيات والاحاديث في ذلك اكثر من ان تحصى وفيها من الوصف والتفصيل لأنواع التنعم وغيرها ما لا يكاد يبلغه الوهم رزقنا الله تعالى ذلك والمؤمنين .

باب ٨٢ - انه جهنم تشتمل على أشد العذاب

وانواع العقاب

محمد بن علي بن الحسين فى الامالي عن الحسين بن أحمد بن ادريس عن أبيه عن محمد بن عبد الجبار عن علي بن ابي حمزة عن إسماعيل بن يسار عن عمرو بن ثابت عن ابي جعفر (ع) قال : ان أهل النار يتعاوون فيها كما يتعاوى الكلاب والذئاب مما يلقون من اليم العذاب فما ظنك يا عمرو لقوم لا يقضى عليهم فيموتوا ولا يخفف عنهم من عذابها عطاش جياع كليلة ابصارهم صم بكم عمى مسودة وجوههم خاسئين نادمين مغضوب عليهم فلا يرحمون من العذاب ولا يخفف عنهم وفي النار يسجرون ومن الحميم يشربون ومن الزقوم يأكلون وبكلاليب النار يحطمون وبالمقامع يضربون والملائكة الغلاظ الشداد لا يرحمون فهم فى النار يسحبون على وجوههم مع الشياطين يقرنون وفي الانكال والاغلال يصفدون ان دعوا لم يستجب لهم وان سألوا حاجة لم تقض لهم ، هذه حال من دخل النار . الطبرسي فى الاحتجاج عن هشام بن الحكم قال : قال الزنديق

للصادق (ع) اخبرني او ليس في النار مقنع ان يعذب بها خلقه دون الحيات والعقارب ، قال انما يعذب بها قوماً زعموا انها ليست من خلقه انما شريكه الذي يخلقها فيسلط الله عليه العقارب والحيات في النار ليذيقهم بها وبال ما كانوا عليه فجحدوا ان يكون صنعه الحديث . العياشي في تفسيره عن مسعدة بن صدقه عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده قال : قال أمير المؤمنين (ع) ان أهل النار لما غلى الزقوم والضريع في بطونهم كغلي الحميم سألوا الشراب فاتوا بشراب غساق وصديد يتجرعه ولا يكاد يسيغه الآية . وحميم يغلي في جهنم منذ خلقت كالمهل يشوي الوجوه بئس الشراب وساءت مرتفقا .

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن نضر مولى ابي عبد الله عن موفق مولى ابي الحسن قال كان مولاي ابو الحسن (ع) اذا امر بشراء البقل امر بالاكثار منه ومن الجرجير فيشترى له وكان يقول ما أحمق بعض الناس يقولون أنه ينبت في وادي جهنم والله سبحانه يقول وقودها الناس والحجارة فكيف ينبت البقل . اقول : والآيات والروايات في ذلك اكثر .

باب ٨٣ - ان المؤمنين يخلدون في الجنة

والكفار يخلدون في النار وأنه لا نهاية للنعيم ولا للعذاب ولا انقطاع بل هما ابديان

محمد بن علي بن الحسين في معاني الاخبار عن أبيه عن سعد عن القسم بن محمد الاصفهاني عن سليمان بن داود المنقري عن حفص بن غياث عن ابي عبد الله (ع) في حديث قال ويوم الحسرة يوم يأتي الموت فيذبح وفي العلل بالاسناد عن سليمان بن داود عن أحمد ابن يونس عن ابي هاشم قال سألت ابا عبد الله (ع) عن الخلود في الجنة والنار فقال انما خلد أهل النار في النار لأن نياتهم كانت في الدنيا لو خلدوا فيها ان يعصوا الله ابداً وانما خلد أهل الجنة في الجنة لأن نياتهم كانت في الدنيا لو بقوا ان يطيعوا الله ابداً ما بقوا فبالنيات خلد هؤلاء وهؤلاء ثم تلا قوله تعالى قل كل يعمل على شاكلته قال :

على نيته . ورواه البرقي في المحاسن عن القاساني عن الاصفهاني مثله . وفي عيون الاخبار قال : حدثنا محمد بن علي بن أحمد الفقيه قال : حدثنا ابو محمد الحسن بن محمد ابن علي بن صدقه القمي عن محمد بن عمر بن عبد العزيز الكشي عمن سمع الحسن بن محمد النوفلي يقول وذكر حديث احتجاج الرضا (ع) على سليمان المروزي وهو طويل يقول فيه الرضا (ع) يا سليمان هل يعلم الله جميع ما في الجنة والنار قال سليمان نعم قال فيكون ما علم الله أنه يكون من ذلك قال نعم قال : فاذا كان حتى لا يبقى منه شيء إلا كان ايزيدهم ام يطويه عنهم قال : سليمان بل يزيدهم قال فاراه في قولك قد زادهم ما لم يكن في علمه أنه يكون الى ان قال سليمان انما قلت لا يعلم لأنه لا غاية لهذا لأن الله وصفها بالخلود وكرهنا ان نجعل لها انقطاعاً قال الرضا (ع) ليس علمه بذلك بموجب لانقطاعه عنهم لأنه قد يعلم ذلك ثم يزيدهم ثم لا يقطع عنهم ولذلك قال الله عز وجل : في كتابه كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلوداً غيرها ليذوقوا العذاب ، وقال لأهل الجنة عطاء غير مجذوذ وقال عز وجل وفاكهة كثيرة لا مقطوعة ولا ممنوعة فهو عز وجل يعلم ذلك ولا يقطع عنهم الزيادة ارأيت ما اكل أهل الجنة وما شربوا اليس يخلف مكانه قال بلى قال : افيكون يقطع ذلك وقد اخلف مكانه فليس بمقطوع عنهم قال : سليمان بل يقطعه عنهم ولا يزيدهم قال الرضا (ع) اذاً يبيد ما فيها وهذا يا سليمان ابطال الخلود وخلاف ما في الكتاب لأن الله عز وجل يقول عطاء غير مجذوذ ، ويقول لهم فيها ما يشاؤون ولدينا مزيد ، ويقول عز وجل وماهم منها بمخرجين ، ويقول عز وجل خالدين فيها ابداً ، ويقول عز وجل وفاكهة كثيرة لا مقطوعة ولا ممنوعة .

محمد بن يعقوب في الكافي عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقه عن ابي عبد الله (ع) قال : قال النبي (ص) في حديث في ترتيب خلق الاشياء ثم ان الانسان طغى وقال من اشد مني قوة فخلق الله له الموت وقهره وذل الانسان ثم ان الموت فخر في نفسه فقال الله عز وجل لا تفخر فاني ذابحك بين الفريقين

أهل الجنه وأهل النار ثم لا احييك ابداً فترجى أو تخاف . علي بن ابراهيم في تفسيره عن أبيه عن ابن محبوب عن ابي ولاد الحناط عن ابي عبد الله (ع) قال : سئل عن قوله وانذرهم يوم الحسرة الآية ، قال ينادي مناد من عند الله وذلك بعد ما صار أهل الجنة في الجنة ، وأهل النار في النار يا أهل الجنة ويا أهل النار هل تعرفون الموت في صورة من الصور فيقولون لا فيوتى بالموت في صورة كبش املح فيوقف بين الجنة والنار ثم ينادون جميعاً اشرفوا وانظروا الى الموت فيشرفون ثم يأمر الله به فيذبح ثم يقال يا اهل الجنة خلودوا فلا موت ابداً يا أهل النار خلودوا فلا موت ابداً وهو قوله وانذرهم يوم الحسرة اذ قضي الامر وهم في غفلة أي قضي على أهل الجنة بالخلود فيها ، وقضي على أهل النار بالخلود فيها . وعن أبيه عن علي بن مهزيار والحسن بن محبوب عن النضر بن سويد عن درست عن ابي بصير عن ابي جعفر (ع) قال : اذا دخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار جيء بالموت فيذبح ثم يقال خلود فلا موت ابداً .

الحسين بن سعيد في كتاب الزهد عن النضر عن درست عن ابي المعزا عن ابي بصير قال لا اعلمه إلا عن ابي جعفر (ع) قال : اذا دخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار جيء بالموت في صورة كبش حتى يوقف بين الجنة والنار ثم ينادي مناد يا أهل الجنة يا أهل النار فاذا سمعوا الصوت اقبلوا قال : فيقال لهم اتدرون ما هذا ؟ هذا هو الموت الذي كنتم تخافون منه في الدنيا قال فيقول أهل الجنة اللهم لا تدخل الموت علينا قال ويقول أهل النار اللهم ادخل الموت علينا قال ثم يذبح كما تذبح الشاة قالوا ثم ينادي مناد لا موت ابداً ايقنوا بالخلود قال فيفرح أهل الجنة فرحاً لو كان احد يومئذ يموت من فرح لماتوا قال ثم قرأ هذه الآية افما نحن بميتين إلا موتتنا الاولى وما نحن بمعذبين ان هذا لهو الفوز العظيم لمثل هذا فليعمل العاملون قال : ويشهق أهل النار شهقة لو كان احد يموت من شهيق لماتوا وهو قوله تعالى وانذرهم يوم الحسرة اذ قضي الامر . وعنه عن الاهول عن درست عن حمران قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام

أنه بلغنا أنه يأتي على جهنم حتى تصطفق ابوابها قال لا والله أنه الخلود قلت خالدين فيها ما دامت السماوات والارض إلا ما شاء ربك فقال هذه في الذين يخرجون من النار .

محمد بن مسعود العياشي فى تفسيره عن مسعدة بن صدقه قال قص ابو عبد الله عليه السلام قصص أهل الميثاق من أهل الجنة وأهل النار فقال : في صفات أهل الجنة فمنهم من لقى الله شهداء لرسله ثم مرّ في صفتهم حتى بلغ من قوله تعالى ثم جاء الاستثناء من الله فى الفريقين جميعاً فقال الجاهل بعلم التفسير ان هذا الاستثناء من الله انما هو لمن دخل الجنة والنار وذلك ان الفريقين جميعاً يخرجان منهما فيبقيان وليس فيهما أحد فكذبوا بل انما عنى بالستثناء ان ولد آدم كلهم ولدوالجان معهم على الارض والسماوات تظلهم فهو ينقل المؤمنين حتى يخرجهم الى ولاية الشياطين وهي النار ، وينقل الكفار حتى يخرجهم الى ولاية حججه وهي الجنة فذلك الذي عنى الله في أهل الجنة وأهل النار ما دامت السماوات والارض يقول في الدنيا والله تبارك وتعالى ليس بمخرج اهل الجنة منها ابداً ولا كل أهل النار منها وكيف يكون ذلك وقد قال الله تعالى في كتابه خالدين فيها ابداً ليس فيها استثناء وكذلك قال ابو جعفر (ع) من دخل فى ولاية آل محمد دخل الجنة ومن دخل في ولاية عدوهم دخل النار وهذا الذي عنى الله من الاستثناء في الخروج من الجنة والنار والدخول . وعن زرارة قال : سألت ابا جعفر (ع) عن قول الله واما الذين سعدوا ففي الجنة الى آخر الآيتين قال : هاتان الآيتان فيغير أهل الخلود من أهل الشقاوة والسعادة انشاء الله يجعلهم خارجين ولا تزعم يا زرارة اني ازعم ذلك أنه يشاء . وعن حمران قال : سألت ابا جعفر (ع) عن قول الله عز وجل خالدين فيها ما دامت السماوات والارض إلا ما شاء ربك لأهل النار ، افرأيت قوله لأهل الجنة خالدين فيها ما دامت السماوات والارض إلا ما شاء ربك قال نعم ان شاء جعل لهم ديناً فردهم فيه وما شاء فسألته عن قول الله عز وجل خالدين فيها ما دامت السماوات والارض إلا ما شاء ربك قال هذه في الذين يخرجون من النار . وعن ابي بصير عن ابي

جعفر (ع) في قوله فنهم شقي وسعيد قال : فى ذكر أهل النار استثناء وليس في ذكر أهل الجنة استثناء . اقول : والآيات والروايات في ذلك أكثر من ان تحصى ، وقوله في الأخير ليس في ذكر أهل الجنة إستثناء لعل المراد به من آخر المدة والاستثناء من اولها لا من آخرها كما مرّ .

باب ٨٤ - ان فساق المسلمين لا يخلدون فى النار

بل يخرجون منها ويدخلون الجنة

محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في كتاب التوحيد عن أحمد بن زياد بن جعفر الهمداني عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن ابي عمير قال : سمعت موسى بن جعفر عليه السلام يقول لا يخلد الله فى النار إلا أهل الكفر والجحود وأهل الضلال والشرك الحديث في عيون الاخبار باسناده عن الرضا (ع) فى كتاب طويل كتبه الى المأمون قال : ان الله لا يدخل النار مؤمناً وقد وعده الجنة ولا يخرج من النار كافراً وقد اوعده النار والخلود فيها ومذنبوا أهل التوحيد يدخلون النار ويخرجون منها والشفاعة جائزة لهم .وفي الخصال باسناده عن الأعمش عن الصادق (ع) في حديث شرائع الدين مثله .

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن عثمان بن عيسى عن ابي ايوب الخزاز عن ابي عبد الله (ع) قال من سعى فى حاجة أخيه المؤمن المسلم الى ان قال ومن صنع اليه معروفاً فى الدنيا فاذا كان يوم القيامة قيل له ادخل النار فمن وجدته فيها صنع اليك معروفاً في الدنيا فاخرجه باذن الله عز وجل إلا ان يكون ناصباً . الحسن بن علي العسكري في تفسيره قال قال : رسول الله (ص) ان ولاية علي حسنة لا يضر معها شيء من السيئات وان جلت إلا ما يصيب أهلها من التطهير منها بمحن الدنيا وبعض العذاب في الآخرة الى ان ينجو منها بشفاعة مواليهم الطيبين الطاهرين الى ان قال في وصف المذنب من الشيعة فان كانت ذنوبه أعظم واكثر طهر منها بشدائد

عرصات يوم القيامة فان كانت اكثر واعظم طهر منها في الطبق الاعلى من جهنم وهؤلاء اشد محبينا عذاباً واعظمهم ذنوباً الحديث . الحسين بن سعيد في كتاب الزهد عن فضالة عن القاسم بن بريد عن محمد بن مسلم قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن الجهنميين فقال كان ابو جعفر (ع) يقول يخرجون منها فينتهي بهم الى عين عند باب الجنة تسمى عين الحيوان فينفخ عليهم من مائها فيبنتون كما ينبت الزرع تنبت لحومهم وجلودهم وشعورهم .

وعنه عن عمر بن ابان عن ابي عبد الله نحوه . وعنه عن عمر بن ابان عن آدم عن اخي ايوب عن حمران قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام انهم يقولون لا تعجبون من قوم يزعمون ان الله يخرج قوماً من النار فيجعلهم من اصحاب الجنة مع اوليائه فقال : اما يقرؤن قوله تعالى ومن دونهما جنتان انها جنة دون جنة ونار دون نار انهم لا يسكنون اولياء الله قال بينهما والله منزلة الحديث . وعنه عن عمر بن ابان قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول في الجهنميين انهم يدخلون النار بذنوبهم ويخرجون منها بعفو الله . وعن عثمان بن عيسى عن ابن مسكان عن ابي بصير قال : سمعت ابا جعفر (ع) يقول: ان قوماً يحرقون في النار حتى اذا صاروا حمماً ادركتهم الشفاعة قال : فينطلق بهم الى نهر يخرج من رشح أهل الجنة فيغتسلون فيه فتنبت لحومهم ودماؤهم ويذهب عنهم قشف النار فيدخلون الجنة فيسمون الجهنميين فينادون باجمعهم اللهم اذهب عنا هذا الاسم قال فيذهب عنهم الحديث . وعن فضالة عن ربعي عن الفضيل عن ابي جعفر (ع) قال ان آخر من يخرج من النار لرجل يقال له همام ينادي فيها عمراً يا حنان يا منان . وعن ابن ابي عمير عن عبد الرحمن بن الحجاج عن الاحول عن حمران قال سمعت ابا جعفر (ع) يقول ان الكفار والمشركين يرون أهل التوحيد في النار فيقولون ما نرى توحيدكم اغنى عنكم شيئاً وما انتم ونحن إلا سواء قال : فيانف لهم الرب عز وجل فيقول للملائكة اشفعوا ويقول للمؤمنين مثل ذلك حتى اذا لم يبق احد تبلغه الشفاعة ، قال تبارك وتعالى انا ارحم الراحمين اخرجوا برحمتي فيخرجون كما يخرج الفراش قال ثم قال ابو جعفر :

عليه السلام ثم مدت العمر والعمد واوصدت عليهم وكان والله الخلود .

اقول : والآيات والروايات في ذلك كثيرة جداً وقد روى في كثير من المحرمات ان من فعلها لا يدخل الجنة وهو مخصوص بمن يستحلها بعد ثبوت التحريم فانه يكفر أو محمول على أنه لا يدخلها قبل العذاب .

باب ٨٥ - وجوب النبوة والامامة وان الارض

لا تخلوا من نبي أو إمام في كل زمان ما دام التكليف

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن العباس بن عمرو الفقيمي عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله (ع) أنه قال للزنديق الذي سأله من اين اثبت الانبياء والرسل قال انا لما اثبتنا ان لنا خالقاً صانعاً متعالياً عنا وعن جميع ما خلق وكان ذلك الصانع حكيماً متعالياً لم يجز ان يشاهده خلقه ولا يلامسوه فيباشرهم ويباشروه ويحاجهم ويحاجوه ، ثبت ان له سفراء في خلقه يعبرون عنه الى خلقه وعباده ويدلونهم على مصالحهم ومنافعهم وما به بقاؤهم وفي تركه فناؤهم فثبت الامرون والناهون عن الحكيم العليم في خلقه والمعبرون عنه جل وعز وهم الانبياء وصفوته من خلقه حكماء مؤدبين بالحكمة مبعوثين بها غير مشاركين للناس على مشاركتهم بهم في الخلق والتركيب في شيء من احوالهم مؤيدين من عند الحكيم العليم بالحكمة ثم يثبت ذلك في كل دهر وزمان مما اتت به الرسل والانبياء من الدلايل والبراهين لكيلا تخلوا ارض الله من حجة يكون معه علم يدل على صدق مقالته وجواز عدالته .

اقول : والآيات والروايات والادلة في ذلك اكثر من ان تحصى وقد ذكرنا في كتاب النصوص والمعجزات من الاحاديث ما تجاوز حد التواتر .

باب ٨٦ - وجوب معرفة الامام - ع - على كل مكلف

محمد بن يعقوب عن أحمد بن ادريس عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن الفضيل عن الحرث بن المغيرة قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام قال رسول الله (ص) من مات ولا يعرف إمامه مات ميتة جاهلية قال نعم قلت جاهلية جهلا أو جاهلية لا يعرف إمامه قال: جاهلية كفر ونفاق وضلال.

اقول: والآيات والروايات من طريق العامة والخاصة والادلة في ذلك اكثر من ان تحصى ذكرنا جملة منها في الكتاب المذكور.

باب ٨٧ - وجوب طاعة الائمة على كل مكلف

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد عن علي بن الحكم عن الحسين بن ابي العلا قال: ذكرت لأبي عبد الله عليه السلام قولنا في الاوصياء ان طاعتهم مفترضة فقال نعم هم الذين قال الله عز وجل اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم وهم الذين قال الله عز وجل انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا.

اقول: والآيات والروايات والادلة في ذلك كثيرة ذكرنا جملة منها في الكتاب المذكور.

باب ٨٨ - ان الائمة هم الهداة لاهل كل زمان

وابواب الله التي منها يؤتى

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد وفضالة بن ايوب عن موسى بن بكر عن الفضيل قال سألت ابا عبد الله (ع) عن قول الله عز وجل انما انت منذر ولكل قوم هاد فقال: كل إمام هاد

للقرن الذي هو فيهم . وعن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن محمد بن جمهور عن سليمان بن سماعة عن عبد الله بن القاسم عن ابي بصير قال : قال ابو عبد الله عليه السلام الاوصياء هم ابواب الله عزوجل التي لا يؤتى إلا منها الحديث .

اقول : ومضمون هذا الكتاب كالذي قبله .

باب ٨٩ - ان الامام يجب انه يكون اعلم
وأفضل واكمل من جميع الرعية

محمد بن يعقوب عن ابي محمد القاسم العلا رفعه عن عبد العزيز بن مسلم عن الرضا (ع) في حديث طويل قال : الامام يحل حلال الله ويحرم حرام الله ويقيم حدود الله ويذب عن دين الله الى ان قال الامام المطهر من الذنوب والمبرأ من العيوب المخصوص بالعلم الموسوم بالحلم نظام الدين وعز المسلمين وغيظ المنافقين وبوار الكافرين ، الامام واحد دهره لا يدانيه احد ولا يعادله عالم ولا يوجد منه بدل ولا له مثل ولا نظير مخصوص بالفضل كله من غير طلب منه له ولا اكتساب بل اختصاص من المفضل الوهاب . اقول : وهذا المضمون ايضاً كالذي قبله فى كثرة الادلة ووجود كثير منها في ذلك الكتاب .

باب ٩٠ - انه لا يجوز للرعية اختيار امام بل
لا بد فيه من النص من الامام السابق أو الاعجاز

محمد بن يعقوب عن ابي محمد القاسم العلا رفعه عن عبد العزيز بن مسلم عن الرضا عليه السلام فى حديث طويل قال هل يعرفون قدر الامامة ومحلها من الامة فيجوز فيها

اختيارهم ان الامامة اجل قدراً ، واعظم شاناً ، واعلى مكاناً ، وامنع جانباً ، وابعد غوراً من ان تبلغها الناس بعقولهم أو ينالوا بارائهم أو يقيموا إماماً فمن اين يختار هؤلاء الجهال ان الامامة هي منزلة الانبياء وارث الاوصياء ان الامامة خلافة الله وخلافة الرسول ومقام أمير المؤمنين وميراث الحسن والحسين عليهما السلام ان الامامة زمام الدين ونظام المسلمين وصلاح الدنيا وعز المؤمنين فمن ذا الذي يبلغ معرفة الامام أو يمكنه اختياره هيهات هيهات ضلت العقول وتاهت الحلوم وحارت الالباب وخسئت العيون عن وصف شأن من شأنه أو فضيلة من فضائله واقرت بالعجز والتقصير وكيف يوصف بكله أو ينعت بكنهه أو يفهم شيء من امره أو يوجد من يقوم مقامه ويغني غناه لا كيف واني وهو بحيث النجم من يد المتناولين ووصف الواصفين فاين الاختيار من هذا واين العقول من هذا واين يوجد مثل هذا راموا أقامة الامام بعقول جايرة بايرة ناقصة واراء مضلة فلم يزدادوا منه إلا بعداً رغبوا عن اختيار الله واختيار رسوله الى اختيارهم والقرآن يناديهم وربك يخلق ما يشاء ويختار ما كان لهم الخيرة من امرهم سبحان الله وتعالى عما يشركون وقال عز وجل : وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امراً ان يكون لهم الخيرة من امرهم فكيف لهم باختيارهم الامام والامام عالم لا يجهل راع لا ينكل معدن القدس والطهارة والنسك والزهادة والعلم والعبادة والحديث طويل اخذنا منه موضع الحاجة . محمد بن علي بن الحسين في العلل عن علي بن أحمد عن محمد بن ابي عبد الله عن موسى بن عمران عن عمه عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال : قلت لأبي عبد الله لأي علة اعطى الله انبياءه ورسله وحججه عليهم السلام المعجزة ، فقال : ليكون دليلا على صدق من اتى به والمعجزة علامة لله لا يعطيها إلا انبياءه ورسله وحججه عليهم السلام ليعرف به صدق الصادق من كذب الكاذب .

اقول : وهذا أيضاً كالذي قبله في كثرة الأدلة ووجود جملة منها في ذلك الكتاب .

باب ٩١ - ان الائمة يعلمونه جميع تفسير القرآن

وتأويله وناسخه ومنسوخه ومحكمه ومتشابهه ونحوها

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن ايوب بن الحر وعمران بن علي عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال : نحن الراسخون فى العلم ، ونحن نعلم تأويله . وعن علي بن محمد عن عبد الله بن علي عن ابراهيم بن إسحاق عن عبد الله بن حماد عن يزيد بن معاوية عن احدهما فى قول الله عز وجل وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم فرسول الله افضل الراسخين في العلم قد علمه الله جميع ما انزل عليه من التنزيل والتأويل وما كان الله لينزل عليه شيئاً لم يعلمه تأويله واوصياؤه من بعده يعلمونه كله الى ان قال والقرآن خاص وعام ومحكم ومتشابه وناسخ ومنسوخ فالراسخون في العلم يعلمونه . وعن الحسين بن محمد عن معلي بن محمد عن محمد بن اروبة عن علي بن حسان عن عبد الرحمن بن كثير عن ابي عبد الله (ع) قال الراسخون فى العلم أمير المؤمنين عليه السلام والائمة من بعده (ع) .

اقول : وهذا الباب ايضاً كالذي قبله .

باب ٩٢ - ان النبي والائمة يعلمون جميع العلوم

التي نزلت من السماء

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن محمد بن الحسين عن يزيد بن إسحاق (شعر) عن هارون بن حمزة عن ابي عبد الله (ع) قال سمعته يقول بل هي آيات بينات في صدور الذين اتوا العلم قال : هم الائمة عليهم السلام . وعن علي بن ابراهيم عن أبيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة والفضيل عن ابي جعفر (ع) قال : ان العلم الذي نزل مع آدم عليه السلام لم يرفع والعلم يتوارث وكان علي عالم هذه الامة وأنه لم

يهلك منا عالم قط إلا خلفه من يعلم مثل علمه أو ما شاء الله . وعن محمد بن يحيى عن أحمد ابن محمد عن علي بن النعمان رفعه عن ابي جعفر (ع) فى حديث قال ان الله عز وجل جمع لمحمد (ص) سنن النبيين من آدم وهلم جرا الى محمد قيل وما تلك السنن قال : علم النبيين باسره وان رسول الله (ع) صير ذلك كله عند أمير المؤمنين عليه السلام .

اقول : هذا ايضاً كسابقه .

باب ٩٣ ـ انه الاعمال كلها تعرض على النبي

والائمة عليهم السلام كل يوم

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن القسم بن محمد عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله (ع) قال : تعرض الاعمال على رسول الله (ص) اعمال العباد كل صباح ابرارها وفجارها فاحذروها وذلك قول الله عز وجل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله وسكت . وعن عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن يحيى الحلبي عن عبد الحميد الطائي عن يعقوب بن شعيب قال سألت ابا عبد الله (ع) عن قول الله عز وجل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون قال : هم الائمة عليهم السلام .

اقول : وهذا كالذي قبله ايضاً .

باب ٩٤ ـ ان الملائكة والروح ينزلون ليلة القدر

الى الارض ويخبرون الائمة (ع) بجميع ما يكون في تلك السنة

من قضاء وقدر وانهم يعلمون كل علم الانبياء عليهم السلام

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينة عن الفضيل وزرارة ومحمد بن مسلم عن حمران أنه سأل ابا جعفر (ع) عن قوله عزوجل

انا انزلناه في ليلة مباركة قال نعم ليلة القدر وهي في كل سنة فى شهر رمضان في العشر الاواخر فلم ينزل القرآن إلا في ليلة القدر قال الله عز وجل فيها يفرق كل امر حكيم ، قال يقدر فى ليلة القدر كل شيء يكون في تلك السنة الى مثلها من قابل خير وشر وطاعة ومعصية ومولود واجل ورزق فما قدر في تلك الليلة وقضى فهو المحتوم ولله فيه المشيئة الحديث . وعن محمد بن ابي عبد الله ومحمد بن الحسن عن سهل بن زياد . وعن محمد بن يحيي عن أحمد بن محمد جميعاً عن الحسن بن العبارة بن الحريش عن ابي جعفر الثاني (ع) في حديث ان علي بن ابي طالب (ع) قال : لأبن عباس ان ليلة القدر في كل سنة وأنه ينزل في تلك الليلة امر السنة وان لذلك الامر ولاة بعد رسول الله قال : من هم فقال انا واحد عشر من صلبي أئمة محدثون وبالاسناد عن ابي جعفر (ع) قال : أنه لينزل في ليلة القدر الى اولي الامر تفسير الامور سنة سنة يؤمر فيها فى اوامر نفسه بكذا وكذا ، وفي امر الناس بكذا وكذا وانه ليحدث لولي الامر سوى ذلك كل يوم علم الله عز ذكره الخاص المكنون العجيب المخزون مثل ما ينزل تلك الليلة من الامر . وبالاسناد عن ابي جعفر (ع) قال : لقد خلق الله ليلة القدر اول ما خلق الدنيا ولقد خلق فيها اول نبي يكون واول وصي يكون ولقد قضى ان يكون في كل سنة ليلة يهبط فيها بتفسير الامور الى مثلها من السنة المقبلة من جحد ذلك فقد ردّ على الله عز وجل علمه الى ان قال ان رسول الله (ص) لما اسرى به لم يهبط حتى اعلمه الله ما قد كان وما سيكون وكان كثير من ذلك جملا ويأتي تفسيرها في ليلة القدر وكذلك كان علي بن ابي طالب (ع) قد علم جمل العلم ويأتي تفسيره في ليلة القدر كما كان رسول الله (ص) وعن علي بن محمد ومحمد بن الحسن عن سهل بن زياد عن ابن شمعون عن الاصم عن عبد الله بن القسم عن سماعة عن ابي عبد الله (ع) قال : ان لله تعالى علمين علماً اظهر عليه ملائكته وانبيائه ورسله فما اظهر عليه ملائكته وانبيائه ورسله فقد علمناه وعلم استأثر به فاذا بد الله فى شيء منه اعلمناه ذلك وعرض على الائمة الذين كانوا من قبلنا

وعنهما عن سهل عن موسى بن القاسم . وعن محمد بن يحيي عن العمركي عن علي بن جعفر مثله . اقول : والاحاديث في ذلك ايضاً متواترة .

باب ٩٥ - ان النبي والائمة لا يعلمون جميع علم الغيب وانما يعلمون بعضه باعلام الله اياهم واذا ارادوا أن يعلموا شيئاً علموا

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد بن عيسى عن معمر بن خلاد قال سئل ابا الحسن (ع) رجل من أهل فارس فقال له اتعلمون الغيب فقال قال: ابو جعفر (ع) يبسط لنا العلم فنعلم ويقبض عنا فلا نعلم وقال سر الله عز وجل اسره الى جبرئيل واسره جبرئيل الى محمد (ص) واسره محمد الى من شاء الله . وعن محمد ابن يحيي عن عبد الله بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن علي بن رياب عن سدير الصيرفي عن حمران بن اعين عن ابي جعفر (ع) في حديث أنه قال له ارأيت قول الله جل ذكره عالم الغيب فلا يظهر على غيبه احداً فقال ابو جعفر (ع) إلا من ارتضى من رسول وكان والله محمد ممن ارتضاه الى ان قال : فاما العلم الذي يقدره الله عز وجل ويقضيه ويمضيه فهو العلم الذي انتهى الى رسول الله ثم الينا . وعن أحمد بن محمد عن محمد بن الحسن عن عباد بن سليمان عن محمد بن سليمان عن أبيه عن سدير قال كنت انا وابو بصير ويحيي البزاز وداود بن كثير في مجلس ابي عبد الله عليه السلام اذ خرج الينا وهو مغضب فلما اخذ مجلسه قال : يا عجبا لاقوام يزعمون انا نعلم الغيب ما يعلم الغيب إلا الله عز وجل لقد هممت بضرب جاريتي فلانه فهربت عني فما علمت في أي بيوت الدار هي الحديث . وعنه عن محمد بن الحسن عن أحمد بن الحسن بن علي عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقه عن عمار الساباطي قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن الامام يعلم الغيب قال لا ولكن اذا اراد ان يعلم الشيء اعلمه الله ذلك .

اقول ، والاحاديث في ذلك متواترة .

باب ٩٦ - ان الائمة - ع - لم يفعلوا شيئاً

ولا يفعلون إلا بعهد من الله عز وجل وامر منه لا يتجاوزونه

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن أحمد بن محمد عن ابن محبوب عن ابن زياد عن ضريس الكناسي عن ابي جعفر (ع) قال : قال له حمران ارأيت ما كان من امر علي والحسن والحسين عليهم السلام وخروجهم وقيامهم بفرض الله وما اصيبوا من قبل الطواغيت اياهم والظفر بهم حتى قتلوا وغلبوا فقال ابو جعفر (ع) يا حمران ان الله تبارك وتعالى كان قد قدر ذلك عليهم وقضاه وحتمه ثم اجراه فبتقدم علم ذلك اليهم من رسول الله (ص) قام علي والحسن والحسين وبعلم صمت من صمت منا . وعن علي ابن ابراهيم عن عبد الله بن عبد الرحمن الاصم عن ابي عبد الله البزاز عن حريز عن ابي عبد الله عليه السلام في حديث قال : ان لكل واحد منا صحيفة فيها ما يحتاج اليه ان يعمل به في مدته فاذا انقضى ما فيها مما امر به عرف ان اجله قد حضر فاتاه النبي(ص) فنعى اليه نفسه . اقول : والاحاديث في ذلك متواترة .

باب ٩٧ - ان من ادعى الامامة بغير حق

أو انكر إمامة إمام الحق كفر

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن عبد الله بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن ابان عن الفضيل عن ابي عبد الله (ع) قال : من ادعى الامامة وليس من اهلها فهو كافر . وعن عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد عن الوشا عن داود الحمار عن ابن ابي يعفور عن ابي عبد الله (ع) قال : ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم من ادعى امامة من الله وليست له، ومن جحد اماماً من الله، ومن زعم ان لهما في الاسلام نصيباً . اقول: والاحاديث ايضاً في ذلك متواترة والادلة كثيرة .

باب ٩٨ - انه يجب على الرعية التسليم للائمة والرد اليهم

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد بن عيسى عن ابن سنان عن ابن مسكان عن سدير عن ابي جعفر عليه السلام في حديث: قال انما كلف الناس ثلاثة معرفة الائمة والتسليم لهم فيما ورد عليهم والرد اليهم فيما اختلفوا فيه. وعنهم عن أحمد بن محمد البرقي عن أحمد بن محمد بن ابي نصر عن حماد بن عثمان عن عبد الله الكاهلي قال قال: ابو عبد الله عليه السلام لو ان قوماً عبدوا الله وحده لا شريك له واقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وحجوا البيت وصاموا شهر رمضان ثم قالوا لشيء صنعه الله أو صنعه رسول الله صلى الله عليه وآله الا صنع خلاف الذي صنع أو وجدوا ذلك في قلوبهم لكانوا بذلك مشركين ثم قال ابو عبد الله عليه السلام عليكم بالتسليم.

اقول: والاحاديث فى ذلك ايضاً متواترة والادلة كثيرة.

باب ٩٩ - ان النبى والائمة - ع - حجج الله

على الانس والجن وان الجن يرجعون اليهم ويسألونهم

محمد بن يعقوب عن علي بن محمد عن سهل بن زياد عن علي بن حسان عن ابراهيم بن إسماعيل عن ابن جبل عن ابي عبد الله «ع» قال: كنا ببابه فخرج علينا قوم اشباه الزط عليهم ازر واكسية فسالنا ابا عبد الله «ع» عنهم فقال هؤلاء اخوانكم من الجن. وعن أحمد بن ادريس ومحمد بن يحيي عن الحسن بن علي الكوفي عن ابن فضال عن بعض اصحابنا عن سعد الاسكاف فى حديث قال: دخلت على ابي جعفر عليه السلام فقلت جعلت فداك ابطأ اذنك علي اليوم ورأيت قوماً خرجوا علي متعممين بالعمايم فانكرتهم فقال وتدري من اولئك يا سعد قلت لا قال: اولئك اخوانكم من الجن ياتونا فيسألونا عن حلالهم وحرامهم ومعالم دينهم. وعن محمد بن يحيي واحمد بن محمد

عن محمد بن الحسن عن ابراهيم بن هاشم عن عمرو بن عثمان عن ابراهيم بن ايوب عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر « ع » قال : بينما أمير المؤمنين عليه السلام على المنبر اذ أقبل ثعبان من ناحية باب من ابواب المسجد فهمّ الناس ان يقتلوه فارسل اليهم أمير المؤمنين « ع » ان يكفوا فكفوا فاقبل الثعبان اليهم ينساب حتى اتى الى المنبر فتطاول فسلم على أمير المؤمنين فاشار اليه أمير المؤمنين « ع » ان يقف حتى يفرغ من خطبته ولما فرغ من خطبته اقبل عليه فقال له من أنت ؟ قال : انا عمرو بن عثمان خليفتك على الجن وان ابي مات واوصاني ان اتيك فاستطلع رأيك وقد اتيتك يا أمير المؤمنين فما تأمرني وما ترى فقال أمير المؤمنين اوصيك بتقوى الله وان تنصرف فتقوم مقام ابيك فى الجن فانك خليفتي عليهم قال : فودع عمرو أمير المؤمنين «ع» وانصرف فهو خليفته على الجن فقلت جعلت فداك فيأتيك عمرو وذلك الواجب عليه قال نعم .

اقول والاحاديث فى ذلك كثيرة متواترة .

باب ١٠٠ - انه ليس شيء من الحق فى ايدى الناس

إلا ما خرج من عند الائمة (ع) وان كل شيء لم يخرج من عندهم فهو باطل

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم بن هاشم عن محمد بن عيسى عن يونس عن ابن مسكان عن محمد بن مسلم قال : سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول : ليس عند احد من الناس حق ولا صواب ولا احد من الناس يقضي بقضاء إلا ما خرج منا أهل البيت واذا تشعبت بهم الامور كان الخطأ منهم والصواب من علي عليه السلام .

اقول والاحاديث في ذلك متواترة ذكرنا جملة منها في كتاب وسائل الشيعة .

- باب ١٠١ - ان النبي والأئمة الاثني عشر - ع -

أفضل من سائر المخلوقات من الانبياء والاوصياء السابقين
والملائكة وغيرهم وان الانبياء أفضل من الملائكة

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن أحمد بن محمد عن الحجال عن حماد عن ابي عبد الله (ع) وذكر رسول الله (ص) فقال قال : أمير المؤمنين (ع) ما برأ الله نسمة خيراً من محمد (ص) . وعنه عن عبد الله بن جعفر عن الحسن بن ظريف عن علي بن محمد عن صالح بن ابي حماد عن بكر بن صالح عن عبد الرحمن بن سالم عن ابي بصير عن ابي عبد الله (ع) فى حديث اللوح الذي نزل به جبرئيل من السماء مكتوباً هذا كتاب من الله العزيز العليم لمحمد نبيه الى ان قال : واني فضلتك على الانبياء وفضلت وصيك على الاوصياء . محمد بن الحسن الصفار فى بصاير الدرجات عن جعفر بن محمد بن عيسى بن عبيد عن محمد بن عمرو عن عبد الله بن الوليد السمان قال قال : لي ابو جعفر عليه السلام يا عبد الله ما تقول الشيعة فى علي وموسى وعيسى قلت جعلت فداك وعن أي حالات تسألني قال اسألك عن العلم قال : هو والله اعلم منهما قال يا عبد الله أليس يقولون ان لعلي ما لرسول الله (ص) من العلم قلت نعم قال فخاصمهم فيه ان الله قال : لموسى وكتبنا له فى الالواح من كل شيء فاعلمنا انه لم يبين له الامر كله وقال الله تبارك وتعالى لمحمد (ص) وجئنا بك على هؤلاء شهيداً وانزلنا عليك القرآن تبياناً لكل شيء . وعن علي بن إسماعيل عن محمد بن عمر الزيات قال : قال ابو عبد الله « ع » أي شيء تقول الشيعة فى موسى وعيسى وأمير المؤمنين عليهم السلام قلت يزعمون ان موسى وعيسى أفضل من أمير المؤمنين قال ايزعمون ان أمير المومنين علم ما علم رسول الله «ص» قلت نعم ولكن لا يقدمون على اولي العزم من الرسل احداً قال ابو عبد الله «ع» فخاصمهم بكتاب الله قلت في أي موضع منه قال : قال الله لموسى وكتبنا له فى الالواح من كل

شيء وقال الله لعيسى ولأبين لكم بعض الذي تختلفون فيه وقال : تبارك وتعالى لمحمد صلى الله عليه وآله وجئنا بك على هؤلاء شهيداً ونزلنا عليك الكتاب تبياناً لكل شيء وعن علي بن محمد بن سعد بن حمدان بن سليمان النيشابوري عن عبد الله بن محمد اليماني عن مسلم بن الحجاج عن يونس عن الحسين بن عثمان عن ابي عبد الله « ع » قال : ان الله خلق اولي العزم من الرسل وفضلهم بالعلم واورثنا علمهم وفضلنا عليهم في علمهم وعلم رسول الله «ص» ما لم يعلموا وعلمنا علم الرسول وعلمهم وقد تقدم في احاديث ان الله ما خلق خلقاً أفضل من العقل وممن اكمل له العقل وان من غلب عقله شهوته من بني آدم فهو أفضل من الملائكة .

محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في كتاب من لا يحضره الفقيه قال : روى لي محمد بن القاسم الاسترابادي عن درست بن محمد بن زياد وعلي بن محمد بن يسار عن ابويهما عن الحسن بن علي العسكري (ع) عن اباثه عن أمير المؤمنين عليه السلام قال : قال رسول الله (ص) لما بعث الله موسى بن عمران فاصطفاه نجياً وفلق له البحر ونجى بني إسرائيل واعطاه التوراة والالواح رأى مكانه من الله عز وجل فقال يا رب لقد اكرمتني بكرامة لم تكرم بها احداً من قبلي فقال الله جل جلاله يا موسى اما علمت ان محمداً عندي أفضل من جميع ملائكتي وأفضل من جميع خلقي فقال موسى يا رب فان كان محمداً اكرم عندك من جميع خلقك فهل في آل الأنبياء اكرم من آلي قال الله جل جلاله يا موسى أو ما علمت ان فضل آل محمد على جميع آل النبيين كفضل محمد على جميع المرسلين قال يا رب فان كان آل محمد كذلك فهل في امم الانبياء أفضل عندك من أمتي ظللت عليهم الغمام وانزلت عليهم المن والسلوى وفلقت لهم البحر فقال الله جل جلاله يا موسى اما علمت ان فضل أمة محمد على جميع الامم كفضل محمد على جميع خلقي . ورواه في عيون الاخبار بهذا السند محمد بن الحسن الطوسي في التهذيب باسناده عن أحمد بن محمد عن عمرو بن عبد العزيز عن الخيبري عن المفضل عن ابي عبد

الله عليه السلام قال لو لا ان الله خلق أمير المؤمنين (ع) لم يكن لفاطمة كفواً على وجه الارض آدم فمن دونه . محمد بن علي بن الحسين فى عيون الاخبار عن جعفر بن نعيم بن شاذان عن أحمد بن ادريس عن ابراهيم بن هاشم عن علي بن سعيد عن الحسين بن خالد عن ابي الحسن علي بن موسى الرضا ع عن ابائه عليهم السلام عن رسول الله (ص) في حديث قال : هبط عليّ جبرئيل فقال يا محمد ان الله عز وجل يقول لو لم اخلق علياً لم يكن لفاطمة بنتك كفواً على وجه الارض من آدم ومن دونه . وعن أحمد بن زياد ابن جعفر الهمداني عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن الحسين بن خالد مثله ، وقال : حدثنا الحسن بن محمد بن سعيد الهاشمي عن فرات بن ابراهيم الكوفي عن محمد بن أحمد ابن علي الهمداني عن العباس بن عبد الله البخاري عن محمد بن القاسم البكري عن عبد السلام بن صالح الهروي عن الرضا عن ابائه (ع) قال : قال رسول الله (ص) ما خلق الله خلقاً أفضل مني ولا اكرم عليه مني قال علي : فقلت يا رسول الله فانت أفضل أم جبرئيل قال : ان الله فضل انبيائه المرسلين على ملائكته المقربين وفضلني على جميع النبيين والمرسلين والفضل بعدي لك يا علي والائمة بعدك وان الملائكة لخدامنا وخدام محبينا الى ان قال : فكيف لا نكون أفضل من الملائكة وقد سبقناهم الى معرفة ربنا وتسبيحه وتهليله وتقديسه الى ان قال : ثم ان الله تبارك وتعالى خلق آدم فاودعنا صلبه وامر الملائكة بالسجود له تعظيماً لنا واكراماً وكان سجودهم لله عز وجل عبودية ولآدم اكراماً وطاعة لكوننا في صلبه فكيف لا نكون أفضل من الملائكة وقد سجدوا لآدم كلهم اجمعون وأنه لما اسرى بي الى السماء اذن جبرئيل مثنى مثنى واقام مثنى مثنى ثم قال : تقدم يا محمد فقلت له يا جبرئيل اتقدم عليك فقال نعم لأن الله فضل انبيائه على ملائكته اجمعين وفضلك خاصة ثم ذكر النص من الله سبحانه على الائمة الاثنى عشر عليهم السلام يقول فيه وهم اولياؤك وخلفاؤك وخير خلقي بعدك . ورواه في العلل بهذا السند مثله ، وفي كتاب اكمال الدين عن أحمد بن زياد بن جعفر عن علي بن ابراهيم

عن أبيه عن علي بن سعيد عن الحسن بن خالد عن الرضا (ع) عن اباثه عليهم السلام قال : قال رسول الله (ص) انا سيد من خلق الله وانا أفضل من جبرئيل وميكائيل وإسرافيل وحملة العرش وجميع الملائكة المقربين وانبيائه المرسلين الحديث .

اقول : والآيات والروايات فى ذلك اكثر من ان تحصى .

باب ١٠٢ - ان الائمة - ع - قائمون كلهم بامر الله

وان الثاني عشر منهم هو القائم بالسيف بعد غيبته فيملأ الارض عدلا ويظهر دين الله ويقتل اعداء الله

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن زيد بن ابى الحسن عن الحكم بن ابي نعيم عن ابي جعفر (ع) في حديث قال : كلنا قائم بامر الله قلت فانت المهدي قال كلنا نهدى الى الله قلت فانت صاحب السيف قال كلنا صاحب السيف ووارث السيف قلت فانت الذي تقتل اعداء الله ويعز الله بك اولياء الله ويظهر بك دين الله فقال يا حكم كيف اكون انا ؟ وقد بلغت خمساً واربعين وان صاحب هذا الامر اقرب باللبن واخف على ظهر الدابة . وعن الحسين ابن محمد الاشعري عن معلى بن محمد عن الوشا عن أحمد بن عايذ عن ابي خديجة عن ابي عبد الله (ع) أنه سئل عن القائم فقال كلنا قائم بامر الله واحد بعد واحد حتى يجيء صاحب السيف فاذا جاء صاحب السيف جاء بامر غير الذي كان . وعن علي بن محمد عن سهل بن زياد عن محمد بن الحسن بن شمون عن عبد الله بن عبد الرحمن عن عبد الله بن القاسم عن عبد الله بن سنان قال : قلت لأبي عبد الله (ع) يوم ندعوا كل اناس بامامهم قال : إمامهم الذي بين اظهرهم وهو قائم على أهل زمانه .

اقول : والاحاديث في ذلك كثيرة .

باب ١٠٣ - ان النبي كان يقرأ و يكتب بكل لسان

محمد بن الحسن الصفار في بصائر الدرجات عن أحمد بن محمد ع ابي عبد الله البرقي عن جعفر بن محمد الصوفي قال سمعت ابا جعفر محمد بن علي الرضا عليه السلام ، وقلت له يا بن رسول الله لم سمى النبي الامي؟ قال: ما يقول الناس؟ قلت يقولون انما سمى الأمي لأنه لم يكتب. فقال: كذبوا عليهم لعنة الله أنى يكون ذلك والله تعالى يقول في محكم كتابه: «هو الذي بعث في الأميين رسولا منهم يتلوا عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة» فكيف يعلمهم ما لم يحسن؟ والله لقد كان رسول الله (ص) يقرأ ويكتب باثنين وسبعين لساناً. وإنما سمي الامي لأنه كان من مكة، ومكة من امهات القرى وذلك قول الله في كتابه: «لتنذر أم القرى ومن حولها». وعن عبد الله بن عاص عن ابن ابي نجران عن يحيى بن عمرو عن أبيه عن ابي عبد الله (ع) وسئل عن قول الله تبارك وتعالى واوحى الي هذا القرآن لأنذركم به ومن بلغ قال بكل لسان . وعن الحسين بن علي عن أحمد بن هلال عن خلف بن حماد عن عبد الرحمن بن الحجاج قال : قال ابو عبد الله عليه السلام ان النبي كان يقرأ ما يكتب ويقرأ ما لم يكتب .

اقول : والاحاديث في ذلك كثيرة .

باب ١٠٤ - ان الائمة يعرفون الالسن كلها وجميع ما يحتاج اليه الناس

محمد بن الحسن الصفار في بصائر الدرجات عن محمد بن الحسين عن علي بن مهران عن الطيب قال : دخلت عليه فابتدأني فكلمني بالفارسية . وعن أحمد بن محمد عن علي ابن الحكم عن حماد بن عبد الله الفرا عن معتب انه اخبره ان ابا الحسن (ع) لم يكن يرى له ولد فاتاه يوماً اسحاق ومحمد اخواه وابو الحسن يتكلم بلسان عربي فجاء غلام

سندي فكلمه بلسانه فذهب فجاء بعلي ابنه الى ان قال فكلم الغلام بلسانه فذهب به ثم تكلم بكلام آخر غير ذلك اللسان فجاء غلام آخر فكلمه بلسانه فذهب فجاء بابراهيم فقال هذ إبراهيم ابني ثم كلمه بكلام فحمله فذهب به ثم لم يزل يدعو بغلام بعد غلام ويكلمهم حتى جاء بخمسة أولاد والغلمان مختلفون في اجناسهم وألسنتهم . وعن محمد بن عيسى عن علي بن مهزيار قال : ارسلت الى ابي الحسن غلامي وكان سقلابيا فرجع اليّ الغلام متعجباً فقلت ما لك يا بني قال : كيف لا اتعجب ما زال يكلمني بالسقلابية حتى كانه واحد منا فظننت أنه انما دار بينهم . وعن أحمد بن محمد عن ابي القاسم وعبد الله ابن عمران عن محمد بن بشير عن رجل عن عمار الساباطي ان ابا عبد الله عليه السلام كلمه بالنبطية فقلت جعلت فداك ما رأيت نبطياً افصح منك فقال يا عمار بكل لسان . وعن الحسن بن محمد عن أبيه عن محمد بن علي بن شريف عن علي بن اسباط عن إسماعيل بن عباد عن عامر بن علي الجامع عن ابي عبد الله عليه السلام في حديث أنه تكلم بلسان اليهود . وعن عبد الله بن جعفر عن محمد بن اسحاق الكرخي عن محمد بن عبد الله الكرخي عن ابراهيم الكرخي عن ابي عبد الله عليه السلام في حديث ان أمير المؤمنين تكلم بالنبطية . وعن أحمد بن الحسن عن الحسين بن نزا عن أحمد بن محمد بن ابي نصر عن رجل عن ابي عبد الله (ع) في حديث انه تكلم بالنبطية . وعن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد والبرقي عن النضر بن سويد عن يحيي الحلبي عن عمران بن علي الحلبي عن محمد بن علي الحلبي عن ابي عبد الله (ع) في حديث ان علي بن الحسين (ع) كان يحس الرطانة والرطانة عند أهل المدينة الرومية ، وعن عبد الله بن جعفر عن ابي هاشم الجعفري عن ابي الحسن (ع) في حديث انه يعرف الفارسية وتكلم بها ، وعن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن يحيي الحلبي عن اخي مليح قال : حدثني فرقد قال : كنت عند ابي عبد الله وقد بعث غلاماً اعجمياً فرجع اليه فجعل يعبر الرسالة فلا يجيزها حتى ظننت انه سيغضب فقال له تكلم باي لسان شئت فاني افهم

عنك . وعن محمد بن جزك واراني قد سمعته عن ابن جزك عن ياسر الخادم عن ابي الحسن عليه السلام في حديث أنه كان يفهم لسان الصقالبة والرومية .

اقول والاحاديث في ذلك كثيرة جداً .

باب ١٠٥ - ان الله خلق المؤمنين من طينة طيبة

والكفار من طينة خبيثة بعد ما خلطها

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن حماد بن عيسى عن ربعي بن عبد الله عن رجل عن علي بن الحسين قال : ان الله عز وجل خلق النبيين من طينة عليين قلوبهم وابدانهم وخلق قلوب المؤمنين من تلك الطينة وجعل خلق ابدان المؤمنين من دون ذلك ، وخلق الكفار من طينة سجين قلوبهم وابدانهم فخلط بين الطينتين فمن هذا يلد المؤمن الكافر ويلد الكافر المؤمن ، ومن ها هنا يصيب المؤمن السيئة ، ومن ها هنا يصيب الكافر الحسنة . وقلوب المؤمنين تحن الى ما خلقوا منه ، وقلوب الكفار تحن الى ما خلقوا منه . وعن محمد بن يحيي عن محمد بن الحسين عن النضر بن شعيب عن عبد الغفار الجازي عن ابي عبد الله عليه السلام قال : ان الله خلق المؤمن من طينة الجنة ، وخلق الكافر من طينة النار الحديث . اقول : والاحاديث فيه كثيرة جداً قد تجاوزت حد التواتر ولا منافاة فيها للعدل لأن خلق الانسان من طينة طيبة أو خبيثة من جملة اسباب الطاعة والمعصية ولا ينتهي الى حد الالجاء فلا يلزم الجبر ، وخلق الطينتين يوجب امكان صدور الاثرين وان كان سبب احدهما اقوى فلا مفسدة لما مرّ .

باب ١٠٦ - ان الله سبحانه كلف الخلق كلهم

بالاقرار بالتوحيد ونحوه في عالم الذر

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن أحمد بن محمد عن علي بن الحكم عن داود

العجلي عن زرارة عن حمران عن ابي جعفر (ع) قال ان الله تبارك وتعالى حيث خلق الخلق خلق ماءاً عذباً وماءاً مالحًا اجاجًا فامتزج الماآن فاخذ طينًا من اديم الارض فعركه عركًا شديداً فقال لاصحاب اليمين وهم كالذر يدبون الى الجنة بسلام ، وقال : لاصحاب الشمال الى النار ولا ابالي ثم قال ألست بربكم قالوا بلى شهدنا ان يقولوا يوم القيامة انا كنا عن هذا غافلين ثم اخذ الميثاق على النبيين فقال الست بربكم وان هذا رسولي وان هذا علي أمير المؤمنين قالوا بلى فثبتت لهم النبوة الحديث . وعنه عن أحمد بن محمد وعن علي بن ابراهيم عن أبيه عن الحسن بن محبوب عن هشام بن سالم عن حبيب السجستاني قال : سمعت ابا جعفر (ع) يقول ان الله عز وجل لما اخرج ذرية آدم من ظهره ليأخذ عليهم الميثاق بالربوبية له وبالنبوة لكل نبي فكان اول من اخذ له عليهم الميثاق بنبوته محمد بن عبد الله (ص) الحديث . وعنه عن محمد بن الحسين عن محمد بن إسماعيل عن صالح بن عقبه عن عبد الله بن محمد الجعفي وعقبة جميعاً عن ابي جعفر (ع) قال : ان الله عز وجل خلق الخلق الى ان قال ثم بعثهم فى الضلال وقلت وأي شيء الضلال فقال الم ترا لى ظلك في الشمس شيئاً وليس بشيء ثم بعث منهم النبيين فدعوهم الى الاقرار بالله عز وجل وهو قوله ولئن سألتهم من خلقهم ليقولن الله ثم دعوهم الى الاقرار بالنبيين فاقر بعضهم وانكر بعض ثم دعوهم الى ولايتنا فاقر بها والله من احب وانكرها من ابغض وهو قوله ما كانوا ليؤمنوا بما كذبوا به من قبل ثم قال : ابو جعفر (ع) كان التكذيب ثم ، وعنه عن أحمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن صالح بن سهل عن ابي عبد الله (ع) ان بعض قريش قال لرسول الله (ص) باي شيء سبقت الانبياء وانت بعثت آخرهم وخاتمهم فقال اني كنت أول من آمن بربي وأول من اجاب حيث أخذ الله ميثاق النبيين واشهدهم على انفسهم ألست بربكم قالوا بلى فسبقتهم الى الاقرار بالله عز وجل . وعنه عن محمد بن الحسين عن علي بن إسماعيل عن محمد بن إسماعيل عن سعدان بن مسلم عن صالح بن سهل نحوه . وعن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن ابي

عمير عن بعض اصحابنا عن ابي بصير قال : قلت لأبي عبد الله (ع) كيف اجابوه وهم ذر قال جعل فيهم ما اذا سألهم اجابوه يعني في الميثاق . وعنه عن محمد بن عيسى عن يونس عن عبد الله بن سنان عن ابى عبد الله «ع» قال : سألته عن قول الله عز وجل فطرة الله التي فطر الناس عليها ما تلك الفطرة قال الاسلام فطرهم الله حين اخذ ميثاقهم على التوحيد فقال الست بربكم وفيه المؤمن والكافر . وعنه عن أبيه عن ابن ابى عمير عن ابن اذينة عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال : سألته عن قول الله عز وجل واذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذرياتهم واشهدهم على انفسهم الست بربكم قالوا بلى الآية قال : اخرج من ظهر آدم ذريته الى يوم القيامة فخرجوا كالذر فعرفهم واراهم نفسه ولو لا ذلك لم يعرف احد ربه ، وقال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله كل مولود يولد على الفطرة يعني على المعرفة بان الله خالقه ، وذلك قوله : ولئن سألتهم من خلق السماوات والارض ليقولن الله . وروى الصدوق فى كتبه هذه الاحاديث وامثالها وكذا الصفار والبرقي والحميري وغيرهم .

اقول : والاحاديث فى ذلك كثيرة جداً قد تجاوزت حد التواتر يزيد على الف حديث موجودة في جميع كتب الحديث وربما ينكرها بعض المتكلمين من اصحابنا لدليل ضعيف ظني غير تام يظهر من الاحاديث جوابه بل لا تعجز عن جوابه الاطفال فلا يقاوم الآيات القرآنية والروايات المتواترة لأن المنكر له قال ان كان الناس فى ذلك الوقت كاملي العقول يستحيل عليهم النسيان وإلا استحال تكليفهم وقد تضمنت هذه الاخبار انهم كانوا يفهمون ان لهم خالقاً وذلك حاصل لكل طفل فى سن اربع سنين ونحوها ولا شك انه بعد الوف من السنين ينسى ما سمعه وقاله فى ذلك الوقت على ان المقدمة الاخرى باطلة ايضاً كما لا يخفى والله الهادي .

باب ١٠٧ - ان الله فطر الخلق كلهم على التوحيد

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام قال : قلت فطرة الله التي فطر الناس عليها قال : التوحيد ، وعنه عن أبيه عن ابن فضال عن ابي جميلة عن محمد الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام في هذه الآية قال : فطرهم على التوحيد .

اقول : والاحاديث في ذلك كثيرة متواترة تقدم بعضها .

باب ١٠٨ - انه كل ما سوى الحق باطل

وما سوى الهدى ضلال

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن أحمد بن ابي عبد الله عن أبيه رفعه الى ابي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله (ص) يا ايها الناس انما هو الله والشيطان والحق والباطل ، والهدى ، والضلالة ، والرشد ، والغي ، والعاجلة ، والاجلة ، والعاقبة والحسنات ، والسيئات فما كان من حسنات فلله وما كان من سيئات فللشيطان .

اقول : والاحاديث في ذلك كثيرة .

باب ١٠٩ - انه شرايع اولى العزم عامة شاملة

للمكلفين قبل النسخ وان شريعة محمد لا تنسخ الى يوم القيامة

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن عثمان بن عيسى عن سماعة بن مهران قال : قلت لأبي عبد الله (ع) قول الله عز وجل فاصبر كما صبر اولوا العزم من الرسل فقال نوح وابراهيم وموسى وعيسى ومحمد (ص) فقلت كيف صاروا أولوا العزم قال : لأن نوحاً بعث بكتاب وشريعة فكل من جاء بعد

نوح أخذ بكتاب نوح وشريعته ومنهاجه حتى جاء ابراهيم بالصحف وبعزيمة ترك كتاب نوح لاكفرانه فكل نبي جاء بعد ابراهيم أخذ بشريعة ابراهيم ومنهاجه وبالصحف حتى جاء موسى بالتوراة وشريعته ومنهاجه وبعزيمة ترك الصحف فكل نبي جاء بعد موسى أخذ بالتوراة وشريعته ومنهاجه حتى جاء المسيح بالانجيل وبعزيمة ترك شريعة موسى ومنهاجه فكل نبي جاء بعد المسيح اخذ بشريعته ومنهاجه حتى جاء محمد صلى الله عليه وآله بالقرآن وبشريعته ومنهاجه فحلاله حلال الى يوم القيامة وحرامه حرام الى يوم القيامة فهؤلاء اولوا العزم من الرسل . محمد بن علي بن الحسين في كتاب من لا يحضره الفقيه باسناده عن علي بن الحكم عن ابان الاحمر عن ابي بصير يحيى بن ابي القاسم الاسدي عن ابي جعفر (ع) في حديث ان النبي (ص) قال : يا ايها الناس أنه لا نبي بعدي ولا سنة بعد سنتي فمن ادعى ذلك فدعواه وبدعته في النار فاقتلوه ، ومن اتبعه فانه في النار . وفي عيون الاخبار عن محمد بن ابراهيم بن إسحاق الطالقاني عن أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني عن علي بن الحسين بن فضال عن أبيه عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال : انما سمي اولوا العزم لانهم كانوا أصحاب الشرايع والعزائم وذلك ان كل نبي كان بعد نوح كان على شريعته ومنهاجه وتابعاً لكتابه الى زمن ابراهيم الخليل وكل نبي مرسل كان في زمن ابراهيم وبعده كان على شريعته ومنهاجه وتابعاً لكتابه الى زمان موسى وكل نبي كان فى زمن موسى وبعده كان على شريعة موسى ومنهاجه وتابعاً لكتابه الى ايام عيسى عليه السلام ، وكل نبي كان في زمان عيسى وبعده كان على شريعة عيسى ومنهاجه وتابعاً لكتابه الى زمان نبينا محمد صلى الله عليه وآله فهؤلاء الخمسة اولوا العزم وهم أفضل الانبياء والرسل وشريعة محمد (ص) لا تنسخ الى يوم القيامة ولا نبي بعده الى يوم القيامة فمن ادعى بعده نبياً او أتى بعده بكتاب فدمه مباح لكل من سمع منه . اقول : والاحاديث في ذلك كثيرة .

باب ١٠٩ - ان الاسلام الاقرار بالاعتقادات الصحيحة

والايمان الاقرار بالقلب واللسان والعمل

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن ابي عمير عن العلا عن محمد ابن مسلم عن احدهما (ع) قال : الايمان اقرار وعمل ، والاسلام اقرار بلا عمل . وعن محمد بن يحيي عن أحمد بن محمد عن علي بن الحكم عن سفيان بن النمط عن ابي عبد الله عليه السلام في حديث قال : والاسلام هو الظاهر الذى عليه الناس شهادة ان لا إله إلا الله وان محمد رسول الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وحج البيت وصيام شهر رمضان فهذا الاسلام وقال : الأيمان معرفة هذا الامر مع هذا فان اقر بها ولم يعرف هذا الامر كان مسلماً وكان ضالا . اقول : اعتبار العمل في الاسلام يدل على ان المراد به الاسلام الكامل في الجملة لما مضى ويأتي . وعنه عن أحمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن جميل بن صالح قلت لأبي عبد الله (ع) إخبرني عن الاسلام والايمان اهما مختلفان قال : ان الايمان يشارك الاسلام ، والاسلام لا يشارك الايمان فقلت فصفهما لي فقال الاسلام شهادة ان لا إله إلا الله والتصديق برسول الله (ص) به حقنت الدماء وعليه جرت المناكح والمواريث وعلى ظاهره جماعة الناس والايمان الهدى وما ثبت في القلوب من صفة الاسلام وما ظهر من العمل والايمان ارفع من الاسلام بدرجة الحديث ، وعن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد ، وعن محمد بن يحيي عن أحمد بن محمد جميعاً عن ابن محبوب عن علي بن رباب عن حمران بن اعين عن ابي جعفر (ع) قال : سمعته يقول الايمان ما استقر في القلب وافضى به الى الله عز وجل وصدقه العمل بالطاعة لله والتسليم لأمره والاسلام ما ظهر من قول أو فعل الحديث ، وعن علي بن ابراهيم عن العباس بن معروف عن عبد الرحمن بن ابي نجران عن حماد بن عثمان عن عبد الرحيم القصير قال كتبت مع عبد الملك بن اعين الى ابي عبد الله (ع) اسئله عن الايمان ما هو ؟ فكتب عليه

السلام الي مع عبدالملك بن اعين فسئلت رحمك الله عن الايمان والايمان هو الاقرار باللسان وعقد في القلب وعمل بالاركان والايمان بعضه من بعض وهو دار وكذلك الاسلام دار والكفر دار فقد يكون العبد مسلماً قبل ان يكون مؤمناً ولا يكون مؤمناً حتى يكون مسلماً فالاسلام قبل الايمان وهو يشارك الاسلام فاذا اتى العبد كبيرة من كباير المعاصي أو صغيرة من صغاير المعاصي التي نهى الله عز وجل عنها كان خارجاً من الايمان وثابتاً عليه اسم الاسلام فان تاب واستغفر عاد الى دار الايمان ولا يخرجه الى الكفر إلا الجحود والاستحلال ان يقول للحلال هذا حرام وللحرام هذا حلال فعندها يكون خارجاً من الاسلام والايمان داخلا فى الكفر وكان بمنزلة من دخل الحرم ثم دخل الكعبة واحدث في الكعبة حدثاً فاخرج عن الكعبة، وعن الحرم وضربت عنقه وصار الى النار . وعن علي بن محمد عن بعض اصحابه عن آدم بن إسحاق عن عبد الرزاق بن مهران عن الحسين بن ميمون عن محمد بن سالم عن ابي جعفر (ع) وذكر حديثاً طويلا حاصله ان الذنوب والمعاصي تخرج من فعلها من الايمان الى الكفر والشرك، وعن محمد بن يحيي عن أحمد بن محمد عن محمد بن إسماعيل عن محمد بن الفضيل عن ابي الصباح الكناني عن ابي جعفر (ع) قال : قيل لأمير المؤمنين (ع) من شهد ان لا إله إلا الله وان محمداً رسول الله كان مؤمناً فاين فرائض الله قال : وسمعته يقول لو كان الايمان كلاماً لم ينزل فيه صوم ولا صلاة ولا حلال ولا حرام قال : وقلت لأبي جعفر (ع) ان عندنا قوماً يقولون اذا شهد ان لا إله إلا الله وان محمداً رسول الله فهو مؤمن قال فلم ؟ يضربون الحدود ولم تقطع ايديهم وارجلهم وما خلق الله عز وجل خلقاً اكرم على الله عز وجل من مؤمن الى ان قال : فما بال من جحد الفرائض كان كافراً . وعن علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن سلام الجعفي قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن الايمان فقال ان يطاع الله فلا يعصى، وعنه عن أبيه عن بكر بن صالح عن القاسم بن يزيد عن ابى عمرو الزبيري عن ابى عبد الله (ع) قال قلت له ايها العالم إخبرني أي الاعمال

أفضل عند الله تعالى قال : ما لا يقبل الله تعالى شيئاً إلا به قلت وما هو قال : الايمان بالله الذي لا إله إلا هو اعلى الاعمال درجة واشرفها منزلة واسناها حظاً قال : قلت الا تخبرني عن الايمان . اقول وهو عمل أم قول بلا عمل قال : الايمان عمل كله والقول بعض ذلك العمل الى ان قال : الايمان حالات ودرجات وطبقات ومنازل فمنه التام المنتهى تامة ومنه الناقص البين نقصانه ومنه الراجح الزايد رجحانه قلت ان الايمان ليتم وينقص ويزيد قال نعم قلت كيف ذاك قال : لأن الله فرض الايمان على جوارح ابن آدم وقسمه عليها وفرقه فيها فليس من جوارحه جارحة الا وقد وكلت من الايمان بغير ما وكلت به اختها الحديث . وعن ابي علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان أو غيره عن العلا عن محمد بن مسلم عن ابى عبد الله (ع) قال سألته عن الايمان فقال : شهادة ان لا إله إلا الله والاقرار بما جاء من عند الله وما استقر في القلوب من التصديق بذلك قال قلت الشهادة اليست عملا قال بلى قلت العمل من الايمان قال نعم الايمان لا يكون إلا بعمل والعمل منه ولا يثبت الايمان إلا بعمل ، وعن عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن عثمان بن عيسى عن عبد الله بن مسكان عن بعض اصحابه عن ابى عبد الله(ع) قال : قلت له ما الاسلام قال : دين الله اسمه الاسلام وهو دين الله قبل ان تكونوا حيث كنتم وبعد ان تكونوا فمن اقر بدين الله فهو مسلم ومن عمل بما امر الله عز وجل فهو مؤمن وعنهم عن أحمد عن أبيه عن النضر بن سويد عن يحيى ابن عمران الحلبي عن ايوب بن الحر عن ابى جعفر (ع) انه قيل له ان خثيمة يحدثنا عنك انه سئلك عن الاسلام فقلت ان الاسلام لمن استقبل قبلتنا وشهد شهادتنا و نسك نسكنا ووالى ولينا وعادى عدونا فهو مسلم قال صدق خثيمة فقيل وسألك عن الايمان فقلت الايمان بالله والتصديق بكتاب الله وان لا يعص الله فقال صدق خثيمة . وعن محمد ابن يحيي عن أحمد بن محمد بن عيسى عن ابن ابى عمير عن جميل بن دراج عن ابى عبد الله (ع) في حديث قال : قلت العمل من الايمان قال لا يثبت الايمان إلا بالعمل

والعمل منه . وعن بعض اصحابنا عن علي بن العباس عن علي بن ميسرة عن حماد بن عمرو النصيبي عن العالم في عليه السلام حديث قال : قلت إخبرني عن الايمان اقول وعمل أم قول بلا عمل ؟ قال الايمان عمل كله والقول بعض ذلك العمل . وعن محمد بن الحسن عن بعض اصحابنا عن الاشعث بن محمد عن محمد بن حفص بن خارجة قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول وسأله رجل عن قول المرجئة في الكفر والايمان وقلت انهم يحتجون علينا ويقولون كما ان الكافر عندنا هو الكافر عند الله فكذلك نجد المؤمن اذا أقر بايمانه أنه عند الله مؤمن فقال سبحان الله وكيف يستوي هذان والكفر اقرار من العبد فلا يكلف بعد اقراره بينة والايمان دعوى لا تجوز إلا ببينة وبينته عمله ونيته فاذا اتفقتا فالعبد عند الله مؤمن والكفر موجود بكل جهة من هذه الجهات الثلاثة من نية أو قول أو عمل والاحكام تجري على القول والعمل فما أكثر من يشهد له المؤمنون بالايمان وتجري عليه أحكام الايمان وهو عند الله كافر وقد اصاب من اجرى عليه أحكام المؤمنين بقوله وعمله . محمد بن علي بن عثمان الكراجكي في كنز الفوايد عن ابي الحسن ابن شاذان عن أبيه عن محمد بن الحسن بن الوليد عن الصفار عن محمد بن زياد يعني ابن ابي عمير عن المفضل بن عمر عن يونس بن يعقوب عن الصادق جعفر بن محمد (ع) في حديث قال ملعون ملعون من قال الايمان قولة بلا عمل . محمد بن علي بن الحسين في معاني الاخبار عن أبيه عن محمد بن يحيى عن ابي سعيد الادمي عن الحسن بن محبوب عن علي ابن رياب عن الحسن بن زياد العطار عن ابي عبد الله (ع) في حديث قال سمى الله المؤمنين ولم يسم من ركب الكبائر وما وعد الله عليه النار مؤمناً في قرآن ولا اثر ولا نسميهم بالايمان بعد ذلك الفعل ، وعن أبيه عن سعد بن عبد الله عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير عن حفص بن البختري عن ابي عبد الله (ع) قال : قال رسول الله ليس الايمان بالتخلي ولا بالتمني ولكن الايمان ما خلص في القلب وصدقه الاعمال ، وعن أبيه عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن عبد الله بن ميمون عن جعفر بن محمد عن أبيه

عليه السلام قال : قال رسول الله (ص) الايمان قول وعمل أخوان شريكان ، وفي كتاب صفات الشيعة عن عبد الواحد بن محمد بن عبدوس النيسابوري عن علي بن محمد ابن قتيبة عن الفضل بن شاذان عن الرضا (ع) قال من أقر بالتوحيد ونفي التشبيه الى ان قال : وأقر بالرجعة باليقين واجتنب الكبائر فهو مؤمن حقاً وهو من شيعتنا أهل البيت ومن كتاب من لا يحضره الفقيه باسناده عن العلاء عن محمد بن مسلم قال : قال ابو جعفر عليه السلام اذا زنى الزاني خرج منه روح الايمان فان استغفر عاد اليه ، قال : وقال رسول الله (ص) لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ، ولا يشرب الشارب حين يشرب وهو مؤمن ، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن : قال ابو جعفر (ع) وكان ابي يقول اذا زنى الزاني خرج منه روح الايمان الحديث . وفي عيون الاخبار بالاسانيد الآتية عن الفضل بن شاذان عن الرضا (ع) في كتابه الى المأمون قال : الايمان هو اداء الامانة واجتناب جميع الكبائر وهو معرفة بالقلب وأقرار باللسان وعمل بالاركان وفي عيون اخبار الرضا عن أحمد بن محمد بن عبد الرحمن القرشي عن محمد بن خالد بن الحسن المتطوع عن ابن ابي داود عن علي بن حرب المرادي عن ابي الصلت الهروي عن الرضا عن آبائه عليهم السلام قال : قال رسول الله (ص) الايمان معرفة بالقلب وأقرار باللسان وعمل بالاركان .وعن أحمد بن محمد بن جعفر بن بندار عن محمد بن محمد ابن جمهور الحمادي عن محمد بن عمر بن منصور الكرخي عن أحمد بن محمد بن يزيد الجمحي عن عبد السلام بن صالح عن الرضا عن ابائه عليهم السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله الايمان معرفة بالقلب وأقرار باللسان وعمل بالاركان ، وعن محمد بن الحسن عن الصفار عن أحمد بن عيسى عن بكر بن صالح عن ابي الصلت الهروي قال : سألت الرضا عن الايمان فقال الايمان عقد بالقلب ولفظ باللسان وعمل بالاركان لا يكون الايمان إلا هكذا . ورواه فى معاني الاخبار مثله ، وعن سليمان بن أحمد بن ايوب اللحمي عن علي بن عبد العزيز ومعاذ بن المثنى عن عبد السلام بن صالح الهروي عن

عن الرضا عن آبائه عليهم السلام قال : قال رسول الله (ص) الايمان معرفة بالقلب واقرار باللسان وعمل بالاركان . وعن حمزة بن محمد العلوي عن محمد علي بن محمد البزاز عن داود بن سليمان الغازي عن الرضا عن ابائه (ع) قال : قال رسول الله (ص)الايمان اقرار باللسان ومعرفة بالقلب وعمل بالاركان . وعن أبيه عن محمد بن معقل القراميسني عن محمد بن عبد الله بن طاهر عن ابي الصلت الهروي عن الرضا ع عن ابائه عليهم السلام قال : قال رسول الله (ص) الايمان قول وعمل .

اقول والاحاديث في ذلك كثيرة جداً قد تجاوزت حد التواتر وما ذكره بعض المتكلمين من الدليل على ان الايمان مجرد التصديق ضعيف جداً لا يخفى جوابه على احد بل لا يليق نقله والجواب عنه ولا يعارض من الآيات والروايات المتواترة .واعلم انه قد يطلق الايمان على التصديق وحده في بعض الاحاديث وهو مع قلته جداً اما محمول على التقية أو على المجاز لوجود القرينة هناك والتصريحات هنا كما مضى ويأتي .

باب ١١٠ ـ انه من ترك فريضة مستحلا منكراً

لوجوبها أو مستخفاً كفر وكذا من فعل شيئاً من المحرمات
جاحداً للتحريم أو مستخفاً

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن داود بن كثير الرقي عن ابي عبد الله (ع) قال : ان الله فرض فرائض موجبات على العباد فمن ترك فريضة من الموجبات فلم يعمل بها وجحدها كان كافراً الحديث .

اقول : الاحاديث في ذلك كثيرة تجاوزت حد التواتر ذكرنا جملة منها في أول كتاب تفصيل وسائل الشيعة وفي كتاب الحدود منه وغير ذلك .

باب ١١١ - ان الائمة والانبياء - ع - معصومون

لا يصدر عنهم ذنب مِنْ تَرْكِ واجبٍ ولا فِعْلِ حرام

محمد بن علي بن الحسين في عيون الاخبار قال حدثنا أحمد بن زياد عن جعفر الهمداني والحسين بن ابراهيم بن أحمد بن المكتب وعلي بن عبد الوراق رضي الله عنهم قالوا حدثنا علي بن ابراهيم بن هاشم قال : حدثنا القاسم بن محمد البرمكي قال : حدثنا ابو الصلت الهروي قال لما جمع المأمون لعلي بن موسى الرضا (ع) أهل المقالات الى ان قال : قام اليه علي بن محمد بن الجهم فقال له يا بن رسول الله تقول بعصمة الانبياء قال نعم قال : فما تعمل في قول الله عز وجل ثم ذكر آيات تنافي بظاهرها العصمة فقال الرضا (ع) اتق الله ولا تنسب انبياء الله الى الفواحش ولا تؤل كتاب الله برأيك فان الله عز وجل يقول وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم ثم ذكر عليه السلام تأويل تلك الآيات الى ان قال : فبكى علي بن محمد بن الجهم وقال يابن رسول الله انا تائب الى الله من ان انطق في انبياء الله بعد يومي هذا إلا بما ذكرت وقال: حدثنا تميم بن عبدالله بن تميم القرشي قال : حدثنا ابي عن حمدان بن سليمان النيسابوري عن علي بن محمد الجهم قال : حضرت مجلس المأمون وعنده الرضا علي بن موسى (ع) فقال له المأمون يا بن رسول الله أليس من قولك ان الانبياء معصومون قال بلى قال فما معنى قول الله عز وجل ثم سأله عن آيات ظاهرها ينافي العصمة فاجاب عليه السلام بتاويلها ، وفي العلل عن عبد الواحد بن عبد الوهاب القرشي عن أحمد بن الفضل عن منصور بن عبد الله عن الحسين ابن مهزيار عن أحمد بن ابراهيم عن أحمد بن الحكم عن شريك عن ابي وقاص عن محمد بن عمار بن ياسر عن أبيه قال : سمعت النبي (ص) يقول ان حافظي علي (ع) ليفتخران على جميع الحفظة لكينونتهما مع علي وذلك انهما لم يصعدا الى الله بشيء منه يسخط الله تبارك وتعالى .

اقول : والآيات فى ذلك كثيرة والروايات قد تجاوزت حد التواتر والادلة العقلية كثيرة وقد ذكرنا جملة من الروايات فى كتاب اثبات الهداة بالنصوص والمعجزات.

باب ١١٣ ـ ان الملائكة معصومون من كل معصية

محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في كتاب عيون الاخبار قال : حدثنا محمد بن القاسم المفسر المعروف بابي الحسن الجرجاني قال : حدثنا يوسف بن محمد بن زياد وعلي ابن محمد بن سيار عن ابويهما عن الحسن بن علي العسكري (ع) في حديث هاروت وماروت قال : ان ملائكة الله معصومون محفوظون من الكفر والقبائح بالطاف الله قال : الله عز وجل لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون وقال عز وجل وله ما في السماوات والارض ومن عنده يعني من الملائكة لا يستكبرون عن عبادته ولا يستحسرون ويسبحون الليل والنهار ولا يفترون وقال : عز وجل فى الملائكة بل عباد مكرمون لا يسبقونه بالقول وهم بامره يعملون يعلم ما بين ايديهم وما خلفهم ولا يشفعون إلا لمن ارتضى وهم من خشيته مشفقون ، الى ان قال قلنا فعلى هذا لم يكن ابليس ايضاً ملكا قال لا بل كان من الجن اما تسمعان قول الله كان من الجن وهو الذي قال الله عز وجل والجان خلقناه من قبل من نار السموم الحديث .

اقول : والآيات والروايات في ذلك كثيرة .

باب ١١٤ ـ وجوب التكليف وامر العباد ونهيهم

محمد بن علي بن الحسين بن بابويه فى عيون الاخبار وفي العلل عن عبد الواحد ابن محمد بن عبدوس عن علي بن محمد بن قتيبة عن الفضل بن شاذان عن الرضا عليه السلام في حديث طويل فى العلل قال : فان قال فلم امر الله العباد ونهاهم قيل لأنه لا يكون بقاؤهم وصلاحهم إلا بالامر والنهي والمنع من الفساد والتغاصب فان قال فلم تعبدهم

قيل لئلا يكونوا ناسين لذكره ولا تاركين لأدبه ولا لاهين عن امره ونهيه اذ كان فيه صلاحهم وقوامهم فلو تركوا بغير تعبد لطال عليهم الامد فقست قلوبهم . وعن جعفر ابن نعيم بن شاذان عن عمه محمد بن شاذان عن الفضل بن شاذان مثله .

اقول : والآيات والروايات والادلة في ذلك كثيرة .

باب ١١٥ - وجوب بغض اعداء الله والبراءة منهم ومن أئمتهم

محمد بن علي بن الحسين بن بابويه فى عيون الاخبار بالاسانيد السابقة عن الرضا عليه السلام فى كتابه الى المأمون قال محض الاسلام شهادة ان لا إله إلا الله الى ان قال : وحب اولياء الله عز وجل واجب وكذلك بغض اعداء الله والبراءة منهم ومن ائمتهم الى ان قال والبراءة من الذين ظلموا آل محمد عليهم السلام وهموا باخراجهم وسنوا ظلمهم وغيروا سنة نبيهم والبراءة من الناكثين والقاسطين والمارقين الذين هتكوا حجاب رسول الله ونكثوا بيعة إمامهم واخرجوا المرأة وحاربوا أمير المؤمنين وقتلوا الشيعة المتقين رحمهم الله واجبة والبراءة ممن نفي الاخيار وشردهم وآوى الطريد اللعين وجعل الاموال دولة بين الاغنياء واستعمل السفهاء مثل معاوية وعمرو بن العاص يعني لأبنى رسول الله (ص) والبراءة من اشياعهم الذين حاربوا أمير المومنين وقتلوا الانصار والمهاجرين وأهل الفضل والصلاح من السابقين والبراءة من أهل الاستيشار ومن ابي موسى الاشعري وأهل ولايته الى ان قال : والبراءة من الانصاب والازلام ائمة الضلالة وقادة الجور كلهم اولهم وآخرهم والبراءة من اشباه عاقري الناقة اشقياء الاولين والاخرين ومن يتولاهم الحديث . وعن حمزة بن محمد العلوي عن (قنبر) بن علي بن شاذان عن الفضل بن شاذان عن الرضا عليه السلام مثله . اقول : والاحاديث في ذلك كثيرة .

باب ١١٦ - ان حساب جميع الخلق يوم القيامة الى الائمة

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمدبن سنان عن عمرو ابن شمر عن جابر عن ابي جعفر (ع) قال : قال يا جابر اذا كان يوم القيامة جمع الله الاولين والآخرين بفصل الخطاب ودعى رسول الله (ص) ودعى أمير المؤمنين (ع) الى ان قال ثم يصعدان ثم يدعى بنا فيدفع الينا حساب الناس فنحن والله ندخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار ثم يدعى بالنبيين فيقامون صفين عند عرش الله عز وجل حتى نفرغ من حساب الناس فاذا ادخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار ، بعث رب العزة عليا (ع) فانزلهم منازلهم من الجنة وزوجهم فعلي والله الذي يزوج أهل الجنة في الجنة وما ذاك الى احد غيره كرامة من الله عز ذكره وفضلا فضله الله به ومن به عليه وهو والله يدخل أهل النار النار وهو الذي يغلق على أهل الجنة اذا أدخلوا أبوابها لأن أبواب الجنة اليه وابواب النار اليه ، وبالاسناد عن ابن سنان عن سعدان عن سماعه قال : كنت قاعداً مع ابي الحسن الاول (ع) والناس في الطواف فی جوف الليل فقال لي يا سماعه الينا اياب هذا الخلق وعلينا حسابهم فما كان لهم من ذنب فيما بينهم وبين الله حتمنا على الله في تركه فاجابنا الى ذلك وما كان بينهم وبين الناس استوهبناه منهم فاجابونا الى ذلك وعوضهم الله عز وجل . اقول : والاحاديث في ذلك كثيرة متواترة واذا تعارض اليها النص والاعجاز ثم الدليل وما تضمنته من هبة الذنوب ليس بكلي لوجود المعارض فيختص بالبعض فلا يلزم الاغتراء بالقبيح .

باب ١١٧ - ان الناجي من كل فرقة واحدة

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن ابن محبوب عن جميل بن صالح عن ابي خالد الكابلي عن ابي جعفر عليه السلام في حديث قال :

ان اليهود تفرقوا من بعد موسى على احدى وسبعين فرقة منها فرقة في الجنة وسبعون فرقة في النار وتفرقت النصارى بعد عيسى اثنين وسبعين فرقة فرقة منها في الجنة واحدى وسبعون في النار وتفرقت هذه الأمة بعد نبيها على ثلاث وسبعين فرقة اثنان وسبعون في النار وفرقة في الجنة ومن الثلاث وسبعين فرقة ثلاثة عشرة فرقة تنتحل ولايتنا ومودتنا ، اثنتا عشرة فرقة في النار وفرقة في الجنة وستون فرقة من سائر الناس في النار.

اقول : والاحاديث في ذلك كثيرة متواترة من طرق العامة والخاصة وتقدم ما يدل على ذلك .

باب ١١٨ - انه المتمسكين باهل البيت -ع-

الموافقين لهم في الاعتقادات والعبادات والاحكام هم الفرقة الناجية

قد تواترت الروايات طريق العامة والخاصة عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال : أهل بيتي كسفينة نوح من ركبها نجا ، ومن تخلف عنها غرق . وتواتر من الطريقين ايضاً عنه عليه السلام انه قال : اني مخلف فيكم الثقلين ما ان تمسكتم بهما لن تضلوا كتاب الله وعترتي أهل بيتي . وروي من الطريقين ايضاً عنه عليه السلام شيعة علي عليه السلام هم الفائزون يوم القيامة ، وعنه عليه السلام علي مع الحق والحق معه لا يفترقان ، وعنه عليه السلام اللهم ادر الحق مع علي كيفما دار وغير ذلك من الاحاديث التي ذكرنا بعضها في كتاب النصوص والمعجزات الدالة على ان الفرقة الناجية هم الشيعة الامامية الاثنى عشرية ، ولقد الف جماعة من علمائنا في ذلك رسائل مستوفاة منها رسالة في بيان الفرقة الناجية للشيخ ابراهيم بن علي القطيفي فقد اشتملت على ما فيه كفاية في هذا الباب .

باب ١١٩ - ان كل راية ترفع قبل قيام القايم

فصاحبها ظالم

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى عن الحسين بن المختار عن ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام قال : كل راية ترفع قبل قيام القائم فصاحبها طاغوت يعبد من دون الله ، وعنه عن أحمد عن علي بن الحكم عن ابي ايوب الخزاز عن عمر بن حنظلة قال : سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول : خمس علامات قبل قيام القائم ، الصيحة ، والسفياني ، والخسف ، وقتل النفس الزكية ، واليماني . فقلت جعلت فداك ان خرج احد من أهل بيتك قبل هذه العلامات انخرج معه قال لا الحديث .

باب ١٢٠ - انه لا يعرف تفسير القرآن الا الائمه

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن أبيه عن محمد بن سنان عن زيد الشحام قال : دخل قتادة بن رفاعة على ابي جعفر عليه السلام فقال له يا قتادة انت فقيه أهل البصرة فقال هكذا يزعمون فقال له بلغني انك تفسر القرآن قال نعم الى ان قال : ويحك يا قتادة ان كنت انما فسرت القرآن برأيك فقد هلكت واهلكت وان كنت قد اخذته من الرجال فقد هلكت واهلكت الى قال ويحك يا قتادة انما يعرف القرآن من خوطب به .

اقول : والاحاديث في ذلك كثيرة ذكرنا نبذة منها في كتاب القضاء من وسائل الشيعة .

ابواب الكليات المتعلقة باصول الفقه وما يناسبها

باب ١ : ان طلب العلم فريضة على كل مسلم وانه يجب على كل مكلف ان يسأل عن كل ما يحتاج اليه من الاحكام الشرعية .

باب ٢ : عدم جواز اخذ شيء من علوم الدين عن غير النبي والائمة المعصومين عليهم السلام ولو بواسطة أو وسايط يوثق بهم ووجوب الرجوع اليهم في جميع الاحكام .

باب ٣ : وجوب تعلم علومهم عليهم السلام كفاية واستحبابه عيناً ووجوبه عيناً بقدر الحاجة .

باب ٤ : انه لا يجوز تعليم شيء من الباطل إلا مع بيان بطلانه والامن من دخول الشك والشبهة وكذا تعلمه .

باب ٥ : انه ينبغي التواضع لمن يتعلم منه ولمن يعلمه .

باب ٦ : استحباب مجالسة العلماء الصلحاء ومحادثتهم ومذاكرتهم .

باب ٧ : ان كل واقعة تحتاج اليها الامة لها حكم شرعي معين ولكل حكم دليل قطعي مخزون عند الائمة يجب على الناس طلبه منهم عند حاجتهم اليه .

باب ٨ : انه لا يجوز القول ولا العمل في شيء من الاحكام الشرعية بغير علم .

باب ٩ : وجوب العمل بالعلم بأن يفعل كل ما علم وجوبه ويترك كل ما علم تحريمه

باب ١٠ : وجوب التوقف والاحتياط في كل عالم يعلم حكمه بنص منهم (ع) وترك كل ما يحتمل التحريم من الشبهات .

باب ١١ : عدم وجوب اظهار العلم مع التقية والخوف ووجوبه مع عدمها خصوصاً عند ظهور البدع .

باب ١٢ : جواز رواية الحديث بالمعنى .

باب ١٣ : وجوب العمل باحاديثهم المروية في الكتب المعتمدة وكتابة الاحاديث

باب ١٤ : عدم جواز تقليد غير المعصوم في الاحكام الشرعية .

باب ١٥ : تحريم الابتداع وقبول البدعة وان كل بدعة حرام .

باب ١٦ : تحريم العمل في الاحكام الشرعية بالهوى والرأي .

باب ١٧ : عدم جواز العمل بشيء من انواع القياس في نفس الاحكام الشرعية حتى قياس الاولوية .

باب ١٨ : عدم جواز العمل بشيء من الاجتهادات الظنية في نفس الاحكام الشرعية .

باب ١٩ : انه لا يجوز العمل في الاحكام الشرعية بنص ظني السند أو الدلالة ولا بدليل عقلي ظني .

باب ٢٠ : وجوب الرجوع الى رواة الحديث فيما رووه عنهم عليهم السلام من الاحكام إلا فيما يقولونه برأيهم .

باب ٢١ : وجوب الجمع بين الاحاديث المختلفة .

باب ٢٢ : انه لا يجوز لأحد ان يحكم في الاحكام الشرعية الا الأمام أو من يروي حكم الامام ولو بالمعنى فيحكم به .

باب ٢٣ : عدم جواز الاختلاف في الاحكام غير تقية وان الحق من الاقوال المختلفة لا يكون اكثر من واحد في نفس الامر .

باب ٢٤ : عدم جواز العمل بغير الكتاب والسنة في الاحكام الشرعية .

باب ٢٥ : عدم جواز العمل بالاجماع الذي لم يعلم دخول المعصوم فيه .

باب ٢٦ : وجوب العمل بالنص العام والحكم به على جميع افراده إلا ماخرج بدليل

باب ٢٧ : وجوب العمل بالنص المطلق وعدم جواز تقييده بغير دليل .

باب ٢٨ : وجوب رد المتشابه من الاحاديث الى المحكم بأن يحمل العام على الخاص والمطلق على المقيد مع التعارض والتنافي خاصة .

باب ٢٩ : جواز العمل بما روته العامة عن علي (ع) في حادثة لا نص فيها من طريق الشيعة خاصة .

باب ٣٠ : عدم جواز العمل بما يوافق العامة وطريقهم ولو من احاديث الائمة عليهم السلام مع المعارض وان ما لا نص فيه اذا احتاج الانسان الى حكمه وجب ان يسأل عنه علماء العامة ويأخذ بخلاف قولهم .

باب ٣١ : انه لا يمتنع تأخير البيان والجواب من النبي والائمة عليهم السلام فيعمل بالاحتياط الى ان يعلم البيان .

باب ٣٢ : وجوب العمل برواية الثقة في الاحكام الشرعية اذا روى عن الائمة

باب ٣٣ : عدم جواز استنباط الاحكام النظرية من ظواهر القرآن إلا بعد معرفة تفسيرها وناسخها ومنسوخها ومحكمها ومتشابهها من الائمة عليهم السلام .

باب ٣٤ : عدم جواز استنباط احكام النظرية من ظواهر حديث النبي (ص) المروي من غير جهة الائمة عليهم السلام ما لم يعلم تفسيره وناسخه ومنسوخه منهم .

باب ٣٥ : استحباب هداية الناس الى احكام الدين ودفع الشكوك والشبهات عن المؤمنين .

باب ٣٦ : وجوب الحذر من متابعة علماء السوء في الاحكام الشرعية .

باب ٣٧ : وجوب العلم بالاحاديث التي علم ثبوتها عنهم (ع) بالتواتر .

باب ٣٨ : وجوب العمل بالأحاديث التي علم ثبوتها عنهم (ع) بالقرائن .

باب ٣٩ : عدم جواز الجزم بكذب الاخبار المنسوبة اليهم (ع) حيث يحتمل صدقها بل ينبغي تجويز الامرين اذا لم يعلم ثبوتها .

باب ٤٠ : وجوب العمل بالاحاديث الثابتة عنهم (ع) وان كانت تحتمل التقية مع عدم المعارض .

باب ٤١ : استحباب الاتيان بكل عمل مشروع روى له ثواب عنهم (ع)

وان لم يثبت نقل تلك الروايات .

باب ٤٢ : ان كل واجب تعذر فعله سقط وكان الانسان معذوراً في تركه .

باب ٤٣ : ان كل محرم اضطرا لانسان الى فعله فهو له حلال إلا ما استثني .

باب ٤٤ : بطلان تكليف ما لا يطاق فانه لا حرج في الدين .

باب ٤٥ : ان الشك لا ينقض اليقين ابداً وانما ينضقه اليقين .

باب ٤٦ : ان كل شيء في القرآن بلفظ أو فهو للتخيير وكل شيء فيه بلفظ فمن لم يجد فهو للترتيب .

باب ٤٧ : انه اذا اشتبهت افراد الحلال من نوع بأفراد الحرام منه فالجميع حلال حتى يعلم الحرام منه بعينه فيجب اجتنابه .

باب ٤٨ : انه ينبغي ترتيب العبادات والابتداء بما بدأ الله به .

باب ٤٩ : انه لا يحكم بوجوب فعل وجودي حتى يقوم عليه الدليل وأنه لا يجب الاحتياط فيما يحتمل الوجوب وعدمه إلا فيما استثني .

باب ٥٠ : ان كل ما في القرآن من آيات التحليل والتحريم فالمراد بها ظاهرها والمراد بباطنها ائمة العدل والجور .

باب ٥١ : ان الاحكام الشرعية ثابتة في كل زمان الى يوم القيامة إلا ما خرج بدليل

باب ٥٢ : ان الاحكام الشرعية عامة شاملة لجميع المكلفين الاولين والاخرين إلا ما خرج بدليل .

باب ٥٣ : وجوب العمل بأقوال النبي والائمة والحكم بما نصوا عليه من الاحكام

باب ٥٤ : وجوب الحكم بما دلت عليه افعالهم عليهم السلام من الاحكام إلا ان يعلم الاختصاص .

باب ٥٥ : وجوب العمل بما دل عليه تقريرهم عليهم السلام من الاحكام إلا مع ظهور المانع من الانكار .

باب ٧٢ : انه لا يجوز الاضرار بالمؤمن ولا يجب عليه تحمل الضرر إلا ما استثني

باب ٧٣ : عدم جواز التأويل بغير معارض ودليل .

باب ٧٤ : انه لا يجوز الاستدلال بحكم جزئي على جميع افراد الكلي .

باب ٧٥ : بطلان تكليف الغافل .

باب ٧٦ : انه ينبغي تعلم علوم العربية وترك الاكثار منها والافراط فيها .

باب ٧٧ : وجوب تعلم الفقه المنقول عن الائمة عليهم السلام .

باب ٧٨ : انه ينبغي تعلم الكتابة والحساب .

باب ٧٩ : حصر الواجبات وان ما سواها فليس بواجب إلا ما دل عليه دليل

باب ٨٠ : انه لا يجوز العمل بالمنامات فى الاحكام الشرعية .

باب ٨١ : ان الاخير من احاديث النبي ناسخ للسابق فيجب العمل بالاخير .

باب ٨٢ : اباحة الطيبات وتحريم الخبائث .

باب ٨٣ : ان كل مامور باجتنابه حرام .

باب ٨٤ : ان القرعة لكل امر مجهول إلا ما استثنى .

باب ٨٥ : ان كل ما ورد فى القرآن من حفظ الفرج فهو من الزنى إلا في قوله يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم الاية فانه من النظر .

باب ٨٦ : ان الباء تاتي للتبعيض كاية الوضوء والتيمم .

باب ٨٧ : ان كل ما ليس بواجب جاز تركه .



باب ١ - ابواب الكليات المتعلقة باصول الفقه وما يناسبها

ان طلب العلم فريضة على كل مسلم وانه يجب على كل مكلف ان يسأل

عن كل ما يحتاج اليه من الاحكام الشرعية

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن محمد بن الحسين عن محمد بن عبد الله العمري عن ابي عبد الله (ع) قال: طلب العلم فريضة ، وعن علي بن ابراهيم عن أبيه عن الحسن بن ابي الحسين الفارسي عن عبد الرحمن بن زيد عن أبيه عن ابي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله (ص) طلب العلم فريضة على كل مسلم الا وان الله يحب بغاة العلم ، وعنه عن محمد بن عيسى عن يونس بن عبد الرحمن عن بعض اصحابه قال: سئل ابو الحسن (ع) هل يسمع الناس ترك المسئلة عما يحتاجون اليه فقال لا .

أحمد بن محمد البرقي في المحاسن عن أبيه وموسى بن القاسم جميعاً عن يونس مثله ، وعن أبيه عن يونس عن ابي جعفر الاحول عن ابي عبد الله (ع) قال: لا يسع الناس حتى يسئلوا فيتفقهوا ، وعن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله (ع) عن آبائه قال: قال رسول الله (ص) اف لكل مسلم لا يجعل فى كل جمعة يوماً يتفقه فيه امر دينه ويسأل عن دينه . اقول: ويأتي ما يدل على ذلك والاحاديث في ذلك كثيرة متواترة ذكرنا جملة منها في كتاب وسائل الشيعة .

باب ٢ - عدم جواز أخذ شيء من علوم الدين

عن غير النبي (ص) والائمة (ع) ولو بواسطة أو وسائط يوثق

بهم ووجوب الرجوع اليهم في جميع الاحكام

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن جميل عن يونس عن ابي عبد الله عليه السلام قال: سمعته يقول يغدوا الناس على ثلاثة اصناف عالم ومتعلم

وغثاء فنحن العلماء وشيعتنا المتعلمون وسائر الناس غثاء ، وعن محمد بن يحيى عن أحمد ابن محمد بن عيسى عن محمد بن خالد عن ابي البختري عن ابي عبد الله (ع) قال : ان العلماء ورثة الانبياء وذاك ان الانبياء لم يورثوا درهما ولا ديناراً وانما ورثوا أحاديث من أحاديثهم فمن اخذ بشيء منها فقد أخذ حظاً وافراً فانظروا علمكم هذا عمن تأخذونه فان فينا أهل البيت في كل خلف عدولا ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين . اقول : وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه والاحاديث فيه متواترة ذكرنا جملة منها في الكتاب المذكور .

باب ٣ - وجوب تعلم علومهم - ع - كفاية واستحبابه

عيناً ووجوبه عيناً بقدر الحاجة

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن جميل بن صالح عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر (ع) قال : ان الذي يعلم العلم منكم له مثل اجر المتعلم وله الفضل عليه فتعلموا العلم من جملة العلم وعلموه اخوانكم كما علمكوه العلماء ورواه الصفار في بصائر الدرجات عن محمد بن الحسين عن عمرو بن عثمان وابن فضال جميعاً عن جميل مثله ، وعن الحسين بن محمد عن أحمد بن اسحاق عن سعدان بن مسلم عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله (ع) قال : الرواية لحديثنا يشد به قلوب شيعتنا أفضل من الف عابد ، وعن محمد بن الحسن وعلي بن محمد عن سهل بن زياد ، وعن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد جميعاً عن جعفر بن محمد الاشعري عن عبد الله بن ميمون القداح ، وعن علي بن ابراهيم عن أبيه عن حماد بن عيسى عن القداح عن ابي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله (ص) من سلك طريقاً يطلب فيه علماً سلك الله به طريقاً الى الجنة وان الملائكة لتضع اجنحتها لطالب العلم رضا به وانه ليستغفر لطالب العلم من في السماء ومن في الارض حتى الحوت في البحر وفضل العالم على العابد كفضل القمر على

سائر النجوم ليلة البدر الحديث ورواه الصدوق في ثواب الاعمال عن أبيه عن علي بن ابراهيم ، ورواه في الامالي عن الحسين بن ابراهيم المكتب عن علي بن ابراهيم، ورواه الصفار في بصائر الدرجات عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى مثله . وعن علي بن ابراهيم عن أحمد بن محمد البرقي عن علي بن الحكم عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول من علم خيراً فله مثل اجر من عمل به قلت فان علمه غيره يجري له قال : ان علمه الناس كلهم جرى له قلت فان مات قال وان مات ، وعنه عن أبيه عن القاسم بن محمد عن سليمان بن داود المنقري عن حفص ابن غياث قال : قال لي ابو عبد الله (ع) من تعلم العلم وعمل به وعلم لله دعى في ملكوت السماوات عظيماً فقيل تعلم لله وعمل لله وعلم لله .

محمد بن علي بن الحسين في الامالي عن أبيه عن سعد عن محمد بن عيسى عن يوسف بن عبد الرحمن عن الحسن بن زياد العطار عن سعد بن ظريف عن الاصبغ بن نباته قال : قال أمير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام تعلموا العلم فانّ تعلمه حسنة ومدارسته تسبيح والبحث عنه جهاد وتعليمه من لا يعلمه صدقة وبذله لأهله قربة لأنه معالم الحلال والحرام وسلك بطالبه سبيل الجنة الحديث ، وفي العلل عن أبيه عن سعد اليقطيني عن جماعة من اصحابه رفعوه الى أمير المؤمنين (ع) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وذكر مثله ، وعن أبيه عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن عبد الله بن ميمون القداح عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي (ع) قال : قال رسول الله فضل العلم احب الى الله من فضل العبادة وأفضل دينكم الورع . الحسن بن محمد الطوسي في الامالي عن أبيه محمد بن الحسن الطوسي عن المفيد عن محمد بن الحسين الخلال عن الحسن بن الحسين الانصاري عن زفر بن سليمان عن السري الخراساني عن أيوب السجستاني عن ابي قلابة قال : قال رسول الله (ص) من خرج من بيته يطلب علماً شيعه سبعون الف ملك يستغفرون له ، وعن أبيه عن الحسين بن عبيد الغضايري عن

هارون بن موسى التلعكبري عن محمد بن همام عن علي بن الحسين الهمداني عن محمد بن خالد البرقي عن ابي قتادة القمي عن ابي عبد الله انه قال لست احب ان ارى الشاب منكم الا غاديا في حالين أما عالما أو متعلما فان لم يفعل فرط فأن فرط ضيع فان ضيع اثم فأن اثم سكن النار والذي بعث محمداً بالحق .

محمد بن الحسن الصفار في بصائر الدرجات عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير عن بعض أصحابه عن ابي عبد الله قال : قال أمير المؤمنين (ع) قال رسول الله (ص) طلب العلم فريضة على كل مسلم ، وعن ابراهيم بن هاشم عن ابن ابي عمير عن عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي عبد الله (ع) قال : طالب العلم يستغفر له كل شيء حتى الحيتان في البحار والطير في جو السماء ، وعن الحسن بن علي عن العباس بن عامر عن فضيل بن عثمان عن ابي عبيدة عن ابي جعفر (ع) قال : ان جميع دواب الارض لتصلي على طالب العلم حتى الحيتان في البحار ، وعن أحمد بن محمد عن علي بن الحكم عن الفضيل ابن عثمان عن ابي عبد الله (ع) مثله ، وعن ابراهيم بن هاشم عن الحسين بن سيف عن أبيه عن وهب بن سعيد عن الحسين بن الصباح عن حريز بن عبد الله البجلي عن النبي صلى الله عليه وآله قال : اوحى الله الى انه من سلك مسلكا يطلب فيه العلم سهلت له طريقاً الى الجنة . وعنه عن الحسين بن سيف عن أبيه عن سليم بن عمرو عن عبد الله ابن الحسن بن علي عن أبيه علي (ع) قال : طالب العلم يشيعه سبعون الف ملك من مفرق السماء يقولون صلى الله على محمد وآل محمد ، وعن أحمد بن محمد عن ابن محبوب عن عمرو بن ابي المقدام عن جابر عن ابي جعفر (ع) قال : قال رسول الله (ص) العالم والمتعلم شريكان في الاجر للعالم اجران وللمتعلم اجر ولا خير في سوى ذلك ، وعنه عن محمد بن علي عن الحسين بن علي بن يوسف عن مقاتل بن الربيع بن محمد عن جابر عن ابي جعفر عليه السلام قال : ما من عبد يغدوا في طلب العلم ويروح الاخاض الرحمة خوضاً ، وعنه عن محمد البرقي عن سليمان الجعفري عن رجل عن ابي عبد الله عليه السلام

قال : العالم والمتعلم في الاجر سواء .

اقول : التسوية في استحقاق أصل الثواب لا في مقداره لما مرّ وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه والاحاديث فيه كثيرة متواترة .

باب ٤ - انه لا يجوز تعليم شيء من الباطل

إلا مع بيان بطلانه والأمن من دخول الشك والشبهة وعدم النهي وكذا تعلمه

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أحمد بن محمد البرقي عن علي بن الحكم عن محمد بن عبد الحميد عن العلا بن رزين عن ابي عبيدة الحذاء عن ابي جعفر عليه السلام قال : من علم باب هدى فله مثل اجر من عمل به ولا ينقص اولئك من اجورهم شيئاً ، ومن علم باب ضلال كان عليه مثل اوزار من عمل به ولا ينقص اولئك من اوزارهم شيئاً . وعن علي بن ابراهيم عن أبيه عن القاسم بن محمد عن المنقري عن سفيان بن عيينه عن ابي عبد الله (ع) قال : ان بني أمية اطلقوا للناس تعليم الايمان ولم يطلقوا تعليم الشرك لكن اذا حملوهم عليه لم يعرفوه .

اقول : ويأتي ما يدل على ذلك في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر انشاء الله .

باب ٥ - أنه ينبغي التواضع لمن يتعلم منه ولمن يعلمه

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن معاوية بن وهب قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول اطلبوا العلم وتزينوا معه بالحلم والوقار وتواضعوا لمن تعلمونه العلم وتواضعوا لمن طلبتم منه العلم ولا تكونوا علماء جبارين فيذهب باطلكم بحقكم . وعن أحمد بن عبد الله عن أحمد بن محمد البرقي عن محمد بن خالد عن محمد بن سنان رفعه قال : قال عيسى بن مريم (ع) للحواريين لي اليكم حاجة فاقضوها قالوا قضيت حاجتك يا روح الله فقام فغسل اقدامهم فقالوا كنا

نحن احق بهذا منك يا روح الله فقال ان احق الناس بالخدمة العالم أنما تواضعت هكذا لكيما تتواضعوا بعدي في الناس كتواضعي لكم ثم قال : عيسى عليه السلام بالتواضع تعمر الحكمة لا بالتكبر وكذلك في السهل ينبت الزرع لا في الجبل .

اقول : ويأتي ما يدل على ذلك عموماً .

باب ٦ - استحباب مجالسة العلماء الصلحاء

ومحادثتهم ومذاكرتهم

محمد بن يعقوب عن محمد بن إسماعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير عن منصور بن حازم عن ابي عبد الله (ع) قال : قال رسول الله (ص) مجالسة أهل الدين شرفُ الدنيا والآخرة ، ورواه الصدوق في ثواب الاعمال وفي الامالي عن ابن المتوكل عن السعدآبادي عن البرقي عن الجاموراني عن علي بن ابي حمزة عن سيف بن عميره عن منصور بن حازم ، ورواه في الخصال عن محمد بن يحي عن محمد بن أحمد عن الجاموراني مثله ، وعن عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد البرقي عن شريف بن سابق عن الفضل بن ابي قرة عن ابي عبد الله (ع) قال: قال رسول الله (ص) قال الحواريون لعيسى يا روح الله من نجالس قال : من يذكركم الله رؤيته ويزيد في علمكم منطقه ويرغبكم في الاخرة عمله ، وعن علي بن ابراهيم عن أبيه عن القاسم بن محمد الاصبهاني عن سليمان بن داود المنقري عن سفيان بن عيينه عن مسعر بن كدام قال : سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول لمجلس اجلسه الى من اثق به اوثق في نفسي من عمل سنة . وعنه عن أبيه عن ابن ابي عمير عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله (ع) قال : قال رسول الله (ص) ان الله عز وجل يقول تذاكر العلم بين عبادي مما تحيي عليه القلوب الميتة اذا هم انتهوا فيه الى أمري ، وعن محمد بن يحي عن أحمد بن محمد عن محمد بن سنان عن ابي الجارود عن ابي جعفر (ع) قال : رحم الله عبداً احيي امرنا قال : قلت وما احياؤه

قال : ان تذاكر به أهل الدين وأهل الورع ، وعن عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد ابن خالد عن أبيه عن فضالة بن ايوب عن عمر بن ابان عن منصور الصيقل قال : سمعت ابا جعفر (ع) يقول تذاكر العلم دراسة والدراسة صلاة حسنة .

محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في الامالي عن محمد بن علي ماجيلويه عن عمه محمد بن ابي القاسم عن أبيه عن محمد بن ابي عمر العدني عن ابي العباس بن حمزة عن أحمد بن سواد عن عبيد الله بن عاصم عن سلمة بن داود عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله (ص) المؤمن اذا مات وترك ورقة واحدة عليها علم تكون تلك الورقة يوم القيامة ستراً فيما بينه وبين النار واعطاه الله تبارك وتعالى بكل حرف مكتوب عليها مدينة أوسع من الدنيا سبع مرات وما من مؤمن يقعد ساعة عند العالم إلا ناداه ربه عز وجل جلست الى حبيبي وعزتي وجلالي لاسكنتك الجنة معه ولا ابالي . محمد بن محمد ابن النعمان المفيد في كتاب الاختصاص قال : قال رسول الله لا تجلسوا عند كل عالم إلا عالم يدعوكم من الخمس الى الخمس من الشك الى اليقين ،ومن الكبر الى التواضع ، ومن الريا الى الاخلاص ، ومن العداوة الى النصيحة ، ومن الرغبة الى الزهد ، قال : قال الباقر (ع) تذاكر العلم ساعة خير من قيام ليلة قال : قال موسى بن جعفر (ع) محادثة العالم على المزبلة خير من محادثة الجاهل على الزرابي .

اقول : والاحاديث في ذلك كثيرة متواترة .

باب ٧ - ان كل واقعة تحتاج اليها الامة لها حكم شرعي معين ولكل حكم دليل قطعي مخزون عند الائمة عليهم السلام يجب على الناس طلبه منهم عند حاجتهم اليه

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى بن عبيد عن يونس بن عبد الرحمن عن حماد عن ابي عبد الله (ع) قال : سمعته يقول ما من شيء إلا وفيه

كتاب أو سنة . وبالاسناد عن يونس عن سماعة بن مهران عن ابي الحسن موسى (ع) في حديث قال : قلت اصلحك الله اتى رسول الله الناس بما يكتفون به في عهده قال نعم وما يحتاجون اليه الى يوم القيامة فقلت فضاع من ذلك شيء فقال لا هو عند أهله ، وبالاسناد عن يونس عن ابان عن سليمان بن هارون قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول ما خلق الله حراماً ولا حلالا إلا وله حد كحد الدار فما كان من الطريق فهو من الطريق وما كان من الدار فهو من الدار حتى ارش الخدش فما سواه والجلدة ونصف الجلدة ، وعن الحسين بن محمد الاشعري عن معلى بن الوشا عن ابان بن عثمان عن سليمان اخي حسان العجلي عن ابي عبد الله (ع) مثله . ورواه البرقي في المحاسن عن الحسن بن علي الوشا عن ابان الاحمر عن سليمان ابي حسان العجلي ، وعن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن علي بن حديد عن مرازم عن ابي عبد الله (ع) قال : ان الله تبارك وتعالى انزل في القرآن تبيان كل شيء حتى والله ما ترك الله شيئاً يحتاج اليه العباد حتى لا يستطيع عبد ان يقول لو كان هذا انزل في القرآن إلا وقد انزل الله فيه ، وعنه عن أحمد بن محمد عن ابن فضال عن ثعلبة بن ميمون عمن حدثه عن المعلى بن خنيس قال : قال ابو عبد الله (ع) ما من أمر يختلف فيه اثنان إلا وله أصل في كتاب الله ولكن لا تبلغه عقول الرجال ، ورواه البرقي في المحاسن عن الحسن بن علي بن فضال والذي قبله عن علي بن حديد مثله ، وعنه عن بعض اصحابه عن هارون بن مسلم عن مسعدة ابن صدقه عن ابي عبد الله (ع) قال : قال أمير المؤمنين (ع) ايها الناس ان الله تبارك وتعالى ارسل اليكم الرسول وانزل اليه الكتاب بالحق الى ان قال : فاستنطقوه ولن ينطق لكم ولكن اخبركم عنه وان فيه علم ما مضى وعلم ما يأتي الى يوم القيامة وحكم ما بينكم وبيان ما اصبحتم فيه تختلفون فلو سألتموني عنه لعلمتكم ، وعنه عن محمد بن عبد الجبار عن ابن فضال عن حماد بن عثمان عن عبد الاعلى بن اعين قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول قد ولدني رسول الله (ص) وانا اعلم كتاب الله وفيه بدأ الخلق وما هو كاين

الى يوم القيامة وفيه خبر السماء ، وخبر الارض ، وخبر الجنة ، وخبر النار ، وخبر ما كان وما هو كاين اعلم ذلك كاني انظر الى كفي ان الله يقول وفيه تبيان كل شيء ، وعنه عن أحمد بن محمد عن البرقي عن النضر بن سويد عن يحي الحلبي عن ايوب بن الحر قال : سمعت ابا عبد الله يقول ان الله ختم بنبيكم النبيين فلا نبي بعده ابداً وختم بكتابكم الكتب فلا كتاب بعده ابداً وانزل فيه تبيان كل شيء وخلقكم وخلق السماوات والارض ونبأ ما قبلكم وفصل ما بينكم وخبر ما بعدكم وامر الجنة والنار وما انتم اليه صائرون ، وعن عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد بن عيسى عن علي بن النعمان عن اسماعيل بن جابر قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول كتاب الله فيه نبأ ما قبلكم وخبر ما بعدكم وفصل ما بينكم ونحن نعلمه ، وعنهم عن أحمد بن محمد بن خالد عن اسماعيل بن مهران عن سيف بن عميره عن ابي المعزا عن سماعة عن ابي الحسن موسى «ع» قال : قلت له أكل شيء في كتاب الله وسنة نبيه أو تقولون فيه فقال بل كل شيء في كتاب الله وسنة نبيه «ص» ، وعنهم عن أحمد بن محمد عن عبد الله الحجال عن أحمد بن عمر الحلبي عن ابي بصير عن ابي عبد الله «ع» في حديث قال علم رسول الله «ص» علياً عليه السلام الف باب يفتح كل باب منها الف باب الى ان قال فان عندنا الجامعة صحيفة طولها سبعون ذراعاً بذراع رسول الله (ص) واملائه من فلق فيه وخط علي (ع) بيمينه فيها كل حلال وحرام وكل شيء يحتاج اليه الناس حتى الارش في الخدش وضرب بيده الي فقال لي تأذن لي يا ابا محمد قال : قلت جعلت فداك انما انا لك فاصنع ما شئت قال: فغمزني بيده ثم قال : حتى ارش هذا كانه مغضب ، وعنهم عن أحمد بن محمد بن علي بن الحكم عن الحسين ابن ابي العلا قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول ان عندي الجفر الابيض قال : قلت فاي شيء فيه قال : زبور داود ، وتوراة موسى ، وانجيل عيسى ، وصحف ابراهيم والحلال والحرام ، ومصحف فاطمة ما ازعم ان فيه قراناً وفيه ما يحتاج الناس الينا ولا نحتاج الى احد حتى فيه الجلدة ، ونصف الجلدة ، وربع الجلدة ، وارش الخدش

الحديث ، وعنه عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن محمد بن الحسين بن صغير عمن حدثه عن ربعي بن عبد الله عن ابي عبد الله (ع) انه قال : ابى الله ان يجري الاشياء إلا باسباب فجعل لكل شيء سبباً ، وجعل لكل سبب شرحاً ، وجعل لكل شرح علماً ، وجعل لكل علم باباً ناطقا عرفه من عرفه وجهله من جهله ذاك رسول الله ونحن . ورواه الصفار في بصائر الدرجات عن أحمد بن محمد وكذا الذي قبله ، وعنهم عن أحمد بن محمد عن صالح بن سعيد عن أحمد بن ابي بشر عن بكر بن كرب الصيرفي قال : سمعت ابا عبد الله (ع) ان عندنا ما لا نحتاج معه الى الناس وان الناس ليحتاجون الينا وان عندنا كتاباً املاء رسول الله (ص) وخط علي (ع) صحيفة فيها كل حلال وحرام الحديث ، وعن علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن ابان عن ابي شيبه قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول ضل علم ابن شبرمه عندنا الجامعة املاء رسول الله (ص) وخط علي « ع » بيده ان الجامعة لم تدع لأحد كلاماً فيها الحلال والحرام الحديث ، ورواه الصفار فى بصائر الدرجات عن محمد بن عيسى عن فضالة عن ابان والذي قبله عن الحسن بن علي بن النعمان عن أبيه عن بكر بن كرب مثله . وعن محمد بن يحيي عن أحمد بن محمد عن ابن محبوب عن ابن رباب عن ابن ابي عبيدة عن ابي عبد الله « ع » في حديث انه سئل عن الجامعة فقال تلك صحيفة طولها سبعون ذراعاً في عرض الاديم مثل فخذ الفالج فيها كل ما يحتاج الناس اليه وليس من قضية إلا وهي فيها حتى ارش الخدش ، ورواه الصفار في بصائر الدرجات عن أحمد بن محمد عن محمد ابن الحسين عن ابن محبوب مثله . وعن محمد بن ابي عبد الله ومحمد بن الحسن عن سهل ابن زياد وعن محمد بن يحيي عن أحمد بن محمد جميعاً عن الحسن بن العباس بن الحريش عن ابي جعفر الثاني « ع » قال : ابى الله ان يكون له علم فيه اختلاف الى قال : اما جملة العلم فعند الله واما ما لابد للعباد منه فعند الاوصياء الى ان قال : ابى الله ان يصيب عبداً بمصيبة ليس في ارضه من حكمه قاض بالثواب في تلك المصيبة ثم قال : ابى الله ان يحدث

في خلقه شيئاً من الحدود ليس تفسيره في الارض ، وعن علي بن ابراهيم عن أبيه عن علي بن معبد عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله « ع » في حديث قال : يحتج الله على خلقه بحجة لا يكون عنده كل ما يحتاجون اليه ، ورواه الصفار في بصائر الدرجات عن ابراهيم بن هاشم ، ورواه الطوسي في الامالي عن أبيه عن المفيد عن أحمد بن محمد عن أبيه عن الصفار عن أحمد بن محمد عن علي بن معبد ، ورواه الكشي في كتاب الرجال عن العياشي عن علي بن محمد عن محمد بن أحمد عن ابي اسحاق عن علي بن معبد مثله ، وعن علي عن أبيه عن الحسن بن ابراهيم عن يونس عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله « ع » في حديث طويل قال : ان الله لا يجعل حجة في ارضه يسأل عن شيء فيقول لا ادري ، وعن ابى محمد القاسم بن العلا رفعه عن عبد العزيز بن مسلم عن الرضا « ع » في حديث طويل قال : ان الله لم يقبض نبيه حتى اكمل له الدين وانزل عليه القرآن فيه تبيان كل شيء بين فيه الحلال والحرام والحدود والاحكام وجميع ما يحتاج الناس اليه كملا فقال عز وجل ما فرطنا في الكتاب من شيء وانزل عليه في حجة الوداع وهي آخر عمره « ص » اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديناً وأمر الامامة من تمام الدين الى ان قال وما ترك شيئاً يحتاج اليه الامة إلا بينه فمن زعم ان الله لم يكمل دينه فقد رد كتاب الله ومن رد كتاب الله فهو كافر به ، ورواه الصدوق في عيون الاخبار وفي الامالي باسانيد متعددة ، وعن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين وأحمد بن محمد عن محمد بن اسماعيل عن منصور بن يونس عن ابي الجارود عن ابي جعفر (ع) في حديث ان الحسين (ع) دفع الى ابنته فاطمة كتاباً ثم دفعه الى علي ابن الحسين (ع) قال ثم صار والله ذلك الكتاب الينا يا زياد قال : قلت فما فى ذلك الكتاب قال فيه والله ما يحتاج اليه ولد آدم منذ خلق الله آدم الى ان تفنى الدنيا والله ان فيه الحدود حتى ارش الخدش ، وعن عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد عن الحسين ابن سعيد عن ابن سنان عن ابي الجارود نحوه ، وعن الحسين بن محمد الاشعري عن

معلى بن محمد عن منصور بن العباس عن علي بن اسباط عن يعقوب بن سالم عن رجل عن ابي جعفر (ع) في حديث قال : وقد قبض رسول الله (ص) وقد اكمل الله لكم الدين وبين لكم سبيل المخرج فلم يترك لجاهل حجة ، وعن محمد بن يحيي عن الحسن بن علي بن عبد الله عن عبد الله بن جبله عن سيف بن ميمون عن ابي عبد الله عليه السلام في حديث قال : الحمد لله الذي لم يدع شيئاً إلا وقد جعل له حداً ، ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن الحسن الصفار عن الحسن بن علي بن عبد الله وباسناده عن محمد بن يعقوب مثله ، وعن علي بن محمد عن صالح بن ابي حماد عن الوشا عن أحمد بن عايذ عن ابي خديجة عن ابي عبد الله (ع) في حديث قال : ما من شيء إلا وله حد ينتهي اليه ثم ذكر بعض احكام الخوان ، وعن بعض اصحابنا قال : الكليني سقط عني اسناده عن ابي عبد الله (ع) ان الله لم يترك شيئاً مما يحتاج اليه إلا علمه نبيه الحديث . وعن ابي علي الاشعري والحسين بن محمد عن أحمد بن اسحاق عن سعدان بن مسلم عن غير واحد عن أمير المؤمنين (ع) في حديث قال : أما انكم لو قدمتم من قدم الله واخرتم من اخر الله ما عال ولي الله ولا طاش سهم من فرايض الله ولا اختلف اثنان إلا علم ذلك عندنا من كتاب الله . وعن أحمد بن محمد عن علي بن الحسن الميثمي عن محمد بن الوليد عن يونس بن يعقوب عن ابي عبد الله عن علي عليهما السلام نحوه وزاد وما تنازعت الامة في شيء من امر الله إلا وعندي علمه من كتاب الله ، وعن عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن عمرو بن عثمان عن علي بن الحسن بن علي بن رباط عن ابي عبد الله عن رسول الله (ص) في حديث انه قال : لسعد بن عبادة ان الله جعل لكل شيء حداً وجعل على من تعدى حداً من حدود الله حداً ، ورواه البرقي في المحاسن عن عمرو ابن عثمان عن ابن رباط عن ابي مخلد عن ابي عبد الله (ع) مثله ، وعن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الوشا عن المثنى بن الوليد عن ابي بصير عن ابي عبد الله (ع) قال : ليس شيء إلا وله حد الحديث ، وعن محمد بن يحيي عن أحمد بن محمد بن عيسى

عن عثمان بن عيسى عن سماعة عن ابي عبد الله (ع) قال : ان لكل شيء حداً ومن تعدى ذلك الحد كان له حد ، وعن ابي علي الاشعري عن محمد بن حسان عن محمد بن علي عن جميل عن ابن دبيس الكوفى عن عمر بن قيس قال : قال ابو عبد الله (ع) يا عمر بن قيس اشعرت ان الله ارسل رسولا وانزل عليه كتاباً وانزل فى الكتاب كل ما يحتاج اليه وجعل له دليلا يدل عليه وجعل لكل شيء حداً ولمن جاوز الحد حداً قال : قلت ارسل رسولا وانزل عليه كتاباً وانزل في الكتاب كل ما يحتاج اليه ، وجعل له دليلا يدل عليه وجعل لكل شيء حداً . ولمن جاوز الحد حداً قال نعم الحديث ، وعن علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن حسين بن المنذر عن عمر بن قيس الماصر عن ابي جعفر قال : ان الله لم يدع شيئاً تحتاج اليه الامة إلا ارسله في كتاب وبينه لرسوله وجعل لكل شيء حداً وجعل له دليلا يدل عليه وجعل على من تعدى ذلك الحد حداً ورواه الصفار في بصائر الدرجات عن عبد الله بن جعفر عن محمد بن عيسى مثله الى قوله يدل عليه ، وعنه عن صالح بن السندي عن جعفر بن بشير عن صباح الحذاء عن ابي اسامة قال : كنت عند ابي عبد الله (ع) فسأله رجل من المغيرية عن شيء من السنن فقال ما من شيء يحتاج اليه احد من ولد آدم إلا وقد جرت فيه من الله ومن رسوله سنة عرفها من عرفها وانكرها من انكرها فقال له رجل فما السنة في دخول الخلاء الحديث ، وعن عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن داود بن فرقد عن ابي عبد الله (ع) فى حديث ان النبي (ص) قال : لسعد بن عبادة ان الله جعل لكل شيء حداً ، وجعل على من تعدى ذلك الحد حداً ، ورواه الشيخ فى التهذيب باسناده عن الحسين بن سعيد ، ورواه البرقي في المحاسن عن أبيه عن فضالة بن ايوب مثله ، وعن ابى علي الاشعري عن بعض اصحابه عن الخشاب رفعه قال : قال ابو عبد الله (ع) قال : رسول الله (ص) القرآن هدى من الضلالة وتبيان من العمى الى ان قال : وفيه كمال دينكم الحديث .

محمد بن الحسن الصفار فى كتاب بصائر الدرجات عن أحمد بن محمد عن الحسين ابن سعيد عن ابن ابي عمير عن محمد بن حمران عن سليمان بن خالد قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول ان عندنا لصحيفة سبعين ذراعاً املاء رسول الله (ص) وخط علي (ع) بيده ما من حلال ولا حرام إلا وفيها حتى ارش الخدش ، وعنه عن الحسين بن سعيد عن بعض رجاله عن أحمد بن عمر الحلبي عن ابي بصير عن ابي عبد الله « ع » نحوه إلا انه قال فيها كل حلال وحرام وكل شيء يحتاج الناس اليه حتى الارش في الخدش ، وعنه عن الحسين بن سعيد عن الحجال عن أحمد بن عمر الحلبي مثله ، وعنه عن الحسين ابن سعيد عن فضالة عن القاسم بن بريد بن معاوية عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام نحوه إلا انه قال لو ظهر امرنا لم يكن شيء إلا وفيه سنة نمضيها ، وعنه عن فضالة مثله ، وعنه عن علي بن الحكم والحسين بن سعيد عن القاسم بن محمد الجوهري جميعاً عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال اخرج الي ابو جعفر « ع » صحيفة فيها الحلال والحرام والفرائض فقلت ما هذه فقال هذه املاء رسول الله «ص» وخط علي عليه السلام بيده قال : قلت ما تبلى قال : ما يبليها قلت وما تندرس قال وما يدرسها هي الجامعة أو من الجامعة ، وعنه عن الحسين بن سعيد عن محمد بن ابي عمير عن محمد بن حكيم عن ابي الحسن (ع) قال : انما هلك من قبلكم بالقياس وان الله لم يقبض نبيه حتى اكمل له جميع دينه في حلاله وحرامه فجاءكم بما تحتاجون اليه فى حياته وتستغنون به وباهل بيته بعد موته وانه مخفي عند أهل بيته حتى ان فيه لأرش الكف الحديث ، وعن يعقوب بن يزيد عن الحسن بن علي الوشا عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله (ع) قال : سمعته يقول ان عندنا صحيفة طولها سبعون ذراعاً املاء رسول الله (ص) وخط علي عليه السلام بيده وان فيها لجميع ما يحتاج اليه حتى ارش الخدش ، وعنه عن ابن ابي عمير عن محمد بن حمران عن سليمان بن خالد قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول ان عندنا لصحيفة يقال لها الجامعة ما من حلال وحرام إلا وهو فيها حتى ارش الخدش ، وعن

يعقوب بن اسحاق الرازي عن ابي عمران الارمني عن عبد الله بن الحكم عن منصور بن حازم أو عبد الله بن ابي يعفور قال : قال ابو عبد الله (ع) ان عندي صحيفة طولها سبعون ذراعا فيها ما يحتاج اليه حتى ان فيها ارش الخدش ، وعن أحمد بن الحسن بن علي بن فضال عن أبيه عن ابن بكير عن محمد بن عبد الملك عن ابي عبد الله (ع) نحوه إلا أنه قال : ما خلق الله من حلال ولا حرام إلا وهو فيها ، وعن محمد بن الحسين عن جعفر بن بشير عن الفضيل عن بكر بن كرب عن ابي عبد الله (ع) نحوه إلا أنه قال : فيها كل حلال وحرام ، وعن ابراهيم بن هاشم عن يحيي بن ابي عمران عن يونس عن حماد ابن عثمان عن عمرو بن ابي نصر عن ابي عبد الله (ع) أنه قال : وذكر ان شبرمة اين هو عن الجامعة املاء رسول الله « ص » وخط علي بيده فيها الحلال والحرام حتى ارش الخدش ، وبالاسناد عن حماد قال ، سمعت ابا عبد الله « ع » يقول ما خلق الله حلالا ولا حراماً إلا وله حد كحد الدور فما كان من الطريق فهو من الطريق وما كان من الدور فهو من الدور حتى ارش الخدش ، فما سواه والجلدة ونصف الجلدة ، وعن محمد ابن الحسين عن جعفر بن بشير عن ابان عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله (ع) قال : سمعت ابا عبد الله « ع » يقول ان في البيت صحيفة سبعين ذراعا ما خلق الله من حلال ولا حرام إلا فيها حتى ارش الخدش ، وعن علي بن الحسن بن فضال عن أبيه عن ابراهيم بن محمد الاشعري عن مروان عن الفضيل بن يسار قال : قال لي ابو جعفر (ع) يا فضيل عندنا كتاب علي عليه السلام سبعون ذراعا ما على الارض من شيء يحتاج اليه إلا وهو فيه حتى ارش الخدش ثم خط بيده على ابهامه ، وعن يعقوب بن يزيد عن الوشا عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله (ع) وقد ذكر له وقيعة ولد الحسن وذكر الجفر فقال والله عندنا لجلدين ماعز وضان املاء رسول الله (ص) وخط علي عليه السلام بيده وان فيها لجميع ما يحتاج اليه الناس حتى ارش الخدش ، وعن محمد بن أحمد عن العباس بن معروف عن ابي القاسم الكوفي عن بعض اصحابه قال : ذكر الجفر ولد الحسن

فقالوا ما هذا فذكر ذلك لأبي عبد الله «ع» فقال نعم هما اهابان ماعز وضان مملوان علماً كتب فيهما كل شيء حتى ارش الخدش ، وعن أحمد بن موسى عن علي بن اسماعيل عن عبد الله بن المغيرة عن عبدالله بن سنان عن ابي عبد الله «ع» قال : سمعته يقول ويحكم وتدرون ما الجفر انما هو جلد شاة وليست بصغيرة ولا كبيرة فيها خط علي عليه السلام واملاء رسول الله « ص » من فلق فيه ما من شيء يحتاج اليه إلا وهو فيها حتى ارش الخدش ، وعنه عن الحسن بن النعمان عن يحيي بن عمرو الزيات عن ابان وعبد الله بن بكير قال لا اعلم الا قال ثعلبة أو العلا بن رزين بن عمرو عن محمد بن مسلم عن أحدهما عليهما السلام في حديث قال : ولقد خلف رسول الله «ص» جلداً ما هو جلد حمار ولا جلد ثور ولا جلد بقرة إلا اهاب شاة فيها كل ما يحتاج اليه حتى ارش الخدش والظفر ، وعن يعقوب بن يزيد ومحمد بن الحسين عن محمد بن ابي عمير عن عمير عن عمر بن اذينه عن علي بن سعيد عن ابي عبد الله «ع» انه قال : في حديث طويل واما قوله يعني عبد الله بن الحسن في الجفر فانما هو جلد مدبوغ كالجراب فيه كتب وعلم ما يحتاج الناس اليه الى يوم القيامة من حلال وحرام املاء رسول الله «ص» وخط علي بيده ، وعن أحمد بن محمد عن البرقي عن اسماعيل بن مهران عن سيف بن عميرة عن ابي المغراء عن سماعة عن ابي الحسن « ع » قال : قلت له كل شيء تقولونه في كتاب الله أو تقولون فيه قال : بل كل شيء في كتاب الله وسنته . وعن أحمد بن الحسن بن علي بن فضال عن أبيه عن ابي المغرا عن سماعة عن العبد الصالح « ع » في حديث قال : ليس شيء إلا وقد جاء في الكتاب والسنة ، وعن علي بن اسماعيل عن صفوان بن يحيي عن ابي الحسن عليه السلام قال : قلت يكون الامام يسأل عن الحلال والحرام فلا يكون عنده فيه شيء قال لا ولكن يكون عنده ولا يجيب ، وعن العباس بن معروف عن حماد بن عثمان عن ربعي عن سورة بن كليب قال : قلت لأبي عبد الله « ع » باي شيء يفتي الامام قال بالكتاب قلت فما لم يكن في الكتاب قال : في السنة قلت فما لم يكن في الكتاب والسنة قال ليس

شيء إلا في الكتاب والسنة قال : فكررت مرة أو مرتين قال : يسدد و يوفق فاما ما تظن فلا ، وعن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن المثنى عن ربعي عن خثيمة قال: قلت لأبي عبد الله « ع » يكون شيء إلا فيه كتاب أو سنة قال : لا قلت فان جاء شيء قال : لا يجيء فاعدت مراراً قال : لا يجيء ثم قال يا خثيمة يوفق ويسدد وليس حيث تذهب ، .

محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في كتاب من لا يحضره الفقيه عن محمد بن ابراهيم بن اسحاق الطالقاني عن أحمد بن محمد بن سعيد بن عقدة الكوفي عن علي بن الحسن بن علي بن فضال عن أبيه عن ابي الحسن علي بن موسى الرضا (ع) قال للامام علامات يكون اعلم الناس الى ان قال : ويكون عنده الجامعة وهي صحيفة طولها سبعون ذراعاً فيها جميع ما يحتاج اليه ولد آدم ويكون عنده الجفر الاكبر والاصغر اهاب ما عزو اهاب كبش فيهما جميع العلوم حتى ارش الخدش وحتى الجلدة ونصف الجلدة وثلث الجلدة الحديث ، وفي كتاب عيون الاخبار بهذا السند مثله وفى كتاب المجالس قال : حدثنا أحمد بن محمد بن الصايغ العدل قال : حدثنا عيسى بن محمد العلوي قال : حدثنا أحمد بن سلام الكوفى قال : حدثنا الحسين بن عبد الواحد قال : حدثنا حرب بن الحسن قال : حدثنا أحمد بن اسماعيل بن صدقه عن ابي الجارود عن ابي جعفر محمد بن علي الباقر (ع) قال لما نزلت هذه الآية وكل شيء احصيناه فى إمام مبين ، قام رجلان من مجلسهما فقالا يارسول الله هو التوراة قال : لا قالا فالانجيل قال لا قالا فالقرآن قال : لا فاقبل أميرالمؤمنين علي (ع) فقال رسول الله (ص) هذا الامام الذي احصى الله فيه علم كل شيء وفي كتاب علل الشرايع والاحكام قال : حدثنا ابي ومحمد بن الحسن عن سعد بن عبد الله عن ابراهيم بن هاشم عن محمد بن ابي عمير عن جميل بن دراج عن ابي عبد الله (ع) انه سأله عن شيء من الحلال والحرام فقال انه لم يجعل شيء إلا لشيء .

أحمد بن ابي عبد الله البرقي في كتاب المحاسن عن الوشا عن ابان الاحمر عن

الحرث بن المغيرة عن ابي عبد الله عليه السلام قال : سمعته يقول ان الارض لا تترك إلا بعالم يحتاج اليه ولا يحتاج الى الناس يعلم الحلال والحرام ، وعن علي بن اسماعيل الميثمي عن محمد بن حكيم عن ابي الحسن موسى « ع » قال اتاهم رسول الله (ص) بما اكتفوا به في عهده واستغنوا به من بعده قال : ورواه بلفظ آخر قال اتاهم بما يستغنون به فى عهده وما يكتفون به من بعده كتاب الله وسنة نبيه ، وعن عبد الرحمن بن ابي نجران عن محمد بن حمران عن ابي عبد الله (ع) في حديث قال : ان الله اختار محمداً فبعثه بالحق وانزل عليه الكتاب وليس من شيء إلا وفي كتاب الله تبيانه ، وعن أبيه عن حماد بن عيسى عن حريز بن عبد الله وربعي بن عبد الله عن فضيل بن يسار قال : قال ابو عبد الله (ع) ان للدين حداً كحدود بيتي هذا واومى الى جدار فيه ، وعن أبيه عن ابن ابي عمير عن حفص بن البختري عن ابي عبد الله عليه السلام قال : ما من شيء إلا وله حد كحدود داري هذه فما كان في الطريق فهو من الطريق وما كان فى الدار فهو من الدار ، وعن محمد بن اسماعيل بن بزيع عن ابي اسماعيل السراج عن خثيمة بن عبد الرحمن الجعفي قال : حدثني ابو الوليد البحراني عن ابي جعفر (ع) انه اتاه رجل بمكة فقال له يا محمد بن علي انت الذي تزعم انه ليس شيء إلا وله حد فقال له ابو جعفر عليه السلام نعم انا اقول انه ليس شيء مما خلق الله صغيراً ولا كبيراً إلا وله حد اذا جوز به ذلك الحد فقد تعدى حدود الله فيه قل فما حد ما يدلك هذه الحديث ، وعن أبيه عن يونس بن عبد الرحمن عن حفص بن عمر قال : سمعت اباعبد الله (ع) يقول لكان علي (ع) يعلم الحلال والحرام ويعلم القرآن ولكل شيء منهما حد ، وعن محمد بن عبد الحميد عن ابي حمزة عن ابي جعفر (ع) قال : قال رسول الله في خطبة الوداع ايها الناس اتقوا الله ما من شيء يقربكم من الجنة ويباعدكم من النار إلا وقد نهيتكم عنه وامرتكم به ، وعن صالح بن السندي عن جعفر بن بشير عن صباح الحذا عن ابى اسامة قال : كنت عند ابى عبد الله (ع) فسأله رجل من المغيريه عن شيء من السنن فقال ما من

شيء يحتاج اليه ولد آدم إلا وقد جرت فيه سنة من الله ومن رسوله عرفها من عرفها وانكرها من انكرها قال : الرجل فما السنة في دخول الخلا الحديث ، ورواه ابن بابويه في العلل عن أبيه عن سعد عن أحمد بن محمد عن صالح بن السندي ، ورواه الكليني عن علي بن ابراهيم عن صالح بن السندي مثله ، وعن أبيه عن درست بن منصور عن محمد بن حكيم قال : قال ابو الحسن « ع » اذا جاءكم ماتعلمون فقولوا واذا جاءكم ما لا تعلمون فها ان؛ ووضع يده على فيه فقلت ولم ذلك قال لأن رسول الله (ص) اتى الناس بما اكتفوا به على عهده وما يحتاجون اليه الى يوم القيامة . محمد بن عمر بن عبد العزيز الكشي في كتاب الرجال قال : حدثني محمد بن قولويه القمي قال : حدثني محمد بن عبادة بن بشير عن ثوير بن ابي فاخته عن ابي جعفر (ع) في حديث قال : الحمد لله الذي جعل لكل شيء حداً ينتهي اليه حتى ان لهذا الخوان حداً ينتهي اليه الحديث ، وعن علي بن محمد بن قتيبة قال : مما رفع عبد الله بن حمدويه وكتبت من رقعته ان أهل نيسابور قد اختلفوا في دينهم الى ان قال : ويزعمون ان الوحي لا ينقطع وان النبي(ص) لم يكن عنده كمال العلم ولا كان عند احد من بعده واذا حدث الشيء في أي زمان كان ولم يكن علم ذلك عند صاحب الزمان اوحى الله اليه واليهم فقال (ع) كذبوا لعنهم الله وافتروا اثماً عظيماً الحديث .

أحمد بن علي بن ابي طالب الطبرسي في كتاب الاحتجاج عن سليم بن قيس الهلالي عن أمير المؤمنين (ع) في حديث طويل انه قال : لطلحة ان كل آية انزلها الله على نبيه عندي باملاء رسول الله (ص) وخط يدي وتأويل كل آية انزلها على محمد (ص) وكل حلال وحرام أو حد أو حكم أو شيء تحتاج اليه الامة الى يوم القيامة مكتوب باملاء رسول الله (ص) وخط يدي فقال كل شيء من صغير وكبير أو خاص أو عام كان أو يكون الى يوم القيامة فهو عندك مكتوب قال : نعم وسوى ذلك اسر الي في مرضه الف باب يفتح كل باب الف باب ، وعن سليم عن عبد الله بن جعفر قال : قال رسول

الله (ص) في حديث في شأن الائمة عليهم السلام والنص عليهم أهل الارض كلهم في تيه غيرهم وغير شيعتهم لا يحتاجون الى أحد من الامة في شيء من امر دينهم والامة يحتاجون اليهم وهم الذين قال الله ثم اورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا . وعنه عن الحسن بن علي « ع » في حديث قال : نحن أهل البيت نقول ان الائمة منا وان العلم فينا ونحن أهله وهو عندنا مجموع بحذافيره كله وانه لا يحدث شيء الى يوم القيامة حتى ارش الخدش إلا وهو عندنا مكتوب باملاء رسول الله «ص» وخط علي (ع) بيده ، وزواه سليم بن قيس في كتابه وكذا كل ما قبله قال : الطبرسي وكان ايضاً الصادق عليه السلام يقول علمنا غابر ومزبور الى ان قال : وعندنا الجامعة فيها جميع ما يحتاج الناس اليه الى ان قال : وهو كتاب طوله سبعون ذراعاً املاء رسول الله «ص» وخط علي بن ابي طالب (ع) والله ان فيه جميع ما يحتاج الناس اليه الى يوم القيامة حتى ان فيه ارش الخدش والجلدة ونصف الجلدة .

اقول : والاحاديث في ذلك اكثر من ان تحصى وفيما ذكرناه بل في بعضه كفاية ومن هنا يظهر انه لم يبق شيء على الاباحة الاصلية ولا شيء ينبغي الاجتهاد فيه والعمل بالظن بل أما ان يثبت عندنا حكمهم عليهم السلام فنعمل بما علمناه منه أو نعمل بالاحتياط وهو ايضاً حكمهم ويفيد العلم ببراءة الذمة .

باب ٨ - أنه لا يجوز القول ولا العمل في شيء من الاحكام الشرعية بغير علم

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن علي بن رياب عن ابي عبيدة الحذا عن ابي جعفر عليه السلام قال : من افتى الناس بغير علم ولا هدى لعنته ملائكة الرحمة وملائكة العذاب ولحقه وزر من عمل بفتياه . اقول والاحاديث في ذلك كثيرة متواترة قد ذكرنا طرفاً منها في كتاب تفصيل

وسائل الشيعة وما قد تقرر من العمل بالظن في بعض المواضع كجهة القبلة والشك في عدد الركعات وغيرهما لا يرد على هذا العموم لأن الظن هناك في طريق الحكم لا في نفس الحكم والفرق بينهما بعد النصوص لا يخفى .

باب ٩ - وجوب العمل بالعلم بان يفعل كل ما علم

وجوبه ويترك كل ما علم تحريمه

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام ما حق الله على خلقه قال : ان يقولوا ما يعلمون ويكفوا عما لا يعلمون فاذا فعلوا ذلك فقد ادوا الى الله حقه .

اقول : والاحاديث في ذلك كثيرة متواترة قد ذكرنا جملة منها في الكتاب المذكور .

باب ١٠ - وجوب التوقف والاحتياط فى كل

مالم يعلم حكمه بنص منهم عليهم السلام وترك كل ما يحتمل التحريم من الشبهات

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن أحمد بن محمد بن عيسى عن علي بن النعمان عن عبد الله بن مسكان عن داود بن فرقد عن ابي سعيد الزهري عن ابي جعفر (ع) قال : الوقوف عند الشبهة خير من الاقتحام فى الهلكة وتركك حديثاً لم تروه خير من روايتك حديثاً لم تحصه ، وعنه عن أحمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن حمزة بن الطيار انه عرض على ابي عبد الله (ع) بعض خطب أبيه حتى اذا بلغ موضعاً منها قال : له كف واسكت ثم قال : ابو عبد الله « ع » لا يسعكم فيما ينزل بكم مما لا تعلمون إلا الكف عنه والتثبت والرد الى ائمة الهدى حتى يحملوكم فيه على القصد ويجلوا عنكم فيه العمى ويعرفوكم فيه الحق قال الله فاسئلوا أهل الذكر ان كنتم لا تعلمون .

اقول : والاحاديث في ذلك متواترة قد ذكرنا منها جملة في الكتاب المذكور فمنها

قولهم عليهم السلام انما الامور ثلاثة أمر بين رشده فيتبع وأمر بين غيه فيجتنب وأمر مشكل يرد علمه الى الله وقولهم عليهم السلام حلال بين وحرام بين وشبهات بين ذلك فمن ترك الشبهات نجا من المحرمات ومن اخذ بالشبهات ارتكب المحرمات وهلك من حيث لا يعلم وقولهم عليهم السلام دع ما يريبك الى ما لا يريبك وقوله « ع » من اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه .

باب ١١ - عدم وجوب اظهار العلم مع التقية

والخوف ووجوبه مع عدمها خصوصاً عند ظهور البدع

محمد بن يعقوب عن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الوشا عن ابان بن عثمان عن عبد الله بن سليمان قال : سمعت ابا جعفر « ع » يقول وعنده رجل من أهل البصرة يقال له عثمان الاعمى وهو يقول ان الحسن البصري يزعم ان الذين يكتمون العلم تؤذي ريح بطونهم أهل النار فقال ابو جعفر « ع » فهلك اذاً مؤمن آل فرعون ما زال العلم مكتوماً منذ بعث الله نوحاً فليذهب الحسن يميناً وشمالا فوالله ما يوجد العلم إلا هنا ، وعنه عن معلى بن محمد عن محمد بن جمهور العمى يرفعه قال : قال : رسول الله صلى الله عليه وآله اذا ظهرت البدع فى امتي فليظهر العالم علمه فمن لم يفعل فعليه لعنة الله.

اقول : والاحاديث ايضاً فى ذلك كثيرة ذكرنا جملة منها في الكتاب المذكور

باب ١٢ - جواز رواية الحديث بالمعنى

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن محمد بن الحسين عن بن ابى عمير عن بن اذينه عن محمد بن مسلم قال : قلت لأبى عبد الله عليه السلام اسمع الحديث منك فازيد وانقص قال : ان كنت تريد معانيه فلا باس .

اقول : والاحاديث في ذلك ايضاً كثيرة ذكرنا جملة منها فى الكتاب المذكور .

باب ١٣ - وجوب العمل باحاديثهم المروية

في الكتب المعتمدة وكتابة الحديث

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد البرقي عن بعض اصحابه عن ابي سعيد الخيبري عن المفضل بن عمر قال : قال لي ابو عبد الله عليه السلام اكتب وبث علمك في اخوانك فان مت فاورث كتبك بنيك فانه يأتي على الناس زمان حرج لا يانسون فيه إلا بكتبهم ، وعن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن بزيع عن صالح بن عقبة عن يزيد بن عبد الملك عن ابى عبد الله عليه السلام قال : تزاوروا فان فى زيارتكم احياء لقلوبكم وذكراً لأحاديثنا واحاديثنا تعطف بعضكم على بعض فان اخذتم بها رشدتم ونجوتم وان تركتموها ضللتم وهلكتم فخذوا بها وانا بنجاتكم زعيم . اقول : والاحاديث في ذلك متواترة ذكرنا جملة منها في الكتاب المذكور

باب ١٤ - عدم جواز تقليد غير المعصوم

في الاحكام الشرعية

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن عبد الله ابن يحيى عن ابن مسكان عن ابي بصير عن ابي عبد الله (ع) قال : قلت له اتخذوا احبارهم ورهبانهم ارباباً من دون الله فقال أما والله ما دعوهم الى عبادة انفسهم ولو دعوهم ما اجابوهم ولكن احلوا لهم حراماً وحرموا عليهم حلالا فعبدوهم من حيث لا يشعرون . اقول والاحاديث في ذلك متواترة ذكرنا جملة منها في الكتاب المذكور فمن ذلك قول الصادق (ع) اياك وهؤلاء الرؤساء الذين يترأسون فو الله ما خفقت النعال خلف احد إلا هلك وأهلك ، وقوله (ع) اياك ان تنصب احداً دون الحجة فتصدقه

فى كل ما قال ، وقوله (ع) من اطاع رجلا في معصيته فقد عبده ، وقول الباقر (ع) من اصغى الى ناطق فقد عبده فان كان الناطق يؤدي عن الله فقد عبد الله وان كان الناطق يؤدي عن الشيطان فقد عبد الشيطان ، وقوله (ع) كل ما لم يخرج من هذا البيت فهو باطل ، وقول الصادق (ع) اتقوا الله ولا تأتوا الرؤساء دعوهم حتى يصيروا أذناباً انا والله خير لكم منهم ، وقول علي (ع) نحن الشعار والاصحاب والخزنة والابواب ولا تؤتى البيوت إلا من ابوابها فمن اتاها من غير ابوابها سمى سارقاً ، وقوله « ع » انما الناس رجلان متتبع شرعه ومبتدع بدعه،وقول الصادق دع القياس والرأي وما قال قوم فى دين الله ليس له برهان الى غير ذلك من الاحاديث الكثيرة جداً .

باب ١٥ ـ تحريم الابتداع وقبول البدعة

وان كل بدعة حرام

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن عمر بن ابان الكلبي عن عبد الرحيم القصير عن ابي عبد الله (ع) قال : قال رسول الله (ص) كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار ، وعن الحسين بن محمد عن معلى ابن محمد عن جمهور العمى رفعه قال : قال رسول الله « ص » من اتى ذا بدعة فعظمه فانما سعى في هدم الاسلام ، وبالاسناد عنه عليه السلام قال : ابى الله لصاحب البدعة بالتوبة قيل يا رسول الله وكيف ذلك قال : لانه قد اشرب قلبه حبها ، وعن علي بن ابراهيم عن أبيه ، وعن محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان رفعه عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلام قالا كل بدعة ضلالة وكل ضلالة سبيلها الى النار .

اقول : والاحاديث فى ذلك متواترة ذكرنا جملة منها في الكتاب المذكور .

باب ١٦ - تحريم العمل في الاحكام الشرعية

بالهوى والرأي

محمد بن يعقوب عن الحسين بن محمد الاشعري عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي الوشا وعن عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد عن ابن فضال جميعاً عن عاصم بن حميد عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر « ع » قال : خطب أمير المؤمنين « ع » الناس فقال يا ايها الناس انما بدو وقوع الفتن اهواء تتبع واحكام تبتدع يخالف فيها كتاب الله يتولى فيها رجال رجالا فلو أن الباطل خلص لم يخف على ذي الحجى ولو ان الحق خلص لم يكن فيه اختلاف ولكن يؤخذ من هذا ضغث ومن هذا ضغث فيمزجان فيجيئان معاً فهنالك استحوذ الشيطان على اوليائه ونجا الذين سبقت لهم من الله الحسنى ، وعن محمد ابن ابي عبد الله رفعه عن يونس بن عبد الرحمن قال : قلت لأبي الحسن الاول « ع » بما اوحد الله فقال يا يونس لا تكونن مبتدعاً من نظر برأيه هلك ومن ترك أهل بيت نبيه ضل ومن ترك كتاب الله وقول نبيه كفر .

محمد بن الحسن الصفار في بصائر الدرجات عن يعقوب بن يزيد عن محمد بن ابي عمير عن عمر بن اذينه عن الفضيل بن يسار عن ابي جعفر (ع) انه قال : لو انا حدثنا برأينا لضللنا كما ضل من كان قبلنا ولكنا حدثنا ببينة من ربنا بينها لنبيه (ص) فبينها لنا . اقول : والاحاديث في ذلك كثيرة متواترة ذكرنا جملة منها في الكتاب المذكور ، ولا يخفى ان العمل بالاجتهاد الظني من جملة الرأي بل هو نوع منه أو عين معناه .

باب ١٧ - عدم جواز العمل بشيء من انواع القياس

في نفس الاحكام الشرعية حتى قياس الاولوية

محمد بن يعقوب عن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي الوشا عن ابان بن عثمان عن ابي شيبة الخراساني قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول ان اصحاب

المقاييس طلبوا العلم بالمقاييس فلم تزدهم المقاييس من الحق إلا بعداً وان دين الله لا يصاب بالمقاييس ، وعن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن ابي عمير عن محمد بن حكيم عن ابي الحسن موسى (ع) في حديث انه قال : له ربما ورد علينا الشيء لم يأتنا فيه عنك ولا عن ابائك شيء فنظرنا الى احسن ما يحضرنا واوفق الاشياء لما جاءنا عنكم فنأخذ به فقال هيهات هيهات فى ذلك والله هلك من هلك يا بن حكيم قال محمد بن حكيم والله ما اردت إلا ان يرخص لي فى القياس ، وعنه عن أبيه عن محمد بن عيسى بن عبيد عن يونس بن عبد الرحمن عن سماعة بن مهران عن ابي الحسن موسى (ع) فى حديث انه قال : له يرد علينا الشيء الصغير ليس عندنا فيه شيء فينظر بعضنا الى بعض وعندنا ما يشبهه فنقيس على احسنه فقال : ما لكم وللقياس انما هلك من هلك من قبلكم بالقياس ثم قال : اذا جاءكم ما تعلمون فقولوا واذا جاءكم ما لا تعلمون فها واومى بيده الى فيه ، وعن محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن يحيي عن عبدالرحمن الحجاج عن ابان بن تغلب عن ابي عبد الله عليه السلام قال : ان السنة لا تقاس ألا ترى ان المرأة تقضي صومها ولا تقضي صلاتها يا ابان ان السنة اذا قيست محق الدين .

محمد بن علي بن الحسين في العلل عن أحمد بن الحسن القطان عن عبد الرحمن ابي حاتم عن ابي زرعة عن هشام بن عمار عن محمد بن عبد الله القرشي عن ابن شبرمة قال : دخلت انا وابو حنيفة على ابي عبد الله (ع) فقال لأبي حنيفة اتق الله ولا تقس فى الدين برأيك الى ان قال : ويحك ايهما اعظم قتل النفس أو الزنا قال : قتل النفس قال فان الله قد قبل في النفس شاهدين ولم يقبل فى الزنا إلا اربعة ثم ايهما اعظم الصلاة أو الصوم قال : قال الصلاة فما بال الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة فكيف يقوم لك القياس فاتق الله ولا تقس .

اقول : والاحاديث في ذلك متواترة ذكرنا جملة منها في الكتاب المذكور .

باب ١٨ - عدم جواز العمل بشيء من الاجتهادات

الظنية في نفس الاحكام الشرعية

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن أحمد بن محمد عن الوشا عن مثنى الحناط عن ابي بصير قال : قلت لابي عبد الله (ع) ترد علينا اشياء ليس نعرفها في كتاب الله ولا سنة فننظر فيها فقال لا . اما انك ان اصبت لم توجر وان اخطأت كذبت على الله وعن علي بن ابراهيم عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقه قال : حدثني جعفر عن أبيه ان علياً (ع) قال : من نصب نفسه للقياس لم يزل دهره في التباس ، ومن دان الله بالرأي لم يزل دهره في ارتماس ، وبالاسناد عن ابي جعفر (ع) قال : من افتى الناس برأيه فقد دان الله بما لا يعلم ومن دان الله بما لا يعلم فقد ضاد الله حيث احل وحرم فيما لا يعلم . أحمد بن محمد بن خالد البرقي في المحاسن عن أبيه عمن ذكره عن ابي عبدالله في رسالة له الى اصحاب الرأي والمقاييس وذكر الرسالة وفيها نهي بليغ وتشديد الى ان قال : عليه السلام وقالوا لا شيء إلا ما ادركته عقولنا وادركته البابنا فولاهم الله ما تولوا وأهملهم وخذلهم حتى صاروا عبدة انفسهم من حيث لا يعلمون ولو كان الله رضي منهم ارتياءهم واجتهادهم في ذلك لم يبعث الله اليهم رسولا فاصلا لما بينهم ولا زاجراً عن وصفهم الحديث . اقول : والاحاديث في ذلك متواترة ذكرنا جملة منها في الكتاب المذكورة .

باب ١٩ - انه لا يجوز العمل في الاحكام الشرعية

بنص ظني السند أو الدلالة ولا بدليل عقلي ظني

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن حماد بن عيسى عن ابراهيم بن عمر اليماني عن عمر بن اذينه عن ابان بن ابي عياش عن سليم بن قيس عن أمير المؤمنين

عليه السلام فى حديث قال : ومن عمى نسى الذكر واتبع الظن وبارز خالقه الى ان قال : ومن نجا من ذلك فبفضل اليقين ، وعن عدة من اصحابنا عن أحمد بن ابي عبد الله البرقي رفعه في وصية المفضل قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول من شك أو ظن فاقام على أحدهما فقد حبط عمله ان حجة الله هي الحجة الواضحة .

الحسن بن علي بن شعبة في تحف العقول عن النبي (ص) قال : اذا تطيرت فامض واذا ظننت فلا تقض . عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقه عن جعفر بن محمد (ع) عن ابائه عليهم السلام قال : قال رسول الله (ص) اياكم والظن فان الظن اكذب الكذب .

اقول : والاحاديث في ذلك كثيرة متواترة ذكرنا طرفاً منها في الكتاب المذكور وقد تقدم جملة من الآيات الدالة على مضمون هذه الابواب .

باب ٢٠ - وجوب الرجوع الى رواة الحديث

فيما رووه من الاحكام عنهم عليهم السلام لا فيما يقولون برأيهم

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن عيسى عن صفوان بن يحيى عن داود بن الحصين عن عمر بن حنظلة قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن رجلين من اصحابنا بينهما منازعة في دين أو ميراث الى ان قال : فقال ينظر ان من كان منكم قد روى حديثنا ونظر في حلالنا وحرامنا وعرف احكامنا فليرضوه حكما فاني قد جعلته عليكم حاكما فاذا حكم بحكمنا فلم يقبل منه فانما استخف بحكم الله وعلينا رد والراد علينا كالراد على الله وهو على حد الشرك بالله الحديث .

محمد بن علي بن الحسين في كتاب اكمال الدين عن محمد بن محمد بن عصام الكليني عن محمد بن يعقوب الكليني عن اسحاق بن يعقوب في حديث انه سأل المهدي عليه السلام عن مسائل فورد التوقيع بخط مولانا صاحب الزمان « ع » أما ما سألت

عنه الى قال : وأما الحوادث الواقعة فارجعوا فيها الى رواة حديثنا فانهم حجتي عليكم وانا حجة الله ، ورواه الشيخ في كتاب الغيبة عن جماعة عن ابي غالب الزراري ومحمد ابن قولويه وغيرهم عن محمد بن يعقوب ، ورواه الطبرسي في الاحتجاج مرسلا .

اقول والاحاديث في ذلك متواترة ذكرنا جملة منها في الكتاب المذكور ، وفي بعض تلك الاحاديث خذوا بما رووا وذروا ما رأو الى غير ذلك من التصريحات .

باب ٣١ - وجوه الجمع بين الاحاديث المختلفة

محمد بن يعقوب بالسند السابق عن عمر بن حنظلة عن ابي عبد الله (ع) في الحديث السابق قال : قلت فان كان كل واحد منهما اختار رجلا من اصحابنا فرضيا ان يكون الناظرين في حقهما فاختلفا فيما حكما وكلاهما اختلفا في حديثكم فقال الحكم ما حكم به اعدلهما وافقهما واصدقهما في الحديث واورعهما ولا يلتفت الى ما يحكم به الاخر قال : فقلت فانهما عدلان مرضيان عند اصحابنا لا يفضل واحد منهما على صاحبه قال : فقال ينظر الى ما كان من روايتهما عنا في ذلك الذي حكما به المجمع عليه من اصحابك فيؤخذ به من حكمنا ويترك الشاذ الذي ليس بمشهور عند اصحابك فان المجمع عليه لا ريب فيه الى ان قال : قلت فان كان الخبران عنكم مشهورين قد رواهما الثقاة عنكم قال ينظر فما وافق حكمه حكم الكتاب والسنة وخالف العامة فيؤخذ به ويترك ماخالف حكمه حكم الكتاب والسنة ووافق العامة قلت جعلت فداك ارأيت ان كان الفقيهان عرفا حكمه من الكتاب والسنة ووجدنا احد الخبرين موافقاً للعامة والاخر مخالفاً لها باي الخبرين يؤخذ فقال ما خالف العامة ففيه الرشاد فقلت جعلت فداك فان وافقهما الخبران جميعاً قال : ينظر الى ماهم اليه اميل حكامهم وقضاتهم قلت فان وافق حكامهم الخبرين جميعاً قال اذا كان ذلك فارجه حتى تلقى امامك فان الوقوف عند الشبهات خير من الاقتحام في الهلكات .

اقول : والاحاديث في ذلك متواترة ذكرنا جملة منها في الكتاب المذكور وأكثرها تضمن الترجيح بالتقية والاخذ بما خالف العامة وروى ترجيح الاحدث وحمل على زمان ذلك الامام وعلى احاديث النبي (ص) لوجود النسخ فيها ، وروى ترجيح ما وافق الكتاب والسنة أو احدهما وترجيح المحكم ورد المتشابه اليه وروى التخيير عنه عدم الترجيح وروى التوقف والاحتياط وحمل الاول على العبادات المحضة وعلى المندوبات والمكروهات والثاني على الماليات .

باب ٢٢ - انه لا يجوز لاحد ان يحكم في الاحكام

الشرعية إلا الامام أو من يروي حكم الامام ولو بالمعنى فيحكم به

محمد بن علي بن الحسين باسناده عن سليمان بن خالد عن ابي عبد الله (ع) قال: اتقوا الحكمة فان الحكومة انما هي للامام العالم بالقضاء العادل في المسلمين لنبي أو وصي نبي ، ورواه الكليني عن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن عيسى عن ابي عبد الله المؤمن عن ابن مسكان عن سليمان بن خالد ، ورواه الشيخ باسناده عن سهل بن زياد . اقول : والاخبار في ذلك متواترة ذكرنا بعضها في الكتاب المذكور .

باب ٢٣ - عدم جواز الاختلاف في الاحكام

لغير تقية وان الحق من الاقوال المختلفة لا يكون اكثر من واحد في نفس الامر يمكن الاستدلال على ذلك بقوله تعالى : فماذا بعد الحق إلا الضلال وقوله تعالى : ولا تفرقوا وقوله تعالى: ولا تنازعوا فتفشلوا ، وقوله تعالى: ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا ، وقوله تعالى : ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله وغير ذلك من الآيات

محمد بن يعقوب عن ابي علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن ابن فضال

عن ثعلبة بن ميمون عن ابي بصير عن ابي جعفر (ع) قال : الحكم حكمان حكم الله وحكم أهل الجاهلية الحديث . وعن محمد بن ابي عبد الله ومحمد بن الحسن عن سهل بن زياد ، وعن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد جميعاً عن الحسن بن العباس بن الحريش عن ابي جعفر الثاني عليه السلام في حديث طويل قال : ان الله عز وجل ابى ان يكون له علم فيه اختلاف الى ان قال : (ع) للسائل قل لهم يعني لأهل الخلاف هل كان فيما اظهر رسول الله (ص) من علم الله اختلاف فان قالوا لا فقل لهم فمن حكم بحكم فيه اختلاف فهل خالف رسول الله (ص) فيقولون نعم فان قالوا لا فقد نقضوا أول كلامهم الى ان قال : من حكم بحكم فيه اختلاف فرأى انه مصيب فقد حكم بحكم الطاغوت .

محمد بن علي بن الحسين قال : قال عليه السلام الحكم حكمان حكم الله وحكم أهل الجاهلية فمن اخطأ حكم الله حكم بحكم أهل الجاهلية ومن حكم بدرهمين بغير ما انزل الله فقد كفر بالله ، وفي معاني الاخبار وفي العلل عن علي بن أحمد الدقاق عن محمد بن جعفر الاسدي عن صالح بن ابي حماد عن أحمد بن هلال عن ابن ابي عمير عن عبد المؤمن الانصاري قال : قلت لأبي عبد الله « ع » ان قوماً يروون عن رسول الله (ص) قال اختلاف امتي رحمة فقال صدقوا فقلت ان كان اختلافهم رحمة فاجتماعهم عذاب فقال ليس حيث تذهب وذهبوا انما اراد قول الله عز وجل فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة الآية فامرهم ان ينفروا الى رسول الله (ص) فيتعلموا ثم يرجعوا الى قومهم فيعلموهم انما اراد اختلافهم في البلدان لا اختلافاً في دين الله انما الدين واحد .

محمد بن الحسين الرضي فى نهج البلاغة عن أمير المؤمنين « ع » انه قال : في ذم اختلاف العلماء في الفتيا ترد على احدهم القضية فيحكم فيها برأيه ثم ترد تلك القضية بعينها على غيره فيحكم فيها بخلاف قوله ثم تجتمعوا القضاة بذلك عند إمامهم الذي استقضاهم فيصوب اراءهم جميعاً وإلههم واحد ونبيهم واحد وكتابهم واحد فامرهم الله بالاختلاف فاطاعوه أم نهاهم عنه فعصوه أم انزل الله ديناً ناقصاً فاستعان بهم على اتمامه أم كانوا

شركاء فلهم ان يقولوا وعليه ان يرضى أم انزل الله ديناً تاماً فقصر الرسول في تبليغه والله يقول ما فرطنا في الكتاب من شيء وفيه تبيان كل شيء وذكر ان الكتاب يصدق بعضه بعضاً وانه لا اختلاف فيه فقال سبحانه ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً الحديث .

محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في عيون الاخبار وفي العلل عن عبد الواحد ابن محمد بن عبدوس عن علي بن محمد بن قتيبة عن الفضل بن شاذان عن الرضا « ع » وباسانيد اخر عن الرضا (ع) فى حديث طويل في العلل قال : فان قيل لم لا يجوز ان يكون فى الارض إمامان في وقت واحد واكثر من ذلك قيل لعلل كثيرة منها ان الواحد لا يختلف فعله وتدبيره والاثنان لا يتفق فعلهما وتدبيرهما وذلك انا لم نجد اثنين إلا مختلفي الهمم والارادة فاذا كانا اثنين ثم اختلفت هممهما وارادتهما وتدبيرهما وكانا كلاهما مفترضي الطاعة من صاحبه فكان يكون فى ذلك اختلاف الخلق والتشاجر والفساد ثم لا يكون احدهما إلا وهو عاص للاخر فتعم المعصية أهل الارض ثم لا يكون لهم مع ذلك السبيل الى الطاعة والايمان فيكونوا انما اتوا في ذلك من قبل الصانع الذي وضع لهم باب الاختلاف والتشاجر والفساد ثم لا يكون اذا أمرهم باتباع المختلفين الحديث وفيه ادلة اخرى قريبة من هذا الدليل الدال على عدم جواز الاختلاف والامر بطاعة المختلفين .

اقول : والاحاديث في ذلك متواترة ذكرنا جملة منها في الكتاب المذكور ولا يخفى دلالتها على عدم جواز العمل بالرأي والظن والاجتهاد لاستلزامها الاختلاف قطعاً كما هو شاهد ، وأما العمل بالاخبار المتواترة والمحفوفة بالقرينة مع الاقتصار على الدلالة المفيدة للعلم والتوقف والاحتياط فيما سوى ذلك كما أمر به الائمة عليهم السلام فانه يلزم منه عدم وقوع الاختلاف إلا بسبب اختلاف الحديث الذي سببه التقية منهم « ع » وهو ماذون فيه منهم عليهم السلام ومع العمل بالمرجحات المنصوصة يبقى الاختلاف نادراً كما لا يخفى ، وقد روي عن ابي عبد الله (ع) ان رجلا قال له ليس شيء اشد عليّ

من اختلاف اصحابنا قال، ذلك من قبلي، وعن ابي الحسن (ع) انه سئل عن اختلاف اصحابنا فقال انا فعلت ذلك بكم لو اجتمعتم على أمر واحد لاخذ برقابكم، وعن ابي جعفر (ع) انه قيل له أتركت مواليك مختلفين يتبرأ بعضهم من بعض فقال ما انت وذاك انما كلف الناس ثلاثة معرفة الائمة والتسليم فيما يرد عليهم والرد اليهم فيما اختلفوا فيه، وعن ابي عبد الله (ع) انه قيل له يجيء الرجلان كلاهما ثقة بحديثين مختلفين فلا نعلم ايهما الحق فقال اذا لم تعلم فموسع عليك بايهما اخذت وفي معناها أحاديث اخر.

باب ٢٤ - عدم جواز العمل بغير الكتاب والسنة في الاحكام الشرعية

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن أبيه عن النضر بن سويد عن يحيي الحلبي عن ايوب بن الحر قال: سمعت ابا عبد الله (ع) يقول كل شيء مردود الى الكتاب والسنة الحديث، وعن محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله عليه السلام قال: من خالف كتاب الله وسنة محمد (ص) فقد كفر، وعن علي بن محمد عن أحمد بن محمد البرقي عن علي بن حسان، وعن محمد بن يحيي عن سلمة بن الخطاب عن علي بن حسان عن موسى بن بكر عن زرارة بن اعين عن ابي جعفر (ع) قال: كل من تعدى السنة رد الى السنة وقد تواتر بين الخاصة والعامة عن النبي (ص) أنه قال: اني تارك فيكم الثقلين ما ان تمسكتم بهما لن تضلوا كتاب الله وعترتي أهل بيتي وانهما لن يفترقا حتى يردا علي الحوض، وعنه عليه السلام انه قال: أهل بيتي كسفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق، وعنه عليه السلام قال: انا مدينة العلم وعلي بابها وهل تؤتي المدينة إلا من الباب.

اقول: والاحاديث في ذلك كثيرة متواترة ذكرنا جملة منها في الكتاب المذكور

باب ٢٥ - عدم جواز العمل بالاجماع الذي لم يعلم دخول قول المعصوم فيه

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن فضال عن حفص المؤذن عن ابي عبد الله (ع)، وعن محمد بن اسماعيل بن بزيع عن محمد بن سنان عن اسماعيل ابن جابر عن ابي عبد الله (ع) انه كتب بهذه الرسالة الى اصحابه وأمرهم بمدارستها والنظر فيها وتعاهدها قال: وحدثني الحسن بن محمد عن جعفر بن محمد بن مالك الكوفي عن القاسم بن الربيع الصحاف عن اسماعيل بن محمد السراج قال خرجت هذه الرسالة من ابي عبد الله «ع» الى اصحابه وذكر الرسالة الى ان قال: وقد عهد اليهم رسول الله «ص» قبل موته فقالوا نحن بعد ما قبض الله عز وجل رسوله «ص» يسعنا ان نأخذ بما اجتمع عليه رأي الناس بعد قبض الله رسوله «ص» وبعد عهده الذي عهده الينا وأمرنا به مخالفاً لله ولرسوله فما احد اجرأ على الله ولا ابين ضلالة ممن اخذ بذلك وزعم ان ذلك يسعه الى ان قال: وكما انه لم يكن لأحد من الناس مع محمد «ص» ان يأخذ بهواه ولا رأيه ولا مقاييسه خلافاً لأمر محمد «ص» كذلك لأحد بعد محمد «ص» ان يأخذ بهواه ولا رأيه ولا مقاييسه خلافاً لأمر محمد (ص) كذلك ليس لأحد بعد محمد ان يأخذ بهواه ولا رأيه ولا مقاييسه ثم قال واتبعوا اثار رسول الله وسنته فخذوا بها ولا تتبعوا أهواءكم ورأيكم فان اضل الناس عند الله من اتبع هواه ورأيه بغير هدى من الله وقال: ايتها العصابة عليكم باثار رسول الله «ص» وسنته واثار الائمة الهداة من أهل بيت رسول الله من بعدهم وسنتهم فانه من أخذ بذلك فقد اهتدى ومن ترك ذلك ورغب عنه ضل وذكر الرسالة بطولها وعن أبيه عن علي بن معبد عن عبد الله بن القاسم عن يونس بن ظبيان عن ابي عبد الله «ع» في حديث قال ان الشيعة لو اجمعوا على ترك الصلاة لهلكوا ولو أجمعوا على ترك الزكاة لهلكوا ولو أجمعوا على ترك الحج لهلكوا.

اقول: والاحاديث في ذلك متواترة ذكرنا جملة منها في الكتاب المذكور، وقد

وردت بعبارات متعددة في ضمن ما دل على مضمون الابواب السابقة ، ومن ذلك ما تواتر في الآيات والروايات من مدح القلة وذم الكثرة وغاية ما يمكن الاطلاع عليه من تحقق الاجماع هو الشهرة ، وأما استدلال الائمة عليهم السلام بالاجماع احياناً فهو مع احتماله للتقية واضح ظاهر في أنه دليل الزامي ، وفي ان ذلك الاجماع على النقل لا على الرأي والظن والاجماع هناك أما مؤيد للروايات وبمعنى تواتر النقل ولا يخفى ان أدلة حجية الاجماع غير تامة وتحققه خصوصاً في زمان الغيبة متعذر والاطلاع عليه محال ، وتخصيصه باهل عصر لا دليل عليه لدخول الاولين والاخرين من الجن والانس في الامة ، وتخصيصه باهل الحل والعقد اعجب واغرب وكل ما هو مذكور في هذا البحث في كتب الاصول فهو من العامة لا دليل عليه ولا وجه له اصلا وأما ما مرّ في حديث عمر بن حنظلة من قوله (ع) خذ بالمجمع عليه بين اصحابك فان المجمع عليه لا ريب فيه فالمراد به الحديث المجمع عليه لا الرأي المجمع عليه لأن موضوع ذلك الحديث . الحديثان المختلفان فهو موافق لما قلنا للعلم بدخول المعصوم بموافقة الحديث للاجماع فهو مؤيد مرجح للحديث على معارضة لا دليل مستقل فهو مثل مخالفة العامة وقول الثقة والشهرة المذكورة هناك وليس شيء منها دليلا مستقلا .

باب ٢٦ - وجوب العمل بالنص العام والحكم به

على جميع افراده الظاهرة الفردية إلا ما خرج بدليل

محمد بن ادريس في آخر السرائر نقلا من كتاب هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام قال انما علينا ان نلقي اليكم الاصول وعليكم التفريع وروى فيه نقلا من كتاب أحمد بن محمد بن ابي نصر عن الرضا (ع) قال : علينا القاء الاصول وعليكم التفريع . اقول : هذان الحديثان تضمنا جواز التفريع على الاصول المسموعة منهم وهي القواعد الكلية المأخوذة عنهم لا على غيرها فلا دلالة له أكثر من العمل بالنص العام ولا

خلاف فيه بين العقلاء كما مرّ في أول الكتاب .

أحمد بن محمد بن خالد البرقي في المحاسن عن أبيه عن القاسم بن محمد الجوهري عن حبيب الخثعمي ، وعن النضر بن سويد عن يحيى الحلبي عن ابن مسكان عن حبيب قال : قال لنا ابو عبد الله (ع) ما أحد أحب الي منكم ان الناس سلكوا سبلا شتى منهم من أخذ بهواه ، ومنهم من أخذ برأيه وانكم أخذتم بامرله أصل . اقول : الاصل في مثل هذا المقام يطلق على النص العام والقاعدة الكلية والحالة السابقة والحالة الراجحة كما يقال الاصل في الكلام الحمل على الحقيقة والاصل في البيع اللزوم والاصل في تصرفات المسلم الصحة والاصل في الماء الطهارة ذكره بعض المحققين ويطلق بمعنى الدليل كما يقال الاصل في هذه المسئلة الكتاب والسنة فهو أيضاً شامل للنص الخاص والعام .

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن ابن فضال عن ثعلبة بن ميمون عمن حدثه عن المعلى بن خنيس قال : قال ابو عبد الله « ع » ما من أمر يختلف فيه اثنان إلا وله أصل في كتاب الله ولكن لا تبلغه عقول الرجال ، وعن محمد بن الحسن وغيره عن سهل عن محمد بن عيسى وعن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين جميعاً عن محمد بن سنان عن اسماعيل بن جابر وعبد الكريم بن عمرو عن عبد الكريم بن ابي الديلم عن ابي عبد الله « ع » في حديث طويل ان النبي (ص) أوصى الى علي « ع » بالف كلمة والف باب يفتح كل كلمة وكل باب الف كلمة والف باب ، وعن علي بن ابراهيم عن أبيه وصالح بن السندي عن جعفر بن بشير عن يحيى بن معمر العطار عن بشير الدهان عن ابي عبد الله (ع) قال : قال رسول الله (ص) في مرضه الذي توفى فيه ادعوا لي خليلي الى ان قال فارسل الى علي (ع) فلما نظر اليه اكب عليه يحدثه فلما خرج قيل له ما حدثك خليلك فقال حدثني الف باب يفتح كل باب الف باب ، ورواه الصدوق في الخصال عن أحمد بن محمد بن يحيى العطار عن أبيه عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب عن جعفر بن بشير عن ابي يحيى معمر العطار ، وعن أبيه ومحمد بن الحسن

وأحمد بن محمد بن يحيي عن سعد عن السندي بن محمد عن صفوان بن يحيي عن محمد بن بشير عن أبيه بشير الدهان والذي قبله عن أبيه ومحمد بن الحسن وأحمد بن محمد بن يحيي جميعاً عن سعد عن أحمد بن محمد بن يحيي عن الحجال عن الحسن بن الحسين اللؤلؤي عن محمد بن سنان نحوه وعن أحمد بن ادريس عن محمد بن عبد الجبار عن محمد ابن إسماعيل عن منصور بن يونس عن ابي بكر الحضرمي عن ابي عبد الله (ع) قال: علم رسول الله (ص) علياً (ع) الف حرف كل حرف يفتح الف حرف، وعن عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد عن علي بن الحكم عن علي بن ابي حمزة وابي بصير عن ابي عبد الله (ع) قال: كان في ذوابة سيف رسول الله (ص) صحيفة صغيرة فقلت له أي شيء كان في تلك الصحيفة قال: هي الاحرف التي يفتح كل حرف الف حرف قال فما خرج منها حرفان حتى الساعة، ورواه الصدوق في الخصال عن أبيه ومحمد بن الحسن وأحمد بن محمد بن يحيي كلهم عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد والذي قبله عنهم عن سعد عن يعقوب بن يزيد عن محمد بن منصور عن ابي بكر الحضرمي مثله، وعن علي بن محمد عن سهل بن زياد عن محمد بن الوليد شباب الصيرفي عن يونس بن زيات عن ابي عبد الله (ع) في حديث رواه فلان ان النبي (ص) حدث علياً (ع) بالف باب يوم توفي رسول الله (ص) كل باب يفتح الف باب فذلك الف الف باب فقال قد كان ذاك فقلت ظهر ذلك لشيعتكم ومواليكم فقال باب أو بابان، وعن محمد بن يحيي عن أحمد بن محمد عن بعض اصحابنا عن محمد بن علي عن محمد بن ابي شعيب عن علي بن ابراهيم الحضرمي عن أبيه قال: رجعت من مكة فاتيت ابا الحسن موسى عليه السلام في المسجد وهو قاعد فيما بين القبر والمنبر فقلت له يا بن رسول الله (ص) اني اذا خرجت الى مكة ربما قال: لي الرجل طف عني اسبوعاً وصل عني ركعتين فربما شغلت عن ذلك فاذا رجعت لم ادر ما اقول له قال: اذا أتيت مكة فقضيت نسكك فطف اسبوعاً وصل ركعتين وقل اللهم ان هذا الطواف وهاتين الركعتين عن ابي وأمي

وعن زوجتي وعن ولدي وعن خاصتي وعن جميع أهل بلدي حرّهم وعبدّهم وأبيضهم وأسودهم فلا تشاء ان تقول للرجل اني قد طفت عنك وصليت عنك ركعتين الا كنت صادقاً فاذا أتيت قبر النبي (ص) فقضيت ما يجب عليك فصل ركعتين ثم قف عند رأس النبي (ص) ثم قال السلام عليك يا نبي الله من ابي وأمي وزوجتي وولدي وجميع خاصتي ومن جميع أهل بلدي حرهم وعبدهم وأبيضهم وأسودهم فلا تشاء ان تقول للرجل اني أقرأت رسول الله (ص) عنك السلام الا كنت صادقاً ، ورواه الشيخ في التهذيب باسناده عن محمد بن يعقوب مثله ، وعنه عن أحمد بن محمد بن عيسى عن العباس بن معروف عن علي بن مهزيار قال : قرأت في كتاب عبد الله بن محمد الى ابي الحسن « ع » جعلت فداك روى عن ابي عبد الله « ع » أنه قال : وضع رسول الله (ص) الزكاة على تسعة اشياء على الحنطة والشعير ، والتمر ، والزبيب ، والذهب والفضة ، والغنم والبقر والأبل ، وعفا رسول الله (ص) عما سوى ذلك فقال له القايل عند ناشيء كثير يكون باضعاف ذلك قال : ما هو فقال له الارز فقال له ابو عبد الله (ع) . اقول : لك ان رسول الله وضع الصدقة على تسعة اشياء وعفا عما سوى ذلك وتقول عندنا ارز وعندنا ذرة قد كانت الذرة على عهد رسول الله «ص» فوقع (ع) كذلك هو والزكاة على كل ما كيل بالصاع ، ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب . اقول : حمل اخره على الاستحباب والالزم فيه التناقض ومخالفة التواتر من النص العام والخاص .

محمد بن الحسن الطوسي باسناده عن علي بن الحسن بن فضال عن محمد بن عبيد الله بن علي الحلبي والعباس بن عامر جميعاً عن عبد الله بن بكير عن محمد بن الطيار قال : سألت ابا عبدالله عما تجب فيه الزكاة قال في تسعة اشياء في الذهب والفضة والحنطة والشعير والتمر والزبيب والأبل والبقر والغنم وعفا رسول الله « ص » عما سوى ذلك فقلت اصلحك الله فان عندنا حبا كثيراً فقال وما هو قلت الارز فقال نعم ما اكثره فقلت فيه الزكاة قال : فزبرني قال : ثم قال اقول لك ان رسول الله « ص » عفا عما سوى

ذلك وتقول لي ان عندنا حبا كثيراً فيه الزكاة ، وعنه عن جعفر بن محمد بن حكيم عن جميل بن دراج عن ابي عبد الله « ع » قال : سمعته يقول وضع رسول الله «ص» الزكاة على تسعة اشياء وعفا عما سوى ذلك الى ان قال : فقال له الطيار وانا حاضر ان عندنا حبا كثيراً يقال له الارز الى ان قال : فعليه شيء قال لا قد اعلمتك ان رسول الله صلى الله عليه وآله عفا عما سوى ذلك .

محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في كتاب معاني الاخبار عن أبيه عن محمد بن يحيى عن محمد بن أحمد عن موسى بن عمر عن محمد بن سنان عن ابي سعيد القماط عمن ذكره عن ابي عبد الله « ع » أنه سئل عن الزكاة فقال وضع رسول الله « ص» الزكاة على تسعة اشياء وعفا عما سوى ذلك الى ان قال : فقال السائل والذرة فغضب ثم قال : قد كان والله على عهد رسول الله «ص» الذرة والسماسم والدخن وجميع ذلك الى ان قال : فهل يكون العفو إلا عن شيء قد كان ولا والله ما اعرف شيئاً عليه الزكاة غير هذا فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر ، وفي كتاب الخصال عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن عبد الجبار جميعاً عن محمد بن خالد البرقي عن فضالة بن أيوب عن سيف بن عميره عن ابي بكر الحضرمي عن مولاه حمزة بن حمزة ابن رافع عن أم سلمة زوجة النبي في حديث أنه دعا علياً « ع » في مرضه فجلله بثوبه قال علي « ع » فحدثني بالف حديث يفتح كل حديث الف حديث ، وعن أبيه عن سعد عن محمد بن عيسى وابراهيم بن إسحاق بن ابراهيم عن عبد الله بن حماد الانصاري عن صباح المزني عن الحرث بن حضيرة عن الاصبغ بن نباته عن أمير المؤمنين « ع » قال : سمعته يقول ان رسول الله علمني الف باب من الحلال والحرام ومما كان ويكون الى يوم القيامة كل باب منها يفتح الف باب حتى علم المنايا والبلايا وفصل الخطاب ، وعن علي بن أحمد بن موسى وعن علي بن الحسن عن سعد بن كثير بن عفير قال : حدثني ابن لهيعة ورشد بن سعد عن حريز بن عبد الله عن ابي عبد الله الحلبي عن عبد الله بن

عمر قال : قال رسول الله «ص» في مرضه الذي توفى فيه ادعوا لي اخي فارسلوا الى علي عليه السلام فدخل فوليا وجوههما الى الحايط وردا عليهما ثوباً الى ان قال : فخرج علي عليه السلام فقال رجل اسر اليك نبي الله شيئاً قال : نعم اسر الي الف باب في كل باب الف باب قال : وعيته قال نعم وعقلته الحديث ، وعن محمد بن الحسن عن الصفار عن أحمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن سنان عن عبد الله بن مسكان عن موسى بن بكر قال : قلت لأبي عبد الله « ع » الرجل يغمى عليه يوماً أو يومين أو الثلاثة أو الاربعة أو اكثر من ذلك كم يقضي من صلاته قال : الا اخبرك بما يجمع لك هذه الاشياء كلها كلما غلب الله عليه من أمر فالله اعذر لعبده وزاد فيه غيره ان ابا عبد الله عليه السلام قال : هذا من الابواب التي يفتح كل باب منها الف باب . اقول : هذا صريح في ان تلك الابواب نصوص عامة وقواعد كلية يجب الحكم بها على جميع افرادها بقوله يفتح كل باب الف باب دال ايضاً على ذلك ، وعن أبيه عن أحمد بن ادريس عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب عن البزنطي عن عمر بن اذينة عن بكير بن اعين عن سالم بن ابي حفصة قال : سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول ان رسول الله علم علياً الف باب يفتح كل باب الف باب الحديث ، وعن جعفر بن محمد بن مسرور عن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن بسطام بن مرة عن اسحاق بن حسان عن الهيثم بن واقد عن علي بن الحسين العبدي عن سعد بن طريف عن الاصبغ بن نباته عن أمير المؤمنين (ع) في حديث أنه قال : على منبر المداين ايها الناس ان رسول الله (ص) اسر الي الف حديث في كل حديث الف باب ولكل باب الف مفتاح ، وعن أبيه عن سعد عن محمد بن عيسى عن محمد بن ابي حمزة الفروي عن ابان بن عثمان عن زرارة عن ابي جعفر « ع » قال : ان رسول الله (ص) علم علياً (ع) الف باب يفتح كل باب الف باب ، وعن أبيه عن سعد عن أحمد بن محمد بن عيسى وعبد الله بن عامر بن سعد عن عبد الرحمن ابن ابي نجران عن صفوان بن يحيى عن بشير الدهان عن ابي عبد الله (ع) قال : لما

مرض رسول الله (ص) مرضه الذي توفي فيه بعث الى علي (ع) فلما جاءه أكب عليه فلم يزل يحدثه فلما خرج لقياه وقالا له بما حدثك صاحبك فقال حدثني بباب يفتح الف باب كل باب منها يفتح الف باب ، وعن أبيه عن سعد عن أحمد وعبد الله ابني محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن هشام بن سالم عن ابي حمزة الثمالي عن ابي اسحاق السبيعي قال : سمعت بعض المؤمنين ممن اثق به قال : سمعت علياً (ع) يقول ان في صدري هذا لعلماً جما علمنيه رسول الله (ص) الى ان قال : ان العلم مفتاح كل باب ويفتح كل باب الف باب ، وعن محمد بن علي بن ما جيلويه عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن يحيي بن عمران الهمداني عن يونس بن عبد الرحمن عن هشام بن الحكم عن عمر ابن يزيد قال : قلت لأبي عبد الله « ع» بلغنا ان رسول الله «ص« علمّ علياً عليه السلام الف باب يفتح كل باب الف باب قال نعم ، وعن محمد بن الحسن عن الصفار عن يعقوب ابن يزيد وابراهيم بن هاشم عن محمد بن ابي عمير عن عبد الحميد عن ابي حمزة الثمالي عن ابي جعفر « ع » قال : قال علي عليه السلام علمني رسول الله « ص » الف باب يفتح كل باب الف باب ، وعن أبيه ومحمد بن الحسن وأحمد بن محمد بن يحيي جميعاً عن سعد ابن عبد الله عن أحمد بن الحسن بن علي بن فضال عن عبد الله بن بكير عن عبد الرحمن بن ابي عبد الله قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول ان رسول الله (ص) علم علياً (ع) الف باب يفتح كل باب الف باب ، وعن محمد بن الحسن عن الصفار عن محمد بن عبد الجبار عن عبد الله بن محمد الحجال عن ثعلبة بن ميمون عن عبد الله بن هلال قال: قال ابو عبد الله علم رسول الله (ص) علياً عليه السلام الف باب يفتح كل باب الف باب ، وعن أبيه ومحمد بن الحسن عن سعد عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن بعض اصحابه عن أحمد بن عمر الحلبي قال : دخلت على ابي عبد الله عليه السلام فقلت له ان الشيعة يتحدثون ان رسول الله « ص » علم علياً (ع) باباً يفتح الف باب كل باب يتفتح الف باب فقال (ع) علم والله علياً (ع) الف باب يفتح كل باب الف باب

الحديث ، وعنها عن أحمد بن محمد بن يحيى عن سعد بن عبد الله عن يعقوب بن يزيد عن محمد بن ابي عمير عن مرازم بن حكيم الازدي عن ابي عبد الله (ع) قال : علم رسول الله (ص) علياً « ع » الف باب يفتح كل باب الف باب ، وعنهم عن سعد عن محمد بن الحسين عن الحسن بن علي بن فضال عن علي بن عقبة عن الحرث بن المغيرة عن ابي عبد الله (ع) في حديث طويل ان علياً (ع) قال : لأبي بكر وعمر بعد دفن النبي(ص) وأما اكبابي عليه فانه علمني الف حرف يفتح كل حرف الف حرف فلم اكن لأطلعكما على سر رسول الله (ص) ، وعنهم عن سعد عن محمد بن الحسين عن موسى بن سعدان عن عبد الله بن القاسم عن مالك بن عطية عن ابان بن تغلب قال : قال ابو عبد الله عليه السلام سيأتي مسجدكم هذا يعني مكة ثلاثة مائة وثلاثة عشر الى ان قال : عليهم السيوف على كل سيف كلمة تفتح الف كلمة فتنادى بكل واد هذا المهدي الحديث ، وعنهم عن سعد رفعه قال : اوصى رسول الله (ص) الى علي « ع » بالف كلمة والف باب يفتح كل كلمة وكل باب الف كلمة والف باب ، وعن أبيه ومحمد بن الحسن عن عبد الله بن جعفر الحميري عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب عن جعفر بن بشير البجلي عن ذريح المحاربي عن ابي عبد الله « ع » قال : جلل رسول الله علياً ثوباً ثم علمه الف كلمة يفتح كل كلمة الف كلمة ، وعن أبيه وجماعة من مشايخه عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن عبد الله بن المغيرة عن ابي جعفر محمد بن علي الثاني عليه السلام أنه سمعه يقول علم رسول الله علياً الف كلمة تفتح كل كلمة الف كلمة ، وعن الحسين بن أحمد بن ادريس عن أبيه عن أحمد بن محمد بن عيسى وعلي بن اسماعيل بن عيسى وابراهيم بن هاشم عن جعفر ابن محمد بن عبيد عن عبد الله بن ميمون القداح عن جعفر بن محمد عن أبيه (ع) ان النبي (ص) علم علياً الف كلمة تفتح كل كلمة الف كلمة فما يدري الناس ما حدثه ، وعن ما جيلويه وابن المتوكل ، وأحمد بن محمد بن يحيى عن أبيه عن محمد بن الحسين عن النضر بن شعيب عن خالد بن مادة القلانسي عن جابر بن يزيد عن ابي جعفر عليه السلام

في حديث ان رجلا قال : لأمير المؤمنين (ع) سمعت عماراً يقول سمعت رسول الله يقول انا اقاتل على التنزيل وعلي يقاتل على التأويل فقال (ع) صدق عمار ورب الكعبة ان هذه عندي لفي الآف كلمة تتبع كل كلمة الف كلمة ، وعن أبيه ومحمد بن الحسن وأحمد بن محمد بن يحيي عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد بن عيسى وابراهيم بن هاشم عن الحسن بن علي بن فضال عن حميد بن المثنى عن ذريح قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول نحن ورثة الانبياء ثم قال : جلل رسول الله علياً ثوباً علمه الف كلمة كل كلمة تفتح الف كلمة ، وعن أبيه ومحمد بن الحسن عن الصفار عن يعقوب بن يزيد وابراهيم بن هاشم عن ابن ابي عمير عن منصور بن حازم عن ابي حمزة الثمالي عن علي ابن الحسين « ع » قال : علم رسول الله « ص » علياً « ع » الف كلمة تفتح كل كلمة الف باب ، وعن محمد بن الحسن عن الصفار عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن الحسين بن سعيد عن الحسين بن علوان عن سعد بن طريف عن الاصبغ بن نباته قال : سمعت علياً (ع) يقول حدثني رسول الله «ص» بالف حديث لكل حديث الف باب وعنهما عن أحمد بن محمد بن يحيي كلهم عن سعد عن محمد بن الحسين عن جعفر بن بشير والحسن بن علي بن فضال عن مثنى الحناط عن منصور بن حازم عن بكر بن حبيب عن ابي جعفر (ع) فى حديث ان رسول الله « ص » حدث علياً بالف حديث لكل حديث الف باب ، وعن جماعة من مشايخه عن أحمد بن زكريا العطار عن بكر بن عبد الله بن حبيب عن تميم بن بهلول عن معاوية عن سليمان بن مهران عن جعفر بن محمد عن آبائه عليهم السلام عن علي (ع) قال : لما حضر رسول الله (ص) الوفاة دعاني فلما دخلت عليه قال لي يا علي أنت وصي وخليفتي الى ان قال : ثم ادناني فاسر الي الف باب من العلم كل باب يفتح الف باب ، وروى المفيد فى كتاب الاختصاص احاديث كثيرة جداً فى هذا المعنى منها اربعة عشر حديثاً في مكان واحد وكذا اكثر علمائنا في اكثر كتب الحديث . أقول : والاحاديث في ذلك كثيرة واستدلال الائمة عليهم السلام بالنص

العام أكثر من ان تحصى حتى انهم عليهم السلام اطلقوا النسخ على تخصيص بعض افراد العام وذلك مبالغة في عموم الحكم للافراد وقد وقع ذلك الاستعمال في عدة احاديث مروية في الكتب الاربعة وغيرها في كتاب النكاح وغيره كما ذكرناه في مقدمات هذا الكتاب .

باب ٢٧ - وجوب العمل بالنص المطلق

وعدم جواز تقييده بغير دليل

محمد بن علي بن الحسين قال : قال الصادق عليه السلام كل شيء مطلق حتى يرد فيه نهي . أقول : هذا شامل للخطاب المطلق والعام ولا معارض له فيهما ولا ينافي ما مر من وجوب التوقف والاحتياط لما ذكرناه في كتاب وسائل الشيعة في ذلك الباب

محمد بن يعقوب عن ابي علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار ، وعن محمد بن إسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعاً عن صفوان بن يحيى عن منصور بن حازم في حديث ان رجلا سأل ابن مسعود عن رجل تزوج امرأة فماتت قبل ان يدخل بها ايتزوج بامها فقال لا باس بذلك ثم اتى علياً عليه السلام فسأله فقال له علي (ع) من ابن اخذتها قال من قول الله وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن فان لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم فقال علي عليه السلام ان هذه مستثناة وهذه مرسلة وأمهات نسائكم . أقول : الاستثناء هنا بمعنى التقييد والارسال بمعنى الاطلاق وهو ظاهر ودلالته على عدم جواز تقييد المطلق بغير دليل أيضاً ظاهرة على انه لا حاجة الى دليل هنا بل هو من البديهيات .

باب ٢٨ ـ وجوب رد المتشابه من الاحاديث

الى المحكم بان يحمل العام على الخاص والمطلق على المقيد مع التعارض والتنافي خاصة

محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في كتاب عيون الاخبار عن أبيه عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن حيون مولى الرضا عن الرضا قال : من رد متشابه القرآن الى محكمه فقد هدى الى صراط مستقيم ثم قال عليه السلام ان في اخبارنا محكما كمحكم القرآن ومتشابهاً كمتشابه القرآن فردوا متشابهها الى الى محكمها ولا تتبعوا متشابهها دون محكمها فتضلوا . أقول : لم يأمر عليه السلام برد متشابه القرآن الى محكمه صريحاً كما أمر به في الاحاديث لما يأتي من ان ذلك مخصوص بالائمة (ع) ، وفي معاني الاخبار عن أبيه ومحمد بن الحسن عن سعد والحميري وأحمد بن ادريس ومحمد بن يحيي كلهم عن أحمد بن محمد بن خالد عن علي بن حسان عمن ذكره عن داود بن فرقد قال : سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول انتم افقه الناس اذا عرفتم معاني كلامنا ان الكلمة لتنصرف على وجوه فلو شاء انسان لصرف كلامه كيف شاء ولا يكذب . أقول : بهذا يرتفع التناقض عن اكثر الاخبار المختلفة ظاهر الاختلاف الموضوع أو الحالات أو العموم أو الخصوص أو الاطلاق أو التقييد ونحو ذلك وفي كتاب الاعتقادات قال : أعتقادنا في الحديث المفسر أنه يحمل على المجمل كما قال : الصادق عليه السلام .

أقول : والاحاديث في ذلك كثيرة .

باب ٢٩ ـ جواز العمل بما رواه العامة عن علي ـ ع ـ

في حادثة لا نص فيها من طريق الشيعة خاصة

محمد بن الحسن الطوسي في كتاب العدة عن الصادق عليه السلام قال : اذا نزلت بكم حادثة لا تعلمون حكمها فيما ورد منا فانظروا الى ما رووه عن علي عليه السلام فاعملوا به .

باب ٣٠ - عدم جواز العمل بما يوافق العامة

وطريقتهم ولو من أحاديث الائمة «ع» مع المعارض وان ما لانص فيه اذا احتاج الانسان الى حكمه وجب ان يسأل عنه علماء العامة ويأخذ بخلاف قولهم

محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في كتاب عيون الاخبار عن علي بن أحمد البرقي ومحمد بن موسى البرقي ومحمد بن علي ما جيلويه ومحمد بن علي بن هاشم وعلي بن عيسى المجاور كلهم عن علي بن محمد ما جيلويه عن أحمد بن محمد بن خالد عن أحمد بن محمد السياري عن علي بن اسباط قال: قلت للرضا (ع) يحدث الامر لا اجد بدا من معرفته وليس في البلد الذي انا فيه احد أستفتيه من مواليك قال: فقال ايت فقيه البلد فاستفتيه في أمرك فاذا افتاك بشيء فخذ بخلافه فان الحق فيه، ورواه الشيخ في التهذيب باسناده عن أحمد بن محمد البرقي مثله، وباسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى عن محمد بن أحمد السياري نحوه، وفي كتاب العلل عن علي بن أحمد عن أحمد بن ابي عبد الله عن علي ابن اسباط نحوه، وعن أبيه عن أحمد بن ادريس عن ابي اسحاق الارجاني رفعه قال: قال ابو عبد الله (ع) اتدري لم امرتم بالأخذ بخلاف ما تقول العامة فقلت لا ادري فقال ان علياً لم يكن يدين الله بدين الا خالف عليه الامة الى غيره إرادة لأبطال امره وكانوا يسألون أمير المؤمنين (ع) عن الشيء الذي لا يعلمونه فاذا أفتاهم جعلوا له ضد امره من عندهم ليلبسوا على الناس، ومن كتاب صفات الشيعة عن أبيه عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن علي بن معبد عن الحسين بن خالد عن الرضا (ع) قال: شيعتنا المسلمون لأمرنا الآخذون بقولنا المخالفون لأعدائنا فمن لم يكن كذلك فليس منا، وعن محمد ابن علي ما جيلويه عن عمه محمد بن ابي القاسم عن محمد بن سنان عن المفضل بن عمر قال: قال الصادق كذب من زعم أنه من شيعتنا وهو متمسك بعروة غيرنا.

اقول: والاحاديث في ذلك متواترة ذكرنا جملة منها في كتاب وسائل الشيعة

فمن ذالك قول الصادق (ع) في الحديثين المختلفين اعرضوهما على اخبار العامة فما وافق اخبارهم فذروه وما خالف اخبارهم فخذوه ، وقوله : عليه السلام اذا ورد عليكم حديثان مختلفان فخذوا بما خالف القوم ، وقوله عليه السلام ما خالف العامة ففيه الرشاد ، وقوله عليه السلام خذ بما فيه خلاف العامة ، وقوله : (ع) ما انتم والله على شيء مما هم فيه ولا هم على شيء مما انتم فيه فخالفوهم فما هم من الحنيفية على شيء ، وقوله : عليه السلام والله ما جعل الله لأحد خيرة في اتباع غيرنا وان من وافقنا خالف عدونا ، ومن وافق عدونا في قول أو عمل فليس منا ولا نحن منه ، وقول : العبد الصالح (ع) في الحديثين المختلفين خذ بما خالف القوم وما وافق القوم فاجتنبه ، وقول : الرضا (ع) اذا ورد عليكم خبران مختلفان فانظروا الى ما يخالف منهما العامة فخذوه وانظروا الى ما يوافق اخبارهم فدعوه ، وقول الصادق عليه السلام والله ما بقي في ايديهم شيء من الحق إلا استقبال الكعبة فقط ، اقول : يظهر من الاحاديث المتواترة الترجيح بمخالفة العامة بل هو أقوى المرجحات المنصوصة ، والاحاديث في الترجيح به قد تجاوزت حد التواتر فالعجب من بعض المتأخرين حيث ظن ان الدليل هنا خبر واحد وهو خبر عمر بن حنظلة واعلم أنه يظهر من هذه الاحاديث المتواترة بطلان اكثر القواعد الاصولية المذكورة في كتب العامة وبعض المتأخرين من الخاصة لعدم الدليل عليها من احاديث الائمة (ع) وكونها من مخترعات العامة والله اعلم .

باب ٣١ - انه لا يمتنع تاخير البيان والجواب من النبي والائمة عليهم السلام فيعمل بالاحتياط الى ان يعلم البيان

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد عن الوشا عن ابي الحسن الرضا (ع) قال : سمعته يقول قال علي بن الحسين « ع » على الائمة من الفرض ماليس على شيعتهم وعلى شيعتنا ما ليس علينا أمرهم الله ان يسألونا قال : فاسئلوا أهل الذكر

ان كنتم لا تعلمون فامرهم ان يسألونا وليس علينا الجواب ان شئنا اجبنا وان شئنا امسكنا ، ورواه الصفار فى بصاير الدرجات عن أحمد بن محمد مثله ، وعن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الوشا قال : سألت الرضا عن قوله عز وجل فاسئلوا أهل الذكر ان كنتم لا تعلمون قال : نحن أهل الذكر ونحن المسؤلون قلت فانتم المسؤلون ونحن السائلون قال نعم قلت حق علينا ان نسألكم قال نعم قلت حق عليكم ان تجيبونا قال : لا ذاك الينا ان شئنا فعلنا وان شئنا لم نفعل اما تسمع قول الله عز وجل هذا عطاؤنا فامنن أو امسك بغير حساب ، وعن محمد بن يحيي عن أحمد بن محمد عن محمد بن ابي عمير أو غيره عن محمد بن الفضيل عن ابي حمزة عن ابي جعفر (ع) قال : قلت له جعلت فداك ان الشيعة يسألونك عن تفسير هذه الآية عم يتساءلون عن النبأ العظيم فقال ذلك الي ان شئت اخبرتهم بها وان شئت لم اخبرهم ثم قال : ولكني اخبرك بتفسيرها الحديث : وعن عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن زيد ابي الحسن عن الحكم بن ابي نعيم قال : اتيت ابا جعفر (ع) وهو بالمدينة فقلت له عليّ نذر بين الركن والمقام ان انا لقيتك ان لا أخرج من المدينة حتى أعلم انك قائم آل محمد أم لا فلم يجبني بشيء فاقمت ثلاثين يوماً ثم استقبلني في طريق فقال يا حكم وانك لها هنا بعد فقلت له اني اخبرتك بما جعلت لله علي فلم تأمرني ولم تنهني عن شيء ولم تجبني بشيء الحديث ، وعن محمد بن يحيي عن محمد بن الحسين عن محمد بن اسماعيل عن منصور بن يونس عن ابي بكر الحضرمي عن ابي جعفر (ع) فى حديث أنه سئل عن قول الله عز وجل فاسئلوا أهل الذكر ان كنتم لا تعلمون من هم قال : نحن قلت علينا ان نسألكم قال نعم قلت عليكم ان تجيبونا قال ذلك الينا ، ورواه الصفار في بصاير الدرجات عن محمد بن الحسين مثله ، إلا أنه قال أمركم الله ان تسألونا ولنا ان شئنا اجبناكم وان شئنا لم نجبكم ، وعنه عن ابي داود عن سليمان بن سعد عن ثعلبة بن منصور عن زرارة عن ابي جعفر (ع) في قوله تعالى فاسئلوا أهل الذكر ان كنتم لا تعلمون من المعنيون بذلك

قال : نحن قال قلت فانتم المسؤلون قال نعم قلت ونحن السائلون قال نعم قلت فعلينا ان نسألكم قال نعم قلت وعليكم ان تجيبونا قال لا ذاك الينا ان شئنا فعلنا وان شئنا لم نفعل ثم قال هذا عطاؤنا فامنن أو امسك بغير حساب ، وعن عبد الله جعفر عن محمد بن عيسى عن الحسن بن علي الوشا عن ابي الحسن (ع) قال : على الائمة من الفرض ما ليس على شيعتنا وعلى شيعتنا ما أمرهم الله ما ليس علينا ان عليهم ان يسألونا وليس علينا ان نجيبهم ، وعن علي بن اسماعيل عن صفوان بن يحيي عن ابي الحسن (ع) قال : قلت الأمام يسأل عن الحلال والحرام فلا يكون عنده فيه شيء قال لا ولكن يكون عنده ولا يجيب ، وعن أحمد بن محمد عن محمد بن سليمان النوفلي عن محمد بن عبد الرحمن الاسدي والحسن بن صالح جميعاً قال : اتى رجلا من الواقفة فاخذ بلجام بغلته فقال اني اريد ان اسألك فقال اذاً لا أجيبك فقال ولم لا تجيبني قال لأن ذلك الي ان شئت اجبتك وان شئت لم اجبك ، وعنه عن ابي عبد الله النوفلي عن القاسم بن جابر قال : سألت ابا جعفر (ع) عن مسئلة فقال اذا لقيت موسى فسئله عنها قال : فقلت أو لا تعلمها قال بلى قلت فاخبرني بها قال : لم يؤذن لي في ذلك ، وعن أحمد بن محمد عن ابن ابي نصر قال : كتبت الى الرضا (ع) كتاباً فى بعض ما كتبته قال : الله عز وجل فاسئلوا أهل الذكر ان كنتم لا تعلمون الى ان قال : فقد كتبت علينا المسئلة ولم يكتب عليكم الجواب قال : قال الله تعالى فان لم يستجيبوا لك فاعلم انما يتبعون اهوائهم ومن اضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله . علي بن ابراهيم في تفسيره عن محمد بن جعفر يعني الاسدي عن عبد الله بن محمد عن سليمان بن سفيان عن ثعلبة عن زرارة عن ابي جعفر (ع) في قوله تعالى فاسئلوا أهل الذكر ان كنتم لا تعلمون من عنى بذلك قال نحن قلت فانتم المسؤلون قال نعم قلت ونحن السائلون قال نعم قلت فعلينا ان نسألكم قال نعم قلت وعليكم ان تجيبونا قال لا ذاك الينا ان شئنا فعلنا وان شئنا امسكنا ثم قال : هذا عطاؤنا فامنن أو امسك بغير حساب ، ورواه الصفار فى بصائر الدرجات عن محمد بن الحسين عن ابي

داود عن سليمان بن سعد عن ثعلبة .

أقول : والاحاديث في ذلك متواترة والاحاديث في وجوب التوقف والاحتياط فيما لم يعلم حكمه منهم (ع) ايضاً متواترة وقد تواتر أيضاً ان النبي والائمة عليهم السلام كانوا يسألون عن بعض الاحكام الشرعية فلايجيبون ثم يجيبون بعد مدة وقد لا يجيبون اصلا واحتمال وجود مانع هناك من تقية ونحوها يندفع بان النبي (ص) قد كان يفعل ذلك وهم لا يجوزون عليه التقية ومع ذلك يثبت مطلبنا وتبطل تلك القاعدة لاحتمال التقية والمفسدة في كل صورة .

باب ٣٢ - وجوب العمل برواة الثقة في الاحكام

الشرعية اذا روي عن الائمة عليهم السلام

محمد بن يعقوب عن محمد بن عبد الله ومحمد بن يحيي جميعاً عن عبد الله بن جعفر الحميري عن أحمد بن اسحاق عن ابي الحسن (ع) قال : سألته وقلت من اعامل وعمن اخذ وقول من اقبل فقال العمري ثقتي فما ادى اليك عني فعني يؤدي ، وما قال : لك عني فعني يقول فاسمع له واطع فانه الثقة المأمون وبالاسناد عن أحمد بن اسحاق انه سأل ابا محمد (ع) عن مثل ذلك فقال العمري وأبنه ثقتان فما أديا اليك عني فعني يؤديان وما قالا لك فعني يقولان فاسمع لهما واطعهما فانهما الثقتان المأمونان الحديث . وقد تقدم في حديث عمر بن حنظلة عن ابي عبد الله (ع) الامر بالرجوع الى من روى حديثهم عليهم السلام ونظر في حلالهم وحرامهم وعرف احكامهم وبالترجيح لقول الاعدل والاصدق وان من رد عليهم حكمهم (ع) فهو راد على الله وهو على حد الشرك بالله ، وعن محمد بن يحيي عن أحمد بن محمد عن الحسين بن علي بن النعمان عن حماد بن عثمان عن عمر بن يزيد قال: قلت لابي عبد الله (ع) الرجل يشهدني على الشهادة فاعرف خطي وخاتمي ولا اذكر من الباقي قليلا ولا كثيراً قال : فقال اذا كان صاحبك ثقة ومعه رجل

ثقة فاشهد له ، ورواه الصدوق باسناده عن عمر بن يزيد ، ورواه الشيخ باسناده عن أحمد ابن محمد مثله ، وعن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن ابي عمير عن حفص بن البختري عن ابي عبد الله (ع) في الرجل يشتري الامة من رجل فيقول اني لم اطأها فقال ان وثق به فلا بأس بان يأتيها الحديث ، ورواه الشيخ باسناده عن علي بن اسماعيل عن ابن ابي عمير مثله ، وعن محمد بن يحيي عن أحمد بن محمد عن ابن محبوب عن عبد الله بن سنان قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن الرجل يشتري الجارية ولم تحض قال : يعتزلها شهراً ان كانت قد مست قال افرأيت ان ابتاعها وهي طاهر وزعم صاحبها انه لم يطأها منذ طهرت قال : ان كان عندك امينا فمسها ، أقول في معناه عدة احاديث وكذا في الاعتماد على اذان الثقة وفي عزل الوكيل بخبر الثقة وغير ذلك ، وعن عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد عن الحسن بن علي بن يقطين قال : سألت ابا الحسن (ع) عمن يلي صدقة العشر على من لاباس به قال : ان كان ثقة فمره يضعها في مواضعها وان لم يكن ثقة فخذها منه وضعها في مواضعها .

محمد بن الحسن الصفار في بصائر الدرجات عن عبد الله بن محمد عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب عن محمد بن عبد الله عن يونس عن عمر بن يزيد قال : قلت لأبي عبد الله (ع) أرأيت من لم يقربانكم في ليلة القدر كما ذكرت فلم يجحده فقال اما اذا قامت عليه الحجة ممن يثق به في علمنا فلم يثق به فهو كافر وأما من لم يسمع فهو في عذر حتى يسمع ثم قال : ابو عبد الله (ع) يؤمن بالله ويؤمن للمؤمنين ، احمد بن ابي عبد الله البرقي في المحاسن عن أبيه عن النضر بن سويد عن يحيي بن عمران الحلبي عن ابن مسكان عن ابي بصير يعني المرادي قال : قلت لأبي عبد الله (ع) أرأيت الراد على هذا الأمر كالراد عليكم فقال يا ابا محمد من رد عليك هذا الامر فهو كالراد على رسول الله «ص» وعلى الله عز وجل ، ورواه الكليني عن محمد بن يحيي عن أحمد بن محمد عن محمد بن خالد والحسين بن سعيد جميعاً عن النضر بن سويد مثله .

محمد بن الحسن الطوسي في التهذيب باسناده عن الحسين بن سعيد عن الحسن عن زرعة عن سماعة قال : سألته عن رجل تزوج أمة أو تمتع بها فحدثه ثقة أو غير ثقة فقال ان هذه أمراتي وليست لي بينة فقال ان كان ثقة فلا يقربها وان كان غير ثقة فلا يقبل منه . محمد بن عمر بن عبدالعزيز الكشي في كتاب الرجال عن علي بن محمد بن قتيبة عن أحمد بن ابراهيم المراغي قال : ورد توقيع يعني من المهدي (ع) على القاسم بن العلا وذكر توقيعاً شريفاً يقول فيه فانه لا عذر لأحد من موالينا في التشكيك فيما يرويه عنا ثقاتنا قد عرفوا بانا نفاوضهم سرنا ونحملهم اياه اليهم الحديث ، وعن حمدويه بن نصير عن يعقوب بن يزيد عن محمد بن ابي عمير عن جميل بن دراج قال : سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول بشر المخبتين بالجنة . بريد بن معاوية العجلي وابو بصير ليث بن البختري المرادي ومحمد بن مسلم وزرارة اربعة نجباء امناء الله على حلاله وحرامه لو لا هؤلاء انقطعت اثار النبوة واندرست ، وعن جعفر بن محمد بن معروف عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب عن جعفر بن بشر عن ابان بن تغلب عن ابي بصير ان ابا عبد الله « ع » قال له في حديث لو لا زرارة ونظراؤه لظننت ان احاديث ابي عليه السلام ستذهب ، وعن حمدويه بن نصير عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب عن الحسن بن محبوب عن العلا بن رزين عن يونس بن عمار ان ابا عبد الله « ع » قال : له في حديث أما ما رواه زرارة عن ابي جعفر (ع) فلا يجوز لك ان ترده ، وعنه عن يعقوب بن يزيد ومحمد بن الحسين عن ابن ابي عمير عن ابراهيم بن عبد الحميد وغيره قالوا قال : ابو عبد الله (ع) رحم الله زرارة لو لا زرارة ونظراؤه لاندرست احاديث ابي (ع) وعن محمد بن قولويه والحسين بن الحسن عن سعد بن عبد الله في حديث انه ذم رجلا وقال : ان اقواماً كان ابي ايتمنهم على حلال الله وحرامه وكانوا عيبة علمه وكذلك هم عندي اليوم الى ان قال : قلت من هم فقال بريد وابو بصير وزراة ومحمد بن مسلم ، وعنه عن سعد عن محمد بن عيسى عن أحمد بن الوليد عن علي بن المسيب الهمداني قال :

قلت للرضا (ع) شقتي بعيدة ولست اصل اليك في كل وقت فعمن اخذ معالم ديني قال : من زكريا بن آدم القمي المأمون على الدين والدنيا ، وعن صالح بن السندي عن أمية بن علي عن مسلم بن ابي حيه عن ابي عبد الله (ع) في حديث انه قال له أيت ابان ابن تغلب فانه قد سمع مني حديثاً كثيراً فما رواه لك فاروه عني ، وعن محمد بن نصير عن محمد بن عيسى عن عبد العزيز بن المهتدي والحسن بن علي بن يقطين عن الرضا عليه السلام قال : قلت لا اكاد اصل اسألك عما احتاج اليه من معالم ديني افيونس بن عبد الرحمن ثقة اخذ عنه ما احتاج اليه من معالم ديني قال نعم ، وعن محمد بن قولويه عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد بن عيسى ومحمد بن عبد الله المسمعي عن علي بن اسباط عن محمد بن عبد الله بن زرارة عن أبيه قال : بعث زرارة عبيداً أبنه يسأل عن خبر ابي الحسن (ع) فجاء الموت قبل رجوع عبيد اليه فاخذ المصحف فاعلاه فوق رأسه وقال ان الامام بعد جعفر بن محمد اسمه بين الدفتين في جملة القرآن منصوص عليه من الذين اوجب الله طاعتهم على عبده انا مؤمن به قال : فاخبر بذلك ابو الحسن (ع) فقال كان زرارة مهاجراً الى الله ورسوله . أقول : فيه وفي امثاله دلالة على افادة خبر الثقة العلم وإلا فكيف يجوز الاعتماد عليه في الامامة وتعيين الامام وقد قرر ابو الحسن (ع) فعل زرارة وستصوبه واثنى عليه والوجدان شاهد بعدم احتمال النقيض عند خبر بعض الثقاة وكذلك كان الائمة عليهم السلام ينصون على الامام عند ثقة أو ثقتين ثم يحكمون بوجوب القبول على كل من بلغه ذلك ومن تأمل اخبار النصوص تيقن ذلك . وعن حمدويه بن نصير عن محمد بن عيسى عن محمد بن ابي عمير عن جميل بن دراج وغيره قال : وجه زرارة عبيداً أبنه الى المدينة يستخبر له خبر ابي الحسن « ع » وعبد الله بن ابي عبد الله فمات قبل ان يرجع اليه قال : محمد بن ابي عمير حدثني محمد بن حكيم قال : قلت لأبي الحسن « ع » وذكرت له زرارة وتوجيهه ابنه عبيداً الى المدينة فقال اني لأرجو أن يكون زرارة ممن قال ومن يخرج من بيته مهاجراً الى الله ورسوله ثم يدركه

الموت فقد وقع اجره على الله ، وعن محمد بن عيسى عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد بن عيسى عن عبد الله بن محمد الحجال عن العلا بن رزين عن عبد الله بن ابي يعفور قال : قلت لأبي عبد الله « ع » انه ليس القاك كل ساعة الى ان قال : فقال وما يمنعك من محمد بن مسلم الثقة فانه قد سمع من ابي وكان عنده وجيهاً .

محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في كتاب اكمال الدين عن محمد بن محمد بن عصام عن محمد بن يعقوب عن اسحاق بن يعقوب في حديث أنه ورد عليه بخط صاحب الزمان (ع) وأما الحوادث الواقعة فارجعوا فيها الى رواة حديثنا فانهم حجتي عليكم وانا حجة الله وأما محمد بن عثمان العمري فرضي الله عنه وعن أبيه من قبل فانه ثقتي وكتابه كتابي ، ورواه الشيخ الطبرسي كما مرّ وفي كتاب من لا يحضره الفقيه قال : قال النبي صلى الله عليه وآله المؤمن وحده حجة والمؤمن وحده جماعة .وباسناده عن ابان بن عثمان ان ابا عبد الله « ع » قال : له ان ابان بن تغلب قد روى عنى حديثاً كثيراً فما رواه لك عني فاروه عني ، وباسناده عن عيسى بن ابي منصور قال : كنت عند ابي عبد الله عليه السلام في اليوم الذي يشك فيه من شهر رمضان فقال يا غلام انظر اصام السلطان أم لا فذهب ثم عاد فقال لا فدعا بالغدا فتغدينا معه .

محمد بن الحسن في كتاب الغيبة عن ابي الحسين بن تمام الكوفي خادم الشيخ الحسين بن روح عن الحسين بن روح عن ابي محمد الحسن بن علي « ع » انه سئل عن كتب بني فضال فقال خذوا بما رووا وذروا ما راوا .

أقول : والاحاديث في ذلك متواترة ذكرنا طرفاً منها في كتاب وسايل الشيعة وقد تواتر أيضاً الامر من الائمة « ع » بالرجوع الى جماعة مخصوصين من الثقاة في الروايات وفي الاحكام الشرعية وبعضهم لم يكن من الاثنى عشرية وفي بعض تلك الروايات دلالة على جواز ذلك مع التمكن من سؤال الامام وأنه يجوز مع ذلك العمل برواية ثقة واحدة وفي هذه الاحاديث دلالة على ان خبر الثقة من افراد الخبر المحفوف

بالقرينة وأنه مقيد للعلم لتواتر الاحاديث بعدم جواز العمل بالظن وخصوصاً فى الامامة وسيما مع التمكن من العلم وتواترها بجوز العمل برواية الثقة وباحاديث الكتب المعتمدة فلو لم يكن القسمان من افراد العلم لزم التناقض ومعلوم ان معنى الثقة الذي يؤمن منه الكذب عادة والوجدان شاهد بحصول العلم وعدم احتمال النقيض في اكثر افراده على ان القرائن سوى ذلك فى كل حديث من أحاديث الكتب المعتمدة كثيرة جداً ، والاحاديث المتواترة أيضاً اكثر من ان تحصى كما يشهد به التتبع مع معرفة القرائن وكما صرح به المفيد والشيخ والمرتضى وغيرهم وقد حققنا المقام في آخر الكتاب المذكور ، وفي الفوائد الطوسية وذكرنا جملة من القرائن والادلة .

باب ٣٣ - عدم جواز استنباط شيء من الاحكام

النظرية من ظواهر القرآن إلا بعد معرفة تفسيرها وناسخها ومنسوخها ومحكمها ومتشابهها من الائمة عليهم السلام

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن أيوب بن الحر عن عمران بن علي عن ابي بصير عن ابي عبد الله « ع » قال : نحن الراسخون فى العلم ونحن نعلم تأويله ، وعن علي بن محمد عن عبد الله بن علي عن ابراهيم بن إسحاق عن عبد الله بن حماد عن بريد بن معاوية عن أحدهما عليهم السلام في قول الله عز وجل وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون فى العلم فرسول الله أفضل الراسخين في العلم الى ان قال وأوصياؤه من بعده يعلمونه الحديث ، وعن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن أبيه عن محمد بن سنان عن زيد الشحام عن ابي جعفر « ع » في حديث أنه قال : لقتادة ويحك يا قتادة ان كنت فسرت القرآن من تلقاء نفسك فقد هلكت وأهلكت وان كنت قد فسرت من الرجال فقد هلكت وأهلكت ويحك يا قتادة انما يعرف القرآن من خوطب به .

أقول : والاحاديث في ذلك متواترة ذكرنا جملة منها في الكتاب المذكور فمنها قول علي « ع » أتقوا الله ولا تفتوا الناس بما لا تعلمون قالوا فما نصنع بما خبرنا به فى المصحف قال : يسأل عن ذلك علماء آل محمد عليهم السلام ، وقوله « ع » هذا كتاب الله الصامت وانا كتاب الله الناطق ، وقول النبي (ص) ان الله انزل القرآن وهو الذي من خالفه ضل ومن ابتغى علمه عند غير أهله هلك ، وقوله (ع) أنه ليس شيء ابعد من قلوب الرجال من تفسير القرآن وانما اراد الله بتعميته في ذلك ان ينتهوا الى بابه وصراطه ، وينتهوا الى طاعة القوام بكتابه ، والناطقين عن أمره ، وان يستنبطوا ما احتاجوا اليه من ذلك عنهم عليهم السلام لا عن انفسهم ثم قال : ولو ردوه الى الرسول والى اولي الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم فاما عن غيرهم فليس يعلم ذلك ابداً ولا يوجد . علي بن الحسين المرتضى في رسالة المحكم والمتشابه نقلا من تفسير النعماني محمد ابن ابراهيم بن حفص عن أحمد بن محمد بن سعيد بن عقدة عن أحمد بن يوسف الجعفي عن إسماعيل بن مهران عن الحسن بن علي بن ابي حمزة عن أبيه عن إسماعيل بن جابر عن ابي عبد الله (ع) في حديث طويل وذلك انهم يعني المخالفين للائمة « ع » ضربوا القرآن بعضه ببعض واحتجوا بالمنسوخ وهم يظنون أنه الناسخ واحتجوا بالمتشابه وهم يظنون أنه المحكم واحتجوا بالخاص وهم يقدرون أنه العام الى ان قال ولم يعرفوا موارده ومصادره اذ لم يأخذوه عن أهله فضلوا وأضلوا ثم قال : نقلا عن أمير المؤمنين (ع) أنه قال : ان القرآن ناسخ ومنسوخ ومحكم ومتشابه وخاص وعام ثم ذكر (ع) انواعاً كثيرة تزيد على المائة منها ان قال ورخص وعزائم وحلال وحرام وفرائض وأحكام ومنقطع ومعطوف ، ومنه ما لفظه خاص ومعناه عام : ومنه ما لفظه عام محتمل للعموم ، ومنه ما لفظه واحد ومعناه جمع ، ومنه ما لفظه جمع ومعناه واحد ، ومنه ما لفظه ماض ومعناه مستقبل ، ومنه ما تأويله فى تنزيله ، ومنه ما تأويله مع تنزيله ، ومنه ما تأويله قبل تنزيله ، ومنه ما تأويله بعد تنزيله ، ومنه آيات نصفها منسوخ ونصفها متروك على

حاله الى ان قال : فكانت الشيعة اذا فرغت من تكاليفها تسأله عن قسم قسم فيخبرها ثم قال : (ع) بعد كلام طويل واني لما اردت قتل الخوارج قلت يا معشر الخوارج انشدكم الله هل تعلمون ان في القرآن ناسخاً ومنسوخاً ومحكماً ومتشابهاً وخاصاً وعاماً ، قالوا اللهم نعم قلت اللهم أشهد عليهم ثم قلت انشدكم الله هل تعلمون ناسخ القرآن ومنسوخه ومحكمه ومتشابهه وخاصه وعامه قالوا اللهم لا قلت انشدكم الله هل تعلمون اني اعلم ناسخ القرآن ومنسوخه ومحكمه ومتشابهه وخاصه وعامه قالوا اللهم نعم قلت من اضل منكم اذا افررتم بذلك .

باب ٣٤ - عدم جواز استنباط الاحكام النظرية

من ظواهر حديث النبي صلى الله عليه وآله المروي عن غير

الائمة مالم يعلم تفسيره وناسخه ومنسوخه منهم

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن حماد بن عيسى عن ابراهيم بن عمر اليماني عن ابان بن ابي عياش عن سليم بن قيس الهلالي عن أمير المؤمنين (ع) في حديث طويل أنه سأله عما في ايدي الناس من تفسير القرآن وأحاديث النبي (ص) وقال : ان في ايدي الناس حقاً وباطلا وناسخاً ومنسوخاً وعاماً وخاصاً ومحكماً ومتشابهاً وحفظاً ووهما وقد كذب على رسول الله (ص) على عهده ثم كذب عليه من بعده ثم ذكر كلاماً حاصله أنه لا يعلم تأويل القرآن وتفسيره وتفسير أحاديث النبي صلى الله عليه وآله وناسخها ومنسوخها إلا أمير المؤمنين عليه السلام .

أقول : وتقدم ما يدل على ذلك والاحاديث فيه كثيرة ذكرنا جملة منها في الكتاب المذكور منها قول النبي (ص) انا مدينة العلم وعلي بابها ولا تؤتى المدينة إلا من قبل الباب .

باب ٣٥ - استحباب هداية الناس الى احكام الدين

ودفع الشكوك والشبهات عن المؤمنين

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن أحمد بن محمد البرقي عن علي ابن الحكم عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله (ع) يقول من علم خيراً فله مثل أجر من عمل به قلت فان علمه غيره يجري ذلك له قال : ان علمه الناس كلهم جرى له قلت وان مات قال وان مات وقد تقدم حديث ابي عبيده عن ابي جعفر قال : من علم باب هدى فله مثل اجر من عمل به ولا ينقص أولئك من اجورهم شيئاً الحديث .

الحسن بن علي العسكري (ع) في تفسيره عن آبائه عن النبي (ص) قال : أشد من يتم اليتيم يتيم انقطع عن امام لا يقدر على الوصول اليه ولا يدري كيف حكمه فيما يبتلي به من شرائع دينه فمن كان من شيعتنا عالماً بعلومنا فهدى الجاهل بشريعتنا المنقطع عن مشاهدتنا يتيم في حجره الا فمن هداه وأرشده وعلمه شريعتنا كان معنا في الرفيق الأعلى قال : وقال علي (ع) من كان من شيعتنا عالماً بشريعتنا فاخرج ضعفاء شيعتنا من ظلمة جهلهم الى نور العلم الذي حبوناه به جاء يوم القيامة على رأسه تاج من نور يضيء لأهل تلك العرصات وحلة لا يقوم لأقل سلك منها الدنيا بحذافيرها ثم ينادي مناد هذا عالم من بعض تلامذة آل محمد الا فمن أخرجه في الدنيا من حيرة جهله فليتشبث بنوره ليخرجه من حيرة ظلمة هذه العرصات الى نزه الجنان فيخرج كل من كان علمه في الدنيا خيراً أو فتح عن قلبه من الجهل قفلا أو أوضح له عن شبهة قال : وحضرت أمرأة عند الصديقة فاطمة عليها السلام فقالت ان لي والدة ضعيفة وقد التبس عليها في أمر صلوتها شيء وقد بعثتني اليك اسألك فسألت فاجابتها عن ذلك ثم ثنت فاجابت ثم ثلثت الى ان عشرت فاجابت ثم خجلت من الكثرة وقالت لا اشق عليك يا بنت رسول الله قالت فاطمة هاتي سلي عما بدا لك أرأيت من الذي يصعد يوماً الى سطح

يحمل ثقيل وكراه مائة الف دينار ايثقل عليه فقالت لا فقالت اكريت انا لكل مسئلة باكثر ما بين الثرى الى العرش لؤلؤاً فاحرى ان لا يثقل علي سمعت ابي صلوات الله عليه يقول ان علماء شيعتنا يحشرون فيخلع عليهم من خلع الكرامات على قدر كثرة علومهم وجدهم في ارشاد عباد الله حتى يخلع على الواحد منهم الف الف خلعة من نور ثم ينادي منادي ربنا عز وجل ايها الكافلون لايتام آل محمد الناعشون لهم عند انقطاعهم عن آبائهم الذين هم ائمتهم هؤلاء تلامذتكم والايتام الذين كفلتموهم ونعشتموهم فاخلعوا عليهم خلع العلوم في الدنيا فيخلعون على كل واحد من أولئك الايتام على قدر ما اخذ عنهم من العلوم حتى ان فيهم يعني في الايتام لمن يخلع عليه مائة الف حلة وكذلك يخلع هؤلاء الايتام على من تعلم منهم الحديث قال : وقال الحسن بن علي (ع) فضل كافل يتيم آل محمد عن المنقطع مواليه الناشب في الجهل يخرجه من جهله ويوضح له ما أشتبه عليه ويطعمه ويسقيه كفضل الشمس على السهى قال : وقال الحسين بن علي (ع) من كفل لنا يتيما قطعته عنا محنتنا باستتارنا فواساه من علومنا التي سقطت اليه حتى ارشده وهداه قال : الله عز وجل ايها العبد الكريم المواسي اني أولى منك بهذا الكرم أجعلوا له يا ملائكتي في الجنان بعدد كل حرف علمه الف الف قصر وضموا اليها ما يليق بها من سائر النعم قال : وقال علي بن الحسين (ع) اوحى الله عز وجل الى موسى عليه السلام حببني الى خلقي وحبب خلقي الي قال : يا رب كيف افعل قال ذكرهم الآئي ونعمائي ليحبوني فلان ترد آبقا عن بابي أو ضالا عن فنائي أفضل لك من عبادة مائة سنة صيام نهارها وقيام ليلها الى ان قال : «ع» فابشروا يا معاشر شيعتنا بالثواب الاعظم والجزاء الاوفر قال : وقال محمد بن علي (ع) العالم كمن معه شمعة تضيء للناس فكل من ابصر بشمعته دعا له بخير كذلك العالم معه شمعة يزيل بها ظلمة الجهل والحيرة فكل من اضاءت له فخرج بها من حيرة أو نجا بها من جهل فهو من عتقائه من النار الحديث . قال : وقال جعفر بن محمد عليه السلام علماء شيعتنا مرابطون في الثغر الذي يلي أبليس وعفاريته يمنعونهم عن الخروج

على ضعفاء شيعتنا وعن ان يتسلط عليهم ابليس وشيعته النواصب الا فمن انتصب لذلك من شيعتنا كان أفضل ممن جاهد الروم والترك والخزر الف الف مرة لأنه يدفع عن أديان محبينا وذاك يدفع عن ابدانهم قال : وقال موسى بن جعفر (ع) فقيه واحد ينقذ يتيماً من ايتامنا المنقطعين عن مشاهدتنا والتعلم من علومنا أشد على ابليس من الف عابد لأن العابد همه ذات نفسه فقط وهذا همه مع ذات نفسه ذات عباد الله وأمائه لينقذهم من يد أبليس ومردته ، ولذلك هو عند الله أفضل من الف عابد والف الف عابد قال : وقال علي بن موسى (ع) يقال للعابد يوم القيامة نعم الرجل كنت همتك ذات نفسك وكفيت الناس مؤنتك فادخل الجنة على ان الفقيه من أفاض على الناس خيره وأنقذهم من اعدائهم ووفر عليهم نعم جنان الله وحصل لهم رضوان الله تعالى ويقال للفقيه ايها الكافل لايتام آل محمد الهادي لضعفاء محبيه ومواليه قف حتى تشفع في كل من أخذ عنك أو تعلم منك فيدخل الجنة معه فئام وفئام حتى قال : عشراً وهم الذين أخذوا عنه علومه وأخذوا عمن أخذ عنه الى يوم القيامة فانظروا كم فرق ما بين المنزلتين قال : وقال محمد بن علي (ع) ان من تكفل بايتام آل محمد المنقطعين عن إمامهم المتحيرين فى جهلهم الاسراء فى أيدي شياطينهم في ايدي النواصب من أعدائنا فاستنقذهم منهم واخرجهم من حيرتهم وقهر الشياطين برد وساوسهم وقهر الناصبين بحجج ربهم ودليل ائمتهم ليفضلون عند الله على العبيد بافضل المواقع باكثر من فضل السماء على الارض والعرش على الكرسي والحجب على السماء وفضلهم على هذا العابد كفضل القمر ليلة البدر على اخفى كوكب في السماء قال : وقال علي بن محمد (ع) لو لا من يبقى بعد غيبة قائمنا من العلماء الداعين اليه والدالين عليه والذابين عن دينه بحجج الله والمنقذين لضعفاء عباد الله من شراك أبليس ومردته ومن فخاخ النواصب الذين يمسكون قلوب الضعفاء الشيعة كما يمسك السفينة سكانها لما بقي أحداً إلا ارتد عن دين الله أولئك هم الافضلون عند الله عز وجل ، وقال : الحسن بن علي (ع) يأتي علماء شيعتنا القوامون

بضعفاء محبينا وأهل ولايتنا يوم القيامة والانوار تسطع من تيجانهم الى ان قال : فلا يبقى هناك يتيم قد كفلوه ومن ظلمة الجهل علموه ومن حيرة التيه أخرجوه الا تعلق بشعبة من أنوارهم فرفعتهم في العلو حتى تحاذي بهم فوق الجنان ثم ينزلون هم على منازلهم المعدة الحديث . قال وقال جعفر بن محمد (ع) من كان همه في كسر النواصب عن المساكين من شيعتنا الموالين لنا أهل البيت يكسرهم عنهم ويكشف عن مخازيهم وتبين عوارتهم ويفخم أمر محمد وآله عليهم السلام جعل الله همه أملاك الجنان فى بناء قصوره ودوره الحديث . قال : وقال موسى بن جعفر من أعان محبآ لنا على عدولنا فقواه وشجعه حتى يخرج الحق الدال على فضلنا باحسن صورته ويخرج الباطل الذي يروم به أعداؤنا دفع حقنا في أقبح صورة حتى ينتبه الغافلون ويستبصر المتعلمون ويزداد في بصائرهم العالمون بعثه الله تعالى يوم القيامة في أعلى منازل الجنان الحديث . قال : وقال علي بن موسى الرضا (ع) أفضل ما يقدمه العالم من محبينا وموالينا امامه ليوم فقره وفاقته وذله ومسكنته ان يغيث في الدنيا مسكيناً من محبينا من يد ناصب عدو لله ولرسوله يوم يقوم من قبره من شفير قبره الى موضع محله من جنان الله فيحملونه على أجنحتهم ويقولون طوباك طوباك يا دافع الكلاب عن الابرار ويا ايها المتعصب للائمة الاطهار .

محمد بن علي بن الحسين بن بابويه فى الامالي عن علي بن محمد عن الاسدي عن عبد العظيم الحسنى عن علي بن محمد الهادي عن آبائه عن علي عليه السلام فى حديث قال : قال موسى بن عمران إلهي ما جزاء من دعا نفساً كافرة الى الاسلام قال : يا موسى أذن له في الشفاعة يوم القيامة لمن يريد . أقول : والاحاديث في ذلك متواترة .

باب ٣٦ - وجوب الحذر من متابعة علماء السوء في الاحكام الشرعية

محمد بن يعقوب عن علي بن إبراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن حماد بن

عثمان عن الحرث بن المغيرة عن ابي عبد الله (ع) في قول الله عز وجل انما يخشى الله من عباده العلماء قال : يعني بالعلماء من صدق قوله فعله ومن لم يصدق قوله فعله فليس بعالم وعنه عن أبيه عن القاسم عن المنقري عن حفص بن غياث عن ابي عبد الله (ع) قال : اذا رأيتم العالم محباً لدنياه فاحذروه على دينكم فان كل محب لشيء يحوط ما أحب وقال: أوحى الله الى داود (ع) لا تجعل بيني وبينك عالماً مفتوناً بالدنيا فيصدك عن طريق محبتي فان اولئك قطاع طريق عبادي المريدين ان ادنى ما انا صانع بهم ان انزع حلاوة مناجاتي من قلوبهم ، ورواه الصدوق في العلل عن محمد بن الحسن بن الوليد عن الصفار عن علي بن محمد القاساني عن علي بن القاسم بن محمد الاصفهاني عن سليمان بن داود المنقري عن حفص بن غياث مثله ، وعنه عن أبيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله (ع) قال : قال رسول الله (ص) الفقهاء امناء الرسل مالم يدخلوا في الدنيا قيل يا رسول الله وما دخولهم في الدنيا قال : اتباع السلطان فاذا فعلوا ذلك فاحذروهم على دينكم . عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقه عن جعفر عن أبيه ان علياً (ع) قال : اياكم والجهال من المتعبدين والفجار من العلماء فانهم فتنة كل مفتون .

محمد بن علي بن الحسين في الخصال عن محمد بن هارون الفاني عن ابن بطه عن أحمد بن محمد البرقي عن أبيه باسناده يرفعه الى أمير المؤمنين (ع) أنه قال قطع ظهري رجلان رجل عليم اللسان فاسق ورجل جاهل القلب ناسك هذا يصد بلسانه عن فسقه وهذا بنسكه عن جهله فاتقوا الفاسق من العلماء والجاهل من المتعبدين أولئك فتنة كل مفتون فاني سمعت رسول الله (ص) يقول هلاك أمتي على يدي كل منافق عليم اللسان وعن محمد بن موسى بن المتوكل عن السعدابادي عن البرقي عن أبيه عن محمد بن سنان عن زياد بن المنذر عن سعد بن ظريف عن الاصبغ بن نباته عن أمير المؤمنين عليه السلام في حديث قال : قال عيسى (ع) الدنيا داء الدين والعالم طبيب الدين فاذا رأيتم الطبيب

يجر الناء الى نفسه فاتهموه واعلموا أنه غير ناصح لغيره ، وفي معاني الاخبار عن أبيه عن سعد عن محمد بن الحسين عن ابن محبوب عن حماد بن عثمان عن ابي جعفر «ع» في قول الله عز وجل والشعراء يتبعهم الغاوون قال : هل رأيت شاعراً يتبعه أحد انما هم قوم تفقهوا لغير الدين فضلوا وأضلوا ، وفي الخصال عن محمد بن علي ما جاويه عن محمد بن يحيي عن محمد بن أحمد عن الخشاب عن ابن مهران وابن اسباط فيما أعلم عن بعض رجالهما قال : قال ابو عبدالله (ع) ان من العلماء من يحب ان يخزن علمه ولا يؤخذ عنه فذلك في الدرك الاول من النار ، ومن العلماء من اذا وعظ أنف واذا وعظ عنف فذلك في الدرك الثاني من النار ، ومن العلماء من يرى ان يضع العلم عند ذى الثروة والشرف ولا يرى له في المساكين وضعاً فذلك في الدرك الثالث من النار ، ومن العلماء من يذهب في علمه مذهب الجبابرة والسلاطين فان رد عليه شيء من قوله أو قصر في شيء من أمره غضب فذلك في الدرك الرابع من النار ، ومن العلماء من يطلب أحاديث اليهود والنصارى ليعزز به علمه ويكثر به حديثه فذلك فى الدرك الخامس من النار ، ومن العلماء من يضع نفسه للفتيا ويقول سلوني ولعله لا يصيب حرفاً واحداً والله لا يحب المتكلفين فذلك في الدرك السادس من النار ، ومن العلماء من يتخذ علمه مروة وعقلا فذلك في الدرك السابع من النار ، وفي ثواب الاعمال عن أبيه عن علي بن ابراهيم عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله (ع) قال : قال رسول الله (ص) سيأتي زمان على أمتي لا يبقى من القرآن إلا رسمه الى ان قال : فقهاء ذلك الزمان شر فقهاء تحت ظل السماء منهم خرجت الفتنة واليهم تعود .

محمد بن محمد بن النعمان المفيد فى الاختصاص قال : قال رسول الله (ص) من تعلم علماً ليماري به السفهاء أو يباهي به العلماء أو يصرف به الناس الى نفسه يقول انا رئيسكم فليتبوأ مقعده من النار ان الرياسة لا تصلح إلا لأهلها فمن دعا الناس الى نفسه وفيهم من هو أعلم منه لم ينظر الله اليه يوم القيامة .

أقول : والاحاديث في ذلك كثيرة متواترة ولا يخفى ان أكثرها تعريض بعلماء العامة وأنهم من هذا القسم المذموم فيظهر من هنا عدم جواز العمل باكثر المقدمات الأصولية والمدارك الظنية كما مر لأنها من اختراع علماء العامة قطعاً كما لا يخفى على المتتبع وان عمل ببعضها بعض المتأخرين من الخاصة فانما عمل به للغفلة عن النهي عنه عموماً وخصوصاً أو للاحتجاج به على العامة .

باب ٣٧ - وجوب العمل بالاحاديث التي علم

ثبوتها عنهم عليهم السلام بالتواتر

محمد بن يعقوب عن علي عن أبيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن حريز قال : كانت لاسماعيل بن ابي عبد الله (ع) دنانير واراد رجل من قريش ان يخرج الى اليمن فقال إسماعيل يا ابة ان فلاناً يريد الخروج الى اليمن وعندي كذا وكذ دينار افترى ان ادفعها اليه يبتاع لي بها بضاعة من اليمن فقال ابو عبد الله (ع) أما بلغك أنه يشرب الخمر فقال هكذا يقول الناس فقال يا بني ان الله عز وجل يقول في كتابه يؤمن بالله ويؤمن للمؤمنين يقول يصدق الله ويصدق المؤمنين فاذا شهد عندك المؤمنون فصدقهم .

الحسن بن علي بن شعبة في تحف العقول عن ابي الحسن موسى بن جعفر (ع) في حديث قال : أمور الاديان اربعة امر لا أختلاف فيه وهو اجماع الامة على الضرورة التي يضطرون اليها والاخبار المجمع عليها وهي الغاية المعروض عليها كل شبهة والمستنبط منها كل حادثة الحديث . محمد بن علي بن الحسين في عيون الاخبار عن محمد بن علي بن أحمد الفقيه عن الحسن بن محمد بن علي بن صدقه القمي عن محمد بن عمر بن عبد العزيز الكشي عمن سمع الحسن بن محمد النوفلي يقول وذكر حديث احتجاج الرضا (ع) على اصحاب المقالات الى ان قال : الرضا (ع) يا رأس الجالوت ما يمنعك من الاقرار بعيسى ابن مريم وقد كان يحيي الموتى ويبرىء الاكمه والابرص ويخلق من الطين كهيئة الطير

ثم ينفخ فيه فيكون طيراً باذن الله قال ، رأس الجالوت يقال أنه فعل ذلك ولم نشهده قال : الرضا (ع) أرأيت ما جاء به موسى من الآيات اشاهدته اليس انما جاءت الاخبار من ثقاة اصحاب موسى أنه فعل ذلك قال بلى قال: فكذلك اتتكم الاخبار المتواترة بما فعل عيسى بن مريم فكيف صدقتم بموسى ولم تصدقوا بعيسى فلم يحر جوابا قال : الرضا عليه السلام وكذلك امر محمد (ص) وما جاء به وأمر كل نبي بعثه الله الى ان قال : للهربذ الاكبر أوليس انما اتتكم الاخبار فاتبعتموه قال بلى قال : وكذلك سائر الامم السالفة اتتهم الاخبار بما اتي به النبيون واتى به عيسى وموسى ومحمد (ص) فما عذركم في ترك الاقرار بهم اذ كنتم انما أقررتم بزرادشت من قبل الاخبار المتواترة وانما جاء بما لم يجيء به غيره فانقطع مكانه .

أقول : وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه والاحاديث فيه كثيرة جداً ذكرنا بعضها وبعض ما يتعلق بها في كتاب وسائل الشيعة ، وقوله في الحديث الاول الاجماع المراد به الاجماع على رواية الحديث والعمل به وهو التواتر والضرورة هنا بمعنى التواتر كما لا يخفى وعطف الاخبار عليها تفسيري وهو معنى ضروري الدين وضروري المذهب وقوله المجمع عليها أي على روايتها والعمل بها ومضمون الباب لا خلاف فيها بين علمائنا وحصول العلم به وجداني لا شك فيه ولقد احسن السيد المرتضى حيث شرط في افادة التواتر العلم عدم سبق شبهة أو تقليد بخلاف مضمونه وإلا لم يحصل العلم كما لم يحصل لليهود والنصارى من معجزات نبينا ولم يحصل للعامة من نصوص الائمة ومعجزاتهم وهذا وجداني .

باب ٣٨ - وجوب العمل بالاحاديث التي علم ثبوتها عنهم عليهم السلام بالقرائن

محمد بن ادريس في آخر السرائر نقلا من كتاب مسائل الرجال من مسائل محمد

ابن علي بن عيسى قال حدثنا محمد بن أحمد بن زياد وموسى بن محمد وعلي بن موسى قال : كتبت الى ابي الحسن « ع » اسأله عن العلم المنقول الينا عن آبائك وأجدادك صلوات الله عليهم قد أختلف علينا فيه فكيف العمل به على اختلافه والرد اليك فيما أختلف فيه فكتب ما علمتم أنه قولنا فالزموه وما لم تعلموا فردوه الينا .

أقول : وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه ولا ريب في افادة الخبر المحفوف بالقرينة العلم والوجدان في اكثر افراده شاهد به ومن جملة القرائن أحوال الراوي قطعاً خصوصاً كونه ثقة لما مرّ وكذا سائر المرجحات المنصوصة السابقة وما يظهر من الشيخ في العدة والاستبصار من عدم افادة المطلق المحفوف بالقرينة العلم لا ينافي ما قلناه لأنا لا نقول ان مطلق القرينة تفيد العلم بل لابد ان تنتهي الى حد لا يحتمل معها النقيض عادة وذلك في احاديثنا كثير عند المتتبع الماهر وقد صرح صاحب المعالم بنحو ما قلناه في عدة مواضع والوجدان شاهد صدق به وقد حققنا البحث في الفوائد الطوسية فان شئت فارجع اليها .

باب ٣٩ - عدم جواز الجزم بكذب الاخبار

المنسوبة اليهم عليهم السلام حيث يحتمل صدقها بل ينبغي تجويز الأمرين اذا لم يعلم ثبوتها

محمد بن علي بن الحسين في الخصال باسناده عن أمير المؤمنين (ع) في حديث الاربعمائة قال : اذا سمعتم حديثنا ما لا تعرفون فردوه الينا وقفوا عنده وسلموا حتى يتبين لكم ولا تكونوا مذاييع عجلى . محمد بن الحسن الصفار في بصائر الدرجات عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب عن محمد بن سنان عن عمار بن مروان عن المنخل عن جابر قال : قال ابو جعفر « ع » قال رسول الله (ص) ان حديث آل محمد صعب مستصعب لا يؤمن به إلا ملك مقرب أو نبي مرسل أو عبداً امتحن الله قلبه للايمان فما ورد

عليكم من حديث آل محمد فلانت له قلوبكم وعرفتموه فاقبلوه وما اشمأزت منه قلوبكم وانكرتموه فردوه الى الله والى الرسول والى العالم من آل محمد وانما الهالك ان يحدث بشيء منه لا يحتمله فيقول والله ما كان هذا ثلاثا ولا والله ما هذا بشيء والانكار هو الكفر . أقول : والاحاديث في ذلك كثيرة .

باب ٤٠ وجوب العمل بالاحاديث الثابتة عنهم

عليهم السلام وان كانت تحتمل التقية مع عدم المعارض

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى بن عبيد عن يونس ابن عبد الرحمن عن ابي جعفر الاحول عن ابي عبد الله عليه السلام قال : لا يسع الناس حتى يسألوا ويتفقهوا ويعرفوا امامهم ويسعهم ان يأخذوا بما يقول وان كان تقية .

أقول : وتقدم ما يدل على ذلك وعلى بقية المقصود .

باب ٤١ استحباب الاتيان بكل عمل مشروع

روى له ثواب عنهم عليهم السلام وان لم يثبت نقل تلك الروايات

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله « ع » قال : من سمع شيئاً من الثواب على شيء فصنعه كان له وان لم يكن على ما بلغه ، ورواه ابن طاوس في كتاب الاقبال نقلا من كتاب هشام بن سالم قال : وهو من جملة الاصول عن الصادق « ع » ، ورواه البرقي في المحاسن عن أبيه عن علي بن الحكم نحوه .

أقول : والاحاديث في ذلك متواترة ذكرنا جملة منها في أوايل الكتاب المذكور واعلم ان هذه الاحاديث لا تدل على اثبات الاستحباب بالخبر الضعيف ولا على اثبات الاباحة به بل لابد من العلم بالاباحة والمشروعية والاستحباب من طريق معتمد واعما

يثبت بالخبر الضعيف ترتب الثواب أو مقداره لا غير وان كان تعلق الحديث بالاستحباب والكراهة قرينه في الجملة فلابد من انضمام غيره اليه .

باب ٤٢ - ان كل واجب تعذر فعله سقط

وكان الانسان معذوراً في تركه

محمد بن الحسن الصفار في بصائر الدرجات عن أحمد بن محمد عن محمد بن سنان عن عبد الله بن مسكان عن موسى بن بكر قال : قلت لأبي عبد الله (ع) ان الرجل يغمى عليه اليوم أو اليومين أو الثلاثة أو اكثر من ذلك كم يقضي من صلاته فقال الا اخبرك بما ينتظم هذا وأشباهه فقال كل ما غلب الله عليه من امره فالله اعذر لعبده وزاد فيه غيره قال : قال ابو عبد الله « ع » وهذا من الابواب التي يفتح كل باب منها الف باب ، ورواه الصدوق فى العلل عن محمد بن الحسن عن الصفار ، ورواه ايضاً في الخصال كما مرّ في احاديث العمل بالنص العام .

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن أحمد بن محمد عن علي بن حديد عن مرازم قال : سألت ابا عبد الله عن المريض لا يقدر على الصلاة قال : فقال كل ما غلب الله عليه فالله اولى بالعذر ، وعن علي عن أبيه وعن محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعاً عن ابن ابي عمير عن حفص بن البختري عن ابي عبد الله (ع) قال : سمعته يقول في المغمى عليه كلما غلب الله عليه فالله اولى بالعذر ، ورواه الشيخ باسناده عن ابن ابي عمير والذي قبله باسناده عن ابن ابي عمير والذي قبله باسناده عن أحمد بن محمد مثله .

محمد بن علي بن الحسين فى العلل وعيون الاخبار باسناده عن الفضل بن شاذان عن الرضا « ع » فى حديث قال : كلما غلب الله مثل المغمى الذي يغمى عليه فى يوم وليلة فلا تجب عليه قضاء الصلاة كما قال الصادق « ع » كلما غلب عليه فهو اعذر لعبده.

محمد بن الحسن في التهذيب باسناده عن ابراهيم بن هاشم عن عبد الله بن المغيرة

عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله (ع) قال : كلما غلب الله عليه فالله اولى بالعذر .

أحمد بن محمد البرقي في المحاسن عن أبيه عن صفوان عن منصور بن حازم قال : قال ابو عبد الله (ع) الناس مأمورون ومنهيون ومن كان له عذر عذره الله.

أقول : ويأتي ما يدل على ذلك ولا ينافي ذلك وجوب القضاء لما فات بالنوم والحيض والنفاس والنسيان ونحوها في مواضع لأن ذلك وجب بامر جديد ولا يلزم وجوب الاداء .

باب ٤٣ - انه كل محرم اضطر الانسان الى فعله

فهو له حلال إلا ما استثنى

محمد بن الحسن باسناده عن الحسن بن سعيد عن فضالة عن حسين عن سماعة عن ابي بصير قال : سألت ابا عبد الله عليه السلام عن المريض هل تمسك له المرأة شيئاً فيسجد عليه قال : لا إلا ان يكون مضطراً ليس عنده غيرها وليس شيء مما حرم الله الا وقد أحله لمن اضطر اليه ، وعنه عن الحسن عن زرعة عن سماعة قال : سألته عن الرجل يكون في عينيه الماء فينزع الماء فيهما فيستلقى على ظهره الايام الكثيرة اربعين يوماً أو أقل أو اكثر فيمتنع من الصلاة الايام وهو على حاله فقال لا بأس بذلك وليس شيء مما حرم الله إلا وقد أحله لمن اضطر اليه ، ورواه الصدوق في الفقيه باسناده عن سماعة عن الصادق (ع) مثله الى قوله لا بأس بذلك .

أقول : وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه عموماً وخصوصاً في مواضع ويستثنى من ذلك تحريم القتل بغير حق وان تيقن القتل وغير ذلك من الصور المنصوصة

باب ٤٤ - بطلان تكليف ما لا يطاق

وأنه لا حرج في الدين

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد البرقي عن علي بن الحكم

عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله (ع) قال : الله اكرم من ان يكلف الناس ما لا يطيقون والله اعز من ان يكون في سلطانه ما لا يريد ، وبالاسناد عن علي بن الحكم عن ابان الاحمر عن حمزة بن الطيار عن ابي عبد الله (ع) في حديث قال : وكذلك اذا نظرت في جميع الاشياء لم تجد احداً الا ولله عليه الحجة الى ان قال : وما أمروا إلا بدون سعتهم وكل شيء أمر الناس به فهم يسعون له وكل شيء لا يسعون له فهو موضوع عنهم ، ورواه البرقي في المحاسن عن علي بن الحكم ، ورواه العياشي عن زرارة وحمران ومحمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام مثله .

محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن زرعة عن سماعة قال : سألته عن المريض لا يستطيع الجلوس قال : فليصل وهو مضطجع وليضع على جبهته شيئاً اذا سجد فانه يجزي عنه ولن يكلفه الله ما لا طاقة له به، ورواه الصدوق مرسلا عن الصادق عليه السلام الا أنه قال : لن يكلفه الله إلا طاقته ، وعن أحمد بن محمد بن الحسن بن الوليد عن الصفار وسعد عن أحمد بن محمد بن عيسى والحسين بن الحسن بن ابان عن الحسين ابن سعيد عن ابن سنان عن ابن مسكان عن ابي بصير عن ابي عبد الله (ع) قال : سألته عن الرجل يجعل الركوة أو التور فيدخل اصبعه فيه قال ان كانت يده قذرة فليهرقه وان كان لم يصبها قذر فليغتسل منه هذا مما قال الله : ما جعل عليكم في الدين من حرج ، وبالاسناد عن الحسين بن سعيد عن ابن ابي عمير عن ابن أذينة عن الفضل قال : سئل ابو عبد الله (ع) عن الجنب يغتسل فينضح الماء من الارض في الاناء فقال لا بأس هذا مما قال الله ما جعل عليكم في الدين من حرج ، وباسناده عن أحمد بن محمد عن ابن محبوب عن علي بن الحسن بن رباط عن عبد الاعلى مولى آل سام قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام عثرت فانقطع ظفري فجعلت على اصبعي مرارة فكيف أصنع بالوضوء فقال : تعرف هذا وأشباهه من كتاب الله قال الله تعالى : ما جعل عليكم في الدين من حرج امسح عليه . أقول : نفي الحرج مجمل لا يمكن الجزم به فيما عدا تكليف

ما لا يطاق وإلا لزم رفع جميع التكاليف .

أحمد بن محمد البرقي في المحاسن عن علي بن الحكم عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله (ع) قال : ما كلف الله العباد إلا ما يطيقون انما كلفهم في اليوم والليلة خمس صلوات وكلفهم من كل مأتي درهم خمسة دراهم وكلفهم صيام شهر في السنة وكلفهم حجة واحدة وهم يطيقون اكثر من ذلك الحديث .

أقول : والاحاديث فى ذلك كثيرة متواترة .

باب ٤٥ - ان الشك لا ينقض اليقين ابداً
وانما ينقضه اليقين

محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن حماد عن حريز عن زرارة قال قلت له الرجل ينام وهو على وضوء الى ان قال : قلت فان حرك الى جنبه شيء ولم يعلم به قال لا حتى يستتقن انه قد نام حتى يجيء من ذلك أمر بين وإلا فانه على يقين من وضوئه ولا ينقض اليقين ابداً بالشك وانما ينقضه يقين اخر .

محمد بن علي بن الحسين فى الخصال باسناده عن علي (ع) في حديث الاربعمائة قال من كان على يقين فشك فليمض على يقينه فان الشك لا ينقض اليقين .

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه وعن محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعاً عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة عن أحدهما عليهم السلام الشك بين الثلاث والاربع قال : لا ينقض اليقين بالشك ولا يدخل الشك في اليقين ولا يخلط أحدهما بآخر ولكنه ينقض الشك باليقين ويتم على اليقين فيبني عليه ولا يعتد بالشك فى حالة من الحالات . محمد بن محمد بن النعمان المفيد فى الارشاد قال : قال أمير المؤمنين (ع) من كان على يقين فاصابه الشك فليمض على يقينه فان اليقين لا يدفع بالشك .

أقول : هذه الاحاديث لا تدل على حجية الاستصحاب في نفس الحكم الشرعي

وانما تدل عليه في موضوعاته ومتعلقاته كتجدد حدث بعد الطهارة أو طهارة بعد الحدث أو طلوع الصبح أو غروب الشمس أو تجدد ملك أو نكاح أو زوالهما ونحو ذلك كما هو ظاهر من احاديث المسئلتين ، وقد حققناه فى الفوائد الطوسية ثم اليقين المتجدد قد يكون المشاهدة وقد يكون شهادة عدلين أو خبر ثقة أو اذانه أو غير ذلك من الامور المحسوسة التي دلت عليها الادلة الشرعية .

باب ٤٦ ـ ان كل شيء فى القرآن بلفظ أو فهو للتخيير

وكل شيء فيه بلفظ فمن لم يجد فهو للترتيب

محمد بن الحسن باسناده عن موسى بن القاسم عن عبد الرحمن يعني ابن ابي نجران عن حماد عن حريز عن ابي عبد الله (ع) فى حديث قال فانزلت هذه الآية فمن كان منكم مريضاً أو به اذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك الى ان قال : وقال ابو عبد الله (ع) وكل شيء في القرآن أو فصاحبه بالخيار يختار ما شاء وكل شيء في القرآن فمن لم يجد فعليه كذا فالاول الخيار ، ورواه الصدوق في المقنع مرسلا ، ورواه الكليني عن علي عن أبيه عن حماد عن حريز عمن أخبره عن ابي عبد الله (ع) مثله ، وباسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن علي بن الحكم عن ابي حمزة عن جعفر عن أبيه (ع) ان علياً قال : ان الله فوض الى الناس في كفارة اليمين كما فوض الى الامام في المحارب ان يصنع ما شاء وقال كل شيء في القرآن أو فصاحبه فيه بالخيار . أحمد بن محمد بن عيسى في نوادره عن حماد عن حريز عن ابي عبد الله عليه السلام قال : كل شيء في القرآن أو فصاحبه فيه بالخيار .

باب ٤٧ - انه اذا أشتبهت افراد الحلال من نوع

بافراد الحرام منه فالجميع حلال حتى يعلم الحرام بعينه فيجب أجتنابه

محمد بن علي بن الحسين باسناده عن الحسن بن محبوب عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله (ع) قال: كل شيء فيه حلال وحرام فهو لك حلال حتى تعرف الحرام منه بعينه فتدعه، ورواه الشيخ باسناده عن الحسن بن محبوب، وباسناده عن أحمد ابن محمد عن ابن محبوب مثله.

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن ابي ايوب عن عبد الله بن سنان عن عبد الله بن سليمان قال: سألت ابا جعفر (ع) عن الجبن الى ان قال: فقال سأخبرك عن الجبن وغيره كل ما كان فيه حلال وحرام فهو لك حلال حتى تعرف الحرام بعينه فتدعه، ورواه البرقي في المحاسن عن ابن محبوب عن عبد الله بن سنان مثله، وعن أحمد بن محمد الكوفي عن محمد بن أحمد النهدي عن محمد بن الوليد عن ابان بن عبد الرحمن عن عبد الله بن سليمان عن ابي عبد الله (ع) في الجبن قال: كل شيء لك حلال حتى يجيئك شاهدان يشهدان ان فيه ميتة، وعن علي بن ابراهيم عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن ابي عبد الله (ع) قال: سمعته يقول كل شيء هو لك حلال حتى تعلم الحرام بعينه فتدعه من قبل نفسك وذلك مثل الثوب يكون عليك قد اشتريته وهو سرقة أو المملوك يكون عندك ولعله حر قد باع نفسه أو خدع فبيع قهراً أو أمرأة تحتك وهي اختك أو رضيعتك والاشياء كلها على هذا حتى يستبين لك غير ذلك أو تقوم لك به البينة، ورواه الشيخ باسناده عن علي بن ابراهيم مثله، وعن عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد عن ابن محبوب عن ابي ايوب عن سماعة قال: سألت ابا عبد الله (ع) عن رجل اصاب مالا من عمل بني أمية وهو يتصدق منه ويصل قرابته الى ان قال: ثم قال ان كان خلط الحرام حلالا فاختلطا جميعاً فلم يعرف

الحرام من الحلال فلا بأس . محمد بن الحسن باسناده عن ابن محبوب عن ابي ايوب عن ابي بصير يعني المرادي قال : سألت احدهما عليهما السلام عن شراء الخيانة والسرقة ، قال : لا إلا ان يكون قد اختلط معه غيره الحديث .

أحمد بن ابي عبد الله البرقي في المحاسن عن أبيه عن محمد بن سنان عن ابي الجارود قال : سألت ابا جعفر (ع) في الجبن وقلت له اخبرني من رأى انه يجعل فيه الميتة فقال امن اجل مكان واحد يجعل فيه الميتة حرم في جميع الارضين؟ اذا علمت أنه ميتة فلا تأكله وان لم تعلم فاشتر وبع الحديث . وعن اليقطيني عن صفوان عن معاوية بن عمار عن رجل من اصحابنا قال : كنت عند ابي جعفر « ع » فسأله رجل عن الجبن فقال ابو جعفر «ع» أنه الطعام يعجبني فسأخبرك عن الجبن وغيره كل شيء فيه الحلال والحرام فهو لك حلال حتى تعرف الحرام بعينه فتدعه .

أقول : والاحاديث فيه كثيرة ولا ينافي ما مرّ من وجوب التوقف والاحتياط في نفس الحكم الشرعي عند عدم العلم به لأن هذه الاحاديث مخصوصة بموضوعات الاحكام كما هو ظاهر من الامثلة وذكر البينة وغير ذلك وتلك الاحاديث مخصوصة بنفس الحكم الشرعي الا ترى الى قولهم عليهم السلام هنا كل شيء فيه حلال وحرام فعلم ان المفروض نوع منقسم الى حلال وحرام وافراده مشتبهة الا ترى الى قولهم «ع» هناك حلال بين وحرام بين وشبهات بين ذلك فلو لا كان موضوعات الاحكام وافرادها مراداً لم يكن للحلال البين وجود ولا للحرام البين لأختلاط افراد الحلال بالحرام واشتباهها بها من زمان آدم « ع » الى الان ويلزم من ذلك ايضاً تكليف ما لا يطاق لعدم امكان اجتناب الجميع والاحاديث في المقامين دالة على ما قلناه دلالة ظاهرة واضحة.

باب ٤٨ - أنه ينبغي ترتيب العبادات والابتداء بما بدأ الله به

محمد بن يعقوب عن علي عن أبيه وعن محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعاً عن حماد عن حريز قال: قال ابو جعفر (ع) تابع بين الوضوء كما قال: الله عز وجل ابدأ بالوجه ثم باليدين ثم امسح الرأس والرجلين ولا تقدمن شيئاً بين يدي شيء تخالف ما أمرت به الى ان قال: ابدأ بما بدأ الله به، ورواه الصدوق مرسلا وبالاسناد عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله في حديث قال: حتى اذا قدم رسول الله مكة طاف بالبيت وطاف الناس معه ثم صلى ركعتين عند المقام واستلم الحجر ثم قال: ابدؤا بما بدأ الله عز وجل به فاتى الصفا فبدا بها ثم طاف بين الصفا والمروة سبعاً، وعنه عن أبيه عن ابن ابي عمير وعن محمد عن الفضل عن صفوان وابن ابي عمير عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله «ع» ان رسول الله (ص) حين فرغ من طوافه وركعتيه قال: ابدأوا بما بدأ الله عز وجل به من اتيان الصفا ان الله يقول ان الصفا والمروة من شعائر الله الحديث ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب وكذا الذي قبله. محمد بن الحسن في التهذيب قال: روى عن النبي «ص» أنه طاف وخرج من المسجد فبدأ بالصفا فقال ابدأ بما بدا الله به. أقول: دلالة هذه الاخبار على وجوب الترتيب في الابتداء الحقيقي والاضافي غير واضحة فيحتاج فى افرادها الى دليل آخر.

باب ٤٩ - انه لا يحكم بوجوب فعل وجودى حتى يقوم عليه الدليل وانه لا يجب الاحتياط فيما يحتمل الوجوب وعدمه إلا ما استثنى

محمد بن علي بن الحسين بن بابويه فى الخصال عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن يعقوب بن يزيد عن حماد بن عيسى عن حريز بن عبد الله عن ابي عبد الله (ع) قال:

قال النبي « ص » وضع عن أمتي تسعة اشياء السهو والنسيان وما اكرهوا عليه وما لا يعلمون وما لا يطيقون وما اضطروا اليه والطيرة والحسد والتفكر في الوسوسة في الخلق مالم ينطق الانسان بشفة . ورواه في الفقيه مرسلا وفي كتاب التوحيد عن أحمد بن محمد ابن يحيي عن أبيه عن ابن فضال عن داود بن فرقد عن زكريا بن يحيي عن ابي عبد الله عليه السلام قال : ما حجب الله علمه عن العباد فهو موضوع عنهم ، وعن أبيه عن سعد عن القاسم بن محمد عن المنقري عن حفص بن غياث قال : قال ابو عبد الله (ع) من عمل بما علم كفى ما لم يعلم ، وفي ثواب الاعمال بالاسناد مثله .

محمد بن الحسن باسناده عن موسى بن القاسم عن عبد الصمد بن بشير عن ابي عبد الله (ع) في حديث من احرم في قميصه قال : اي رجل ركب امراً بجهالة فلا شيء عليه . محمد بن محمد بن النعمان المفيد في الاختصاص قال : قال ابو عبد الله (ع) رفع عن هذه الامة ستة اشياء الخطأ ، والنسيان ، وما استكرهوا عليه وما لا يعلمون وما لا يطيقون وما اضطروا اليه . أقول : والاحاديث في ذلك كثيرة وهذه الاحاديث في مقام الوجوب لا معارض لها ونص بطلان تكليف ما لا يطاق ، يدل على هذا المعنى فان اكثر الافعال بل كلها في اول الامر يحتمل الوجوب بل تقدم هنالك حصر الواجبات فيما ذكر في حديث هشام بن سالم ويأتي مثله ولم يذهب احد من العقلاء فيما اعلم الى اصالة الوجوب في كل فعل حتى يثبت عدمه بخلاف التحريم فقد ذهب اكثر المتقدمين من الامامية الى ان الاصل التحريم في كل ما عدى الضروري كالتنفس في الهواء حتى يثبت عدمه وذهب كثير منهم الى التوقف والاحتياط ووافقهم الشيخ في العدة والمفيد وجماعة من المتأخرين ودليل التوقف والاحتياط أقوى كما عرفت ولو وجب الاحتياط في المقامين لزم تكليف ما لا يطاق لأن كثيراً من الافعال يحتمل الوجوب والتحريم ثم اعلم أنه يستثنى من عدم وجوب الاحتياط في مقام الوجوب ما اذا حصل لنا اليقين بوجوب عبادة وانحصرت في فردين أو افراد كالقصر والتمام والظهر والجمعة مثلا

فيجب الجمع لقولهم عليهم السلام لا تنقض اليقين ابداً بالشك وانما تنقضه بيقين آخر وقد بينا ذلك في كتاب وسائل الشيعة .

باب ٥٠ - انه كل ما في القرآن من آيات التحليل

والتحريم فالمراد بها ظاهرها والمراد بباطنها ائمة العدل والجور

محمد بن الحسن الصفار في بصائر الدرجات عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن ابن وهب عن محمد بن منصور قال : سألت عبداً صالحاً (ع) عن قول الله عز وجل انما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن فقال ان القرآن له ظهر وبطن فجميع ما حرم في الكتاب هو الظهر ظاهر وباطن من ذلك ائمة الجور وجميع ما أحل في الكتاب هو الظاهر والباطن من ذلك ائمة الحق ، ورواه الكليني عن عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد مثله .

علي بن الحسين المرتضى في رسالة المحكم والمتشابه نقلا من تفسير ابراهيم بن حفص النعماني عن ابن عقدة عن أحمد بن يوسف الجعفي عن اسماعيل بن مهران عن الحسن بن علي بن ابي حمزة عن اسماعيل الجعفي عن ابي عبد الله (ع) عن آبائه عن علي (ع) في حديث طويل قال : وأما ما في القرآن تأويله في تنزيله فكل آية محكمة نزلت في تحريم شيء من الامور المتعارفة التي كانت في ايام العرب تأويلها في تنزيلها فليس يحتاج فيها الى تفسير اكثر من تأويلها وذلك مثل قوله تعالى في التحريم حرمت عليكم امهاتكم وبناتكم وأخواتكم الى اخر الآية ، وقوله انما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير الى اخر الآية ، وقوله تعالى : يا ايها الذين آمنوا أتقوا الله وذروا ما بقي من الربوا الى قوله تعالى : واحل الله البيع وحرم الربوا ، وقوله تعالى : وقل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم الا تشركوا به شيئاً الى اخر الآية ومثل ذلك في القرآن كثير مما حرم الله سبحانه لا يحتاج المستمع له الى مسئلة عنه ، وقوله عز وجل : في التحليل أحل

لكم صيد البحر وطعامه متاعاً لكم وللسيارة ، وقوله تعالى : واذا حللتم فاصطادوا ، وقوله تعالى : ويسئلونك ماذا أحل لهم قل أحل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكلبين تعلمونهن مما علمكم الله ، وقوله تعالى : وطعامكم حل لهم ، وقوله تعالى : احلت لكم بهيمة الانعام الا ما يتلى عليكم غير محلي الصيد وانتم حرم ، وقوله : أحل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم ، وقوله : لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ومثله كثير ، ورواه علي بن ابراهيم في تفسيره مرسلا نحوه محمد بن مسعود العياشي في تفسيره عن هشام عن الثقة عن ابي عبد الله « ع » قال : قيل له روى عنكم ان الخمر والميسر والانصاب والازلام رجال فقال ما كان الله ليخاطب خلقه بما لا يعقلون .

باب ٥١ - ان الاحكام الشرعية ثابتة فى كل زمان

الى يوم القيامة إلا ما خرج بدليل

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى بن عبيد عن يونس عن حريز عن زرارة قال : سألت ابا عبد الله « ع » عن الحلال والحرام فقال حلال محمد حلال الى يوم القيامة وحرامه حرام الى يوم القيامة لا يكون غيره ولا يجيء غيره الحديث ، وعن عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن عثمان بن عيسى عن سماعة بن مهران قال : قلت لأبي عبد الله (ع) فاصبر كما صبر أولو العزم من الرسل فقال نوح وابراهيم وموسى وعيسى ومحمد صلى الله عليه وآله وعليهم الى ان قال فكل نبي جاء بعد المسيح أخذ بشريعته ومنهاجه حتى جاء محمد صلى الله عليه وآله بالقرآن وبشريعته ومنهاجه فحلاله حلال الى يوم القيامة او حرامه حرام الى يوم القيامة فهؤلاء أولوا العزم من الرسل . أقول : والاحاديث في ذلك كثيرة متواترة .

باب ٥٢ - ان الاحكام الشرعية عامة شاملة لجميع المكلفين

من الاولين والآخرين إلا ما خرج بدليل

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن بكر بن صالح عن القاسم بن بريد عن ابي عمرو الزبيري عن ابي عبد الله في حديث طويل في شرائط الجهاد وصفات المجاهدين قال: فمن كانت قد تمت فيه شرائط الله عز وجل التي وصف بها أهلها من اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وهو مظلوم فقد اذن له في الجهاد كما اذن لهم لأن حكم الله عز وجل في الاولين والآخرين وفرائضه عليهم سواء الا من علة أو حادث يكون والأولون والآخرون ايضاً في منع الحوادث شركاء والفرائض عليهم واحدة يسأل الآخرون من اداء الفرائض عما يسأل عنه الأولون ويحاسبون عما به يحاسبون.

أقول: والاحاديث في ذلك ايضاً كثيرة والعمومات والاطلاقات في الخطابات الشرعية دالة على مضمون الباب والذي قبله في اكثر النصوص.

باب ٥٣ - وجوب العمل باقوال النبي والأئمة - ع -

والحكم بما نصوا عليه من الاحكام

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن أحمد بن ابي زاهر عن علي بن اسماعيل عن صفوان بن يحيي عن عاصم بن حميد عن ابي إسحاق النحوي قال: دخلت على ابي عبد الله « ع » فسمعته يقول ان الله ادب نبيه على محبيه فقال وانك لعلى خلق عظيم ثم فوض اليه فقال عز وجل وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا، وقال عز وجل: ومن يطع الرسول فقد اطاع الله قال ثم قال: وان نبي الله فوض الى علي عليه السلام وائمته فسلمتم وجحد الناس فوالله لنحبكم ان تقولوا اذا قلنا وتصمتوا اذا صمتنا ونحن فيما بينكم وبين الله عز وجل ما جعل الله لأحد خيراً في خلاف امرنا، وعن

عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد عن ابن ابي نجران عن عاصم بن حميد عن ابي اسحاق قال : سمعت اباجعفر وذكر نحوه . وعنه عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن محمد بن الحسين ابن صغير عمن حدثه عن ربعي بن عبد الله عن ابي عبدالله أنه قال: ابى الله ان يجري الاشياء إلا باسباب فجعل لكل شيء سبباً وجعل لكل شيء سبب شرحاً ، وجعل لكل شرح علماً وجعل لكل علم باباً ناطقاً عرفه من عرفه وجهله من جهله ذاك رسول الله (ص) ونحن ، وعن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن ابي عمير عن عبد الرحمن بن الحجاج عن هاشم صاحب البريد عن ابي عبد الله (ع) في حديث قال : اما أنه شر عليكم ان تقولوا بشيء ما لم تسمعوه منا ، وعن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن خالد البرقي عن القاسم بن محمد الجوهري عن الحسين بن ابي العلاء قال : قلت لأبي عبد الله (ع) الاوصياء طاعتهم مفروضة قال : نعم هم الذين قال الله اطيعوا الله واطيعوا الرسول وأولي الامر منكم الحديث .

محمد بن الحسن الصفار فى بصائر الدرجات عن يعقوب بن يزيد عن الحسن بن عمار عن أحمد بن النضر عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي جعفر (ع) قال : من دان الله بغير سماع من صادق الزمه الله التيه يوم القيامة .

أقول : والاحاديث في ذلك متواترة ولا يخفى ان الطاعة موافقة الامر والامر بالقول غالباً وما يتخيل من الاعتراض بان الاستدلال هنا دوري لأنه استدلال بقولهم على حجية قولهم جوابه انا نستدل بقول كل واحد على حجية قول الباقي او نضم الآيات القرآنية والنصوص والمعجزات والادلة العقلية الى الاحاديث المشار اليها .

باب ٥٤ - وجوب الحكم بما دلت عليه افعالهم

من الاحكام إلا ان يعلم الاختصاص

محمد بن يعقوب عن ابي علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن

ابن بكير عن عبيد بن زرارة عن ابي عبد الله (ع) قال : اطلع رجل على النبي « ص » من الجرير فقال له النبي (ص) لو اعلم انك تثبت لي لقمت بالمشقص حتى افقأ به عينيك قال : فقلت له وذاك لنا فقال ويحك أو ويلك أقول لك ان رسول الله (ص) فعل ، وتقول ذاك لنا ، وعن علي بن ابراهيم عن أبيه وعن محمد بن اسماعيل عن الفضل ابن شاذان جميعاً عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله (ع) في حديث حج رسول الله (ص) فامر المؤذنين ان يؤذنوا باعلى اصواتهم بان رسول الله (ص) يحج في عامه هذا فعلم به من حضر المدينة وأهل العوالي والاعراب واجتمعوا لحج رسول الله(ص)وانما كانوا تابعين ينظرون ما يؤمرون فيتبعونه أو يصنع شيئاً فيصنعونه وعن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد عن جعفر بن المثنى الخطيب عن محمد بن الفضل وبشر بن إسماعيل عن ابي الحسن (ع) في حديث أنه قال لأبي يوسف يا ابا يوسف ان الدين ليس يقاس كقياسك وانتم تلعبون بالدين انا صنعنا كما صنع رسول الله (ص) وقلنا كما قال رسول الله كان رسول الله يركب راحلته فلا يستظل عليها وتؤذيه الشمس فيستر جسده بعضه ببعض وربما ستر وجهه بيده واذا نزل استظل بالخبا وفي البيت وفي الجدار وعن علي بن محمد عن سهل بن زياد عن ابن ابي نجران عن محمد بن الفضيل عن ابي الحسن (ع) نحوه ، وعنهم عن أحمد بن محمد عن ابن ابي عمير عن جميل بن صالح عن ابي عبد الله (ع) قال : كنت اطوف بالبيت فاذا رجل يقول ما بال هذين الركنين يستلمان ولا يستلم هذان فقلت ان رسول الله (ص) استلم بهذين ولم يعرض لهذين فلا تعرض لهما اذ لم يعرض لهما رسول الله (ص) قال : جميل ورأيت ابا عبد الله « ع » يستلم الاركان كلها . محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في كتاب من لا يحضره الفقيه باسناده عن بكر بن محمد عن ابي عبد الله « ع » قال : سألته عن المتعة فقال اني لأكره للرجل المسلم ان يخرج من الدنيا وقد بقيت عليه خلة من خلال رسول الله (ص) لم يقضها ، ورواه الحميري في قرب الاسناد عن أحمد بن اسحاق عن بكر بن محمد مثله ،

قال : الصدوق وقال الصادق (ع) اني لأكره للرجل ان يموت وقد بقيت عليه خلة من خلال رسول الله (ص) لم يأتها فقلت فهل تمتع رسول الله قال : نعم الحديث .

أقول : والاحاديث في ذلك كثيرة جداً . محمد بن الحسن باسناده عن علي بن الحكم عن رحيم قال : قلت لأبي الحسن الرضا جعلت فداك اراك اذا صليت فرفعت رأسك من السجود في الركعة الاولى والثالثة فتستوى جالساً ثم تقوم فنصنع كما تصنع فقال لا تنظروا الى ما أصنع انا أصنعوا ما تؤمرون . أقول : هذا مخصوص بتعارض القول والفعل فان القول أوضح دلالة غالبًا لأن الفعل لا يدل على الوجوب ولا الاستحباب إلا اذا علم قصد القربة أو قصد الوجوب والاول على الجواز لاغير بخلاف الامر مع أنه في مخصوص هذه الصورة وجهه التقية أو ارادة نفي الوجوب .

باب ٥٥ ـ وجوب العمل بما دل عليه تقريرهم

من الاحكام إلا مع ظهور المانع من الانكار

محمد بن يعقوب عن ابي علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيى عن سيف التمار قال : قلت لأبي عبد الله (ع) انا كنا نحج مشاة فبلغنا عنك شيء فما ترى قال : ان الناس ليحجون مشاة ويركبون الحديث . أقول : أستدل عليه السلام بفعل الناس وعدم انكار الائمة عليهم السلام ، وعنه عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن محمد بن ابي عمير عن منصور بن يونس وسعدان بن مسلم عن اسحاق بن عمار عن ابي عبد الله (ع) قال : سمعته يقول ان الارض لا تخلو الا وفيها امام كيما ان زاد المؤمنون شيئاً ردهم وان نقصوا شيئاً اتمه لهم .

محمد بن الحسن باسناده عن أحمد بن محمد بن سعيد بن عقدة عن محمد بن يوسف ابن ابراهيم عن محمد بن ميمون عن جعفر بن سويد عن جعفر بن كلاب قال : سمعت جعفر بن محمد (ع) يقول يغشا قبر المرأة بالثوب ولا يغشا قبر الرجل وقد مد على قبر

معاذ ثوب والنبي (ص) شاهد فلم ينكر ذلك . الحسن بن بسطام فى طب الائمة (ع) عن محمد بن ابراهيم العلوي عن أبيه ابراهيم بن محمد عن ابي الحسن العسكري عليهما السلام عن آبائه قال : قيل للصادق (ع) الرجل يكتوي بالنار وربما قتل وربما تخلص قال : قد اكتوى رجل على عهد رسول الله (ص) وهو قائم على رأسه .

أقول : والاحاديث في ذلك كثيرة جداً ومن جملتها ما دل على ان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب عليهم .

باب ٥٦ - ثبوت الكفر والارتداد بجحود بعض الضروريات وغيرها مما تقوم فيه الحجة بنقل الثقات

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن عبد الله ابن سنان قال : سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يرتكب الكبيرة فيموت عليها هل يخرجه ذلك من الاسلام وان عذب كان عذابه كعذاب المشركين أم له مدة وانقطاع فقال من ارتكب كبيرة من الكبائر فزعم انها حلال اخرجه ذلك من الاسلام وعذب أشد العذاب وان كان معترفاً أنه ذنب ومات عليها اخرجه من الايمان ولم يخرجه من الاسلام وكان عذابه اهون من عذاب الاول . أقول : والاحاديث في ذلك متواترة ذكرنا طرفاً منها فى أوائل كتاب وسائل الشيعة .

باب ٥٧ - اشتراط العقل فى التكاليف

أحمد بن محمد بن خالد البرقي في المحاسن عن علي بن الحكم عن هشام قال : قال ابو عبد الله (ع) لما خلق الله العقل قال : له أقبل فاقبل فقال له ادبر فادبر ثم قال : وعزتي وجلالي ما خلقت خلقاً هو أحب الي منك بك آخذ وبك اعطي وعليك اثيب

أقول : والاحاديث في ذلك متواترة ذكرنا جملة منها في الكتاب المذكور .

باب ٥٨ - اشتراط التكليف بالوجوب والتحريم

بالبلوغ واستحباب تمرين الاطفال على العبادة قبله

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن أحمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن يحيي عن طلحة بن زيد عن ابي عبد الله (ع) قال : ان اولاد المسلمين موسومون عند الله شافع ومشفع فاذا بلغوا اثنتى عشرة سنة كانت لهم الحسنات فاذا بلغوا الحلم كتبت عليهم السيئات . محمد بن علي بن الحسين في التوحيد عن ابن الوليد عن الصفار عن العباس بن معروف عن محمد بن سنان عن طلحة بن زيد مثله ، وفى الخصال عن الحسن بن محمد السكوني عن الحضرمي عن ابراهيم بن ابي معاوية عن أبيه عن الاعمش عن ابن ظبيان قال : اتى عمر بامرأة مجنونة قد زنت فامر برجمها فقال علي (ع) اما علمت ان القلم يرفع عن ثلاثة عن الصبي حتى يحتلم وعن المجنون حتى يفيق وعن النائم حتى يستيقظ . أقول : والاحاديث في ذلك متواترة ذكرنا جملة منها في الكتاب المذكور .

باب ٥٩ - وجوب النية فى العبادات الواجبة

وأشتراطها بها مطلقاً إلا ما استثنى

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن محبوب عن مالك بن عطية عن ابي حمزة عن علي بن الحسين (ع) قال : لا عمل الا بنية .

أقول : والاحاديث في ذلك متواترة ذكرنا جملة منها فى الكتاب المذكور وقد استثنى من العبادات اثنا عشر صورة لا تتوقف على النية ذكرناها في كتاب هداية الامة الى احكام الائمة عليهم السلام .

باب ٦٠ - استحباب نية الخير والعزم عليه وكراهية نية الشر

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله نية المؤمن خير من عمله ، ونية الكافر شر من عمله وكل عامل يعمل على نيته .

أقول : والاحاديث في ذلك متواترة ذكرنا جملة منها في الكتاب المذكور .

باب ٦١ - وجوب الاخلاص في العبادة والنية

وتحريم الريا والسمعة

أحمد بن محمد البرقي في المحاسن عن عثمان بن عيسى عن علي بن سالم قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول قال : الله عز وجل انا خير شريك من اشرك معي غيري في عمل لم اقبله إلا ما كان لي خالصاً ، وعن جعفر بن محمد الاشعري عن ابي عبد الله عن أبيه (ع) قال : قال علي (ع) اخشوا الله خشية ليست بتعذير واعملوا لله في غير رياء ولا سمعة فانه من عمل لغير الله وكله الله الى عمله يوم القيامة .

أقول : والاحاديث في ذلك كثيرة ذكرنا نبذة منها في الكتاب المذكور .

باب ٦٢ - استحباب العبادة في السر واختيارها

على العبادة في العلانية إلا في الواجبات فتستحب اظهارها

محمد بن يعقوب عن الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن علي بن مرداس عن صفوان بن يحيي والحسن بن محبوب جميعاً عن هشام بن سالم عن عمار الساباطي قال : قال ابو عبد الله عليه السلام يا عمار الصدقة والله في السر أفضل من الصدقة في العلانية وكذلك والله العبادة في السر أفضل منها في العلانية .

أقول : والاحاديث في ذلك متواترة ذكرنا نبذة منها في الكتاب المذكور ويأتي ما يدل على التفصيل في الزكاة انشاء الله .

باب ٦٣ - تأكد استحباب الجد والاجتهاد في العبادة

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن ابي عمير عن ابي المعزا عن زيد الشحام عن عمرو بن سعيد بن هلال الثقفي عن ابي عبد الله (ع) في حديث أنه قال : أوصيك بتقوى الله والورع والاجتهاد .

أقول : والاحاديث في ذلك متواترة ذكرنا نبذة منها في الكتاب المذكور .

باب ٦٤ تحريم الاعجاب بالنفس وبالعمل والادلال به

محمد بن علي بن الحسين باسناده عن حماد بن عمرو وانس بن محمد عن أبيه عن جعفر بن محمد عن آبائه في وصية النبي لعلي عليه السلام قال : يا علي ثلاث مهلكات شح مطاع وهوى متبع واعجاب المرأ بنفسه .

أقول : والاحاديث فى ذلك متواترة ذكرنا جملة منها في الكتاب المذكور .

باب ٦٥ - جواز التقية فى العبادات وغيرها

ووجوبها عند خوف الضرر إلا ما استثني

علي بن الحسين المرتضى في رسالة المحكم والمتشابه نقلا من تفسير النعماني باسناده السابق عن علي (ع) في حديث طويل قال : وأما الرخصة التي صاحبها فيها بالخيار فان الله نهى المؤمن ان يتخذ الكافر وليا ثم من عليه باطلاق الرخصة له عند التقية في الظاهر ان يصوم بصيامه ويفطر بافطاره ويصلي بصلاته ويعمل بعمله ويظهر له استعمال ذلك موسعاً عليه فيه وعليه ان يدين الله فى الباطن بخلاف ما يظهر لمن يخافه من المخالفين

المستولين على الامة قال : الله تعالى لا يتخذ المؤمنون الكافرين اولياء من دون المؤمنين ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء الا ان تتقوا منهم تقاة ويحذركم الله نفسه فهذه رحمة تفضل الله بها على المؤمنين رحمة لهم ليستعملوها عند التقية في الظاهر ، وقال : قال رسول الله (ص) ان الله يحب ان يؤخذ بعزائمه .

محمد بن علي بن الحسين في عيون الاخبار عن الحسين بن أحمد البيهقي عن محمد ابن يحيى الصولي عن سهل بن القاسم النوشجاني قال : قال رجل للرضا « ع » يا بن رسول الله أنه يروى عن عروة بن الزبير أنه قال توفي النبي «ص» وهو في تقية فقال أما بعد قول الله عز وجل يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس فان الله ازال عنه كل تقية بضمان الله عز وجل وبين امر الله ولكن قريشاً فعلت ما اشتهت بعده وأما قبل نزول هذه الآية فلعله .

أقول : والاحاديث في ذلك متواترة ذكرنا جملة منها في الكتاب المذكور .

باب ٦٦ - استحباب تعجيل فعل الخير وكراهة تأخيره إلا ما استثني

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن علي بن النعمان عن حمزة بن حمران قال سمعت ابا عبد الله (ع) يقول اذا هم أحدكم بخير فلا يؤخره فان العبد ربما صلى الصلاة أو صام اليوم فيقال له أعمل ما شئت بعدها فقد غفر لك .

أقول : والاحاديث فيه متواترة ذكرنا طرفاً منها في الكتاب المذكور .

باب ٦٧ - بطلان العبادة بدون ولاية الائمة - ع - واعتقاد إمامتهم

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن صفوان بن يحيى عن

العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم قال : سمعت ابا جعفر « ع » يقول كل من دان الله عز وجل بعبادة يجهد فيها نفسه ولا امام له من الله فسعيه غير مقبول وهو ضال متحير والله شاني لأعماله الى ان قال : وان مات على هذا الحال مات ميتة كفر ونفاق ، واعلم يا محمد ان ائمة الكفر واتباعهم لمعزولون عن دين الله قد ضلوا واضلوا فاعمالهم التي يعملونها كرماد أشتدت به الريح في يوم عاصف لا يقدرون مما كسبوا على شيء ذلك هو الضلال البعيد .

أقول : والاحاديث في ذلك متواترة ذكرنا بعضها في الكتاب المذكور .

باب ٦٨ - عدم وجوب قضاء المخالف عبادته

اذا استبصر سوى الزكاة اذا دفعها الى غير المستحق

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن ابي عمير عن ابن أذينة عن ابي عبد الله (ع) فى حديث أنه كتب اليه كل عمل عمله وهو في حال نصبه وضلالته ثم من الله عليه وعرفه الولاية فانه يوجر عليه إلا الزكاة لأنه وضعها في غير مواضعها لأنها لأهل الولاية ، وأما الصلاة والصيام فليس عليه قضاء ، ورواه الشيخ باسناده عن موسى بن القاسم عن صفوان وابن ابي عمير عن عمر بن أذينة عن بريد بن معاوية العجلي عن ابي عبد الله (ع) الا انه قال فاما الصلاة والحج والصيام .

أقول : والاحاديث فى ذلك متواترة ذكرنا بعضها في الكتاب المذكور .

باب ٦٩ - عدم جواز العمل بالاستصواب

في نفس الاحكام الشرعية

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه وعن عدة من أصحابنا عن أحمد ابن محمد بن خالد جميعاً عن محمد بن خالد ومحمد بن اسلم جميعاً عن خلف بن حماد الكوفي قال : تزوج بعض اصحابنا جارية معصراً لم تطمث فلما افتضها سال الدم فكث سائلا

لا ينقطع نحواً من عشرة ايام قال فاروها القوابل ومن ظنوا أنه يبصر ذلك من النساء فاختلفن فقال بعض هذا من دم الحيض وقال بعضهن هو دم العذرة فسألوا عن ذلك فقهاءهم مثل ابي حنيفة وغيره من فقهاءهم فقالوا هذا شيء قد اشكل والصلاة فريضة واجبة فلتغتسل ولتصل وليمسك عنها زوجها حتى ترى البياض فان كان دم الحيض لم تضرها الصلاة وان كان دم العذرة كانت قد ادت الفريضة الى ان قال : فقال يعني ابا الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام يا خاف سر الله سر الله فلا تذيعوه ولا تعلموا هذا الخلق أصول دين الله بل ارضوا لهم ما رضي الله لهم من ضلال ثم عقد بيده اليسرى تسعين ثم قال تستدخل القطنة ثم تدعها ملياً ثم تخرجها اخراجاً رفيقا فان كان الدم مطوقاً في القطنة فهو من العذرة وان كان مستنقعا في القطنة فهو من الحيض الحديث .

أقول : ابو حنيفة ومن معه استدلوا هنا بالاستصحاب في نفس الحكم الشرعي وقد حكم « ع » فان ذلك ضلال ثم ذكر الحكم الشرعي وقد تقدم ما يدل على المقصود عموماً في مواضع والاحاديث في ذلك كثيرة .

باب ٧٠ - وجوب الوفاء بالشروط المشروعة

المشترطة في العقود اللازمة إلا ما استثني

محمد بن الحسن باسناده عن الحسين بن سعيد عن صفوان عن ابن سنان يعني عبد الله قال : سألت ابا عبد الله « ع » عن الشرط في الاماء لا تباع ولا توهب قال : يجوز ذلك غير الميراث فانها تورث لأن كل شرط خالف الكتاب فهو باطل ، وعنه عن النضر بن سويد عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله (ع) قال : المسلمون عند شروطهم الا كل شرط خالف كتاب الله فلا يجوز ، وباسناده عن الصفار عن الحسن بن موسى الخشاب عن غياث بن كلوب عن اسحاق بن عمار عن جعفر عن أبيه (ع) ان علي بن ابي طالب (ع) كان يقول من شرط لامرأته شرطاً فليف لها به لأن المسلمين

عند شروطهم إلا شرطاً حرم حلالا أو أحل حراماً .

أقول : والاحاديث في ذلك متواترة ذكرنا جملة منها في كتاب وسائل الشيعة في خيار الشرط وغيره .

باب ٧١ - أنه لا يجوز الاضرار بالمؤمن

ولا يجب عليه تحمل الضرر إلا ما استثني

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن أحمد بن محمد عن محمد بن يحيي عن طلحة ابن زيد عن ابي عبد الله « ع » قال : ان الجار كالنفس غير مضار ولا آثم ، ورواه الشيخ باسناده عن أحمد بن محمد مثله ، وعن عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن أبيه عن عبد الله بن بكير عن زرارة عن ابي جعفر (ع) في حديث ان رسول الله (ص) قال لا ضرر ولا ضرار ، ورواه الصدوق باسناده عن ابن بكير مثله ، وعن محمد بن يحيي عن محمد بن الحسين عن محمد بن عبد الله بن هلال عن عقبة بن خالد عن ابي عبد الله (ع) قال : لا ضرر ولا ضرار . عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن السندي بن محمد عن ابي البختري عن جعفر عن أبيه عن علي (ع) قال : لا غلط على مسلم في شيء . اقول : والاحاديث كثيرة ذكرنا بعضها فى كتاب وسائل الشيعة فى في احياء الموات وفي الشفعة وغيرها .

باب ٧٢ - عدم جواز التأويل بغير معارض ودليل

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن أحمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن خالد عن ابي البختري عن ابي عبد الله (ع) فى حديث قال : فانظروا علمكم هذا عمن تأخذونه فان فينا أهل البيت في كل خلف عدولا ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين وقد تواتر بين الخاصة والعامة عن النبي (ص) أنه قال : لعلي

عليه السلام يا علي انا صاحب التنزيل وانت صاحب التأويل ، وعنه «ص» انه قال : له انك تقاتل الناس على تأويل القرآن كما قاتلتهم على تنزيله وتواترت الاخبار عنهم «ع» ان المراد بالراسخين الائمة عليهم السلام في قوله تعالى وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم . أقول : والاحاديث في ذلك كثيرة .

باب ٧٣ - أنه لا يجوز الاستدلال بحكم جزئي على جميع افراد الكل

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه وعن محمد بن اسماعيل عن الفضل ابن شاذان وعن ابي علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار كلهم عن صفوان وابن ابي عمير عن عبد الرحمن بن الحجاج عن ابي عبد الله (ع) في حديث قال : قلت له رجل ترك عبداً لم يترك مالا غيره وقيمة العبد ست مائة درهم ودينه خمس مائة درهم فاعتقه عند الموت كيف يصنع قال : يباع العبد فيأخذ الغرماء خمس مائة درهم ويأخذ الورثة مائة درهم الى ان قال : قلت فان كان قيمة العبد ست مائة درهم ودينه اربعمائة فقال كذلك يباع العبد فيأخذ الغرماء اربع مائة درهم ويأخذ الورثة مائتين ولا يكون للعبد شيء قلت فان كان قيمة العبد ست مائة درهم ودينه ثلاثمائة درهم فضحك وقال : من ها هنا اتى اصحابك جعلوا الاشياء شيئاً واحداً ولم يعلموا السنة اذا استوى مال الغرماء ومال الورثة أو كان مال الورثة اكثر من مال الغرماء لم يتهم الرجل على وصية واجيزت وصيته على وجهها فالان يوقف هكذا فيكون نصفه للغرماء ويكون ثلثه للورثة ويكون له السدس ورواه الشيخ باسناده عن يونس بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن الحجاج .

أقول : المراد بقوله اصحابك ابن ابي ليلى وابن شبرمة وامثالهما من علماء العامة لما يظهر من اول الحديث إلا انا اختصرناه بترك أوله وانما سماهم اصحابه لأنهم من أهل بلده اعني الكوفة وهو رد على العامة فيما اشتهر بينهم من الاستدلال بالفرد على الطبيعة

فيدخلون الجزئيات تحت حكم واحد بنص خاص وهو قياس وناهيك بما ورد في بطلانه.

باب ٧٤ - بطلان تكليف الغافل

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى وغيره عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسين ابن سعيد عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن ابن الطيار عن ابي عبد الله «ع» قال: ان الله احتج على الناس بما آتاهم وعرفهم وعن محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير مثله ، وعن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن ابي شعيب المحاملي عن درست بن ابي منصور عن بريد بن معاوية عن ابي عبد الله (ع) قال: ليس لله على خلقه ان يعرفوا وللخلق على الله ان يعرفهم ولله على الخلق اذا عرفهم ان يقبلوا، وعنه عن أحمد بن محمد بن عيسى عن ابن فضال عن داود بن فرقد عن زكريا بن يحيى عن ابي عبد الله (ع) قال: ما حجب الله علمه عن العباد فهو موضوع عنهم ، وعن عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحجال عن ثعلبة بن ميمون عن عبد الاعلى بن اعين قال: سألت ابا عبد الله (ع) من لم يعرف شيئاً هل عليه شيء قال لا ، وعنهم عن أحمد بن محمد بن خالد عن علي بن الحكم عن ابان الاحمر عن حمزة بن الطيار عن ابي عبد الله «ع» قال: اكتب فاملى علي ان من قولنا ان الله يحتج على العباد بما آتاهم وعرفهم ثم ارسل اليهم رسولا وانزل عليه كتاباً فامر فيه ونهى الحديث.

أقول: وتقدم ما يدل على بطلان تكليف ما لا يطاق وهذا نوع منه

باب ٧٥ - أنه ينبغي تعلم علوم العربية

وترك الاكثار منها والافراط فيها

محمد بن علي بن الحسين في الخصال عن أبيه عن سعد عن أحمد بن محمد بن عيسى عن أحمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي عن رجل من خزاعة عن الاسلمي عن

أبيه عن ابي عبد الله « ع » قال : تعلموا العربية فانها كلام الله الذي يكلم به خلقه الحديث . أحمد بن فهد في عدة الداعي عن ابي جعفر الجواد « ع » قال : ما استوى رجلان في حسب ودين إلا كان افضلهما عند الله عز وجل ادبهما قال : قلت قد علمت فضله عليه في النادي والمجالس فما فضله عند الله قال : بقراءة القرآن كما انزل ودعائه الله من حيث لا يلحن فان الدعاء الملحون لا يصعد الى الله .

محمد بن يعقوب عن محمد بن الحسن وعلي بن محمد عن سهل بن زياد عن محمد ابن عيسى عن عبيد الله الدهقاني عن درست الواسطي عن ابراهيم بن عبد الحميد عن ابي الحسن موسى عليه السلام قال : دخل رسول الله « ص » المسجد فاذا جماعة قد أطافوا برجل فقال ما هـــذا فقيل علامة فقال وما العلامة فقالوا اعلم الناس بانساب العرب ووقايعها وأيام الجاهلية والاشعار والعربية قال : فقال النبي «ص» ذاك علم لا يضر من جهله ولا ينفع من علمه ثم قال : النبي «ص» انما العلم ثلاث آية محكمة أو فريضة عادلة أو سنة قائمة وما خلاهن فهو فضل ، ورواه الصدوق فى الامالي عن الحسين بن احمد بن ادريس عن أبيه عن البرقي عن محمد بن عيسى مثله الى قوله : ولا ينفع من علمه .

محمد بن ادريس فى آخر السرائر نقلا من كتاب جعفر بن محمد بن سنان الدهقان عن عبيد الله عن درست عن عبد الحميد بن ابي العلا عن موسى بن جعفر عن آبائه (ع) مثله . وبهذا الاسناد قال : قال رسول الله من انهمك في طلب النحو سلب الخشوع . وقد روى جماعة من علماء الخاصة والعامة في كتب الكلام وكتب الامامة ، وكتب فضائل أمير المؤمنين « ع » وغيرها ان علياً هو الذي وضع علم النحو وعلمه ابا الاسود الدولي وقد كان النحو يطلق على النحو والصرف وان علم العربية شامل لهما ولعلم المعاني والبيان ، ورواه عبد الرحمن بن محمد الانباري النحوي في كتاب طبقات الادباء قال : روى ابو الاسود قال : دخلت على أمير المؤمنين « ع » فوجدت في يده رقعة فقلت ما هذه يا أمير المؤمنين فقال اني تأملت كلام الناس فرأيته قد فسد بمخالطة هذه

الحمراء يعني الاعاجم فاردت ان اضع لهم شيئاً يرجعون اليه ويعتمدون عليه ثم القى الرقعة وفيها مكتوب الكلام كله ثلاثة اشياء اسم وفعل وحرف فالاسم ما انبأ عن المسمى ، والفعل ما انبأ به . والحرف ما جاء لمعنى ، وقال : انح هذا النحو واضف اليها ما وقع اليك واعلم يا ابا الاسود ان الاسماء ثلاثة ظاهر ومضمر واسم لا ظاهر ولا مضمر واراد بذلك الاسم المبهم ، قال : ابو الاسود كان ما وقع الي إن وأخواتها ما خلا لكن فلما عرضت على علي (ع) قال : واين لكن فقلت ما حسبتها منها فقال هي منها فالحقتها فقال ما احسن هذا النحو الذي نحوت فلذلك سمي النحو نحواً قال : وكان ابو الاسود ممن صحب أمير المؤمنين علي بن ابي طالب « ع » وكان من المشهورين بصحبته ومحبته ومحبة أهل بيته ثم ذكر له اربعة ابيات في مدحه « ع » ، والاقرار بانه وصي قال : وكان ينزل البصرة في بني قشير وكانوا يرجمونه لمحبته علياً (ع) وأهل بيته فاذا ذكر رجمهم له قالوا ان الله يرجمك فيقول لو رجمني الله اصابني ولكنكم ترجمون فلا تصيبون قال : وروى ان سبب وضع النحو علي (ع) هذا العلم أنه سمع اعرابياً يقرأ لا يأكله إلا الخاطئين فوضع النحو قال : روى ابو عبيدة معمر بن المثنى وغيره اخذ ابي الاسود النحو عن علي ابن ابي طالب قال : ويروى ان ابا الاسود الدولي قالت له ابنته ما احسن السماء فقال لها نجومها فقالت اني لم ارد ذلك وانما تعجبت من حسنها فقال لها اذن فقولي ما احسن السماء فحينئذ وضع النحو وأول ما رسم منه باب التعجب قال: وحكى ابو حاتم السجستاني قال : ولد ابو الاسود الدؤلي في الجاهلية واخذ النحو عن علي بن ابي طالب قال : وزعم قوم ان أول من وضع النحو عبد الرحمن بن هرمز الاعرج وزعم آخرون ان أول من وضع النحو نصر بن عاصم وليس بصحيح لأنهما أخذا النحو عن ابي الاسود والصحيح ان أول من وضع النحو علي بن ابي طالب (ع) لأن الروايات كلها تسند الى ابي الاسود وابي الاسود يسنده الى علي بن ابي طالب (ع) فانه روى عن ابي الاسود أنه سئل من اين لك هذا النحو فقال لقفت حدوده من علي بن ابي طالب ثم ذكر ان ابا الاسود مات

(سنة ٦٩) ثم ذكر تفصيل من أخذ عنه ومن أخذ عن تلامذته الى زمن المصنف، وروى عن ابي الاسود أنه قرأ القرآن على علي بن ابي طالب وكان استاده في القراءة والنحو قال : صاحب طبقات الادباء ان علوم الأدب ثمانية : النحو واللغة والتصريف والعروض والقوافي وصنعة الشعر وأخبار العرب وانسابهم والحقنا بالعلوم الثمانية علمين وضعناهما ، وهما علم الجدل في النحو وعلم أصول النحو انتهى ، وقال : ابن خلكان في تاريخه ابو الاسود ظالم بن عمر بن سفيان الدؤلي كان من سادات التابعين واعيانهم صحب علي بن ابي طالب وشهد معه صفين وهو بصري وكان من اكمل الرجال رأيا وهو أول من وضع النحو فقيل ان علي بن ابي طالب وضع له الكلام ثلاثة اضرب اسم وفعل وحرف ثم دفعه اليه وقال : تمم على هذا الى ان قال : وسمى النحو نحواً لان ابا الاسود استأذن علي بن ابي طالب ان يضع نحو ما وضع انتهى وقال : عبدالرحمن السيوطي في كتاب النظاير والاشباه في النحو قال : قال ابو القاسم الزجاجي في اماليه حدثنا محمد بن رستم الطبري قال : حدثنا ابو حاتم السجستاني حدثني يعقوب بن اسحاق الحضرمي حدثنا سعيد بن مسلم الباهلي حدثنا ابي عن جدي عن ابي الاسود الدئلي قال : دخلت على علي بن ابي طالب فرأيته مطرقاً متفكراً فقلت فيم تفكر يا أمير المؤمنين فقال اني سمعت ببلدكم هذا لحنًا فاردت ان اصنع كتاباً في أصول العربية فقلنا ان فعلت هذا احييتنا ثم اتيته بعد ثلاث فالقى الي صحيفة فيها بسم الله الرحمن الرحيم الكلام كله اسم وفعل وحرف فالأسم ما انبأ عن المسمى والفعل ما انبأ عن حركة المسمى والحرف ما انبأ عن معنى ليس باسم ولا فعل ثم قال : لي تتبعه وزد فيه ما وقع لك واعلم يا ابا الاسود ان الاشياء ثلاثة ظاهر ومضمر وشيء لاظاهر ولامضمر وانما تتفاضل العلماء في معرفة ماليس بظاهر ولا مضمر قال ابو الاسود فجمعت منه اشياء وعرضتها عليه فكان من ذلك حروف النصب فذكرت فيها إن وأن وليت واعل وكأن ولم اذكر لكن فقال لي لم تركتها فقلت لم احسبها منها فقال بلى هي منها فزدها فيها . أقول : من تتبع ما اشرنا اليه من الكتب علم ان ذلك بلغ حد التواتر

فبكل خبر منها مؤيد للاخر والله اعلم وقد تقدم ما يدل على الامر بالرجوع الى ما رواه العامة عن علي (ع) في مسئلة لم يكن فيها نص .

باب ٧٦ - وجوب تعلم الفقه المنقول عن الائمة - ع -

محمد بن يعقوب عن محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج عن ابان بن تغلب عن ابي عبد الله (ع) قال : لوددت ان أصحاب ابي ضربت رؤسهم بالسياط حتى يتفقهوا ، وعنه عن الفضل عن حماد بن عيسى عن ربعي عن رجل عن ابي جعفر (ع) قال : الكمال كل الكمال التفقه فى الدين والصبر على النايبة وتقدير المعيشة ، وعن أحمد بن ادريس عن محمد بن حسان عن ادريس بن الحسن عن ابي اسحاق الكندي عن بشير الدهان قال : قال ابو عبد الله (ع) لا خير فيمن لا يتفقه من اصحابنا . يا بشير ان الرجل منهم اذا لم يستغن بفقهه احتاج اليهم فاذا احتاج اليهم ادخلوه في باب ضلالتهم وهو لا يعلم ، وعن علي بن محمد عن سهل بن زياد عن محمد ابن عيسى عمن رواه عن ابي عبد الله (ع) قال : قال له رجل جعلت فداك رجل عرف هذا الامر لزم بيته ولم يتعرف الى أحد من اخوانه قال : فقال كيف يتفقه هذا فى دينه .

أحمد بن محمد بن خالد البرقي فى المحاسن عن محمد بن عبد الحميد عن عمة عبد السلام بن سالم عن رجل عن ابي عبد الله (ع) قال : حديث في حلال وحرام تأخذه عن صادق خير من الدنيا وما فيها من ذهب وفضة ، وعن بعض اصحابنا عن ابن اسباط عن العلاء عن محمد عن ابي جعفر (ع) قال : تفقهوا في الحلال والحرام وإلا فانتم اعراب ، وعن أبيه عن ابن ابى عمير عن العلا عن محمد قال : قال ابو عبد الله (ع) لو أتيت بشاب من شباب الشيعة لا يتفقه لأدبته ، وعن المفضل بن عمر قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول تفقهوا فى دين الله ولا تكونوا اعرابا فان من لم يتفقه في دين الله لم ينظر الله اليه يوم القيامة ولم يزك له عملا .

أقول : والاحاديث فى ذلك كثيرة وقد مر ما يدل على وجوب الرجوع فى جميع الاحكام اليهم عليهم السلام .

باب ٧٧ - أنه ينبغي تعلم الكتابة والحساب

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن رجل عن جميل عن ابي عبد الله (ع) قال : سمعته يقول من الله على الناس برهم وفاجرهم بالكتاب والحساب ولو لا ذلك لتغالطوا .

أقول : والاحاديث فى الامر بتعلم الكتابة كثيرة .

باب ٧٨ - حصر الواجبات وان ما سواها فليس بواجب إلا ما دل عليه دليل

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن صالح بن السندي عن جعفر بن بشير عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير قال : سمعته يسأل ابا عبد الله (ع) فقال له جعلت فداك اخبرني عن الذي افترض الله عز وجل على العباد ما لا يسعهم جهله ولا يقبل منهم غيره ما هو فقال له اعد علي فاعاد عليه فقال شهادة ان لا إله إلا الله وان محمداً رسول الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وحج البيت من استطاع اليه سبيلا وصوم شهر رمضان ثم سكت قليلا ثم قال : والولاية مرتين ثم قال هذا الذي فرض الله عز وجل على العباد لا يسأل الله العباد فيقول إلا زدتني على ما افترضت عليك ولكن من زاد زاده الله ان رسول الله (ص) سن سننًا حسنة جميلة ينبغي للناس الاخذ بها .

أحمد بن محمد البرقي فى المحاسن عن علي بن الحكم عن هشام بن سالم عن ابى عبد الله (ع) قال ما كلف الله العباد إلا ما يطيقون انما كلفهم فى اليوم والليلة خمس صلوات وكلفهم من كل مائتي درهم خمسة دراهم وكلفهم صيام شهر فى السنة وكلفهم حجة

واحدة وهم يطيقون أكثر من ذلك الحديث .

أقول : والاحاديث في ذلك كثيرة ذكرنا جملة منها في اوايل كتاب تفصيل وسائل الشيعة ولا يخفى ان الحصر اضافي وان الواجبات سوى ما ذكر كثيرة جداً لكن كل ما لا دليل على وجوبه فهو داخل فى الحصر والنص العام السابق هنا .

باب ٧٩ - أنه لا يجوز العمل بالمنامات

في الاحكام الشرعية

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن ابى عمير عن ابن اذينة عن ابى عبد الله (ع) قال : قال ما تروى هذه الناصبة فقلت جعلت فداك فيماذا فقال في اذانهم وركوعهم وسجودهم فقلت انهم يقولون ان ابى بن كعب راه في النوم فقال كذبوا فان دين الله اعز من ان يرى فى النوم الحديث ، وعنه عن أبيه عن ابن ابى عمير عن سعد بن ابى خلف عن ابي عبد الله (ع) قال: الرؤيا على وجوه: بشارة من الله للمؤمن وتحذير من الشيطان واضغاث احلام ، وعن عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن أبيه عن النضر بن سويد عن درست بن ابي منصور عن ابي بصير قال : قلت لأبي عبد الله (ع) الرؤيا الصادقة والكاذبة مخرجهما من موضع واحد قال صدقت أما الكاذبة المختلفة فان الرجل يراها في أول ليلة في سلطان المردة الفسقة وانما هي شيء يخيل الى الرجل وهي كاذبة مخالفة لا خير فيها . وأما الصادقة اذا راها بعد الثلثين من الليل مع حلول الملائكة وذلك قبل السحر فهي صادقة لا تخلف ان شاء الله إلا ان يكون جنباً أو ينام على غير طهور ولم يذكر الله عز وجل حقيقة ذكره فانها تختلف وتبطىء على صاحبها. المفضل بن عمر في توحيده عن الصادق (ع) في اوآخر المجلس الاول في حديث طويل قال : قلت فنكر يا مفضل في الاحلام كيف دبر الامر فيها فمزج صادقها بكاذبها فانها لو كانت كلها تصدق لكان الناس كلهم انبياء ولو كانت كلها تكذب لم يكن فيها منفعة

بل كانت فضلا لا معنى له فصارت تصدق احياناً فينتفع بها الناس في مصلحة يهتدي بها أو مضرة يحذر منها وتكذب كثيراً لئلا يعتمد عليها كل الاعتماد.

أقول: وتواترت الروايات بان بعض الرؤيا صادق وبعضها كاذب وتواترت ايضاً بوجوب الرجوع في جميع الاحكام الشرعية الى أهل العصمة عليهم السلام.

باب ٨٠ - ان الاخير من احاديث النبي - ص - ناسخ للسابق فيجب العمل بالأخير

محمد بن يعقوب عن ابي علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيي عن عيص بن القاسم عن ابي عبد الله (ع) قال: اذا خرج الرجل في شهر رمضان مسافراً افطر، وقال: ان رسول الله (ص) خرج من المدينة الى مكة في شهر رمضان ومعه الناس وفيهم المشاة فلما انتهى الى كراع الغميم دعا بقدح من ماء فيما بين الظهر والعصر فشربه وأفطر ثم أفطر الناس معه وتم ناس على صومهم فسماهم العصاة وانما يؤخذ باخر أمر رسول الله (ص) وعن علي بن ابراهيم بن هاشم عن أبيه عن حماد بن عيسى عن ابراهيم بن عمر اليماني عن ابان بن ابي عياش عن سليم بن قيس الهلالي عن أمير المؤمنين (ع) في حديث اختلاف الحديث قال: وانما اتاكم الحديث من اربعة ليس لهم خامس رجل منافق يظهر الأيمان الى ان قال ورجل ثالث سمع من رسول الله (ص) شيئاً أمر به ثم نهى عنه وهو لا يعلم أو سمعه ينهى عن شيء ثم أمر به وهو لا يعلم فحفظ منسوخه ولم يحفظ الناسخ فلو علم أنه منسوخ لرفضه ولو علم المسلمون اذ سمعوه منه أنه منسوخ لرفضه. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك.

باب ٨١ - اباحة الطيبات وتحريم الخبائث

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن أحمد بن محمد بن ابي نصر،

وعن عدة من اصحابنا عن محمدبن خالد عن ابراهيم بن محمد الثقفي عن محمد بن مروان جميعاً عن ابان بن عثمان عمن ذكره عن ابي عبد الله (ع) قال : ان الله تبارك وتعالى اعطى محمداً (ص) شرائع نوح وابراهيم وموسى وعيسى التوحيد والاخلاص وخلع الانداد والفطرة الحنيفية السمحة لا رهبانية ولا سياحة أحل فيه الطيبات وحرم فيها الخبائث ووضع عنهم اصرهم والاغلال التي كانت عليهم ثم افترض عليه فيها الصلاة ، والزكاة والصيام والحج والامر بالمعروف والنهي عن المنكر والحلال والحرام والمواريث والحدود والفرائض والجهاد في سبيل الله وزاده الوضوء الحديث .

أقول : والاحاديث في ذلك كثيرة والآيات صريحة ولا يخفى ان بعض افراد النوعين ظاهر الفردية وبعضه غير ظاهر الفردية وأنه لابد من الاحتياط في القسم الثاني حيث لا نص على تعيينه ولا يتفق العقلاء فيه .

باب ٨٢ ـ ان كل مأمور باجتنابه حرام

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن علي بن فضال عن حفص المؤذن عن ابي عبد الله وعن محمد بن اسماعيل بن بزيع عن محمدبن سنان عن اسماعيل بن جابر عن ابي عبدالله في رسالة طويلة كتبها الى اصحابه وأمرهم بمدارستها والعمل بها يقول فيها واياكم ان تشرهوا انفسكم الى شيء حرم الله عليكم فان من انتهك ما حرم الله عليه ها هنا في الدنيا حال الله بينه وبين الجنة ونعيمها الى ان قال : فان اعطوا الله من انفسكم الاجتهاد في طاعته فان الله لا يدرك شيء من الخير عنده إلا بطاعته واجتناب محارمه التي حرم الله في ظاهر القرآن وباطنه فان الله قال : في كتابه ، وقوله الحق اجتنبوا ظاهر الاثم وباطنه واعلموا ان ما أمر الله به ان تجتنبوه فقد حرمه واتبعوا آثار رسول الله (ص) وسنته فخذوا بها ولا تتبعوا اهواءكم ورايكم فتضلوا .

باب ٨٣ - ان القرعة لكل أمر مجهول الا ما استثني

محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في كتاب من لا يحضره الفقيه باسناده عن محمد بن الحكم قال : سألت ابا الحسن موسى عليهما السلام عن شيء فقال لي كل مجهول ففيه القرعة فقلت ان القرعة تخطئ وتصيب فقال كل ما حكم الله به فليس بمخطئ قال : وقال الصادق « ع » ما تقارع قوم ففوضوا أمرهم الى الله إلا خرج سهم المحق وقال : أي قضية اعدل من القرعة اذا فوض الامر الى الله اليس الله يقول فساهم فكان من المدحضين .

أقول : والاحاديث في ذلك كثيرة ذكرنا نبذة منها في كتاب تفصيل وسائل الشيعة وذكرنا جملة من مواقع القرعة ومعلوم ان هذا العموم له مخصصات كثيرة مستفادة من ذلك الكتاب وغيره .

باب ٨٤ - ان كل ما ورد في القرآن من حفظ الفروج

وهو من الزنا إلا قوله تعالى يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم الآية فانه من النظر

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن بكر بن صالح عن القاسم بن بريد عن ابي عمرو الزبيري عن ابي عبد الله « ع » في حديث قال : وفرض على البصر ان لا ينظر الى ما حرم الله عليه وان يعرض عما نهى الله عنه مما لا يحل له وهو عمله وهو من الايمان فقال تبارك وتعالى قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم من ان ينظروا الى عوراتهم وان ينظر المرأ الى فرج أخيه ويحفظ فرجه ان ينظر اليه وقال : قل للمؤمنات يغضضن من ابصارهن ويحفظن فروجهن من ان تنظر احداهن الى فرج اختها وتحفظ فرجها من ان ينظر اليه وقال : كل شيء في القرآن من حفظ

الفرج وهو من الزنا الا هذه الآية فانها من النظر .

محمد بن علي بن الحسين قال : سئل الصادق « ع » عن قول الله عز وجل قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك ازكى لهم فقال كل ما كان في كتاب الله من ذكر حفظ الفرج فهو من الزنا إلا في هذا الموضع فهو من ان ينظر اليه .

باب ٨٥ - ان الباء تأتى للتبعيض كآية

الوضوء والتيمم

محمد بن علي بن الحسين باسناده عن زرارة قال : قلت لأبي جعفر (ع) الا تخبرني من اين علمت وقلت ان المسح ببعض الرأس وبعض الرجلين فضحك وقال : يا زرارة قاله رسول الله (ص) ونزل به الكتاب من الله عزوجل قال : فاغسلوا وجوهكم فعرفنا ان الوجه كله ينبغي ان يغسل ثم قال : وايديكم الى المرافق فوصل اليدين الى المرفقين بالوجه فعرفنا أنه ينبغي لهما ان يغسلا الى المرفقين ثم فصل بين الكلامين فقال وامسحوا برؤسكم فعرفنا حين قال برؤسكم ان المسح ببعض الرأس لمكان الباء ثم وصل الرجلين بالرأس كما وصل اليدين فعرفنا حين وصلهما بالرأس ان المسح على بعضها ثم فسر ذلك رسول الله (ص) للناس فضيعوه ثم قال فان لم تجدوا ماء فتيمموا صعيداً طيباً فامسحوا بوجوهكم فلما وضع الوضوء عمن لم يجد الماء اثبت بعض الغسل مسحاً لأنه قال: بوجوهكم ثم وصل بها وايديكم الحديث .

أقول : قد نقل عن سيبويه أنه انكر في سبعة عشر موضعاً من كتابه مجيء الباء للتبعيض فخالفه جماعة من علماء النحو المتأخرين وانكاره هنا غير مقبول للنص الصحيح الصريح عن الباقر « ع » ولا طعن بذلك على سيبويه لأنه شهد على نفي غير محصور والشهادة على النفي غير مقبولة وان كان سيبويه ثقة في نقل الاثبات لأن عدم الوجدان لا يدل على عدم الوجود .

باب ٨٦ - ان كل ما ليس بواجب جاز تركه

محمد بن الحسن في التهذيب باسناده عن سعد بن عبد الله عن يعقوب بن يزيد عن الحسن بن علي بن فضال عن هارون بن مسلم عن الحسن بن موسى الخناط عن ابي عبد الله (ع) في حديث قال : من اتى الله بما افترض عليه لم يسأله عما سوى ذلك .

محمد بن علي بن الحسين في العلل عن أبيه عن أحمد بن ادريس عن محمد ابن أحمد عن علي بن الريان عن الحسين بن محمد عن عبد الرحمن بن ابي نجران عن عبد الرحمن بن حماد عن ذريح المحاربي عن ابي عبد الله (ع) قال : قال رجل يا رسول الله يسأل الله عما سوى الفريضة قال لا . أقول : والاحاديث في ذلك كثيرة .

ابواب الكليات المتعلقة بفروع الفقه

أقول : اني انقل هـذه الكليات من كتاب تفصيل وسائل الشيعة واحذف اسانيدها أختصاراً واذكر كل حكم في باب وربما جمعت حكمين فصاعداً في باب ، ولا حاجة الى ذكر العنوان لسهولة فهمه من الاحاديث ومن اراد الاسانيد ومعرفة العنوان وجميع النصوص فليرجع الى ذلك الكتاب فاني لا اذكر الاحاديث كلها هنا للاختصار .

كتاب الطهارة ابواب المياه

باب ١ : قال الصادق (ع) كل ماء طاهر إلا ما علمت أنه قذر وقال «ع» الماء كله طاهر حتى تعلم أنه قذر ، وقال :«ع» خلق الله الماء طهوراً لا ينجسه شيء إلا غير ما لونه أو طعمه أو ريحه ، وسئل عليه السلام عن الماء النقيع تبول فيه الدواب فقال ان تغير الماء فلا تتوضا منه وان لم تغيره ابوالها فتتوضا منه وكذلك الدم اذا سال في الماء وأشباهه .

باب ٢ : قال الصادق « ع » اذا كان الماء قدر كر لم ينجسه شيء ، وسئل ابو الحسن « ع » عن الدجاجة والحمامة وأشباههما تطأ العذرة ثم تدخل في الماء يتوضا منه للصلاة قال لا إلا ان يكون كثيراً قدر كر من ماء ، وقال : ابو عبد الله « ع » الماء الذي لا ينجسه شيء الف ومائتا رطل .

باب ٣ : قال الرضا « ع » ماء البئر واسع لا يفسده شيء إلا ان يتغير ريحه أو طعمه فينزح حتى يذهب الريح ويطيب طعمه لأنه له مادة ، وقال : الصادق عليه السلام لا يغسل الثوب ولا تعاد الصلاة مما وقع في البئر إلا ان ينتن فان انتن غسل الثوب واعاد الصلاة ونزحت البئر ، وسئل ابو الحسن «ع» عن البئر يكون بينهما وبين الكنيف خمسة اذرع أو أقل أو اكثر يتوضا منها قال : ليس يكره من قرب ولا بعد يتوضا منها ويغتسل ما لم يتغير المـاء .

باب ٤ : سئل ابو عبد الله « ع » عن الرجل يكون معه اللبن أيتوضا منه للصلاة قال : لا انما هو الماء والصعيد ، وروى انما هو الماء والتيمم .

باب ٥ : قيل لأبي جعفر عليه السلام وقعت فارة في خابية فيها أو سمن زيت قال : لا تأكله الى ان قال ان الله حرم الميتة من كل شيء .

باب ٦ : قال ابو عبد الله « ع » لا تغتسل من البئر التي تجتمع فيها غسالة الحمام فان فيها غسالة ولد الزنا وهو لا يطهر الى سبعة اباء وفيها غسالة الناصب وهو شرهما ان الله لم يخلق خلقاً شراً من الكلب وان الناصب أهون على الله من الكلب .

باب ٧ : عن الفضل ابي العباس قال : سئلت ابا عبد الله « ع » عن فضل الهرة والشاة والبقرة والابل والحمار والخيل والبغال والوحش والسباع فلم اترك شيئاً إلا سألته عنه فقال لا باس به حتى انتهيت الى الكلب فقال رجس نجس لا تتوضأ بفضله واصبب ذلك الماء واغسله بالتراب أول مرة ثم بالماء ، وقال : « ع » كل ما اكل لحمه فتوضأ من سؤره واشرب ، وقال : كل شيء من الطير يتوضأ مما يشرب منه إلا ان ترى في

منقاره دماً فان رأيت في منقاره دماً فلا تتوضأ منه ولا تشرب ، وعنه « ع » أنه كان يكره سؤر كل شيء لا يؤكل لحمه ، وقال : رسول الله « ص » كل شيء يجتر فسؤره حلال ولعابه حرام .

باب ٨ : سئل الصادق « ع » عن الخنفساء والذباب والجراد والنملة وما اشبه ذلك يموت في البئر والزيت والسمن وشبهه فقال كل ما ليس له دم فلا بأس به ، وقال : عليه السلام لا يفسد الماء إلا ما كانت له نفس سائل .

ابواب الوضوء وما يناسبه

باب ١ : قال الصادق « ع » اذا نامت العين والأذن والقلب وجب الوضوء قيل فان حرك الى جنبه شيء ولم يعلم به قال : لا حتى يستيقن أنه قد نام حتى يجيء من ذلك أمر بين وإلا فانه على يقين من وضوئه ولا تنقض اليقين ابداً بالشك وانما تنقضه بيقين آخر ، وقال « ع » اذا استيقنت انك قد احدثت فتوضأ واياك ان تحدث وضوءاً أبداً حتى تستيقن انك قد احدثت .

أقول : يستثنى من هذا تجديد الوضوء للنص عليه .

باب ٢ : قال الصادق « ع » لا يوجب الوضوء إلا من الغائط أو بول أو ضرطة تسمع صوتها أو فسوة تجد ريحها ، وقال « ع » لا ينقض الوضوء إلا ما خرج من طرفيك أو النوم ، وقال : « ع » لا ينقض الوضوء إلا ما خرج من طرفيك الاسفلين الذين انعم الله عليك بهما ، وقال (ع) لا ينقض الوضوء إلا حدث والنوم حدث وسئل الرضا « ع » عن الناصور أينقض الوضوء قال : انما ينقض ثلاث البول ، والغائط ، والريح ، وقال : (ع) انما وجب الوضوء مما خرج من الطرفين خاصة ومن النوم دون سائر الاشياء لأن الطرفين هما طريق النجاسة الحديث ، وقال (ع) لا ينقض الوضوء إلا غائط أو بول أو ريح أو نوم أو جنابة ، وسئل ابو جعفر (ع) عن الرجل يقلع

اظفاره ويجز شاربه ويأخذ من شعر لحيته ورأسه هل ينقض ذلك وضوئه فقال كل هذا سنة والوضوء فريضة وليس شيء من السنة ينقض الفريضة وان ذلك ليزيده تطهيراً ، وسئل « ع » عن الوضوء مما غيرت النار ليس عليك فيه وضوء انما الوضوء مما يخرج ليس مما يدخل ؛ وعن النبي (ص) توضؤا مما يخرج ولا توضؤا مما يدخل فانه يدخل طيباً ويخرج خبيثاً .

باب ٣ : قال الصادق (ع) من نام وهو راكع أو ساجد أو ماش على أي الحالات فعليه الوضوء ، وقال : (ع) ليس يرخص في النوم في شيء من الصلاة وقال : عليه السلام في حديث نواقض الوضوء وكل النوم يكره إلا ان تكون تسمع الصوت .

باب ٤ : قيل لأبي الحسن موسى (ع) اين يضع الغريب ببلدكم فقال اجتنب افنية المساجد وشطوط الانهار ومساقط الثمار ومنازل النزال ولا تستقبل القبلة بغايط ولا بول وارفع ثوبك وضع حيث شئت .

باب ٥ : قال ابو عبد الله (ع) : ان سمعت الاذان وانت على الخلا فقل مثل ما يقول المؤذن ولا تدع ذكر الله في تلك الحال لأن ذكر الله حسن على كل حال :

باب ٦ : قال (ع) : لا يقبل الله صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلوك ، وقال ابو جعفر (ع) لا صلاة إلا بطهور ، وقال الصادق (ع) الصلاة ثلاثة اثلاث : ثلث طهور وثلث ركوع وثلث سجود وقال (ع) : من نسي مسح رأسه أو قدميه أو شيئاً من الوضوء الذي فرضه الله تعالى فى القرآن كان عليه اعادة الوضوء والصلاة .

باب ٧ : قال ابو جعفر عليه السلام : في حديث ان الله يقول وامسحوا برؤسكم وارجلكم الى الكعبين فاذا مسح بشيء من رأسه أو بشيء من قدميه ما بين الكعبين الى اطراف الاصابع فقد اجزاه .

باب ٨ : قال : رجل للصادق « ع » عثرت فانقطع ظفري فجعلت على اصبعي مرارة فكيف اصنع بالوضوء قال : يعرف هذا وأشباهه من كتاب الله ما جعل عليكم

فى الدين من حرج قال : ابو جعفر « ع » اذا كنت قاعداً على وضوئك فلم تدري اغسلت ذراعيك أم لا فاعده عليها وعلى جميع ما شككت فيه انك لم تغسله أو تمسحه مما سمى الله ما دمت فى حال الوضوء فاذا قمت من الوضوء وفرغت وقد صرت في حال اخرى فى الصلاة أو في غيرها فشككت في بعض ما سمى الله مما أوجب عليك فيه وضوءه لا شيء عليك فيه الحديث ، وقال : ابو عبد الله « ع » اذا شككت فى شيء من الوضوء وقد دخلت في غيره فليس شكك بشيء انما الشك اذا كنت في شيء لم تجزه ، وقال : (ع) كل ما مضى من صلاتك وطهورك فذكرته تذكراً فامض ولا اعادة عليك فيه .

باب ٩ : قيل لأبي جعفر « ع » ارأيت ما احاط به الشعر فقال كل ما احاط به الشعر فليس على العباد ان يطلبوه ولا يبحثوا عنه ولكن يجري عليه الماء .

باب ١٠ : قال : « ع » عليك بالسواك عند كل وضوء ، وقال : « ع » عليك بالسواك لكل صلاة ، وقال : « ع » عليك بالسواك عند وضوء كل صلاة .

ابواب الجنابة

باب ١ : قال : « ع » صوم شهر رمضان نسخ كل صوم وغسل الجنابة نسخ كل غسل ، وقال ابو عبد الله من ترك شعرة من الجنابة متعمداً فهو في النار .

باب ٢ : قال : « ع » انما الغسل من الماء الاكبر فاذا رأى فى منامه ولم ير الماء الاكبر فليس عليه غسل ، أقول : الحصر اضافي بالنسبة الى الاحتلام ونحوه أو المراد حصر موجب الغسل مما يخرج من السبيلين من الرجل لما تواتر من وجوب الغسل بغيبوبة الحشفة في القبل ووجوب غسل الحيض والاستحاضة والنفاس والمس وغسل الميت ، وقال : الصادق كان علي عليه السلام لا يرى فى شيء الغسل إلا فى الماء الاكبر سئل ابو عبد الله عن الجنب يجلس في المساجد قال لا ولكن يمر فيها كلها إلا المسجد

الحرام ومسجد النبي (ص) وقال « ع » للجنب ان يمشي في المساجد كلها ولا يجلس فيها إلا المسجد الحرام ومسجد الرسول (ص) وروى في الحائض مثل ذلك .

باب ٣ : قال عليه السلام إلا ان هذا المسجد لا يحل لجنب إلا لمحمد وآله وقال: عليه السلام لا يحل لأحد ان يجنب في المساجد إلا انا وعلي وفاطمة والحسن والحسين ومن كان من أهل بيتي فانه مني ، وقال عليه السلام لا يحل لأحد ان يقرب النساء في مسجدي ولا يبيت فيه جنب إلا علي وذريته .

باب ٤ : قال ابو جعفر الغسل يجزي عن الوضوء وأي وضوء اطهر من الغسل وقال : ابو الحسن الثالث لا وضوء للصلاة في غسل يوم الجمعة ولا غيره ، وسئل الصادق عن الرجل يغتسل للجمعة أو غير ذلك ايجزئه من الوضوء فقال وأي وضوء اطهر من الغسل وروى ليس شيء من الغسل فيه وضوء إلا غسل الجمعة فان قبله وضوء ، وروى كل غسل قبله وضوء إلا غسل الجنابة وحمل على الاستحباب وعلى التقية .

أبواب الحيض والاستحاضة والنفاس

باب ١ : قال الصادق (ع) ان رسول الله (ص) سن في الحيض ثلاث سنن بينّ فيها كل مشكل لمن سمعها وفهمها حتى لا يدع لأحد فيه مقالا بالرأي ثم ذكر انها ترجع الى عادتها ان كانت وإلا فالى التميز وإلا فالى عادة نسائها ثم الى الروايات .

باب ٢ : قال الصادق في المستحاضة وهذه يأتيها بعلها إلا في ايام حيضها ، وقال : عليه السلام في المستحاضة ولا بأس ان يأتيها بعلها اذا شاء إلا في ايام حيضها فيعتزلها زوجها .

باب ٣ : سئل الصادق ما لصاحب المرأة الحايض منها فقال كل شيء ما عدا القبل منها بعينه ، وسئل عليه السلام عن الحايض ما يحل لزوجها منها قال : ما دون الفرج وقال : عليه السلام اذا حاضت المرأة فلياتها زوجها حيث شاء ما اتقى موضع الدم .

باب ٤ : قال ابو عبد الله ايما أمرة رأت الطهر وهي قادرة على ان تغتسل في

وقت صلاة ففرطت فيها حتى يدخل وقت صلاة اخرى كان عليها قضاء تلك الصلاة التي فرطت فيها وان رأت الطهر في وقت صلاة فقامت في تهيئة ذلك فجاز وقت صلاة ودخل وقت صلاة اخرى فليس عليها قضاء وتصلي الصلاة التي دخل وقتها .

باب ٥ : قال عليه السلام كل ما رأته المرأة في ايام حيضها من صفرة أو حمرة فهو من الحيض وكل ما رأته بعد ايام حيضها فليس من الحيض .

أبواب احكام الاموات

باب ١ : قال عليه السلام اذا دعيتم الى الجنايز فاسرعوا واذا دعيتم الى العرايس فابطؤا ، وقال : « ع » اذا دعيتم الى العرائس فابطؤا فانها تذكر الدنيا واذا دعيتم الى الجنايز فاسرعوا فانها تذكر الآخرة .

باب ٢ : قال الصادق عليه السلام ما من أحد يحضره الموت إلا وكل به ابليس من شياطينه من يأمره بالكفر ويشككه في دينه حتى تخرج نفسه فمن كان مؤمناً لم يقدر عليه فاذا حضرتم موتاكم فلقنوهم شهادة ان لا إله إلا الله وان محمداً رسول الله حتى يموتوا وروى أنه يلقن الاقرار بالائمة عليهم السلام ويلقن كلمات الفرج .

باب ٣ : قال الصادق عليه السلام أنه ليس من ميت يموت ويترك وحده إلا لعب الشيطان في جوفه .

باب ٤ : قيل لأبي جعفر اذا حضرت الصلاة على الجنازة في وقت صلاة مكتوبة فبايهما ابدأ فقال عجل الميت الى قبره إلا ان تخاف ان يفوت وقت الفريضة ولا تنتظر بالصلاة على الجنازة طلوع الشمس ولا غروبها .

باب ٥ : سئل ابو عبد الله عن غسل الميت فقال اغسله بماء وسدر ثم اغسله على اثر ذلك بماء وكافور وذريرة ان كانت واغسله الثالثة بماء قراح قلت ثلاث غسلات لجسده كله قال نعم الحديث .

باب ٦ : سئل ابو جعفر لم يغتسل غسل الجنابة قال : اذا خرجت الروح من البدن خرجت النطفة التي خلق منها بعينها منه كائناً ما كان صغيراً أو كبيراً ذكراً أو انثى فلذلك يغسل غسل الجنابة الحديث .

باب ٧ : سئل الصادق عن الميت يكون عليه الشعر فيحلق عنه أو يقلم ظفره قال : لا يمس منه شيء اغسله وادفنه ، وقال عليه السلام كره ان يقص من الميت شعر أو ظفر أو يحلق له عانة أو يغمز له مفصل .

باب ٨ : روى اغسل كل الموتى الغريق واكيل السبع وكل شيء إلا من قتل بين الصفين فان كان به رمق غسل وإلا فلا .

باب ٩ : قال الباقر (ع) انما الكفن المفروض ثلاثة اثواب وثوب تام لا أقل منه يوارى فيه جسده فما زاد فهو سنة الى ان يبلغ خمسة فما زاد فهو مبتدع والعمامة سنة .

باب ١٠ : قيل لأبي جعفر (ع) ارأيت الميت اذا مات لم يجعل معه الجريدة فقال يتجافى عنه العذاب والحساب ما دام العود رطباً انما العذاب والحساب كله فى يوم واحد في ساعة واحدة قدر ما يدخل القبر ويرجع القوم وانما جعلت السعفتان لذلك فلا يصيبه عذاب ولا حساب بعد جفوفهما انشاء الله فقال الصادق (ع) ان الجريدة تنفع المحسن والمسيء .

باب ١١ : قال الصادق (ع) اذا اردت ان تحنط الميت فاعمد الى الكافور فامسح به اثار السجود منه ومفاصله كلها : وقال : (ع) اذا غسلتم الميت منكم فارفقوا به ولا تعصروه ولا تغمزوا له مفصلا ، وقال (ع) اذا كفنت الميت فذر على كل ثوب شيئاً من ذريرة وكافور .

باب ١٢ : قال (ع) ليس من لباسكم شيء احسن من البياض فالبسوه وكفنوا فيه موتاكم ، وقال : الصادق البسوا البياض فانه اطيب واطهر وكفنوا فيه موتاكم وقال : الصادق « ع » لا يكفن الميت فى السواد .

باب ١٣ : قال (ع) اذا اعد الرجل كفنه كان ماجوراً كلما نظر اليه وقال : الصادق من كان كفنه معه في بيته لم يكتب من الغافلين وكان مأجوراً كلما نظر اليه .

باب ١٤ : قال ابو جعفر ليس في الصلاة على الميت قراءة ولا دعاء موقت تدعو بما بدا لك ، وسئل الصادق عن الجنازة اصلي عليها على غير وضوء فقال نعم انما هو تكبير وتسبيح وتحميد وتهليل .

باب ١٥ : قال ابو جعفر (ع) يصلي على الجنازة في كل ساعة انها ليست بصلاة ركوع وسجود ، وسئل الصادق هل يمنعك شيء من هذه الساعات من الصلاة على الجنائز فقال عليه السلام لا .

باب ١٦ : قال (ع) صلوا على المرجوم من أمتي وعلى القاتل نفسه من أمتي لا تدعوا أحداً من أمتي بلا صلاة وقال : الصادق (ع) صل على من مات من أهل القبلة وحسابه على الله .

باب ١٧ : قال الصادق لرجل اراد ان يطرح التراب على قبر ولده لا تطرح عليه التراب ومن كان ذا رحم منه فلايطرح عليه التراب فان رسول الله (ص) نهى ان يطرح الوالد أو ذو رحم على ميته التراب وقال : (ص) انهاكم ان تطرحوا التراب على ذوي ارحامكم فان ذلك يورث القسوة في القلب ومن قسا قلبه بعد من ربه .

باب ١٨ : قال الصادق (ع) كل ما جعل على القبر من غير تراب القبر فهو ثقيل على الميت .

باب ١٩ : قال علي (ع) بعثني رسول الله (ص) الى المدينة فقال لا تدع صورة إلا محوتها ولا قبراً إلا سويته ولا كلباً إلا قتلته وقال (ع) من جدد قبراً أو مثل مثالا فقد خرج من الاسلام .

باب ٢٠ : قال ابو الحسن موسى بن جعفر اذا دخلت المقابر فطأ القبور فمن كان مؤمناً استروح الى ذلك ومن كان منافقاً وجد المه .

ابواب الاغسال

باب ١ : سئل الصادق « ع » عن غسل يوم عرفه في الامصار فقال اغتسل اينما كنت .

باب ٢ : سئل الصادق عن المرأة أعليها غسل يوم الجمعة والفطر والاضحى ويوم عرفة قال : نعم عليها الغسل كله .

باب ٣ : سئل الرضا (ع) عن الغسل يوم الجمعة فقال واجب على كل ذكر وانثى حر أوعبد ، وروى انه سنة وليس بفريضة ، وقال الصادق (ع) الغسل يوم الجمعة على الرجال و النساء في الحضر وعلى الرجال في السفر وليس على النساء في السفر .

باب ٤ : قال ابو جعفر (ع) اذا اغتسلت بعد الفجر اجزاك غسلك ذلك للجنابة والجمعة وعرفة والنحر والحلق والزيارة فاذا اجتمعت لله عليك حقوق اجزاك عنها غسل واحد وكذلك المراة يجزيها غسل واحد من جنابتها واحرامها وجمعتها وغسلها من حيضها وعيدها ، وقال : (ع) اذا اغتسل الجنب بعد طلوع الفجر اجزأ عنه ذلك الغسل من كل غسل يلزمه ذلك اليوم .

ابواب التيمم

باب ١ : عن أحدهما عليهما السلام قال : اذا لم يجد المسافر الماء فليطلب ما دام في الوقت فاذا خاف ان يفوته الوقت فليتيمم وليصل ، وروى يطلب غلوة في الحزنة ، وغلوتين في السهلة لا اكثر من ذلك .

باب ٢ : قال (ع) فضلت باربع جعلت لي الارض مسجداً او ايما رجل من امتي اراد الصلاة فلم يجد ماءاً ووجد الارض فقد جعلت له مسجداً وطهوراً ونصرت بالرعب مسيرة شهر واحلت لامتي الغنايم وارسلت الى الناس كافة .

باب ٣ : سئل ابو عبد الله (ع) عن التيمم من الوضوء ومن الجنابة ومن الحيض سواء فقال نعم وسئل (ع) عن التيمم والحايض والجنب سواء اذا لم يجدا الماء قال نعم.

باب ٤ : سئل ابو جعفر (ع) يصلي الرجل بوضوء واحد صلاة الليل والنهار كلها قال نعم ما لم يحدث أو يصب ماء قال نعم قيل فان اصاب الماء ورجا ان يقدر على ماء آخر وظن أنه يقدر عليه كلما اراده فعسر ذلك عليه قال : ينقض ذلك تيممه وعليه ان يعيد التيمم ، وسئل ابو عبد الله (ع) عن رجل تيمم قال يجزيه ذلك الى ان يجد الماء وروى يكفيك الصعيد عشر سنين .

ابواب النجاسات والاوانى والجلود

باب ١ : عن احدهما عليهما السلام في المني يصيب الثوب ان عرفت مكانه فاغسله وان خفي عليك فاغسل الثوب كله ، وروى تغسل من ثوبك والناحية التي ترى أنه قد اصابها حتى تكون على يقين من طهارتك وروى ان استيقن أنه قد اصابه المني ولم ير مكانه فاغسل الثوب كله فانه احسن .

باب ٢ : قال ابو عبد الله اغسل ثوبك من ابوال ما لا يؤكل لحمه وقال : (ع) أغسل ثوبك من بول كل ما يؤكل لحمه .

باب ٣ : سئل ابو عبد الله عن رجل يمسه بعض ابوال البهائم ايغسله أم لا قال : يغسل بول الفرس والحمار والبغل فاما الشاة وكل ما يأكل لحمه فلا بأس ببوله وروى لا تغسل ثوبك من بول كل شيء يؤكل لحمه وقال : (ع) كل ما اكل لحمه فلا بأس بما يخرج منه ، وقال «ع» كل شيء يطير فلا بأس ببوله وخرؤه .

باب ٤ : قال : عليه السلام كل شيء يجتر فسؤره حلال ولعابه حلال .

باب ٥ : قال ابو عبد الله دمك انظف من دم غيرك واذا كان في ثوبك شبه النضح من دمك فلا بأس وان كان دم غيرك قليلا أو كثيراً فاغسله .

باب ٦ : قال ابو جعفر ليس المضمضة والاستنشاق فريضة ولا سنة انما عليك ان تغسل ما ظهر ، وسئل ابو عبد الله عن الجرح كيف يصنع به صاحبه قال : يغسل ما حوله ، وسئل عليه السلام عن رجل يسيل من أنفه الدم هل عليه ان يغسل باطنه يعني جوف الانف فقال انما عليه ان يغسل ما ظهر منه وقال (ع) في الاستنجاء قال : انما عليه ان يغسل ما ظهر منها يعني المقعدة وليس عليه ان يغسل باطنها .

باب ٧ : قال ابو جعفر « ع » ما اشرقت عليه الشمس فقد طهر ، وقال « ع » كلما اشرقت عليه الشمس فهو طاهر ، وروى في خصوص السطح والارض والبواري

باب ٨ عن ابي عبد الله « ع » قال : كل شيء نظيف حتى تعلم أنه قذر فاذا علمت فقد قذر وما لم تعلم فليس عليك : وعن علي « ع » قال : ما ابالي ابول اصابني أم ماء اذا لم اعلم .

باب ٩ : سئل عن جلود السباع اينتفع بها قال : اذا رميت وسميت فانتفع بجلده فاما الميتة فلا .

باب ١٠ : سئل موسى بن جعفر « ع » عن رجل اشترى ثوبا من السوق لبيسا لا يدري لمن كان هل تصلح الصلاة فيه قال : ان كان اشتراه من مسلم فليصل فيه فان كان اشتراه من نصراني فلا يصل فيه حتى يغسله ، وسئل الصادق (ع) عن الخفاف التي تباع في السوق فقال اشتر وصل فيها حتى تعلم أنه ميتة بعينه ، وقال : « ع » ما علمت أنه ميتة فلا تصل فيه ، وسئل (ع) عن تقليد السيف في الصلاة وفيه الكيمخت والفرا فقال لا بأس ما لم تعلم أنه ميتة .

باب ١١ : قال الصادق «ع» نهى رسول الله عن كل مسكر فكل مسكر حرام قيل فالظروف التي يصنع فيها منه فقال نهى رسول الله (ص) عن الدبا والمزفت والحنتم جرار ، والنقير قيل وما ذلك قال : الدبا القرع والمزفت الدنان والحنتم جرار خضر والنقير خشب كان أهل الجاهلية ينقرونها حتى يصير لها اجواف ينبذون فيها .

باب ١٢ : سئل ابو جعفر (ع) عن جلد الميتة يلبس في الصلاة اذا دبغ قال : لا ولو دبغ سبعين مرة ، وقيل للصادق الميتة ينتفع بشيء منها قال لا .

باب ١٣ : قال الصادق (ع) لا تأكل في آنية الذهب والفضة ، وقال : ابو الحسن موسى عليهما السلام آنية الذهب والفضة متاع الذين لا يوقنون ، ونهى (ع) عن الشرب في آنية الذهب والفضة .

باب ١٤ : قال الصادق الشعر والصوف والريش وكل نابت لا يكون ميتاً .

باب ١٥ : سئل ابو جعفر (ع) عن انية أهل الذمة والمجوس فقال لا تأكلوا في آنيتهم ولا من طعامهم الذي يطبخون ولا فى آنيتهم التي يشربون فيها الخمر .

باب ١٦ : قال الصادق (ع) لا بأس بالصلاة فى الثيات التي تعملها المجوس والنصارى واليهود .

باب ١٧ : قال رجل للصادق اني اعير الذمي ثوبي وانا اعلم أنه يشرب الخمر ويأكل لحم الخنزير فيرده عليّ فاغسله قبل ان اصلي فيه فقال ابو عبد الله (ع) صل فيه ولا تغسله من أجل انك اعرته اياه وهو طاهر ولم تستيقن أنه قد نجسه فلا بأس ان تصلي فيه حتى تستيقن أنه نجسه .

كتاب الصلاة ابواب فضلها واعدادها

باب ١ : سئل ابو جعفر عما فرض الله من الصلاة فقال خمس صلوات في الليل والنهار ، وقال الصادق : اذا لقيت الله بالصلوات الخمس لم يسألك عما سوى ذلك ، وقال عليه السلام لا يسأل الله عبداً عن صلاة بعد الخمس ، وقال : (ع) اذا جئت بالصلوات الخمس لم تسئل عن صلاة واذا جئت بصوم شهر رمضان لم تسال عن صوم ، وقال : عليه السلام فى الوتر انما كتب الله الخمس وليس الوتر مكتوبة ان شئت صليتها وتركها قبيح .

باب ٢ : قال ابو جعفر اذا ما ادى الرجل صلاة واحدة تامة قبلت صلواته وان كن غير تامات وان افسدها كلها لم يقبل منه شيء منها ولم تحسب له نافلة ولا فريضه وانما تقبل النافلة بعد قبول الفريضة واذا لم يؤد الرجل الفريضة لم تقبل منه النافلة وانما جعلت النافلة ليتم بها ما افسد من الفريضة .

باب ٣ : سئل ابو عبد الله عن أفضل ما يتقرب به العباد الى ربهم واحب ذلك الى الله عز وجل فقال ما اعلم شيئاً بعد المعرفة أفضل من هذه الصلاة ، وقال : (ع) أحب الاعمال الى الله عز وجل الصلاة وهي آخر وصايا الانبياء عليهم السلام ، وقال : عليه السلام اما أنه ليس شيء أفضل من الحج إلا الصلاة ، وقال : « ع » ان طاعة الله عز وجل خدمته في الارض وليس شيء من خدمته يعدل الصلاة فمن ثم نادت الملائكة زكريا وهو قائم يصلي فى المحراب ، وروى أحب الاعمال الى الله الصلاة والبر والجهاد ، وروى ليس من عمل أحب الى الله من الصلاة .

باب ٤ : قال « ع » ما بين المسلم وبين ان يكفر إلا ترك الصلاة الفريضة متعمداً أو يتهاون بها فلا يصليها ، وقال «ع» ما بين الكفر والايمان إلا ترك الصلاة .

باب ٥ : قال الصادق « ع » الفريضة والنافلة احدى وخمسون ركعة منها ركعتان بعد العتمة جالساً تعدان بركعة وهو قايم الفريضة منها سبع عشرة والنافلة اربع وثلاثون ركعة .

باب ٦ : قال ابو جعفر « ع » فى حديث أفصل بين كل ركعتين من نوافلك بالتسليم ، وسئل : موسى بن جعفر « ع » عن الرجل يصلي النافلة ايصلح له ان يصلي اربع ركعات لا يسلم بينهن قال لا إلا ان يسلم بين كل ركعتين ، وقال : الرضا « ع » الصلاة ركعتان ركعتان فلذلك جعل الاذان مثنى مثنى .

باب ٧ : قال ابو جعفر ان العبد ليرفع له من صلوته نصفها أو ثلثها أو ربعها أو خمسها فما يرفع له إلا ما اقبل عليه منها بقلبه وانما أمروا بالنوافل ليتم لهم بها ما نقصوا من

الفريضة ، وقال : « ع » كل سهو في الصلاة يطرح منها غير ان الله يتم ذلك بالنوافل .

باب ٨ : قال الصادق « ع » الصلاة فى السفر ركعتان ليس قبلهما ولا بعدهما شيء إلا المغرب فان بعدها اربع ركعات لا تدعهن فى سفر ولا حضر وليس عليك صلاة النهار وصل صلاة الليل واقضه .

أبواب المواقيت

باب ١ : سئل ابو جعفر « ع » عن الفرض في الصلاة فقال الوقت والطهور والقبلة والتوجه والركوع والسجود والدعاء قيل ما سوى ذلك قال : سنة في فريضة .

باب ٢ : قال ابو جعفر « ع » اعلم ان أول الوقت ابداً أفضل فعجل الخير ما استطعت وأحب الاعمال الى الله ما داوم عليه العبد وان قل : وقال : الصادق « ع » لكل صلاة وقتان وأول الوقت افضلها ، أقول : يستثنى من ذلك عدة صور منصوصة .

باب ٣ : قال « ع » من ادرك ركعة من الصلاة فقد ادرك الصلاة ، وقال : علي « ع » من ادرك من الصلاة ركعة قبل طلوع الشمس فقد ادرك الصلاة تامة .

باب ٤ : قال الصادق انما النافلة بمنزلة الهدية متى ما اتى بها قبلت ، وقال : (ع) صلاة التطوع متى ما اتى بها قبلت فقدم منها ما شئت وأخر منها ما شئت .

باب ٥ : قال ابو عبد الله (ع) خمس صلوات لا تترك على كل حال اذا طفت بالبيت واذا اردت ان تحرم وصلاة الكسوف واذا نسيت فصل اذا ذكرت وصلاة الجنازة وقال : (ع) خمس صلوات تصليهن فى كل وقت صلاة الكسوف والصلاة على الميت وصلاة الأحرام والصلاة التي تفوت وصلاة الطواف من الفجر الى طلوع الشمس وبعد العصر الى الليل .

باب ٦ : سئل ابو جعفر (ع) عن رجل صلى بغير طهور أو نسي صلوات لم يصليها أو نام عنها فقال يقضيها اذا ذكرها في أي ساعة ذكرها من ليل أو نهار ، وقال :

الصادق « ع » كل ما فاتك من صلاة الليل فاقضه بالنهار ثم قال واقض صلاة الليل أي وقت شئت من ليل أو نهار ما لم يكن وقت فريضة ، وقال : « ع » اقض صلاة النهار أي ساعة شئت من ليل أو نهار كل ذلك سواء .

باب ٧ : قال ابو جعفر (ع) متى استيقنت أو شككت في وقت فريضة انك لم تصلها أو في وقت فوتها انك لم تصلها صليتها وان شككت بعد ما خرج وقت الفوت وقد دخل حائل فلا اعادة عليك من شك حتى تستيقن فان استيقنت فعليك بان تصليها في أي حالة كنت .

باب ٨ : قال أمير المؤمنين « ع » لا قربة بالنوافل اذا اخرت بالفرائض ، وقال ابو جعفر (ع) في قضاء الفرائض ولا يتطوع بركعة حتى يقضي الفريضة .

ابواب القبلة

باب ١ : قال ابو جعفر لا صلاة إلا الى القبلة قيل واين حد القبلة قال ما بين المشرق والمغرب قبلة كله ، وقال : النبي (ص) لن يعمل ابن آدم عملا اعظم عند الله عز وجل من رجل قتل نبياً أو هدم الكعبة التي جعلها الله قبلة لعباده أو افرغ ماءه في أمرأة حراماً قال ابو جعفر يجزي التحرى ابداً اذا لم يعلم اين وجه القبلة ، وروى فى الصلاة اذا لم تر الشمس والقمر والنجوم اجتهد رأيك وتعمد القبلة جهدك .

باب ٢ : قال ابو عبد الله (ع) اذا صليت وانت على غير القبلة واستبان لك انك على غير القبلة وانت فى وقت فأعده وان فاتك فلا تعده .

أبواب لباس المصلى

باب ١ : قال الصادق « ع » في الميتة لا تصل في شيء منه ولا شسع ، وروى أنه لا يصلى في جلد الميتة ولو دبغ سبعين مرة .

باب ٢ : قال الصادق « ع » ان الصلاة في كل شيء حرام اكله فالصلاة في وبره وشعره وجلده وبوله وروثه وكل شيء منه فاسد لا تقبل تلك الصلاة حتى يصلي في غيره مما أحل الله اكله ، وقال : الصادق عليه السلام ان كان مما يؤكل لحمه فالصلاة في وبره وبوله وشعره وروثه والبانه وكل شيء منه جائز اذا علمت أنه ذكى قد ذكاه الذبح وان كان غير ذلك مما قد نهيت عن أكله فالصلاة في كل شيء منه فاسد ذكاه الذبح أو لم يذكه .

باب ٣ : قال الصادق « ع » كل ما انبتت الارض فلا بأس بلبسه والصلاة فيه وكل شيء يحل لحمه فلا بأس بلبس جلده الذكي وصوفه وشعره ووبره وان كان الصوف والشعر والريش والوبر من الميتة وغير الميتة ذكيا فلا بأس بلبس ذلك والصلاة فيه .

باب ٤ : قال موسى بن جعفر « ع » ما اكل الورق والشجر فلا بأس ان يصلي فيه وما اكل الميتة فلا تصل فيه .

باب ٥ : قال عليه السلام كل ما لا تجوز الصلاة فيه وحده فلا بأس بالصلاة فيه مثل التكة الابريسم والقلنسوة والخف والزنار يكون في السراويل ويصلي فيه . وروى عدم الجواز وحمل الاول على التقية .

باب ٦ : سئل الصادق (ع) عن ادخال اليد في الثوب في الصلاة وفي السجود فقال ان شئت ثم قال اني والله ما من هذا وشبهه اخاف عليكم .

باب ٧ : قال الصادق عليه السلام تكره الصلاة في الفرا إلا ما صنع في ارض الحجاز أو ما علمت منه ذكاة .

باب ٨ : قال علي عليه السلام ان الانسان اذا كان في الصلاة فان جسده وثيابه وكل شيء حوله يسبح ، وقال الباقر عليه السلام ان كل شيء تصلي فيه يسبح معك .

أبواب مكان المصلى

باب ١ : قال عليه السلام جعلت لي الارض مسجداً وترابها طهورا اينما ادركتني الصلاة صليت ، وقال « ع » جعلت لي الارض مسجداً وطهوراً ، وقال : عليه السلام الارض كلها مسجد الا الحمام والقبر ، وقال : الصادق (ع) الارض كلها مسجد إلا بئر غائط أو مقبرة أو حمام .

باب ٢ : قال علي (ع) انظر فيما تصلي وعلى ما تصلي ان لم يكن من حله ووجهه فلا قبول ، وقال : الصادق (ع) لو ان الناس اخذوا ما أمرهم الله به فانفقوه فيما نهاهم عنه ما قبله منهم ولو انهم اخذوا ما نهاهم عنه فانفقوه فيما أمرهم به ما قبله منهم حتى يأخذوه من حق وينفقوه في حق ، وقال : « ع » من كانت عنده امانة فليؤدها الى من ايتمنه عليها فانه لا يحل دم أمرء مسلم ولا ماله إلا بطيبة نفس منه .

باب ٣ : سئل الصادق (ع) عن الرجل يقطع صلاته شيء مما يمر بين يديه فقال لا يقطع صلاة المسلم شيء ولكن ادرأ ما استطعت : وسئل علي (ع) عن الرجل يصلي فيمر بين يديه الرجل والمرأة والكلب والحمار فقال ان الصلاة لا يقطعها شيء ولكن ادرؤا ما استطعتم هي اعظم من ذلك وروى لا يقطع صلاة المؤمن شيء .

باب ٤ : قال ابو الحسن عليه السلام اذا مات المؤمن بكت عليه الملائكة وبقاع الارض التي كان يعبد الله عليها وابواب السماء التي كان يصعد اعماله فيها ، وقال : الصادق عليه السلام صلوا من المساجد فى بقاع مختلفة فان كل بقعة تشهد للمصلي عليها يوم القيامة .

أبواب المساجد

باب ١ : قال رجل للصادق اني لأكره الصلاة في مساجدهم فقال لا تكره فما من مسجد بني إلا على قبر نبي أو وصي نبي قتل فاصاب تلك البقعة رشة من دمه فاحب الله

ان يذكر فيها فادّ فيها الفريضة والنوافل واقضِ ما فاتك .

باب ٢ : قال عليه السلام ان الله أوحى الي ان اتخذ مسجداً طهوراً لا يحل لأحد ان يجنب فيه إلا انا وعلي والحسن والحسين .

باب ٣ : قال علي عليه السلام من اكل شيئاً من المؤذيات ريحها فلا يقربن المسجد

باب ٤ : قال علي (ع) لا تشد الرحال إلا الى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ، ومسجد الرسول ، ومسجد الكوفة .

باب ٥ : قال علي « ع » صلاة في مسجدي هذا تعدل عند الله عشرة الآف صلاة في غيره من المساجد إلا المسجد الحرام فان الصلاة فيه تعدل مائة الف صلاة .

باب ٦ : قيل للصادق « ع » نكون بمكة أو بالمدينة أو الحيرة أو المواضع التي يرجى فيها الفضل فربما خرج الرجل يتوضأ فيجيء آخر مكانه فقال من سبق الى موضع فهو أحق به يومه وليلته .

أبواب ما يسجد عليه

باب ١ : سئل الصادق (ع) عما يجوز السجود عليه وعما لا يجوز قال : السجود لا يجوز إلا على الارض أو على ما انبتت الارض إلا ما اكل ولبس ، وقال : « ع » كل شيء يكون غذاء الانسان في مطعمه أو مشربه أو ملبسه فلا تجوز الصلاة عليه ولا السجود إلا ما كان من نبات الارض من غير ثمر قبل ان يصير مغزولا فاذا صار غزلا فلا يجوز السجود عليه إلا في حال ضرورة .

باب ٢ : قيل لأبي جعفر (ع) اسجد على الزفت يعني القير ؟ قال لا ولا على الثوب الكرسف ولا على الصوف ولا على شيء من الحيوان ولا على طعام ولا على شيء من ثمار الارض ولا على شيء من الرياش .

ابواب الأذان

باب ١ : قال ابو جعفر (ع) من أذن عشر سنين محتسباً يغفر الله له مد بصره وصوته في السماء ويصدقه كل رطب ويابس سمعه وله من كل من يصلي معه في مسجده سهم وله من كل من يصلي بصوته حسنة .

باب ٢ : قال علي (ع) من صلى باذان واقامة صلى خلفه صفان من الملائكة ومن صلى باقامة صلى خلفه ملك ، وروى صف .

باب ٣ : قال ابو جعفر (ع) تؤذن وانت على غير وضوء قائماً وقاعداً وايناً توجهت ولكن اذا أقمت فعلى وضوء متهيأ للصلاة .

باب ٤ : قال ابو جعفر (ع) في حديث اذا كان عليك قضاء صلوات فاذن لها وأقم ثم صلها ما بعدها باقامة اقامة لكل صلاة .

باب ٥ : قال ابو جعفر (ع) لا تدعن ذكر الله على كل حال ولو سمعت المنادي ينادي بالأذان وانت على الخلا فاذكر الله وقل كما يقول المؤذن ، وقال : (ع) كان رسول الله (ص) اذا سمع المؤذن يؤذن قال : ما يقول في كل شيء ، وقال : «ع» صلى على النبي «ص» كلما ذكرته او ذكره عندك ذاكراً في اذان أو غيره .

ابواب افعال الصلاة

باب ١ : قال ابو جعفر (ع) لا تعاد الصلاة إلا من خمسة الطهور والوقت والقبلة والركوع والسجود ، وقال : ابو عبد الله (ع) فرائض الصلاة سبع الوقت ، والطهور ، والتوجه ، والقبلة ، والركوع ، والسجود والدعاء .

أقول : الحصر اضافي فما دل عليه دليل خرج وما لا دليل عليه داخل في الحصر .

باب ٢ : قال ابو جعفر (ع) لا قران بين صومين ولا قران بين صلاتين ولا قران بين فريضة ونافلة . أقول : الظاهر ان المراد نية صومين أو صلاتين والجمع بينهما بنية

واحدة فانهما لا يتداخلان ويستثنى من ذلك صلاة جعفر مع نافلة اخرى ويحتمل ارادة صوم الوصال وترك التسليم بين الصلاتين .

باب ٣ : قال علي (ع) خمس وتسعون تكبيرة في اليوم والليلة للصلوات منها تكبيرة القنوت ، وقال الصادق (ع) التكبير في الصلاة الفرض الخمس صلوات خمس وتسعون تكبيرة منها تكبيرات القنوت خمس ، وروى في تفسيرها في الظهر احدى وعشرون تكبيرة ، وفي العصر احدى وعشرون ، وفي المغرب ست عشرة ، وفي العشاء احدى وعشرون ، وفي الفجر أحدى عشر وخمس تكبيرات القنوت قال : ابو جعفر عليه السلام اذا أنت كبرت في أول صلوتك بعد الاستفتاح باحدى وعشرين تكبيره ثم نسيت التكبير كله ولم تكبر اجزاك التكبير الاول عن تكبير الصلاة كلها .

باب ٤ : سئل ابو جعفر (ع) عن الذي لا يقرأ بفاتحة الكتاب في صلوته قال : لا صلاة له إلا ان يقرأ بها في جهر أو اخفات الحديث ، وقال : النبي (ص) كل صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج .

باب ٥ : قال ابو جعفر (ع) انما يكره ان يجمع بين السورتين في الفريضة فاما النافلة فلا بأس ، وقال : رجل للصادق (ع) اقرأ سورتين في ركعة قال نعم قيل اليس يقال اعط كل سورة حقها من الركوع والسجود فقال ذاك في الفريضة فاما النافلة فليس به بأس ، وقال : (ع) لا بأس ان تجمع في النافلة من السور ما شئت .

باب ٦ : سئل ابو جعفر (ع) عن رجل جهر فيما لا ينبغي الاجهار فيه أو اخفى فيما لا ينبغي الاخفاء فيه فقال أي ذلك فعل متعمداً فقد نقض صلاته وعليه الاعادة فان فعل ذلك ناسياً أو ساهياً أو لا يدري فلا شيء عليه وقد تمت صلاته ، وسئل (ع) عن رجل جهر بالقراءة فيما لا ينبغي الجهر فيه أو اخفى فيما لا ينبغي الاخفاء فيه وترك القراءة فيما ينبغي القراءة فيه أو قرأ فيما لا ينبغي القراءة فيه فقال أي ذلك فعل ناسياً أو ساهياً فلا شيء عليه .

باب ٧ : عن أحدهما عليهما السلام قال : ان الله فرض الركوع والسجود والقراءة سنة فمن ترك القراءة متعمداً اعاد الصلاة ومن نسي فلا شيء عليه ، وسئل ابو جعفر عليه السلام عن ترك قراءة القرآن ما حاله قال : ان كان متعمداً فلا صلاة له وان كان نسي فلا بأس .

باب ٨ : سئل الصادق (ع) عن الرجل يقوم في الصلاة فيريد ان يقرأ بسورة فيقرأ قل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون قال يرجع من كل سورة إلا من قل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون ، وسئل موسى بن جعفر عليهما السلام عن القراءة في الجمعة بما يقرأ قال : سورة الجمعة واذا جاءك المنافقون واذا اخذت في غيرها وان كان قل هو الله احد فاقطعها من أولها فارجع اليها .

باب ٩ : قال الصادق (ع) تلبية الاخرس وتشهده وقراءة القرآن في الصلاة تحريك لسانه واشارته باصبعه ، وقال : « ع » انك قد ترى المحرم من العجم لا يراد منه ما يراد من العالم الفصيح وكذلك الاخرس في القراءة في الصلاة والتشهد وما اشبه ذلك فهذا بمنزلة العجم والمحرم لا يراد منه ما يراد من العاقل المتكلم الفصيح ولو ذهب العالم المتكلم الفصيح حتى يدع ما علم أنه يلزمه ويعمل به وينبغي له ان يقوم به حتى يكون ذلك منه بالنبطية والفارسية لحيل بينه وبين ذلك بالادب حتى يعود الى ما قد علمه وعقله قال : ولو ذهب من لم يكن في مثل حال الاعجم المحرم ففعل فعال الاعجمي والاخرس على ما قد وصفنا اذاً لم يكن احد فاعلا لشيء من الخير ولا يعرف الجاهل من العالم .

باب ١٠ : قال ابو جعفر « ع » القنوت في كل ركعتين في التطوع والفريضة ، وقال : (ع) القنوت في كل الصلوات ، وقال : الصادق (ع) القنوت في جميع الصلوات سنة واجبة في الركعة الثانية قبل الركوع وبعد القراءة ، وسئل « ع » عن القنوت فقال في كل فريضة ونافلة قبل الركوع وقال : « ع » اقنت في كل ركعتين فريضة أو نافلة قبل الركوع وقال : (ع) القنوت في كل صلاة في الفريضة والتطوع .

باب ١١ : سئل ابو عبد الله « ع » عن القنوت وما يقال فيه قال : ما قضى الله على لسانك ولا اعلم فيه شيئاً موقتاً وسئل (ع) عن القنوت في الوتر هل فيه شيء موقت يتبع ويقال فقال لا أثن على الله وصل على النبي (ص) واستغفر لذنبك العظيم ثم قال : كل ذنب عظيم ، وقال : ابو جعفر (ع) سبعة مواطن ليس فيه دعاء موقت الصلاة على الجنائز والقنوت والمستجار والصفا والمروة والوقوف بعرفات وركعتا الطواف .

باب ١٢ : سئل ابو جعفر الثاني (ع) عن الرجل يتكلم في الصلاة بكل شيء يناجي به ربه عز وجل قال نعم ، وقال : (ع) لا بأس ان يتكلم الرجل في صلاة الفريضة بكل شيء يناجي به ربه عز وجل وقال : الصادق « ع » كل ما ناجيت به ربك في الصلاة فليس بكلام .

باب ١٣ : سئل الصادق « ع » عن رجل شك فلم يدر اسجد اثنتين أم واحدة فسجد اخرى ثم استيقن أنه قد زاد سجدة قال : لا والله لا يعيد صلاته من سجدة ويعيدها من ركعة .

باب ١٤ : قال : الرضا « ع » في صلاة الكسوف انما جعل فيها سجود لأنه لا تكون صلاة فيها ركوع إلا وفيها سجود وانما جعلت اربع سجدات لأن كل صلاة نقص سجودها عن اربع سجدات لا تكون صلاة لأن اقل الفرض من السجود في الصلاة لا يكون الا أربع سجدات .

ابواب قواطع الصلاة

باب ١ : قال ابو جعفر (ع) لا يقطع إلا اربعة الخلا والبول والريح والصوت ، وقال : « ع » لا تعاد الصلاة إلا من خمسه الطهور والوقت والقبلة والركوع والسجود

باب ٢ : قال الصادق « ع » ليس يرخص فى النوم في شيء من الصلاة .

باب ٣ : قال الصادق « ع » لا يقطع الصلاة شيء كلب ولا حمار ولا أمرأة

ولكن استروا بشيء .

باب ٤ : قال الصادق « ع » كل ما ذكرت الله به والنبي «ص» فهو من الصلاة .

باب ٥ : قال علي بن الحسين عليه السلام وضع الرجل احدى يديه على الاخرى في الصلاة عمل وليس في الصلاة عمل .

ابواب الجمعة

باب ١ : قال ابو جعفر (ع) انما فرض الله على الناس من الجمعة الى الجمعة خمساً وثلاثين صلاة منها صلاة واحدة فرضها الله في جماعة وهي الجمعة ووضعها عن تسعة عن الصغير والكبير والمجنون والمسافر والعبد والمرأة والمريض والاعمى ومن كان على رأس فرسخين وقال الصادق عليه السلام : ليس على النساء جمعة ولا جماعة ولا اذان ولا اقامة ، وقال علي عليه السلام الجمعة واجبة على كل مؤمن إلا على الصبي والمريض والمجنون والشيخ الكبير والاعمى والمسافر والمرأة والعبد المملوك ومن كان على رأس فرسخين .

باب ٢ : قال ابو جعفر عليه السلام لا يكون الخطبة والجمعة وصلوة ركعتين على اقل من خمسة الامام واربعة ، وسئل عليه السلام على من تجب الجمعة قال : تجب على سبعة نفر من المسلمين ولا جمعة لأقل من خمسة من المسلمين احدهم الامام فاذا اجتمع سبعة ولم يخافوا امهم بعضهم وخطبهم .

باب ٣ : قال علي « ع » لا كلام يوم الجمعة ولا التفات إلا كما يحل في الصلاة وانما جعلت الجمعة ركعتين لأجل الخطبتين جعلتا مكان الركعتين الاخيرتين فهما صلاة حتى ينزل الامام .

باب ٤ قال الصادق (ع) حق على كل محتلم في كل جمعة اخذ شاربه واظافره ومس شيء من الطيب .

ابواب العيد

باب ١ : قال ابو جعفر «ع» من لم يصل مع الامام فى جماعة يوم العيد فلا صلاة له ولا قضاء عليه ، وقال : « ع » انما صلاة العيدين على المقيم ولا صلاة إلا بامام .

باب ٢ : قال الصادق « ع » صلاة العيدين ركعتان بلا اذان ولا اقامة ليس قبلها ولا بعدها شيء .

باب ٣ : قال ابو جعفر عليهما السلام لا تخرج يوم الفطر حتى تطعم شيئاً ولا تأكل يوم الاضحى شيئاً إلا من هديك واضحيتك وان لم تقو فمعذور وكان علي (ع) لا يأكل يوم الاضحى شيئاً حتى يأكل من اضحيته ولا يخرج يوم الفطر حتى يطعم ويؤدي الفطرة .

ابواب صلاة الآيات

باب ١ : سئل ابو جعفر « ع » عن هذه الرياح والظلم هل يصلى لها فقال كل اخاويف السماء من ظلمة أو ريح أو فزع فصل له صلاة الكسوف حتى يسكن .

باب ٢ : قال ابو جعفر « ع » اربع صلوات يصليها الرجل في كل ساعة منها صلاة الكسوف .

باب ٣ : قال ابو جعفر (ع) ما بعث الله ريحاً إلا رحمة أو عذاباً فاذا رأيتموها فقولوا اللهم انا نسألك خيرها وخير ما ارسلت له ونعوذ بك من شرها وشر ما ارسلت له وكبروا وارفعوا اصواتكم بالتكبير فانه يكسرها .

ابواب الصلوات المندوبة

باب ١ : قال الصادق عليه السلام ان استطعت ان تصلى فى شهر رمضان وغيره في اليوم والليلة الف ركعة فافعل ان علياً (ع) كان يصلي في اليوم والليلة الف ركعة .

باب ٢ : قال الصادق (ع) ان لرمضان حرمة وحقاً لا يشبهه شيء من الشهور صل ما استطعت فى رمضان تطوعاً بالليل والنهار الحديث .

باب ٣ : قال الصادق (ع) ان شئت صليت صلاة التسبيح بالليل وان شئت بالنهار وان شئت في السفر وان شئت جعلتها من نوافلك وان شئت جعلتها من قضاء صلاة ، وسئل (ع) عن صلاة جعفر احتسبها من نافلتي قال ما شئت من ليل أو نهار.

باب ٤ : قال عليه السلام ما حار من استخار ولا ندم من استشار .

باب ٥ : قال الصادق « ع » من دخل في امر بغير استخارة ثم ابتلى لم يؤجر ، وقال : الله عزوجل من شقاء عبدي ان يعمل الاعمال فلا يستخيرني ، وقال عليه السلام من استخار الله وهو راض بما صنع خار الله له حتماً .

ابواب الخلل الواقع فى الصلاة

باب ١ : قال الصادق عليه السلام في الركعتين الاولتين من الصلاة سهو ، وقال ابو جعفر عليه السلام من شك في الاولتين اعاد حتى يحفظ ويكون على يقين .

باب ٢ : قال ابو جعفر عليه السلام ليس في المغرب والفجر سهو ، وقال ابو عبد الله عليه السلام اذا شككت في المغرب فاعده واذا شككت فى الفجر فاعده .

باب ٣ : سئل الصادق عليه السلام عن رجل صلى المغرب فسلم في ركعتين ثم ذكر فصلى ركعة يعيد قال : انما يعيد من لم يدر ما صلى .

باب ٤ : قال الصادق عليه السلام لرجل الا اجمع لك السهو كله في كلمتين متى شككت فخذ بالاكثر فاذا سلمت فاتم ما ظننت انك نقصت ، وقال عليه السلام اذ شككت فابن على اليقين فقيل له هذا أصل قال نعم . أقول : هذا مخصوص بالشك في الافعال قبل فوات محلها ، وقال : عليه السلام اذا شككت فابن على الاكثر فاذا فرغت وسلمت فاتم ما ظننت انك نقصت فان كنت قد اتممت لم يكن عليك في هذا شيء وان ذكرت

انك قد نقصت كان ما صليت تمام صلواتك .

باب ٥ : قال الصادق عليه السلام اذا شككت في شيء ودخلت في غيره فليس شكك بشيء ، وقال الباقر (ع) : كل شيء شككت فيه مما قد مضى فامضه كما هو .

باب ٦ : قال الصادق عليه السلام من حفظ سهوه فاتمه فليس عليه سجدتا السهو وانما السهو على من لم يدر ازاد في صلاته أم نقص منها .

باب ٧ : قال الصادق (ع) ليس على الامام سهو ولا على من خلف الامام سهو

باب ٨ : قال الصادق عليه السلام ليس على السهو سهو ولا على الاعادة اعادة .

باب ٩ : قال الباقر كلما شككت فيه بعد ما تفرغ من صلوتك فاقض ولا تعد .

ابواب قضاء الصلوات

باب ١ : سئل ابو جعفر عليه السلام عن رجل صلى بغير طهور أو نسى صلوات لم يصلها أو نام عنها قال : يقضيها اذا ذكرها في أي ساعة ذكرها .

باب ٢ : قال الرضا عليه السلام في حديث كلما غلب الله عليه مثل المغمى الذي يغمى عليه في يوم وليلة فلا يجب عليه قضاء الصلوات كما قال : الله عز وجل كلما غلب الله على العبد فهو اعذر له .

باب ٣ : قال ابو جعفر عليه السلام اذا نسى الرجل صلوات أو صلاها بغير طهور وهو مقيم أو مسافر فذكرها فليقض الذي وجب عليه لا يزيد عليه ولا ينقص منه ان نسى اربعا فليقض اربعا مسافرا كان أو مقيماً وان نسى ركعتين صلى ركعتين اذا ذكر مسافراً كان أو مقيماً .

باب ٤ : سئل الصادق عليه السلام عن قضاء الوتر بعد الظهر فقال أقضه وتراً ابداً كما فاتك فقيل له ويكون وتران في ليلة فقال نعم اليس انما احدهما قضاء .

باب ٥ : سئل الصادق عليه السلام عن رجل نسى صلاة من الصلوات لا يدري

ايتها هي قال يصلي ثلاثة واربعة وركعتين فان كانت الظهر أو العصر أو العشاء كان قد صلى اربعا وان كانت المغرب أو الغداة فقد صلى .

ابو اب صلاة الجماعة

باب ١ : قال من صلى الصلوات الخمس جماعة فظنوا به كل خير .

باب ٢ : قال ابو جعفر عليه السلام لا صلاة لمن لا يشهد الصلاة من جيران المسجد إلا مريض أو مشغول ، وقال : الصادق عليه السلام في حديث من لم يصل في جماعة فلا صلاة له .

باب ٣ قال ابو جعفر عليه السلام أفضل الصفوف أولها وافضل أولها ما دنا من الامام ، وروى فضل ميامن الصفوف على مياسرها كفضل الجماعة على صلاة الفرد .

باب ٤ : قيل لأبي الحسن (ع) اصلي خلف من لا اعرف قال : لا تصلي إلا خلف من تثق بدينه .

باب ٥ : قال « ع » من ام قوماً وفيهم من هو اعلم منه لم يزل امره فى سفال الى يوم القيامة .

باب ٦ : سئل الصادق (ع) عن القراءة خلف الامام فقال لا ان الامام ضامن للقراءة وليس يضمن الامام صلاة الذين خلفه انما يضمن القراءة .

باب ٧ : قال الصادق « ع » ينبغي للامام ان يسمع من خلفه كل ما يقول ولا ينبغي لمن خلفه ان يسمعوه شيئاً مما يقولون .

باب ٨ : قال الصادق (ع) لا ينبغي للامام ان يقوم اذا صلى حتى يقضي كل من خلفه ما فاته من الصلاة .

أبواب القصر

باب ١ : قال الصادق « ع » ادنى ما يقصر فيه المسافر بريدان أو بريد ذاهباً وبريد جائياً .

باب ٢ : قال الصادق « ع » من سافر قصر وافطر إلا ان يكون رجلا سفره الى صيد أو في معصية الله أو رسولا لمن يعصي الله أوفي طلب شحناء أو سعاية ضرر على قوم مسلمين .

باب ٣ : قال ابو الحسن « ع » كل منزل من منازلك لا تستوطنه فعليك فيه التقصير ، وسئل (ع) عن الرجل يقصر فى ضيعته فقال لا بأس ما لم ينو مقام عشرة ايام إلا ان يكون له فيها منزل يستوطنه .

ابواب الزكاة

باب ١ : قال « ع » ان الله فرض الزكاة كما فرض الصلاة الحديث ، وقال ابو الحسن « ع » في حديث الجواد الذي يؤدي ما افترض الله عليه ، وقال الصادق « ع » ما فرض الله على هذه الامة شيئاً اشد عليهم من الزكاة وفيها تهلك عامتهم .

باب ٢ : قال (ع) ما حبس عبد زكاة فزادت فى ماله ، وقال : الصادق « ع » ما ضاع مال في بر ولا بحر إلا بتضييع الزكاة ولا يصاد من الطير إلا ما ضيع تسبيحه ، وقال (ع) ما من طير يصاد إلا بتركه التسبيح وما من مال يصاب إلا بترك الزكاة ، وروى ملعون كل مال لا يزكى .

باب ٣ : قال الصادق (ع) وضع رسول الله (ص) الزكاة على تسعة اشياء الحنطة والشعير والتمر والزبيب والذهب والفضة والغنم والبقر والابل وعفى عما سوى ذلك .

باب ٤ : سئل الصادق (ع) عن الحبوب فقال وما هي قيل السمسم والارز والدخن وكل هذا غلة كالحنطة والشعير فقال فى الحبوب كلها زكاة ، وقال « ع »

كل ما دخل القفيز فهو يجرى مجرى الحنطة والشعير والتمر والزبيب ، وقال « ع » كل ما كيل بالصاع فبلغ الاوساق فعليه الزكاة . أقول : حمل على الاستحباب للمعارض الخاص والعام .

باب ٥ : قال الصادق (ع) ليس على الخضر ولا على البطيخ ولا على البقول واشباهه زكاة إلا ما اجتمع عندك من غلته فبقى عندك سنة ، وقال : ابو جعفر «ع» عن رسول الله (ص) عن الخضر قيل وما الخضر قال : كل شيء لا يكون له بقاء البقل والبطيخ والفواكه وشبه ذلك مما يكون سريع الفساد ، وقال : (ع) ليس فى الجوهر واشباهه زكاة وان كثر .

باب ٦ : قال الباقر (ع) ليس في مال اليتيم زكاة ، وقال الرضا عليه السلام لا زكاة على يتيم .

باب ٧ : قال الصادق (ع) ليس في مال المملوك شيء ولو بلغ مائة الف ولو احتاج لم يعط من الزكاة شيئاً .

باب ٨ : قال الصادق (ع) لا صدقة على الدين ، وسئل ابو ابراهيم « ع » عن الدين عليه زكاة فقال لا حتى يقبضه فقيل اذا قبضه ايزكى فقال لا حتى يحول عليه الحول في يده

باب ٩ : قال الباقر والصادق عليهما السلام ايما رجل كان له مال موضوع حتى يحول عليه الحول فانه يزكيه وان كان عليه من الدين مثله أو اكثر منه فليزك ما في يده .

باب ١٠ : سئل الصادق (ع) ،عن رجل كنّ عنده اربعة انيق وتسعة وثلاثون شاة وتسع وعشرون بقرة ايزكيهن قال لا يزكي شيئاً منهن لأنه ليس شيء منهن تاما فليس تجب فيه الزكاة . أقول : وكذا روى فى جميع النصب .

باب ١١ : قال ابو جعفر « ع » ليس على النيف شيء ولا على المكسور ولا على العوامل شيء انما الصدقة على السائمة الراعية .

باب ١٢ : قال الصادق « ع » لا تؤخذ اكولة والاكولة الكبيرة من الشاة تكون

في الغنم ولا والدة ولا الكبش الفحل ، وقال : (ع) في زكاة الابل لا تؤخذ هرمة ولا ذات عور الا ان يشاء المصدق ويعد صغيرها وكبيرها .

باب ١٣ : قال الصادق في زكاة الغنم ولا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق

باب ١٤ : سئل الصادق(ع) في كم تجب الزكاة قال : في كل الف خمسة وعشرون

أقول : وهو مخصوص بالنقدين بالنص .

باب ١٥ : قال الصادق « ع » ايما رجل كان له مال فحال عليه الحول فانه يزكيه قيل فان وهبه قبل حله بيوم أو يومين قال : ليس عليه شيء ابداً .

باب ١٦ : سئل ابو الحسن (ع) عن المال الذي لا يعمل به ولا يقلب قال : يلزمه الزكاة في كل سنة إلا ان يسبك .

باب ١٧ : قال ابو جعفر (ع) اما ما انبتت الارض من شيء من الاشياء فليس فيه زكاة إلا اربعة اشياء البر والشعير والتمر والزبيب فليس في شيء من هذه الاربعة اشياء شيء حتى يبلغ خمسة أوسق والوسق ستون صاعاً .

باب ١٨ : سئل الرضا (ع) عن الزكاة هل توضع فيمن لا يعرف قال لا ولا زكاة الفطرة ، وقال : « ع » لا يجوز ان يعطى الزكاة غير أهل الولاية المعروفين .

باب ١٩ : قال الصادق (ع) من زعم ان الله يجبر عباده على المعاصي أو يكلفهم ما لا يطيقون فلا تعطوه من الزكاة شيئاً ، وقال عليه السلام : من قال بالجسم فلا تعطوه من الزكاة شيئاً .

باب ٢٠ : قال الصادق « ع » خمسة لا يعطون من الزكاة شيئاً ، الاب والام والولد والمملوك والمرأة وذلك انهم عياله لازمون له ، وقال :عليه السلام لا تعط من الزكاة احداً ممن تعول .

باب ٢١ : قال ان الصدقة لا تحل لبني عبد المطلب وقال : الصادق عليه السلام لا تحل الصدقة لولد العباس ولا لنظرائهم من بني هاشم ، وسئل عليه السلام عن الصدقة

التي حرمت عليهم فقال هي الزكاة المفروضة ولم تحرم علينا صدقات بعضنا على بعض .

باب ٢٢ : سئل الرضا « ع » عن رجل تحل عليه الزكاة فى السنة ثلاثة اوقات يؤخرها حتى يدفعها فى وقت واحد قال متى حلت اخرجها .

باب ٢٣ : قال الصادق (ع) في قوله تعالى انما الصدقات للفقراء والمساكين كلما فرض الله عليك فاعلانه افضل من اسراره وكل ما كان تطوعاً فاسراره افضل من اعلانه ولو ان رجلا حمل زكاة ماله على عاتقه فقسمها علانية كان ذلك حسناً جميلا ، وسئل ابو جعفر « ع » عن قوله تعالى ان تبدوا الصدقات فنعما هي قال : يعني الزكاة المفروضة ، وعن قوله وان تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم قال يعني النافلة انهم كانوا يستحبون اظهار الفرائض وكتمان النوافل .

باب ٢٤ : سئل الصادق (ع) لمن تحل الفطرة قال لمن لا يجد ومن حلت له لم تحل عليه ومن حلت عليه لم تحل له ، وقال : (ع) تحرم الزكاة على من عنده قوت السنة وتجب الفطرة على من عنده قوت السنة .

باب ٢٥ : سئل الصادق (ع) عن الفطرة فقال على الصغير والكبير والحر والعبد عن كل انسان منهم صاع من حنطة أو صاع من تمر أو صاع من زبيب ، وسئل (ع) عن الرجل يكون عنده الضيف من اخوانه فيحضر يوم الفطر فيؤدي عنه الفطرة فقال نعم الفطرة واجبة على كل من تعول من ذكر أو انثى صغير أو كبير حر أو مملوك .

باب ٢٦ : قال علي بن محمد « ع » يخرج من كل شيء التمر والبر وغيره صاع .

باب ٢٧ : قال الصادق (ع) الفطرة على كل قوم مما يغذون به عيالهم من لبن أو زبيب أو غيره .

كتاب الخمس

باب ١ : قال ابو جعفر «ع» لا يحل لأحد ان يشتري من الخمس شيئاً حتى يصل

الينا حقنا وقال : « ع » من اشترى شيئاً من الخمس لم يعذره الله اشترى ما لا يحل له .

باب ٢ : قال ابو جعفر (ع) كل شيء قوتل عليه على شهادة الا إله إلا الله وان محمد رسول الله فان لنا خمسه ، وقال : الصادق (ع) ليس الخمس الا فى الغنايم خاصة . أقول : حمل على الحصر الاضافي بالنسبة الى كل ما ليس بمنصوص وعلى الخمس المذكور في القرآن وعلى التقية وغير ذلك .

باب ٣ : قال العبد الصالح (ع) الخمس من خمسة اشياء من الغنايم والغوص ، ومن الكنوز والمعادن والملاحة الحديث .

باب ٤ : سئل ابو الحسن (ع) عن الخمس فقال فى كل ما افاد الناس من قليل أو كثير ، وقال الصادق (ع) على كل أمرء غنم أو اكتسب الخمس مما اصاب لفاطمة ولمن يلي أمرها من ذريتها الحجج على الناس فذاك لهم خاصة يضعونه حيث شاؤا الحديث

باب ٥ : قال ابو جعفر (ع) ايما ذمي اشترى من مسلم ارضاً فان عليه الخمس .

باب ٦ : قال العبد الصالح (ع) في حديث يقسم الخمس على ستة اسهم فسهم الله وسهم رسوله لأولي الامر وله ثلاثة اسهم سهمان وراثة وسهم مقسوم له من الله وله نصف الخمس كملا ونصف الخمس الباقي بين أهل بيته سهم ليتاماهم وسهم لمساكينهم وسهم لأبناء سبيلهم يقسم بينهم على الكتاب والسنة ما يستغنون به فى سنتهم فان فضل عنهم شيء فهو للوالي فان عجز أو نقص عن استغنائهم كان على الوالي ان ينفق من عنده بقدر ما يستغنون به وانما صار عليه ان يمونهم لأن له ما يفضل عنهم .

باب ٧ : قال العبد الصالح (ع) فى حديث وللامام صفو المال وله بعد الخمس الانفال والانفال كل ارض خربة باد أهلها وكل ارض لم يوجف عليها بخيل ولا ركاب وله رؤس الجبال وبطون الاودية والاجام وكل ارض ميتة لا رب لها وله صوافي الملوك ما كان في ايديهم من غير وجه الغصب لأن الغصب كله مردود وهو وارث من لا وارث له يعول من لا حيلة له .

باب ٨ : قال الرضا (ع) فى حديث لا يحل مال الا من وجه احله الله ان الخمس عوننا على ديننا وعلى عيالنا وعلى اموالنا وما نبذله ونشتري من اعراضنا ممن نخاف سطوته فلا تردوه عنا ولا تحرموا انفسكم دعانا ما قدرتم عليه .

باب ٩ : قال الصادق (ع) الناس كلهم يعيشون في فضل مظلمتنا إلا إنا احللنا شيعتنا من ذلك ، وقال علي (ع) لفاطمة احلى نصيبك من الفيء لآباء شيعتنا ، وعن أحدهما عليهما السلام قال ان اشد ما فيه الناس يوم القيامة ان يقوم صاحب الخمس فيقول يا رب خمسي وقد طيبنا ذلك لشيعتنا لتطيب ولادتهم ولتزكوا أولادهم ، وقال : الصادق عليه السلام كل ما كان في ايدي شيعتنا من الارض فهم محللون ومحلل لهم ذلك الى ان يقوم قائمنا عليه السلام .

كتاب الصيام

باب ١ : قال الصادق عليه السلام لكل شيء زكاة وزكاة الاجساد الصيام وقال « ع » انما فرض الله الصيام يستوي به الغني والفقير .

باب ٢ : سئل الصادق (ع) عن قوله الصائم بالخيار الى زوال الشمس فقال ان ذلك فى الفريضة فاما فى النافلة فله ان يفطر أي وقت شاء الى غروب الشمس .

باب ٣ : سئل الصادق (ع) عن التطوع وعن هذه الثلاثة ايام اذا اجنبت من اول الليل فاعلم اني اجنبت فانام متعمداً حتى ينفجر الفجر اصوم أو لا اصوم قال : صم .

باب ٤ : قال الصادق عليه السلام ان طهرت بليل من حيضها ثم توانت فى ان تغتسل في رمضان حتى اصبحت ، عليها قضاء ذلك اليوم .

باب ٥ : سئل ابو جعفر عليه السلام عن السواك للصائم فقال يستاك أي ساعة شاء من أول النهار الى آخره .

باب ٦ : سئل الصادق عن شم الريحان فى الصوم فقال اكره ان اخلط صومي بلذة

باب ٧ : قال ابو جعفر عليه السلام لا يضر الصايم ما صنع اذا اجتنب ثلاث خصال الطعام والشراب والنساء والارتماس في الماء ، وقال : الصادق عليه السلام الصيام من الطعام والشراب والانسان ينبغي له ان يحفظ لسانه من اللغو والباطل في رمضان وغيره

باب ٨ : قال : رجل للصادق عليه السلام اكل في شهر رمضان بالليل حتى اشك قال : كل حتى لا تشك .

باب ٩ : قال الصادق (ع) من فطر صائماً فله مثل اجره ، وقال : ابو الحسن عليه السلام فطرك اخاك الصايم افضل من صيامك .

باب ١٠ : قال الصادق « ع » ايما رجل مؤمن دخل على اخيه وهو صائم فسأله الاكل فلم يخبره بصيامه فيمن عليه بافطاره كتب الله له بذلك اليوم صيام سنة .

باب ١١ : قال الصادق (ع) لا تخرج في رمضان إلا للحج والعمرة أومال تخاف عليه الفوات أوزرع يحين حصاده .

باب ١٢ : قال الصادق « ع » في حديث هذا اذا قصرت افطرت واذا افطرت قصرت ، وقال : « ع » في حديث وليس يفترق التقصير والافطار فمن قصر فليفطر .

باب ١٣ : سئل الصادق « ع » عن الرجل يصوم صوماً قد وقته على نفسه قال لا يصوم في السفر ولا يقضي شيئاً من صوم التطوع إلا الثلاثة ايام التي كان يصومها كل شهر ولا يجعلها بمنزلة الواجب إلا اني احب لك ان تدوم على العمل الصالح .

باب ١٤ : قال عليه السلام لا صيام فى السفر إلا الثلاثة ايام التي قال : الله في الحج ، وقال عليه السلام في صوم النذر لا يحل الصوم في السفر فريضة كان أو غيره ، والصوم في السفر معصية ، وروى جواز صوم النذر المعين سفراً وحضراً وصوم التطوع في السفر

باب ١٥ : قال الصادق عليه السلام ايما رجل كان كبيراً لا يستطيع الصيام أو مرض من رمضان الى رمضان ثم صح فانما عليه لكل يوم افطر فدية اطعام وهو مد لكل مسكين .

باب ١٦ : سئل الصادق « ع » ما حد المرض الذي يفطر فيه صاحبه والمرض الذي يدع صاحبه الصلاة من قيام قال بل الانسان على نفسه بصيرة قال : ذاك اليه هو أعلم بنفسه ، وروى هو مؤتمن عليه مفوض اليه فان وجد ضعفاً فليفطر وان وجد قوة فليصم كان المرض ما كان .

باب ١٧ : قال « ع » شهر رمضان نسخ كل صوم الحديث ، وقال : الصادق عليه السلام اذا جئت بصوم شهر رمضان لم تسئل عن صوم ، وقال عليه السلام : ان شهر رمضان لم يفرض الله صيامه على احد من الامم قبلنا فسئل عن قوله تعالى كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم قال : انما فرض الله صيام شهر رمضان على ألانبياء دون الامم ففضل به هذه الامة فجعل صيامه فرضاً على رسول الله (ص) وعلى أمته ، وقال : الرضا (ع) انما جعل الصوم في شهر رمضان خاصه دون ساير الشهور لأن . شهر رمضان هو الشهر الذي انزل فيه القرآن الى ان قال : وانما أمروا بصوم شهر لا أقل منه ولا أكثر لأنه قوة العباد الذي يعم القوي والضعيف الحديث .

باب ١٨ : قال علي بن الحسين عليهما السلام في حديث الصوم على اربعين وجهاً عشرة منها واجبة كوجوب شهر رمضان وعشرة اوجه منها صيامهن حرام واربعة عشر وجهاً منها صاحبها فيها بالخيار ان شاء صام وان شاء افطر وصوم الاذن على ثلاثة أوجه وصوم التأديب وصوم الاباحة وصوم السفر وصوم المرض .

باب ١٩ : قال الصادق (ع) في كتاب علي (ع) صم لرؤية وافطر لرؤية واياك والشك والظن فان خفي عليكم فاتموا الشهر الاول ثلاثين وسئل (ع) عن هلال شهر رمضان قال لا تصم إلا ان تراه فان شهد أهل بلد آخر فاقضه .

باب ٢٠ : قال علي (ع) لا تقبل شهادة النساء في رؤية الهلال إلا رجلين عدلين

باب ٢١ : كان رسول الله (ص) اذا دخل شهر رمضان اطلق كل اسير واعطي كل سائل .

باب ٢٢ : كان علي بن الحسين عليهما السلام اذا دخل شهر رمضان لم يتكلم إلا بالدعاء والتسبيح والاستغفار والتكبير الحديث .

باب ٢٣ : قال علي «ع» في حديث فضل شهر رمضان ، شهر هو عند الله أفضل الشهور وايامه افضل الايام ولياليه أفضل الليالي وساعاته أفضل الساعات الى ان قال : ومن تلا فيه آية من القرآن كان له اجر من ختم القرآن في غيره من الشهور .

باب ٢٤ : قال الصادق « ع » اذا كان على الرجل شيء من صوم شهر رمضان فليقضه في أي شهر شاء اياماً متتابعة فان لم يستطع فليقضه كيف شاء وليحص الايام فان تابع فحسن وان فرق فحسن الحديث .

باب ٢٥ : روى عن الصادق «ع» أنه لا يجوز ان يتطوع الرجل بالصيام وعليه شيء من الفرض وروى من شهر رمضان .

باب ٢٦ : قال ابو جعفر (ع) ليلة القدر فى كل سنة في شهر رمضان فى العشر الاواخر ، وقال : (ع) يقدر في ليلة القدر كل شيء يكون فى تلك السنة الى مثلها من قابل من خير وشر وطاعة ومعصية ومولود ورزق واجل فما قضى فى تلك الليلة فقدر فهو المحتوم ولله فيه المشيئة ، وقيل للصادق « ع» ليلة القدر كانت أو تكون في كل عام فقال لو رفعت ليلة القدر لرفع القرآن ، وقال«ع» ليلة القدر في كل سنة ويومها مثل ليلتها

باب ٢٧ : قال علي بن الحسين (ع) في حديث صوم شهر رمضان وصيام شهرين متتابعين فى كفارة قتل الخطأ لمن لم يجد العتق واجب وصيام ثلاثة ايام في كفارة اليمين واجب كل ذلك متتابع وليس بمتفرق . وقال : (ع) كل صوم يفرق إلا ثلاثة ايام إلا في كفارة اليمين .

باب ٢٨ : في حديث القدسي كل اعمال ابن آدم بعشرة اضعافها الى سبع مائة ضعف إلا الصبر فانه لي وانا اجزي بثوابه والصبر الصوم .

كتاب الاعتكاف

باب ١ : قال الصادق « ع » في حديث لا اعتكاف إلا بصوم وقال : « ع » في حديث من اعتكف صام ، وقال : (ع) لا يكون الاعتكاف إلا بصوم .

باب ٢ : قال الصادق لا يكون الاعتكاف إلا في مسجد جماعة ، وقال (ع) لا يصلح الاعتكاف إلا في المسجد الحرام أو مسجد الرسول أو مسجد الكوفة أو مسجد جماعة وتصوم ما دمت معتكفاً ، وقال « ع » لا ارى الاعتكاف إلا في المسجد الحرام أو مسجد الرسول (ص) أو مسجد جامع ولا ينبغي للمعتكف ان يخرج من المسجد الجامع إلا لحاجة لابد منها ثم لا يجلس حتى يرجع والمرأة مثل ذلك .

باب ٣ : قال الباقر (ع) من اعتكف ثلاثة ايام فهو يوم الرابع بالخيار ان شاء زاد ثلاثة ايام اخر وان شاء خرج من المسجد فان اقام يومين بعد الثلاثة فلا يخرج من المسجد حتى يتم ثلاثة ايام اخر .

كتاب الحج

باب ١ : قال الرضا (ع) في حديث انما امروا بالحج لعلة الوفادة الى الله الى ان قال : مع ما في ذلك لجميع الخلق من المنافع بجميع من في شرق الارض وغربها ومن في البر والبحر فمن يحج وممن لم يحج من بين تاجر وجالب وبايع ومشتر وكاسب ومسكين ومكار وفقير وقضاء حوايج أهل الاطراف مع ما فيه من التفقه ونقل اخبار الائمة عليهم السلام الى كل صقع وناحية .

باب ٢ : قال موسى بن جعفر عليهما السلام ان الله فرض الحج على أهل الجدة في كل عام وذلك قوله عز وجل (ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا ومن كفر فان الله غني عن العالمين) فقيل له فمن لم يحج منا فقد كفر قال لا ولكن من قال :

ليس هذا هكذا فقد كفر وقال : الصادق (ع) ان الله فرض الحج على أهل الجدة في كل عام ، وسئل « ع » عن الحج على الغني والفقير فقال الحج على الناس جميعاً من كبارهم وصغارهم فمن كان له عذر عذره الله وقال : « ع » الحج واجب على من وجد السبيل اليه في كل عام أقول هذا محمول على الوجوب الكفائي لما يأتي .

باب ٣ : قال الصادق « ع » ما كلف الله العباد إلا ما يطيقون الى ان قال : وكلفهم حجة واحدة وهم يطيقون أكثر من ذلك ، وقال الرضا « ع » انما امروا بحجة واحدة لا اكثر من ذلك لأن الفرائض انما وضعت على ادنى القوم قوة فكان من تلك الفرائض الحج المفروض واحداً ثم رغب بعد أهل القوة بقدر طاقتهم .

باب ٤ : قال الصادق (ع) لو ترك الناس الحج لما نوظروا العذاب ، وقال : عليه السلام لا يزال الدين قائماً ما قامت الكعبة وذكر لأبي جعفر عليه السلام البيت فقال لو عطلوه سنة واحدة لم يناظروا .

باب ٥ : قال الصادق « ع » لو ان الناس تركوا الحج لكان على الوالي ان يجبرهم على ذلك وعلى المقام عنده ولو تركوا زيارة النبي (ص) كان على الوالي ان يجبرهم على ذلك وعلى المقام عنده فان لم يكن لهم مال انفق عليهم من بيت مال المسلمين .

باب ٦ : قال الصادق (ع) من مات ولم يحج حجة الاسلام ولم يمنعه من ذلك حاجة تجحف به أو مرض لا يطيق فيه الحج أو سلطان يمنعه فليمت يهوديا أو نصرانياً .

باب ٧ : قال الصادق «ع» ما عبد الله بشيء اشد من المشيء ولا أفضل وروى ما عبد الله بشيء احب اليه من المشي الى بيته الحرام على القدمين ، وقال : « ع » ما عبد الله بشيء أفضل من الصمت والمشي الى بيته .

باب ٨ : سئل الصادق (ع) عمن نذر الحج ما شياً فعجز فركب فقال من جعل لله على نفسه شيئاً فبلغ فيه مجهوده فلا شيء عليه وكان الله اعذر لعبده ، وسئل ابو جعفر عليه السلام عن رجل عليه المشي الى بيت الله فلم يستطع قال : فليحج راكباً .

باب ٩ : قال الصادق (ع) في حديث اما أنه ليس شيء أفضل من الحج إلا الصلاة وفي الحج ها هنا صلاة وليس في الصلاة قبلكم حج لا تدع الحج وانت تقدر عليه وسئل « ع » ما يعدل الحج فقال ما يعدله شيء والدرهم في الحج أفضل من الفي الف درهم فيما سواه في سبيل الله الحديث .

باب ١٠ : قال الصادق « ع » درهم في الحج أفضل من الفي الف درهم فيما سوى ذلك من سبيل الله ، وقال « ع » درهم تنفقه في الحج أفضل من الفي الف درهم تنفقه في حق.

باب ١١ : قال الصادق (ع) اطعم عيالك الخل والزيت وحج بهم في كل سنة ، وقال « ع » ان استطعت ان تأكل الخبز والملح وتحج في كل سنة فافعل .

باب ١٢ : قال ابو جعفر « ع » ان لله منادياً ينادي أي عبد احسن الله اليه واوسع عليه في رزقه فلم يفده اليه في كل خمسة اعوام مرة ليطلب نوافله ان ذلك لمحروم ، وروى في كل اربعة .

باب ١٣ : قال ابو جعفر « ع » ما يقف احد على تلك الجبال بر ولا فاجر إلا استجاب الله له فاما البر فيستجاب له في آخرته ودنياه ، وأما الفاجر فيستجاب له في دنياه

باب ١٤ : سئل ابو الحسن (ع) عن الرجل يحج عن الرجل يصلح له ان يطوف عن اقاربه فقال اذا قضى مناسك الحج فليصنع ما شاء .

باب ١٥ : قال (ع) من وصل قريباً لحجة أو عمرة كتب الله له حجتين وعمرتين وقال : الصادق (ع) في حديث من حج فجعل حجه عن ذي قرابته يصله بها كانت حجته كاملة وكان للذي حج عنه مثل اجره ان الله واسع لذلك .

باب ١٦ : سئل ابو الحسن « ع » كم اشرك في حجتي قال : كم شئت ، وسئل ابو عبد الله « ع » عن الرجل يشرك اباه أو اخاه أو قرابته في حجه فقال اذاً يكتب لك حج مثل حجهم وتزاد اجراً بما وصلت ، وقال : (ع) لو اشركت الفاً في حجتك لكان لكل واحد حجة من غير ان ينقص حجتك شيئاً .

باب ١٧ : قال ابو الحسن « ع » اذا أتيت مكة فقضيت نسكك فطف اسبوعاً وصل ركعتين ثم قل اللهم ان هذا الطواف وهاتين الركعتين عن ابي وعن امي وعن زوجتي وعن ولدي وعن حامتي وعن جميع أهل بلدي حرهم وعبدهم وابيضهم واسودهم فلا تشاء ان تقول للرجل اني قد طفت عنك وصليت عنك ركعتين إلا كنت صادقاً ثم ذكر مثل ذلك في زيارة النبي صلى الله عليه وآله .

باب ١٨ : قال الصادق (ع) الحج عندنا على ثلاثة أوجه متمتع وحاج مقرن سايق للهدى وحاج مفرد للحج .

باب ١٩ : قال الصادق (ع) انما نسك الذي يقرن بين الصفا والمروة مثل نسك المفرد ليس بافضل منه إلا بسياق الهدى وعليه طواف بالبيت وصلاة ركعتين خلف المقام وسعى واحد بين الصفا والمروة وطواف بالبيت بعد الحج .

باب ٢٠ : قال الصادق عليه السلام لا يجوز الحج إلا متمتعاً ولا يجوز القران والافراد إلا لمن كان أهله حاضرى المسجد الحرام ولا يجوز الاحرام قبل بلوغ الميقات ولا يجوز تأخيره عن الميقات إلا لمرض أو تقية .

باب ٢١ : قال الصادق عليه السلام فرائض الحج الاحرام والتلبيات الاربع وهي لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك الطواف بالبيت للعمرة فريضة وركعتاه عند مقام ابراهيم فريضة والسعي بين الصفا والمروة فريضة وطواف النساء فريضة وركعتاه عند المقام فريضة ولا سعي بعده بين الصفا والمروة والوقوف بالمشعر فريضة والهدى للمتمتع فريضة فاما الوقوف بعرفه وهو سنة واجبة ورمى الجمار سنة .

باب ٢٢ : قال ابو جعفر عليه السلام المتمتع بالعمرة الى الحج أفضل من المفرد السايق الهدى وكان يقول ليس يدخل الحاج بشيء أفضل من المتعة ، وقال الصادق عليه السلام لو حججت الف عام لم اقربها إلا متمتعاً .

باب ٢٣ سئل ابو جعفر عليه السلام عن قول الله عزوجل ذلك لمن لم يكن اهله حاضرى المسجد الحرام قال يعني أهل مكة ليس عليهم متعة كل من كان أهله دون ثمانية واربعين ميلا ذات عرق وعسفان كما يدور حول مكة فهو ممن دخل فى هذه الآية وكل من كان أهله وراء ذلك فعليهم المتعة .

باب ٢٤ : قال الصادق عليه السلام لا بأس للمتمتع اذا لم يحرم من ليلة التروية متى ما تيسر له ما لم يخف فوت الموقفين ، وسئل عليه السلام عن المتعة متى ما تكون ، قال ما ظن أنه يدرك الناس بمنى .

باب ٢٥ : قال الصادق (ع) الاحرام من خمسة مواقيت وقتها رسول الله (ص) لا ينبغي لحاج ولا معتمر ان يحرم قبلها ولا بعدها ، وقال عليه السلام من احرم من دون الميقات الذي وقته رسول الله (ص) فاصاب من النساء والصيد فلا شيء عليه .

باب ٢٦ : قال الصادق عليه السلام ليس ينبغي ان يحرم دون الوقت الذي وقته رسول الله (ص) إلا ان يخاف فوت الشهر فى العمرة ، وروى ذلك في رجب وفيمن نذر الاحرام قبل الميقات .

باب ٢٧ : قال الصادق (ع) من كان منزله دون الوقت الى مكة فليحرم من منزله

باب ٢٨ : سئل ابو الحسن عليه السلام عن رجل تهيأ للاحرام وفرغ من كل شيء الصلاة وجميع الشروط إلا انه لم يلب اله ان ينقض ذلك ويواقع النساء قال نعم .

باب ٢٩ : قال عليه السلام الاحرام فى كل وقت من ليل أو نهار جايز وأفضله عند زوال الشمس ، وقال : الصادق عليه السلام لا يضرك ليلا أحرمت أو نهاراً .

باب ٣٠ : قال الصادق عليه السلام خمس صلوات لا تترك على حال اذا طفت بالبيت واذا اردت ان تحرم الحديث ، وقال : عليه السلام خمس صلوات تصليها في كل وقت منها صلاة الاحرام .

باب ٣١ : سئل الصادق عليه السلام ما يحل للمرأة ان تلبس وهي محرمة فقال

الثياب كلها ما خلا القفازين والبرقع والحرير قيل اتلبس الخز قال نعم قيل فان سداه ابريسم وهو حرير فقال ما لم يكن حريراً خالصاً فلا بأس ، وسئل ابو الحسن عليه‌السلام عن المحرمة أي شيء تلبس من الثياب قال تلبس الثياب كلها إلا المصبوغة بالزعفران والورس ولا تلبس القفازين الحديث .

باب ٣٢ : قال الصادق عليه السلام لا بأس ان تلبي وانت على غير طهر وعلى كل حال .

باب ٣٣ : سئل ابو جعفر عليه السلام هل يدخل الرجل الحرم بغير احرام قال لا إلا ان يكون مريضاً أو به بطن ، وعن الصادق عليه‌السلام مثله إلا ان فيه هل يدخل أحد الحرم .

باب ٣٤ : سئل الصادق عليه السلام عن الرجل يخرج فى الحاجة من الحرم قال ان رجع في الشهر الذي خرج فيه دخل بغير احرام فان دخل في غيره دخل باحرام ، وروى في الحطابة والمجتلبه انهم يدخلون حلالا .

باب ٣٥ : قال الصادق(ع) لاتستحلن شيئاً من الصيد وانت حرام ولا وانت حلال في الحرم ولا تدلن عليه حلالا ولا حراماً فيصطاده ولا تشر اليه فيستحل من احلك فان فيه فداء لمن تعمده ، وقال : عليه السلام اجتنب في احرامك صيد البر كله .

باب ٣٦ : قال الصادق (ع) الجراد من البحر وقال : كل شيء اصله من البحر ويكون في البر والبحر فلا ينبغي للمحرم ان يقتله فان قتله فعليه الجزاء كما قال الله عز وجل ومن قتله منكم متعمداً فجزاؤه مثل ما قتل من النعم ، وقال « ع » كل طير يكون في الاجام يبيض فى البر ويفرخ فى البر فهو من صيد البر وما كان من صيد البر يكون فى البر ويبيض فى البحر فهو من صيد البحر .

باب ٣٧ : قال الصادق «ع» لا تمس شيئاً من الطيب ولا من الدهن في احرامك واتق الطيب في طعامك وامسك على انفك من الرائحة الطيبة ولا تمسك عليه من الرائحة

المنتنة فانه لا ينبغي للمحرم ان يتلذذ بريح طيبة ، وقال : لا يمس المحرم شيئاً من الطيب ولا الريحان ولا يتلذذ به ولا بريح طيبة فمن ابتلى بشيء من ذلك فليتصدق بقدر ماصنع قدر سعته ، وقال : (ع) في حديث الطيب للمحرم وانما يحرم عليك من الطيب اربعة اشياء المسك والعنبر والزعفران والورس غير أنه يكره للمحرم الادهان الطيبة الريح ، وروى ان المحرم اذا مات لا يحنط .

باب ٣٨ : قال الصادق (ع) لا تلبس وانت تريد الاحرام ثوباً تزره ولا تدرعه ولا تلبس سراويل إلا ان لا يكون لك ازار ولا خفين إلا ان لا يكون لك نعلان ، وسئل احدهما عليهم السلام عما يكره المحرم ان يلبسه فقال يلبس كل ثوب إلا ثوباً يتدرعه .

باب ٣٩ : قال الصادق (ع) كل ما خاف المحرم على نفسه من السباع والحيات وغيرها فليقتله وان لم يردك فلا ترده ، وقال : (ع) اتق قتل الدواب كلها إلا الافعى والعقرب والفأرة .

باب ٤٠ : قال الصادق (ع) يذبح الابل والبقر والغنم وكل ما لم يصف من الطير وما احل للحلال ان يذبحه في الحرم وهو محرم فى الحل والحرم .

باب ٤١ : سئل الصادق «ع» عن المحرم له ان يحتش لدابته وبعيره قال نعم ، ويقطع ما شاء من الشجر حتى يدخل الحرم فاذا دخل الحرم فلا ، وقال : (ع) كل شيء ينبت فى الحرم فهو حرام على الناس اجمعين إلا ما انبته انت وغرسته ، وقال : عليه السلام لا ينزع من شجرة مكة شيء إلا النخل وشجر الفاكهة ، وروى رخصة فى قطع عودى المحالة والاذخر وما دخل عليك منزلك .

باب ٤٢ : قال الصادق «ع» في الحمام واشباهها ان قتله المحرم شاة وان كان فراخاً فعدلها من الحملان الحديث .

باب ٤٣ : قال الصادق (ع) لا يحرم احد ومعه شيء من الصيد حتى يخرجه عن ملكه .

باب ٤٤ : سئل الصادق (ع) عن رجل ادخل فهده الى الحرم اله ان يخرجه ، وقال : هو سبع وكل ما ادخلت من السبع الحرم اسيراً فلك ان تخرجه .

باب ٤٥ : سئل الصادق «ع» عن الدجاج الحبشي فقال ليس من الصيد انما الصيد ما كان بين السماء والارض ، وقال : «ع» ما كان من الطير لا يصف فلك ان تخرجه من الحرم وما صف منها فليس لك ان تخرجه .

باب ٤٦ : قال الصادق (ع) من وجب عليه فداء صيد اصابه وهو محرم فان كان حاجاً نحر هديه الذي يجب عليه بمنى وان كان معتمراً نحره بمكة قبالة الكعبة ، وقال : عليه السلام من وجب عليه هدى فى احرامه فله ان ينحره حيث شاء إلا فداء الصيد فان الله عز وجل يقول هدياً بالغ الكعبة .

باب ٤٧ : قال ابو جعفر «ع» من نتف ابطه أو قلم اظفره أو حلق رأسه أو لبس ثوباً لا ينبغي له لبسه أو اكل طعاماً ما لا ينبغي له اكله وهو محرم ففعل ذلك ناسياً أو جاهلا فليس عليه شيء ومن فعل ذلك متعمداً فعليه دم شاة ، وقال : ابو الحسن (ع) لكل شيء خرجت من حجك فعليك فيه دم تهريقه حيث شئت .

باب ٤٨ : سئل الصادق «ع» عن رجل زار البيت قبل ان يحلق قال : لا ينبغي إلا ان يكون ناسياً ثم قال : ان رسول الله (ص) اتاه اناس يوم النحر فقال بعضهم يا رسول الله اني قد حلقت قبل ان اذبح ، وقال بعضهم حلقت قبل ان ارمى فلم يتركوا شيئاً كان ينبغي ان يؤخروه إلا قدموه فقال لا حرج اذا كان ناس .

باب ٤٩ : قال الصادق «ع» اذا ذبح الرجل وحلق فقد احل من كل شيء احرم منه إلا النساء فاذا طاف طواف النساء فقد احل من كل شيء احرم منه إلا الصيد أقول : المراد صيد الحرم ما دام فيه وسئل (ع) عن رجل رمى وحلق ايأكل شيئاً فيه صفرة قال لا حتى يطوف بالبيت وبين الصفا والمروة ثم قد حل له كل شيء إلا النساء حتى يطوف بالبيت طوافاً آخر ثم قد حل له النساء .

باب ٥٠ : سئل الصادق (ع) عن الحاج غير المتمتع يوم النحر ما يحل له قال : كل شيء إلا النساء ، وعن المتمتع ما يحل له يوم النحر قال : كل شيء إلا النساء والطيب ، وسئل « ع » عن المتمتع ما يحل له اذا حلق رأسه قال : كل شيء إلا النساء والطيب ، وعن المفردة قال : كل شيء إلا النساء قال : وان عمر يقول الطيب ولا نرى لك شيئاً ، وقال « ع » الحج ثوابها الجنة والعمرة كفارة كل ذنب وافضل العمرة عمرة رجب ، وقال : الصادق « ع » المعتمر يعتمر في أي شهور السنة شاء ، وافضل العمرة عمرة رجب .

باب ٥١ : قال علي (ع) في كل شهر عمرة ، وقال : ابو الحسن (ع) لكل شهر عمرة فقيل له يكون أقل قال : في كل عشرة ايام عمرة .

باب ٥٢ : سئل ابو الحسن (ع) عن الخصيان والمرأة الكبيرة اعليهم طواف النساء قال : عليهم الطواف كلهم .

باب ٥٣ : قال الصادق (ع) كان رسول الله (ص) يستلم الحجر في كل طواف فريضة ونافلة .

باب ٥٤ : قال الصادق عليه السلام لا بأس ان تقضي المناسك كلها على غير وضوء إلا الطواف بالبيت والوضوء أفضل .

باب ٥٥ : عن احدهما عليهما السلام لا ينبغي ان تصلي ركعتي طواف الفريضة إلا عند مقام ابراهيم وأما التطوع فحيث شئت من المسجد ، وقال : ابو جعفر عليه السلام من طاف اسبوعاً وصلى ركعتين في أي جوانب المسجد شاء كتب الله له ستة الآف حسنة .

كتاب جهاد العدو وجهاد النفس

باب ١ : قال علي (ع) القتال قتالان قتال لأهل الشرك لا ينفر عنهم حتى يسلموا أو يؤدوا الجزية عن يد وهم صاغرون وقتال لأهل الزيغ لا ينفر عنهم حتى يفيؤا الى

امر الله أو يقتلوا .

باب ٢ : قال « ع » تاركوا الترك ما تركوكم فان كلبهم شديد وكلبهم خسيس ، وقال : « ع » تاركوا الترك ما تركوكم فان أول من يسلب امتي ملكها وما خولها الله لبنو قنطور ابن كركر وهم الترك ، وقال ، (ع) تاركوا الحبشة ما تركوكم فو الذي نفسي بيده لا يستخرج كنز الكعبة الا ذو شر يعتين .

باب ٣ : قال ابو جعفر « ع » اذا دخل عليك رجل يريد اهلك ومالك فابدره بالضربة ان استطعت فان اللص محارب لله ولرسوله فما تبعك منه شيء فهو علي ، وقال عليه السلام من حمل السلاح بالليل فهو محارب إلا ان يكون رجلا ليس من أهل الريبة .

باب ٤ : قال « ع » من قتل دون ماله فهو شهيد ، وقال (ع) من قتل دون مظلمته فهو شهيد وروى أنه يمنع جاريته من ان تؤخذ وان خاف القتل وكذا الام والاخت وابنة العم والقرابة وكذا المال .

باب ٥ : قال « ع » لست اخذ الجزية إلا من أهل الكتاب ، وقال : « ع » ان المجوس كان لهم نبي قتلوه وكتاب احرقوه ، وقال : (ع) سنوا بهم سنة أهل الكتاب يعني المجوس .

باب ٦ : قال « ع » من ردعن قوم من المسلمين عادية ماء أو نار وجبت له الجنة وقال : علي (ع) من رد عن المسلمين عادية ماء أو نار أو عادية عدو مكابر للمسلمين غفر الله ذنبه .

باب ٧ : قال الرضا عليه السلام من اسلم طوعاً تركت ارضه في يده واخذ منه العشر مما سقي بالسماء أو الانهار أو نصف العشر مما كان بالرشا فيما عمروه منها الحديث .

أبواب جهاد النفس

باب ١ : قال عليه السلام الشديد من غلب نفسه ، وقال : عليه السلام المجاهد من جاهد نفسه التي بين جنبيه ، وقال : عليه السلام الجماعة رجعوا من الجهاد مرحباً

بقوم قضوا الجهاد الاصغر وبقي عليهم الجهاد الاكبر قالوا وما الجهاد الاكبر ؟ قال : جهاد النفس ، وقال « ع » أفضل الجهاد من جاهد نفسه التي بين جنبيه .

باب ٢ : قال علي (ع) لا تقل ما لم تعلم بل لا تقل كل مالم تعلم فان الله قد فرض على جوارحك كلها فرائض يحتج بها عليك يوم القيامة ويسألك عنها ووعظها وحذرها فقال ولا تقف ماليس لك به من علم ان السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسئولا .

باب ٣ : قال علي « ع » لا يجد عبد طعم الايمان حتى يعلم ان ما اصابه لم يكن ليخطئه وان ما اخطأه لم يكن ليصيبه وان الضار النافع هو الله عز وجل ، وقال: الصادق عليه السلام ليس شيء إلا وله حد قيل فما حد التوكل قال : ان لا تخاف مع الله شيئاً .

باب ٤ : قيل للصادق « ع » ما كان فى وصية لقمان قال : كان فيها الاعاجيب ، وكان اعجب ما فيها ان قال : لابنه خف الله خيفة لو جئته ببر الثقلين لعذبك وارج الله رجاً لو جئته بذنوب الثقلين لرحمك ، وقال : ابو جعفر « ع » ليس من عبد مؤمن إلا وفي قلبه نوران نور خيفة ونور رجاء ولو وزن هذا لم يزد على هذا ولو وزن هذا لم يزد على هذا .

باب ٥ : قال الرضا «ع» احسن الظن بالله فان الله يقول انا عند ظن عبدي المؤمن بي ان خيراً فخير وان شراً فشر .

باب ٦ : قال الصادق (ع) انا لا نعد الرجل مؤمناً حتى يكون لجميع امرنا متبعاً مريداً إلا وان من اتباع امرنا وارادته الورع فتزينوا به يرحمكم الله وكيدوا أعدانا ينعشكم الله ، وسئل (ع) عن الورع فقال الذي يتورع عن محارم الله : وقال : « ع » ليس منا ولا كرامة من كان فى مصر فيه مائة الف أو يزيدون وفيهم من هو اورع منه .

باب ٧ : قال ابو جعفر (ع) ما من عبادة عند الله أفضل من عفة بطن وفرج وقال : علي (ع) أفضل العبادة العفاف .

باب ٨ : قال الصادق عليه السلام فى قوله تعالى اصبروا وصابروا ، قال اصبروا على

الفرائض وقال : علي (ع) ان الله فرض عليكم فرائض فلا تضيعوها .

باب ٩ : قال الصادق (ع) من صبر صبر قليلا ومن جزع جزع قليلا ثم قال : عليك بالصبر في جميع امورك الى قال فمن صبر واحتسب لم يخرج من الدنيا حتى يقر الله له عينيه في اعدائه مع ما يدخر له في الاخرة .

باب ١٠ : قال الصادق (ع) ايما أهل بيت اعطوا حظهم من الرفق فقد وسع الله عليهم فى الرزق والرزق في تقدير المعيشة خير من السعة فى المال والرفق لا يعجز عنه شيء والتبذير لا يبقى معه شيء ان الله عز وجل رفيق يحب الرفق وقال : (ع) ما وضع الرفق في شيء إلا زانه ولا دفع من شيء إلا شانه .

باب ١١ : قال (ع) لرجل أوصيك اذا أنت هممت بامر فتدبر عاقبته فان يك رشداً فامضه وان يك غياً فانته عنه ، وقال : علي(ع)التدبير قبل العمل يؤمنك من الندم

باب ١٢ : قال ابو جعفر (ع) الذنوب كلها شديدة واشدها ما نبت عليه اللحم والدم ، وقال الصادق « ع » ليس من عرق يضرب ولا نكبة ولا صداع ولا مرض إلا بذنب وما يعفوا الله اكثر ، وقال عليه السلام ان الذنب يحرم العبد الرزق ، وقال : علي «ع» لا وجع أوجع للقلب من الذنوب ، وقال (ع) كل ذنب عظيم وقال الصادق عليه السلام لا صغيرة مع الاصرار ولا كبيرة مع الاستغفار ، وقال ابو جعفر عليه‌السلام الاصرار ان يذنب الرجل فلا يستغفر الله ولا يحدث نفسه بالتوبة فذاك الاصرار .

باب ١٣ : قال ابو جعفر (ع) الظلم ثلاثة : ظلم يغفره الله وظلم لا يدعه الله فاما الظلم الذي لا يغفره فالشرك واما الظلم الذي يغفره ظلم الرجل نفسه فيما بينه وبين الله ، واما الظلم الذي لا يدعه فالمداينة بين العباد وقال : له رجل اني لم ازل والياً منذ زمن الحجاج الى يومنا هذا فهل لي من توبة فسكت ثم اعاد عليه فقال لا حتى تؤدي الى كل ذي حق حقه .

باب ١٤ قال : ابو جعفر عليه‌السلام ذنوب المؤمن اذا تاب منها مغفورة له وقال

عليه السلام كلما دعا المؤمن بالتوبة دعا الله اليه بالمغفرة وان الله رحيم يقبل التوبة ويعفو عن السيئات .

باب ١٥ : قال ابو الحسن عليه السلام ليس منا من لم يحاسب نفسه كل يوم فان عمل حسناً استزاد الله وان عمل سيئاً استغفر الله منه وتاب اليه ، وقال علي (ع) من حاسب نفسه ربح ومن غفل عنها خسر ومن خاف أمن ومن اعتبر ابصر ومن ابصر فهم ومن فهم علم .

ابواب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر

باب ١ : قال ابو جعفر عليه السلام ان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر .

باب ٢ : قال عليه السلام من امر بمعروف أو نهى عن منكر أو دل على خير أو اشار به فهو شريك ومن دل على شر أو اشار به فهو شريك ، وروى لا يحل لعين مؤمنة ترى الله يعصى فتطرف حتى تغيره .

باب ٣ : قال الصادق عليه‌السلام الامر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان على من امكنه ذلك ولم يخف على نفسه ولا اصحابه وقال : عليه السلام فى الامر بالمعروف والنهي عن المنكر انما هو على القوي المطاع العالم بالمعروف والمنكر لا على الضعيف الذي لا يهتدي سبيلا الى أي من أي يقول من الحق الى الباطل ، وقال (ع) : انما يؤمر بالمعروف وينهى عن المنكر مؤمن فيتعظ أو جاهل فيتعلم فاما صاحب سيف أو سوط فلا

باب ٤ : قال «ع» من شهد امراً فكرهه كان كمن غاب عنه ومن غاب عن أمر فرضيه كان كمن شهده ، وقال علي (ع)ادنى الانكار ان تلقى أهل المعاصي بوجوه مكفهرة .

باب ٥ : قال عليه السلام لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق وقال عليه السلام : من ارضى سلطاناً جايراً بسخط الله خرج من دين الله ، وقال : ابو جعفر عليه السلام

لا دين لمن دان بطاعة من عصى الله ولا دين لمن دان بفرية باطل على الله ولا دين لمن دان بجحود شيء من آيات الله .

باب ٦ : قال الصادق عليه السلام ان الله فوض الى المؤمن اموره كلها ولم يفوض اليه ان يذل نفسه اما تسمع لقول الله عز وجل ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين والمؤمن ينبغي ان يكون عزيزاً أو لا يكون ذليلا ، وقال : عليه‌السلام ان الله فوض الى المؤمن كل شيء إلا إذلال نفسه ، وقال عليه‌السلام : لاينبغي للمؤمن ان يذل نفسه قيل كيف يذل نفسه قال : يتعرض لما لا يطيق .

باب ٧ : قال الصادق عليه‌السلام لا يتكلم الرجل بكلمة حق فيؤخذ بها إلا كان له مثل اجر من اخذ بها ولا يتكلم بكلمة ضلال يؤخذ بها إلا كان عليه مثل وزر من اخذ بها ، وقال : ابو جعفر عليه السلام ايما عبد من عباد الله سن سنة هدى كان له مثل اجر من عمل بذلك من غير ان ينتقص من اجورهم شيء وايما عبد من عباد الله سن سنة ضلال كان عليه مثل وزر من فعل ذلك من غير ان ينتقص من اوزارهم شيء وقال عليه السلام من علم باب هدى فله اجر من عمل به لا ينقص أولئك من اجورهم شيئاً ومن علم باب ضلال كان عليه مثل وزر من عمل به ولا ينقص أولئك من اوزارهم شيئاً

باب ٨ : قال الباقر عليه‌السلام التقية في كل ضرورة وصاحبها اعلم بها حين تنزل به وقال : عليه السلام التقية في كل شيء يضطر اليه ابن آدم فقد احله الله له ، وروى إلا النبيذ والمسكر ومسح الخفين ومتعة الحج والبراءة من الائمة والقتل .

باب ٩ : قال علي بن الحسين عليهما السلام اياكم وصحبة العاصين ومعونة الظالمين ومجاورة الفاسقين احذروا فتنتهم وتباعدوا من ساحتهم ، وقال « ع » اذا رأيتم أهل البدع والريب من بعدي فاظهروا البراءة منهم واكثروا من سبهم والقول فيهم والوقيعة وباهتوهم كي لا يطمعوا في الفساد في الاسلام ويحذرهم الناس ولا يتعلموا من بدعهم يكتب الله لكم بذلك الحسنات ويرفع لكم به الدرجات في الاخرة .

كتاب التجارة

باب ١ : قال (ع) : الرزق عشرة اجزاء تسعة فى التجارة وواحد في غيرها ، وقال : الصادق «ع» من طلب التجارة استغنى عن الناس ، وقال (ع) العبادة سبعون جزءاً أفضلها جزءاً طلب الحلال ، وقال : عليه السلام من بات آكالا من طلب الحلال بات مغفوراً له .

باب ٢ : قال الصادق « ع » كل مامور به مما هو غذاء للعباد وقوامهم به في أمورهم فى وجوه الصلاح الذي لا يقيمهم غيره مما يأكلون ويشربون ويلبسون وينكحون ويملكون ويستعملون من جميع المنافع التي لا يقيمهم غيرها وكل شيء يكون لهم فيه الصلاح من جهة من الجهات فهذا كله حلال بيعه وشراؤه وامساكه واستعماله وهبته وعاريته

باب ٣ : قال الصادق (ع) كل امر يكون فيه الفساد مما هو منهي عنه من جهة اكله أو شربه أو كسبه أو نكاحه أو ملكه أو هبته أو عاريته أو امساكه أو شيء يكون فيه وجه من وجوه الفساد نظير البيع بالربا أو البيع للميتة والدم ولحم الخنزير أو لحوم السباع من جميع صنوف سباع الوحش أو الطير أو جلودها أو الخمر أو شيء من وجوه النجس فهذا كله حرام محرم لأن ذلك كله منهي عن اكله وشربه ولبسه وملكه وامساكه والتقلب فيه فجميع تقلبه في ذلك حرام وكذلك كل بيع ملهو به وكل منهي عنه مما يتقرب به لغير الله ويقوى به الكفر والشرك من جميع وجوه المعاصي أو باب يوهن به الحق فهو حرام بيعه وشراؤه وامساكه وملكه وهبته وعاريته وجميع التقلب فيه إلا في حال تدعو الضرورة فيه الى ذلك .

باب ٤ : قال الصادق عليه السلام كلما يتعلم العباد أو يعلمونه غيرهم من اصناف الصناعات مثل الكتابة والحساب والتجارة والصياغة والسراجة والبناء والحياكة والقصارة والخياطة وصنعة صنوف التصاوير ما لم يكن مثل الروحاني وانواع صنوف الالآت التي

يحتاج اليها العباد منها منافعهم وفيها بلغة حوائجهم فحلال فعله وتعليمه والعمل به وفيه لنفسه ولغيره .

باب ٥ : قال الصادق « ع » انما حرم الله الصناعة التي هي حرام كلها التي يجيء منها انواع الفساد محضاً نظير البرابط والمزامير والشطرنج وكل ملهو به والصلبان والاصنام وما اشبه ذلك من صناعات الاشربة الحرام وما يكون منه وفيه الفساد محضاً ولا يكون منه ولا فيه شيء من وجوه الصلاح فحرام تعليمه وتعلمه والعمل به واخذ الاجرة عليه وجميع التقلب فيه من جميع الحركات كلها إلا ان تكون صناعة قد تنصرف الى بعض وجوه المنافع .

باب ٦ : قال الصادق « ع » : كل شيء فيه حلال وحرام فهو لك حلال ابداً حتى تعرف الحرام منه بعينه فتدعه .

باب ٧ : قال ابو الحسن « ع » كل ما افتتح الرجل به رزقه فهو تجارة ، وقال : (ع)حيلة الرجل فيباب مكسبه ، وقال رجل للرضا «ع»: اني اعالج الرقيق فابيعه والناس يقولون لا ينبغي فقال وما بأسه كل شيء مما يباع اذا اتقى الله فيه العبد فلا بأس .

باب ٨ : قال (ع) من مشى الى ساحر أو كاهن أو كذاب يصدقه مما يقول فقد كفر بما انزل الله من كتاب ،وقال : علي (ع) اياكم وتعلم النجوم إلاما يهتدى به فى بحر أو بر ، وقال : الصادق «ع» من تكهن أو تكهن له فقد برىء مما انزل على محمد(ص)

باب ٩ : قال ابو جعفر « ع » لما انزل الله على رسوله (ص) انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه قيل يا رسول الله ما الميسر فقال: كل ما تقوم به حتى الكعاب والجوز قيل فما الانصاب ؟ قال : ما ذبحوا لآلهتهم قيل فما الازلام قال : قداحهم التي يستقسمون بها ، وقال : الرضا « ع » ان الشطرنج والنرد ، والاربعة وكل ما قومر عليه منها فهو ميسر .

باب ١٠ : قال الصادق (ع) ما احب اني عقدت لهم عقدة أو وكيت لهم وكاء وان

لي ما بين لابتيها لا ولا مدة بقلم ان اعوان الظلمة يوم القيامة في سرادق من نار حتى يحكم الله بين العباد وقال ، « ع » لا تعنهم على بناء مسجد .

باب ١١ : نهى (ع) عن التصاوير ، وقال : (ع) من صور صورة كلف ان ينفخ فيها وليس بنافخ ونهى ان ينقش شيء من الحيوان على الخاتم وقال : الصادق عليه السلام في قول الله عز وجل يعملون له ما يشاء من محاريب وتماثيل والله ما هي تماثيل الرجال والنساء ولكنها الشجر وشبهه ، وسئل « ع » عن تماثيل الشجر والشمس والقمر فقال لا بأس ما لم يكن شيئاً من الحيوان .

باب ١٢ : قال (ع) انهاكم عن الدف والمزمار ، وعن الكوبات والكبرات ، وقال : علي (ع) كلما الهى عن ذكر الله فهو ميسر ، وقال : الصادق (ع) لما مات آدم عليه السلام شمت به ابليس وقابيل فاجتمعا فى الارض فجعل ابليس وقابيل المعازف والملاهي شماتة بآدم فكل ما كان في الارض من هذا الضرب الذي يتلذذ به الناس فانما هو من ذلك .

باب ١٣ : قال ابو جعفر «ع» الميسر النرد والشطرنج وكل قمار ميسر والانصاب الاوثان التي كانت تعبدها المشركون والازلام القداح التي كانت يستقسم بها المشركون من العرب فى الجاهلية كل هذا بيعه وشراؤه والانتفاع بشيء من هذا حرام من الله محرم وهو رجس من عمل الشيطان وقرن الله الخمر والميسر مع الاوثان ، وقال : ابو الحسن (ع) النرد والشطرنج والاربعة عشر بمنزلة واحدة وكل ماقومر عليه فهو ميسر. وسئل علي بن محمد عليهما السلام عن قول الله عز وجل يسئلونك عن الخمر والميسر فما الميسر فكتب كل ما قومر به فهو الميسر وكل مسكر حرام .

باب ١٤ : قال (ع) من اشترى خيانة فهو كالذي خانها ، وقال : الصادق«ع» من اشترى سرقة وهو يعلم فقد شرك في عارها واثمها وقال : العسكري «ع» لا يجوز بيع ما ليس بملك .

باب ١٥ : سئل الصادق (ع) عن السواد ما منزلته قال : هو لجميع المسلمين لمن هو اليوم ولمن يدخل في الاسلام بعد اليوم ولمن لم يخلق بعد فقيل له الشراء من الدهاقين قال : لا يصلح إلا ان يشتري منهم على ان يصيرها للمسلمين فان شاء ولي الامر ان يأخذها اخذها قيل فان اخذها منه قال : يرد عليه رأس ماله وله ما اكل من غلتها بما اعمل .

باب ١٦ : قال علي (ع) التاجر فاجر والفاجر في النار إلا من اخذ الحق واعطى الحق ، وقال (ع) من اتجر بغير علم ارتطم في الربا ثم ارتطم ، وقال : « ع » لا يقعدن في السوق إلا من يعقل الشراء والبيع .

باب ١٧ : قال الصادق « ع » ايما عبد اقال مسلماً في بيع اقاله الله عثرته يوم القيامة ، وقال « ع » ايما مسلم اقال مسلماً بيع ندامة اقاله الله عثرته يوم القيامه .

باب ١٨ : قال الصادق « ع » لا تعامل ذا عاهة فانهم اظلم شيء .

وقال عليه السلام : احذروا معاملة ذوي العاهات فانهم اظلم شيء .

باب ١٩ : قال الصادق (ع) ان الأكراد حي من الجن كشف الله عنهم الغطاء فلا تخالطوهم .

باب ٢٠ : قال « ع » لرجل شكا اليه الحرفة انظر بيوعاً فاشترها ثم بعها فما ربحت فيه فالزمه ، وقال : الصادق « ع » اذا رزقت من شيء فالزمه ، وقال : « ع » اذا نظر الرجل في تجارة فلم يرفيها شيئاً فليتحرك الى غيرها .

باب ٢١ : قال الصادق (ع) من طلب قليل الرزق كان ذلك داعية الى اجتلاب كثير من الرزق وقال : « ع » من استقل قليل الرزق حرم كثيره .

باب ٢٢ : قال الصادق (ع) من اشترط شرطاً مخالفاً لكتاب الله فلا يجوز له ولا يجوز على الذي اشترط عليه والمسلمون عند شروطهم مما وافق كتاب الله عز وجل وقال : (ع) المسلمون عند شروطهم الا كل شرط خالف كتاب الله فلا يجوز ، وقال :

عليه السلام كل شرط خالف كتاب الله فهو باطل وقال : عليه السلام ان المسلمين عند شروطهم الا شرطاً حرم حلالا أو احل حراماً .

باب ٢٣ : قال الصادق (ع) اذا اشتريت متاعاً فيه كيل أو وزن فلا تبعه حتى تقبضه إلا ان توليه فاذا لم يكن فيه كيل أو وزن فبعه وروى إلا ان توليه الذي عليه .

باب ٢٤ : قال « ع » من باع نخلا قد ابر فالثمرة للبايع إلا ان يشترط المبتاع ثم قال : قضى بذلك رسول الله (ص) .

باب ٢٥ : قال علي (ع) كل ما كان في اصل الخلقه فزاد أو نقص فهو عيب .

باب ٢٦ : قال علي (ع) لا ترد التي ليست بحبلى اذا وطئها صاحبها ويوضع عنه من ثمنها بقدر عيب ان كان فيها وقال : الصادق (ع) لا ترد التي ليست بحبلي اذا وطئها صاحبها وله ارش العيب وترد الحبلي ويرد معها نصف عشر قيمتها ، وروى ان كانت بكرا فعشر ثمنها وان لم تكن بكراً فنصف عشر ثمنها ، أقول : لا يمتنع ان تحمل البكر بالمساحقة أو بالوطى فيما دون الفرج مع الانزال فيه .

باب ٢٧ : قال الصادق « ع » الربا ربا آن رباء يؤكل ورباء لا يؤكل فاما الذي يؤكل فهديتك الى الرجل تطلب منه الثواب أفضل منها فذلك الرباء الذي يوكل وهو قول الله وما اتيتم من ربوا ليربو فى اموال الناس فلا يربو عند الله واما الذي لا يؤكل فهو نهى الله عنه واوعد عليه النار .

باب ٢٨ : قال الصادق «ع» كل رباء اكله الناس بجهالة ثم تابوا فانه يقبل منهم اذا عرفت منهم التوبة ، وقال لو ان رجلا ورث من أبيه مالا وقد عرف ان في ذلك المال رباء ولكن اختلط في التجارة بغيره حلال كان ذلك حلالا طيباً فليأكل وان عرف منه شيئاً أنه رباء فليأخذ رأس ماله وليرد الربا .

باب ٢٩ : قال الصادق « ع » لا يكون الربو إلا فيما يكال أو يوزن ومن اكله جاهلا بتحريم الله لم يكن عليه شيء ، وقال (ع) لا بأس بمعاوضة المتاع ما لم يكن

كيلا أو وزناً .

باب ٣٠ : قال الصادق (ع) ما كان من طعام مختلف أو متاع أو شيء من الاشياء يتفاضل فلا بأس ببيعه مثلين بمثل يداً بيد فاما نظرة فلا يصلح .

باب ٣١ قال : الصادق (ع) الربا ربا آن رباء حلال ورباء حرام فاما الحلال فهو ان يقرض الرجل قرضاً طمعاً ان يزيده ويعوضه باكثر مما اخذه بلا شرط بينهما فان اعطاه اكثر مما اخذه بلا شرط بينهما فهو مباح وليس به عند الله ثواب فيما أقرضه وهو قوله عز وجل فلا يربوا عند الله واما الربا الحرام فهو الرجل يقرض قرضاً ويشترط ان يرد اكثر مما اخذه فهذا هو الحرام .

باب ٣٢ : سئل الصادق (ع) عن الدراهم وعن فضل بينهما فقال اذا كان بينهما نحاس أو ذهب فلا بأس .

باب ٣٣ : قال الصادق (ع) من مرّ ببساتين فله ان يأكل من ثمارها ولا يحمل منها شيئاً ، وسئل علي عليه السلام عن الرجل يمر بالنخل والسنبل والثمر فيجوز له ان يأكل من غير اذن صاحبها من ضرورة أو غير ضرورة ، قال : لا بأس وروى كل ولا تحمل وروى لا بأس ان يأكل ولا يحمل ولا يفسد .

باب ٣٤ : قال رجل للصادق رقيق أهل الذمة اشترى منهم شيئاً فقال اشتر اذا أقروا لهم بالرق ، وسئل عليه السلام عن شراء مملوك أهل الذمة فقال اذا أقروا لهم بذلك فاشتر وانكح .

باب ٣٥ : سئل ابو الحسن عليه السلام عن شراء الروميات فقال اشترهن وبعهن ، وسئل الرضا عليه السلام عن سبي الديلم يسرق بعضهم من بعض ويغير عليهم المسلمون بلا امام ايحل شراؤهم قال : اذا أقروا لهم بالعبودية فلا بأس بشراءهم ، وروى لا تبع حرا فانه لا يصلح لك ولا من أهل الذمة .

باب ٣٦ : سئل الصادق (ع) عن رجل يشترى من رجل من أهل الشرك ابنته

فيتخذها قال : لا بأس ، وسئل عن رجل يشتري أمراة رجل من أهل الشرك فيتخذها قال لا بأس .

باب ٣٧ : قال الصادق عليه السلام اذا ملك الرجل والديه أو أخته أو عمته أو خالته أو بنت أخيه أو بنت أخته ، وذكر أهل هذه الآية من النساء عتقوا جميعاً ويملك عمه وابن أخيه وابن أخته والخال ولا يملك أمه من الرضاع ، ولا أخته ولا عمته ولا خالته اذا ملكن عتقن ، وقال : ما يحرم من النسب فانه يحرم من الرضاع وقال : يملك الذكور ما خلا والداً أو ولداً ولا يملك من النساء ذات رحم محرم قيل يجري فى الرضاع مثل ذلك قال نعم يجري في الرضاع مثل ذلك .

باب ٣٨ : سئل الصادق عليه السلام عن الشرط في الاماء لا تباع ولا تورث ولا توهب قال: يجوز ذلك غير الميراث فانها تورث وكل شرط خالف كتاب الله فمردود

باب ٣٩ : قال الصادق عليه السلام ايما رجل اشترى جارية فاولدها ثم لم يؤد ثمنها ولم يدع من المال ما يؤدي عنه أخذ ولدها منها فبيعت وأدى ثمنها قيل فيبعن في سوى ذلك من دين قال لا .

باب ٤٠ : قال الصادق عليه السلام لا بأس بالسلم في المتاع اذا وصفت الطول والعرض وقال : عليه السلام لا بأس بالسلم فى الحيوان اذا وصفت اسنانها ، وسئل (ع) عن الرجل يسلم في نخل ولا زرع قال : يسمى شيئاً الى اجل مسمى .

باب ٤١ : قال عليه السلام اياكم والدين فانه هم بالليل وذل بالنهار ، وقال (ع) لا تزال نفس المؤمن معلقة ما دام عليه دين ، وقال : عليه السلام ما الوجع إلا وجع العين ولا الجهد إلا جهد الدين ، وقال : الصادق عليه السلام لا يستقرض على ظهره إلا وعنده وفاء ولو طاف على ابواب الناس فردوه باللقمة واللقمتين والتمرة والتمرتين إلا ان يكون له ولي يقضي دينه من بعده .

باب ٤٢ : قال ابو جعفر عليه السلام كل ذنب يكفره القتل فى سبيل الله إلا

الدين لا كفارة له إلا اداؤه أو يقضي صاحبه أو يعفو الذي له الحق وقال : عليه‌السلام أول قطرة من دم الشهيد كفارة لذنوبه إلا الدين فان كفارته قضاؤه ، وقال : الصادق عليه‌السلام ثلاثة من عازهم ذل، الوالد والسلطان والغريم .

باب ٤٣ : قال الصادق (ع) من استدان ديناً فلم ينو قضاؤه كان بمنزلة السارق وقال « ع » من كان عليه دين ينوي قضائه كان معه من الله حافظان يعينانه على الاداء عن أمانته فان قصرت نية عن الاداء قصر عنه من المعونة بقدر ما قصر من نيته .

باب ٤٤ : قال (ع) من مطل على ذي حق حقه وهو يقدر على اداء حقه فعليه كل يوم خطيئة عشار .

باب ٤٥ : قال (ع) ليس من غريم ينطلق من عند غريمه راضياً إلا سلط عليه دواب الارض ونون البحر وليس من غريم ينطلق صاحبه غضبان وهو ملي الا كتب الله بكل يوم وليلة يحبسه ظلماً .

باب ٤٦ : قال ابو جعفر عليه السلام من اقرض رجلا ورقاً فلا يشترط إلا مثلها فان جوزى اجود منها فليقبل ولا يأخذ أحد منكم ركوب دابة أو عارية ثوب بشرطه من أجل قرض ورقه ، وقال : (ع) خير القرض ما جر منفعة ، وسئل ابو الحسن عليه السلام عن الرجل يكون له مع الرجل مال قرضاً فيعطيه الشيء من ربحه مخافة ان يقطع ذلك عنه فيأخذ ماله من غير ان يكون شرط عليه قال لا بأس بذلك ما لم يكن شرطاً

كتاب الرهن ابواب

باب ١ : سئل الصادق عليه السلام عن السلم في الحيوان أو الطعام ويرتهن الرجل بماله رهناً قال نعم استوثق من مالك ما استطعت .

باب ٢ : سئل الصادق «ع» عن الرهن والكفيل فى بيع النسية فقال لا بأس به.

باب ٣ : سئل الصادق (ع) عن الخبر الذي روى ان من كان بالرهن أوثق

منه باخيه المؤمن فانا منه بريء قال : ذلك اذا ظهر الحق وقام قائمنا أهل البيت .

باب ٤ : قال ابو جعفر عليه السلام لا رهن إلا مقبوضاً ، وروى الا مقبوض

باب ٥ : قال الصادق عليه السلام الرهن اذا ضاع من عند المرتهن من غير ان يستهلكه رجع بحقه على الراهن وان استهلكه تراد الفضل بينهما ، وقال : ابو جعفر عليه السلام ان كان المرتهن أفضل مما رهن به ثم عطب رد الفضل على صاحبه وان كان لا يسوى رد الراهن مما نقص من حق المرتهن قال : وكذلك كان قول علي عليه السلام في الحيوان و غيره .

كتاب الحجر ابواب

باب ١ : قال الصادق «ع» انقطاع يتم اليتيم بالاحتلام وهو اشده وان احتلم ولم يونس منه رشده وكان سفيهاً أو ضعيفاً فليمسك عنه وليه ماله ، وسئل «ع» عن اليتيمة متى يدفع اليها مالها قال : اذا علمت انها لا تفسد ولا تضيع وقضى علي « ع » ان يحجر على الغلام المفسد حتى يصلح .

باب ٢ : سئل الصادق « ع » عن الرجل يموت ماله من ماله ؟ قال : ثلث ماله ، وللمرأة ايضاً .

باب ٣ : سئل الصادق « ع » عن المملوك يأخذ اللقطة قال : وما للمملوك واللقطة والمملوك لا يملك من نفسه شيئاً .

باب ٤ : قال ابو جعفر « ع » المكاتب لا يجوز له عتق ولا هبة ولا نكاح ، ولا شهادة ولا حج حتى يؤدي جميع ما عليه اذا كان مولاه قد شرط عليه ان عجز فهو رد فى الرق .

باب ٥ : سئل الصادق (ع) عن رجل باع من رجل متاعاً الى سنة فمات المشتري قبل ان يحل ماله واصاب البايع متاعه بعينه له ان يأخذه اذا خفي قال : ان كان عليه دين

وترك نحواً مما عليه فليأخذه ان خفي له ذلك فانه حلال له ولو لم يترك نحواً من دينه فان صاحب المتاع كواحد ممن له عليه شيء يأخذ بحصته ولا سبيل له على المتاع .

باب ٦ : كان علي «ع» يحبس في الدين فاذا تبين له افلاس وحاجة خلى سبيله حتى يستفيد مالا ، وروى أنه كان يحبس في الدين ثم ينظر فان كان له مال اعطى الغرماء وان لم يكن له مال دفعه الى الغرماء فيقول لهم اصنعوا به ما شئتم ان شئتم اجروه وان شئتم استعملوه

كتاب الضمان ابواب

باب ١ : قال الصادق « ع » من ضمن لأخيه حاجة لم ينظر الله في حاجته حتى يقضيها ، وقال (ع) ليس على الضامن غرم الغرم على من اكل المال .

باب ٢ : سئل الصادق (ع) عن رجل ضمن ضماناً ثم صالح عليه قال : ليس له إلا الذي صالح عليه .

باب ٣ : قال الصادق « ع » لا تتعرضوا للحقوق فاذا لزمتكم فاصبروا لها ، وقال :عليه السلام لرجل مالك وللكفالات اما علمت ان الكفالات هي التي اهلكت القرون الاولى .

باب ٤ : قضى علي عليه السلام في رجل يكفل بنفس رجل ان يحبس ، وقال له : اطلب صاحبك .

باب ٥ : سئل الصادق « ع »عن الرجل يحيل على الرجل بالدراهم ايرجع عليه قال : لا يرجع عليه إلا ان يكون قد افلس قبل ذلك .

كتاب الصلح ابواب

باب ١ : قال (ع) ما عمل لرجل عملا بعد اقامة الفرائض خيراً من اصلاح بين الناس يقول خيراً أو يتمنى خيراً ، وقال (ع) اصلاح ذات البين أفضل من عامة الصلاة

والصوم ، وقال : ايضاً « ع » لأن اصلح بين اثنين احب الي من ان اتصدق بدينارين

باب ٢ : قال عليه السلام البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه والصلح جائز بين المسلمين إلا صلحاً أحل حراماً أو حرم حلالا .

باب ٣ : قيل لأبي الحسن عليه السلام رجل يهودي أو نصراني كانت له عندي اربعة الآف درهم فمات لي ان اصالح ورثته ولا اعلمهم كم كان قال : لايجوز حتى تخبرهم

باب ٤ : قال الصادق « ع » اذا كان لرجل على رجل دين فما طله حتى مات ثم صالح ورثته على شيء فالذي اخذ الورثة لهم وما بقي فللميت حتى يستوفيه منه في الاخرة وان هو لم يصالحهم على شيء حتى مات ولم يقض عنه فهو كله للميت يأخذه به .

كتاب الشركة ابواب

باب ١ : قال الصادق (ع) فى الرجل يشارك فى السلعةان ربح فله وان وضعفعليه

باب ٢ : قال الصادق « ع » لا ينبغي للرجل المسلم ان يشارك الذمي ولا يبضعه بضاعة ولا يودعه وديعة ولا يصافيه المودة وقال (ع) : ان أمير المؤمنين (ع) كره مشاركة اليهودي والنصراني والمجوسي إلا ان تكون تجارة حاضرة لا يغيب عنها المسلم

باب ٣ : سئل ابو جعفر عليه السلام عن رجلين بينهما مال منه بايديهما ومنه غايب عنهما فاقتسما الذي بأيديهما واحال كل واحد منهما نصيبه من الغايب فاقتضى أحدهما ولم يقتض الاخر فقال ما اقتضى احدهما فهو بينهما وما يذهب بينهما .

كتاب المضاربة ابواب

باب ١ : سئل الصادق عليه السلام عن الرجل يعطي المال فيقال له إيت ارض كذا ولا تتجاوزها واشتر منها قال : فان جاوزها وهلك المال فهو ضامن وان اشترى متاعاً فوضع فيه فهو عليه وان ربح فهو بينهما .

باب ٢ : سئل الصادق « ع » عن رجل دفع الى رجل مالا يشتري به ضرباً من المتاع فضار به فذهب فاشتري به غير الذي امره قال : هو ضامن والربح بينهما على ما شرط .

باب ٣ : قال علي (ع) في رجل اتجر بمال واشترط نصف الربح فليس على المضارب ضمان .

باب ٤ : قال ابو الحسن عليه السلام فى المضارب ما انفق فى سفره فهو من جميع المال واذا قدم بلده فما انفق فمن نصيبه .

كتاب المزارعة والمساقات

باب ١ : قال الصادق « ع » ازرعوا وأغرسوا فلا والله ما عمل الناس عملا أحل ولا اطيب منه والله ليزرعن الزرع وليغرسن الغرس بعد خروج الدجال ، وقال: عليه السلام ان الله اختار لأنبيائه الحرث والغرس لئلا يكرهوا شيئاً من قطر السماء .

باب ٢ : قال علي بن الحسين عليهما السلام خير الاعمال الحرث تزرعه فيأكل منه البر والفاجر فاما البر فما اكل من شيء استغفر لك واما الفاجر فما اكل منه من شيء لعنه ويأكل منه الطير والبهايم .

باب ٣ : قال الصادق (ع) لا تقطعوا الثمار فيصب الله عليكم العذاب صباً ، وقال : (ع) مكروه قطع النخل ، وسئل (ع) عن قطع الشجر قال : لا بأس به وروى ان ابا الحسن عليه السلام قطع سدراً وغرس مكانه عنباً .

باب ٤ : قال الصادق (ع) لا بأس بالمزارعة بالربع والثلث والخمس .

باب ٥ : قال الصادق (ع) لا بأس ان تستأجر الارض بدراهم وتزارع الناس على الثلث والربع واقل من ذلك واكثر اذا كنت لا تأخذ الرجل إلا بما اخرجت ارضك

كتاب الوديعة والعارية أبواب

باب ١ : قال ابو جعفر « ع » اربع من كن فيه كمل ايمانه ولو كان ما بين قرنه الى قدمه ذنوباً لم ينقصه ذلك قال هي الصدق والامانة والحياء وحسن الخلق ، وقال الصادق: عليه السلام لا تنظروا الى طول ركوع الرجل وسجوده فان ذلك شيء اعتاده فلو تركه استوحش ولكن انظروا الى صدق حديثه واداء امانته .

باب ٢ : قال الصادق «ع» ثلاثة لا عذر لأحد فيها اداء الامانة الى البر والفاجر والوفاء بالعهد للبر والفاجر وبر الوالدين برين كانا أو فاجرين ، وقال : (ع) ادوا الامانة الى أهلها وان كانوا مجوساً .

باب ٣ : قال « ع » من خان امانة في الدنيا ولم يردها الى أهلها ثم ادركه الموت مات على غير ملتي ويلقى الله وهو عليه غضبان ومن اشترى خيانة وهو يعلم فهو كالذي خانها ، وقال (ع) الامانة تجلب الغنى والخيانة تجلب الفقر .

باب ٤ : قال (ع) ليس لك ان تتهم من أئتمنته ولا تأمن الخاين وقد جربته وسئل الصادق عليه السلام عن وديعة الذهب والفضة فقال كل ما كان من وديعة ولم تكن مضمونة فلا تلزم .

باب ٥ : قال الصادق (ع) ان شارب الخمر لا يزوج اذا خطب ولا يشفع اذا شفع ولا يؤمن على امانة فمن أئتمنه على امانة فاستهلكها لم يكن للذي أئتمنه على الله ان يأجره ولا يخلف عليه .

باب ٦ : قال الصادق « ع » اذا هلكت العارية عند المستعير لم يضمنها إلا ان يكون قد اشترط عليه ، وقال « ع » ليس على مستعير عارية ضمان وصاحب العارية والوديعة مؤتمن .

باب ٧ : قال الصادق (ع) جميع ما استعرته فتوى فلا يلزمك تواه إلا الذهب

والفضة فانها يلزمان إلا ان تشترط عليه أنه متى توى لم يلزمك تواه وكذلك جميع ما استعرت فاشترط عليك لزمك والذهب والفضة لازم لك وان لم يشترط عليك .

كتاب الاجارة ابواب

باب ١ : قال الصادق (ع) كل امر نهى عنه من جهة من الجهات فحرم على الانسان اجارة نفسه فيه أو له أو شيء منه أو له إلا لمنفعة من استأجرته كالذي يستأجره له الأجير يحمل له الميتة ينحيها عن اذاه أو اذى غيره وما اشبه ذلك .

باب ٢ : قال الصادق (ع) فى حديث كل من اجر نفسه أو اجر ما يملك أو يلي أمره من كافر أو مؤمن أو ملك أو سوقه على ما فسرناه مما تجوز الاجارة فيه فحلال محلل فعله وكسبه .

باب ٣ : قال الصادق (ع) من آجر نفسه فقد حظر على نفسه الرزق ، وروى وكيف يحظره وما اصاب فهو لربه الذي آجره .

باب ٤ : قال الصادق (ع) من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يستعملن اجيراً حتى يعلم ما اجرته .

باب ٥ : قال (ع) من ظلم اجيراً اجره احبط الله عمله وحرم عليه ريح الجنة ، وقال : (ع) من منع اجيراً اجره فعليه لعنة الله .

باب ٦ : قال (ع) ان الله غافر كل ذنب إلا من احدث دينًا أو اغتصب اجيراً اجره أو رجل باع حراً ، وقال : الصادق (ع) اقذر الذنوب ثلاثة قتل البهيمة وحبس مهر المراة ومنع الاجير اجره .

باب ٧ : سئل الصادق (ع) عن القصار يفسد فقال كل اجيراً يعطي الأجرة على ان يصلح فيفسد فهو ضامن وسئل (ع) عن الرجل يعطي الثوب ليصبغه فيفسده فقال كل عامل اعطيته اجراً على ان يصلح فافسد فهو ضامن وكان علي « ع » يضمن

القصار والصايغ وكل من اخذ شيئاً ليصلحه فافسده .

كتاب الوكالة ابواب

باب ١ : قال الصادق « ع » من وكل رجلا على امضاء امر من الامور فالوكالة ثابتة ابداً حتى يعلمه بالخروج منها كما اعلمه بالدخول فيها .

باب ٢ : قال الصادق (ع) ان الوكيل اذا وكل ثم قام عن المجلس فامره ماض ابداً والوكالة ثابتة حتى يبلغه العزل عن الوكالة بثقة يبلغه أو يشافهه بالعزل عن الوكالة

باب ٣ : سئل الصادق (ع) عن رجل قبض صداق ابنتة من زوجها ثم مات هل لها ان تطالب زوجها بصداقها أو قبض ابيها قبضها فقال ان كانت وكلته بقبض صداقها من زوجها فليس لها ان تطالبه وان لم تكن وكلته فلها ذلك ويرجع الزوج على ورثة ابيها بذلك إلا ان تكون حينئذ صبية في حجره فيجوز لأبيها ان يقبض صداقها عنها

كتاب الوقوف والصدقات والهبات ابواب

باب ١ : قال ابو محمد «ع» الوقوف تكون على حسب ما يوقفها أهلها انشاء الله

باب ٢ : قال ابو جعفر « ع » فى الرجل يتصدق على ولده وقد ادركوا اذا لم يقبضوا حتى يموت فهو ميراث فان تصدق على من لم يدرك من ولده فهو جائز لأن والده هو الذي يلي امره .

باب ٣ : سئل الصادق (ع) عن رجل تصدق على ابنه بالمال أو الدار أله ان يرجع فيه فقال نعم إلا ان يكون صغيراً ، وعن صاحب الزمان « ع » اما ما سألت عنه من الوقوف على ناحيتنا وما يجعل لنا ثم يحتاج اليه صاحبه فكل ما لم يسلم فصاحبه فيه بالخيار وكل ما سلم فلا خيار فيه لصاحبه احتاج أو لم يحتج افتقر اليه أو استغنى عنه .

باب ٤ : قال ابو الحسن « ع » فيمن اشترى ارضاً ثم خبر انها وقف لا يجوز

شراء الوقوف ولا تدخل الغلة في ملكك ادفعها الى من أوقفت عليه قال لا اعرف لها ربا قال : تصدق بها .

باب ٥ : قال « ع » انما مثل الذي يتصدق بالصدقة ثم يعود فيها مثل الذي يقيء ثم يعود في قيئه .

باب ٦ : سئل الصادق عليه السلام عن السكنى والعمرى فقال الناس فيه عند شروطهم ان كان شرط حياته فهي حياته وان كان لعقبه فهو لعقبه كما شرط حتى يفنوا ثم يرد الى صاحب الدار .

باب ٧ : قال الصادق « ع » لا ينبغي لمن اعطى الله شيئاً ان يرجع فيه قال وما لم يعطه لله وفي الله فانه يرجع فيه نحلة كان أوهبة حيزت أو لم تحز ، وقال : ابو جعفر عليه السلام الهبة والنحل يرجع فيها حيزت أو لم تحز إلا لذي رحم فانه لا يرجع فيه .

باب ٨ : سئل الصادق (ع) عن الصدقة اذا لم تقبض هل تجوز لصاحبها قال : اذا كان أب تصدق على ولد صغير فانها جايزة لأنه يقبض لولده اذا كان صغيراً واذا كان ولداً كبيراً فلا يجوز حتى يقبض .

باب ٩ : سئل الصادق « ع » عن الرجل يهب الهبة ايرجع فيها ان شاء ام لا فقال تجوز الهبة لذوي القرابة والذي يثاب عن هبة ويرجع في غير ذلك ان شاء .

كتاب السبق والرماية أبواب

باب ١ : قال « ع » كل لهو المؤمن باطل إلا في ثلاث في تأديبه الفرس ورميه عن قوسه وملاعبة امرأته فانهن حق ، وقال : الصادق عليه السلام ليس شيء تحضره الملائكة إلا الرهان وملاعبة الرجل أهله .

باب ٢ : قال الصادق عليه السلام ان الملائكة تحضر الرهان في الخف والحافر والريش وما سوى ذلك فهو قمار حرام ، وقال : الصادق (ع) ان الملائكة لتنفر عند

الرهان وتلعن صاحبه ما خلا الحافر والخف والريش والنصل وقال : عليه‌السلام لا سبق إلا في خف أو حافر أو نصل .

كتاب الوصايا أبواب

باب ١ : قال عليه السلام الوصية حق على كل مسلم ، وقال : عليه السلام من مات بغير وصية مات ميتة جاهلية .

باب ٢ : قال عليه‌السلام من لم يحسن وصية عند موته كان نقصاً في مروته وعقله

باب ٣ : قال الصادق عليه السلام ما من ميت تحضره الوفاة إلا رد الله عليه من بصره وسمعه وعقله آخذا للوصية أو تارك .

باب ٤ : قال ابو جعفر عليه السلام من لم يوص عند موته لذوي قرابته ممن لا يرثه فقد ختم عمله بمعصية .

باب ٥ : قال عليه السلام من ختم له بلا اله إلا الله دخل الجنة ومن ختم له بصيام يوم دخل الجنة ومن ختم له بصدقة يريد بها وجه الله دخل الجنة ، وقال : علي عليه السلام من اوصى ولم يحف ولم يضار كان كمن تصدق به فى حياته .

باب ٦ : سئل الصادق (ع) عن رجل قال ان حدث بي حدث في مرضي هذا فغلامي فلان حر فقال يرد من وصيته ما شاء ويجيز ما شاء ، وقال : (ع) أصل الوصية ان يعتق الرجل ما شاء ويمضي ما شاء ويسترق من كان اعتق ويعتق من كان استرق ، وقال (ع) للموصى ان يرجع في وصيته فى صحة أوصى أو مرض .

باب ٧ : قال الصادق « ع » ان أوصى رجل الى رجل وهو غايب فليس له ان يرد وصيته وان اوصى اليه وهو بالبلد فهو بالخيار ان شاء قبل وان شاءلم يقبل .

باب ٨ : قال علي (ع) من أقر لأخيه فهو شريك في المال ولا يثبت نسبه وان أقر اثنان فكذلك إلا ان يكونا عدلين فيثبت نسبه ويضرب في الميراث معهم ، وروى

ان شهد اثنان وكانا عدلين اجيز ذلك على الورثة وان لم يكونا عدلين اجيز ذلك في حصتهما

باب ٩ : قال علي «ع» ان الدين قبل الوصية ثم الوصية على اثر الدين ثم الميراث وروى أول ما يبدأ به من المال الكفن ثم الدين ثم الوصية ثم الميراث .

باب ١٠ : قال الصادق عليه السلام الوصي الذي يوصى اليه يكون ضامناً لما دفع اليه اذا وجد ربه امر بدفعه اليه فان لم يجد فليس عليه ضمان .

باب ١١ : سئل الصادق (ع) عن رجل أوصى بجزؤ من ماله قال : جزء من عشرة قال الله اجعل على كل جبل منهن جزءاً وكانت الجبال عشرة .

باب ١٢ : سئل ابو الحسن (ع) عن رجل اوصى بسهم ماله قال : السهم واحد من ثمانية ثم قرأ انما الصدقات للفقراء والمساكين الآية .

باب ١٣ : سئل علي بن الحسين عليهما السلام عن رجل اوصى بشيء من ماله فقال الشيء في كتاب علي « ع » من ستة .

باب ١٤ : سئل ابو جعفر « ع » عن رجل أوصى باكثر من الثلث واعتق مماليكه في مرضه فقال ان كان اكثر من الثلث رد الى الثلث وجاز العتق .

باب ١٥ : قال ابو جعفر (ع) في المملوك ما دام عبدا فانه وماله لأهله لا يجوز له تحرير ولا كثير عطاء ولا وصية إلا ان شاء سيده ، وقال : (ع) لا وصية لمملوك .

كتاب النكاح ابواب

باب ١ : قال (ع) ما بني بناء في الاسلام احب الى الله من التزويج ، وقال : عليه السلام ما من شيء احب الى الله من بيت يعمر في الاسلام بالنكاح وما من بيت ابغض الى الله من بيت يخرب في الاسلام بالفرقة يعني الطلاق ، وقال : عليه السلام من تزوج أحرز نصف دينه .

باب ٢ : قال(ع) اراذل موتاكم العزاب . وقال (ع) اكثر أهل النار من العزاب

باب ٣ : قال(ع) ما استفاد امرء مسلم فائدة بعد الاسلام أفضل من زوجة مسلمة تسره اذا نظر اليها وتطيعه اذا امرها وتحفظه اذا غاب عنها في نفسها وماله ، وقال :(ع) ما اعطى الله احداً شيئاً خيراً من امرأة صالحة اذا رآها سرته واذا أقسم عليها ابرته ، واذا غاب عنها حفظته .

باب ٤ : قال علي (ع) أفضل الشفاعات ان تشفع بين اثنين في نكاح حتى يجمع الله بينهما ، وقال : الصادق « ع » من زوج اعزب كان ممن ينظر الله اليه يوم القيامة .

باب ٥ : قال عليه السلام من تزوج أمرأة لا يتزوجها إلا لجمالها لم ير فيها ما يحب ومن تزوجها لمالها لا يتزوجها إلا له وكله الله اليه فعليكم بذات الدين .

باب ٦ : قال (ع) اتاني جبرئيل عن اللطيف الخبير فقال ان الابكار بمنزلة الثمر على الشجر اذا ادرك ثمارها فلم يجتن افسدته الشمس ونشرته الرياح كذلك الابكار اذا ادركن ما يدرك النساء لم يؤمن عليهن الفساد لانهن بشر قيل فمن نزوج قال الاكفاء قيل فمن الاكفاء قال المؤمنون بعضهم اكفاء بعض .

باب ٧ : قال(ع) ان الله احل لكم الفروج على ثلاثة معان فرج موروث وهو البنات وفرج غير موروث وهو المتعة وملك ايمانكم وقال:الصادق«ع» اما ما يجوز من النكاح فاربعة نكاح بميراث ونكاح بغير ميراث ونكاح بملك اليمين ونكاح بتحليل من المحلل له من ملك من يملك

باب ٨ : سئل الصادق (ع) اينظر الرجل الى المرأة يريد تزويجها فينظر الى شعرها ومحاسنها قال لا بأس بذلك اذا لم يكن متلذذاً ، وقال « ع » لا بأس ان ينظر الرجل الى محاسن المرأة قبل ان يتزوجها فانما هو مستام فان يقض امر يكن .

باب ٩ : قيل للصادق (ع) انا نزوج صبياننا وهم صغار فقال اذا زوجوا وهم صغار لم يكادوا ان يأتلفوا .

باب ١٠ قال (ع) من اتى أهله في محاق الشهر فليسلم لسقط الولد .

باب ١١ : قال (ع) والذي نفسي بيده لو ان رجلا غشى أمرأته وفى البيت صبي

مستيقظ ما افلح ابداً ان كان غلاماً كان زانياً أو جارية كانت زانية ، وروى لا يراه رجل ولا امرأة وروى لا تجامع الحرة بين يدي الحرة فاما الاماء بين يدي الاماءفلا بأس

باب ١٢ : قال الصادق (ع) من جمع من النساء ما لا ينكح فزنا منهن شيء فالأثم عليه ، وروى عدم جواز ترك وطى الزوجة الشابة اكثر من اربعة اشهر .

باب ١٣ : قال الصادق « ع » في قوله تعالى فاتوا حرثكم انى شئتم قال : متى شئتم فى الفرج ، وروى أي ساعة شئتم وروى من قدامها ومن خلفها فى القبل .

باب ١٤ : سئل الصادق (ع) عن الرجل يأتي المرأة فى دبرها قال لا بأس به وسئل « ع » عن اتيان النساء في اعجازهن قال : ليس به بأس وما احب ان تفعله .

باب ١٥ سئل الصادق (ع) عن العزل فقال ذاك الى الرجل يصرفه حيث شاء وسئل ابو جعفر عليهما السلام عن الرجل يكون تحته الحرة يعزل عنها فقال ذاك اليه ان شاء عزل وان شاء لم يعزل ، وقال : عليه السلام لا بأس بالعزل عن المرأة الحرة اذا احب صاحبها وان كرهت ليس لها من الامر شيء ، وروى أما الامة فلا بأس واما الحرة فاني اكره ذلك .

باب ١٦ : كان علي بن الحسين عليهما السلام لا يرى بالعزل بأساً يقرأ هذه الآية واذ اخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذرياتهم فكل شيء اخذ الله منه الميثاق فهو خارج وان كان على صخرة صماء .

باب ١٧ : قال الصادق عليه السلام ليس الغيرة إلا للرجل فاما النساء فانما ذلك منهن حسد ، وقال عليه السلام ان الله غيور يحب كل غيور ومن غيرته حرم الفواحش ظاهرها وباطنها .

باب ٨ : سئل عليه السلام عن حق الزوج على المرأة قال : ان تجيبه الى حاجته وان كان على ظهر قتب ولا تعطى شيئاً إلا باذنه ولا تبيت ليلة وهو عليها ساخط قيل وان كان ظالماً قال نعم .

باب ١٩ قال (ع) من كانت له امرأة تؤذيه لم يقبل الله صلاتها ولا حسنة من عملها حتى تطيعه وترضيه وكانت أول من ترد النار ثم قال وعلى الرجل مثل ذلك الوزر والعذاب اذا كان مؤذيا لها .

باب ٢٠ : قال علي « ع » لا تطيعوا النساء على حال ولا تأمنوهن على مال ولا تذروهن يدبرن امر العيال فانهن ان تركن وما اردن اوردن المهالك وعدون امر المالك الى ان قال : قد روهن على كل حال واحسنوا لهن المقال لعلهن يحسن الفعال ، وقال : عليه السلام في خلاف النساء البركة ، وقال : (ع) كان من تدبره امرأته فهو ملعون .

باب ٢١ : سئل ابو جعفر (ع) عن القرامل التي يصنعها النساء برؤسهن يصلنه بشعورهن فقال لا بأس على المرأة بما تزينت به لزوجها ، وسئل (ع) عن قصة النواصي تريد المرأة الزينة لزوجها وعن الحف والقرامل والصوف وما اشبه ذلك قال : لا بأس بذلك كله .

باب ٢٢ : قال الرضا «ع» علة تحريم النظر الى شعور النساء المحجوبات بالازواج والى غيرهن من النساء لما فيه من تهيج الرجال وما يدعوا اليه التهيج من الفساد وكذلك ما اشبه الشعور إلا الذي قال الله والقواعد من النساء فلا بأس بالنظر الى شعور مثلهن

باب ٢٣ : قال « ع » لا حرمة لنساء أهل الذمة ان ينظر الى شعورهن وايديهن وقال : علي « ع » لا بأس بالنظر الى شعور نساء أهل الذمة .

باب ٢٤ : قال الصادق (ع) لا بأس بالنظر الى رؤس أهل تهامة والاعراب ، وأهل السواد لأنهم اذا نهوا لا ينتهون . قال والمجنونة المغلوبة على عقلها لا بأس بالنظر الى شعرها وجسدها ما لم يتعمد ذلك .

باب ٢٥ : سئل الصادق (ع) عن امرأة وهبت نفسها لرجل أو وهبها وليها له فقال لا انما كان ذلك لرسول الله «ص» ليس لغيره إلا ان يعوضها شيئاً قل أو كثر .

باب ٢٦ : قال الصادق (ع) تستامر البكر وغيرها ولا تنكح إلا بأمرها وقال

عليه السلام اذا كانت الجارية بين ابويها فليس لها مع ابويها امر واذا كانت قد تزوجت لم يزوجها إلا برضا منها .

باب ٢٧ : عن احدهما عليهما السلام اذا زوج الرجل ابنة ابنه فهو جايز على ابنه ولابنه ايضاً ان يزوجها ، وروى الجد أولى بذلك ما لم يكن مضاراً ان لم يكن الأب زوّجها قبله ، وقال : الصادق (ع) اذا زوج الأب والجد كان التزويج للاول فان كانا زوجاها جميعاً في حال واحدة فالجد أولى .

باب ٢٨ : قال الصادق (ع) لا يجوز للعبد تحرير ولا تزويج ولا اعطاء من ماله إلا بأذن مولاه .

باب ٢٩ : قيل للصادق (ع) التى المرأة بالفلاة التي ليس بها احد فاقول ألك زوج فتقول لا فاتزوجها قال نعم هي المصدقة على نفسها ، وروى ليس عليكم التفتيش .

باب ٣٠ : سئل الصادق (ع) عن قول الله عز وجل اعطى كل شيء خلقه ثم هدى قال : ليس شيء من خلق الله إلا وهو يعرف من شكله الذكر من الانثى قيل ما يعني ثم هدى قال : ثم هداه للنكاح والسفاح من شكله .

باب ٣١ : قال الصادق (ع) ان اشد الناس عذاباً يوم القيامة رجل أقر نطفته في رحم يحرم عليه وقال : النبي (ص) لن يعمل ابن آدم عملا اعظم عند الله عز وجل من رجل قتل نبياً أو هدم الكعبة التي جعها الله قبلة لعباده وافرغ ماءه في امراة حراماً

باب ٣٢ : قال ابو جعفر عليهما السلام ما من احد إلا وهو يصيب حظا من الزنا فزناء العينين النظر وزناء الفم القبلة وزناء اليدين اللمس صدق الفرج ذلك أم كذب

باب ٣٣ : قال الرضا (ع) علة تحريم الذكران للذكران والاناث للاناث لما ركب في الاناث وما طبع عليه الذكران ولما فى اتيان الذكران للذكران والاناث للاناث من انقطاع النسل وفساد التدبير وخراب الدنيا .

باب ٣٤ : قال عليه السلام من قبل غلاماً من شهوة الجمه الله يوم القيامة بلجام من

نار ، وقال « ع » اياكم واولاد الاغنياء والملوك والمرد فان فتنتهم اشد من فتنة العذارى في خدورهن .

باب ٣٥ : سئل الصادق عليه السلام عن الرجل ينكح بهيمة أو يدالك فقال كل ما انزل الرجل به مائه من هذا وشبهه فهو زنا .

باب ٣٦ : سئل الصادق «ع» عن مصافحة الرجل المرأة قال : لا يحل للرجل ان يصافح المرأة إلا امرأة يحرم عليه ان يتزوجها أخت أو بنت أو عمة أو خالة أو بنت أخت أو نحوها .

باب ٣٧ : قال عليه السلام يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب ، وقال : الصادق عليه السلام ما يحرم من النسب فهو يحرم من الرضاع ، وقال عليه السلام يحرم من الرضاع ما يحرم من القرابة .

باب ٣٨ : قال ابو جعفر «ع» لا يحرم من الرضاع أقل من يوم وليلة أو خمس عشرة رضعة متواليات من امرأة واحدة من لبن فحل واحد .

باب ٣٩ : قال «ع» لا رضاع بعد فطام ولا وصال في صيام ولا يتم بعد احتلام ولا صمت الى الليل ولا تعرب بعد الهجرة ولا هجرة بعد الفتح ولا طلاق قبل نكاح ولا عتق قبل ملك ولا يمين للولد مع والده ولا للمملوك مع مولاه ولا للمرأة مع زوجها ولا نذر في معصية ولا يمين في قطيعة ، وروى معنى قوله لا رضاع بعد فطام ان الولد اذا شرب لبن المرأة بعد ما تفطمه لا يحرم ذلك الرضاع التناكح .

باب ٤٠ : قال علي « ع » ثمانية لا تحل مناكحتهم أمة امها أمتك أو اختها امتك وامتك وهي عمتك من الرضاع امتك وهي خالتك من الرضاع امك وهي ارضعتك امتك وقد وطيت حتى تستبرئها بحيضة امتك وهي حبلى من غيرك امتك وهي على سوم امتك ولها زوج .

باب ٤١ : سئل ابو جعفر « ع » عما حرم الله من الفروج قال : الذي حرم الله

من ذلك اربعة وثلاثون وجهاً سبعة عشر في القرآن وسبعة عشر في السنة فاما التي في القرآن فالزنا ونكاح امرأة الأب وامهاتكم وبناتكم واخواتكم وعماتكم وخالاتكم وبنات الأخ وبنات الأخت وامهاتكم التي ارضعنكم واخواتكم من الرضاعة وامهات نساءكم وربائبكم اللاتي في حجوركم من نساءكم اللاتي دخلتم بهن وحلائل ابناءكم الذين من اصلابكم وان تجمعوا بين الأختين والحايض حتى تطهر والنكاح في الاعتكاف واما التي في السنة فالمواقعة في شهر رمضان نهاراً وتزويج الملاعنة بعد اللعان والتزويج في العدة والمواقعة في الأحرام والمحرم يتزوج أو يزوج وللظاهر قبل ان يكفر وتزويج المشركة وتزويج الرجل امرأة قد طلقها للعدة تسع تطليقات وتزويج الامة على الحرة وتزويج الذمية على المسلمة وتزويج المرأة على عمتها وتزويج الأمة بغير اذن مولاها وتزويج الأمة على من يقدر على تزويج الحرة والجارية من السبي قبل القسمة والجارية المشتركة والجارية المشتراة قبل ان يستبرأها والمكاتبة التي قد ادت بعض المكاتبة .

باب ٤٢ : سئل ابو جعفر « ع » عن رجل زنا بأم امرأته أو بنتها أو باختها فقال لا يحرم ذلك عليه امرأته ثم قال ما حرم حرام حلالا قط ، وسئل احدهما « ع » عن الرجل يفجر بالمرأة ايتزوج ابنتها قال لا ولكن ان كان عنده امرأة ثم فجر بابنتها أو اختها لم تحرم عليه التي عنده .

باب ٤٣ : قال علي عليه السلام اذا تزوج الرجل المرأة حرمت عليه ابنتها اذا دخل بالأم فاذا لم يدخل بالأم فلا بأس ان يتزوج بالابنة واذا تزوج بالابنة ودخل بها أو لم يدخل بها فقد حرمت عليه الأم ، وقال الربائب عليكم حرام كن في الحجر أولم يكن

باب ٤٤ : قال علي عليه السلام لو لا ما سبقني به بني الخطاب ما زنى إلا شقي ، وسئل ابو جعفر (ع) عن متعة النساء فقال احلها الله في كتابه وعلى سنة نبيه فهي حلال الى يوم القيامة .

باب ٤٥ : قال الصادق عليه السلام اني لأكره للرجل ان يخرج من الدنيا وقد

بقيت عليه خلة من خلال رسول الله (ص) لم يأتها قيل فهل تمتع رسول الله (ص) قال نعم

باب ٤٦ : سئل الصادق عليه السلام ما يحل من المتعة قال : كم شئت ، وسئل عليه السلام عن المتعة اهي من الاربع فقال تزوج منهن الفاً فانهن مستأجرات .

باب ٤٧ : سئل الصادق عليه السلام عن المتعة فقال حلال ولا تزوج إلا بمأمونة وسئل عليه السلام عن المتعة فقال لا تزوج إلا بمأمونة أو مسلمة .

باب ٤٨ : قال الصادق (ع) لا تكون متعة إلا بامرين اجل مسمى واجر مسمى وسئل (ع) عن المتعة فقال اجر معلوم الى اجل معلوم .

باب ٤٩ : قال الصادق(ع) فى المهر ماتراضيا عليه الى ماشاء من الاجل ، وقال«ع» ما يشارطها على ما شاء امن الايام وقال : ابو جعفر « ع » في المتعة لابد ان يصدقها شيئاً قل أو كثروا لصداق اكل شيء تراضياً عليه فى تمتع أو تزويج بغير متعة .

باب ٥٠ : قال (ع) عليكم بامهات الأولاد فان فى ارحامهن البركة ، وقال (ع) اطلبوا الأولاد من امهات الأولاد فان فى ارحامهن البركة .

باب ٥١ : سئل ابو الحسن عليهما السلام عن المملوك كم يحل له من النساء قال : لا يحل له إلا اثنتان ، وروى يتزوج العبد بحرتين أو اربع اماء أو امتين وحرة .

باب ٥٢ : قال « ع » ايما امرأة حرة زوجت نفسها عبداً بغير اذن مواليه فقد اباحت فرجها ولا صداق لها وايما امرأة خرجت من بيت زوجها بغير اذنه فلا نفقة لها حتى ترجع .

باب ٥٣ : سئل الصادق (ع) عن الرجل الحر يتزوج بامة قوم الولد مماليك أو احرار ؟ قال اذا كان احد ابويه حراً فالولد احرار ، وقال : (ع) اذا تزوج العبد الحرة فولده احرار فاذا تزوج الحر الامة فولده احرار وقال : (ع) يلحق الولد بالحرية حيث كانت ان كانت الام حرة اعتق بامه وان كان الاب حراً اعتق بابيه .

باب ٥٤: قال الصادق (ع) اذا احل الرجل لأخيه فرج جاريته فهي له حلال، وقال

عليه السلام ليس له إلا ما احل له منها ولو احل له قبلة منها لم يحل له ماسوى ذلك . وقال عليه السلام اذا احل الرجل من جاريته قبلة لم يحل له غيرها فان احل له ما دون الفرج لم يحل له غيره فان احل له الفرج حل له جميعاً .

باب ٥٥ : عن احدهما عليهما السلام قال: طلاق الامة بيعها أو بيع زوجها ، وقال في الرجل يتزوج امته رجلا حراً ثم يبيعها قال : هو فراق ما بينهما إلا ان يشاء المشتري ان يدعها . وعنهما عليهما السلام قالا من اشترى مملوكة لها زوج فان بيعها طلاقها فان شاء المشتري فرق بينهما فان شاء تركها على نكاحها .

باب ٥٦ : قال الصادق (ع) اذا بيعت الامة ولها زوج فالذي اشتراها بالخيار ان شاء فرق بينهما وان شاء تركها فان شاء تركها فان تركها معه فليس له ان يفرق بينهما بعد التراضي ، وروى في بيع العبد كذلك ، وروي ان المشترى اذا امره بالطلاق لزم النكاح ولم يجب الطلاق .

باب ٥٧ : سئل الصادق « ع » عن امرأة حرة تكون تحت المملوك فتشتريه هل يبطل نكاحه قال نعم لأنه عبد مملوك لا يقدر على شيء ، وسئل (ع) عن امرأة لها زوج مملوك فمات مولاه فورثته قال ليس بينهما نكاح ، وروى يجدد ان نكاحاً آخر .

باب ٥٨ : قضى علي « ع » في امرأة امكنت من نفسها عبداً لها فنكحها : ان تضرب مائة ويضرب العبد خمسين جلدة قال : ويحرم على كل مسلم ان يبيعها عبداً مدركاً بعد ذلك .

باب ٥٩ : قال الصادق (ع) ايما امرأة اعتقت فامرها بيدها ان شاءت اقامت معه وان شاءت فارقته ، وقال : الرضا « ع » اذا اعتقت الامة ولها زوج خيرت ان كانت تحت عبد أو حر .

باب ٦٠ : سئل الصادق (ع) عن سبى الاكراد اذا حاربوا ومن حارب من المشركين هل يحل نكاحهم وشراؤهم قال نعم .

باب ٦١ : قال الصادق عليه السلام المرأة ترد من اربعة اشياء من البرص والجذام والجنون والقرن وهو العفل ما لم يقع عليها فاذا وقع عليها فلا ، وقال (ع) ترد المرأة من العفل والبرص والجذام والجنون واما ما سوى ذلك فلا ، وسئل (ع) عن الرجل يتزوج الى قوم فاذاً امرأته عوراء ولم يبينوا له قال لا ترد ، وقال انما يرد النكاح من البرص والجذام والجنون والعفل .

باب ٦٢ : قال ابو جعفر (ع) الصداق ما تراضيا عليه من كثير أو قليل فهو الصداق ، وسئل الصادق «ع» عن المهر فقال ما تراضى عليه الناس ، وقال : ابو جعفر عليه السلام الصداق كل ما تراضى عليه الناس قل أو كثر في متعة أو تزويج غير متعة .

باب ٦٣ : قال (ع) ان الله ليغفر كل ذنب يوم القيامة إلا مهر امرأة ، ومن غصب اجيراً اجره ومن باع حراً ، وقال (ع) من ظلم امرأة مهرها فهو عند الله زان

باب ٦٤ : قال علي (ع) من شرط لامرأته شرطاً فليف لها به فان المسلمين عند شروطهم إلا شرطاً حرم حلالا أو أحل حراماً ، وروي من اشترط شرطاً سوى كتاب الله فلا يجوز ذلك عليه ولا له .

باب ٦٥ : قال الصادق (ع) لا يوجب المهر إلا الوقاع في الفرج ، وسئل ابو جعفر «ع» متى يجب المهر فقال اذا دخل بها .

باب ٦٦ : قال «ع» اكثر الولد اكاثر بكم الأمم غداً ، وقال : (ع) تزوجوا تناسلوا فاني مكاثر بكم الامم يوم القيامة ، وقال (ع) الولد الصالح ريحانة من الجنة .

باب ٦٧ : قال (ع) من عال ثلاث بنات أو ثلاث اخوات وجبت له الجنة قيل واثنتين قال : واثنتين قيل وواحدة قال وواحدة ، وقال : الصادق (ع) البنات حسنات والبنون نعمة وانما يثاب على الحسنات ويسئل عن النعمة .

باب ٦٨ : قال ابو جعفر «ع» اقصى مدة الحمل تسعة اشهر ولو زاد ساعة لقتل امه قبل ان يخرج ، وقال : ابو الحسن «ع» انما الحمل تسعة اشهر وقال (ع) لا تلد

المرأة لاقل من ستة اشهر .

كتاب الطلاق ابواب

باب ١ : قال الباقر (ع) ان الله يبغض كل مطلاق وذواق ، وقال : الصادق عليه‌السلام مامن شيء مما أحله الله ابغض اليه من الطلاق وان الله يبغض المطلاق الذواق

باب ٢ : قال الباقر (ع) لا يصلح الناس فى الطلاق إلا بالسيف ولو وليتهم لرددتهم الى كتاب الله .

باب ٣ : قال الباقر (ع) كل شيء خالف كتاب الله رد الى كتاب الله والسنة وقال (ع) من طلق لغير السنة رد الى كتاب الله وان رغم انفه ، وقال : عليه السلام انما الطلاق الذي امر الله به فمن خالف لم يكن له طلاق .

باب ٤ : قال الباقر (ع) كل طلاق لغير العدة فليس بطلاق ان يطلقها وهي حايض أو في دم نفاسها أو بعد ما يغشاها قبل ان تطهر ، وقال عليه السلام لا طلاق إلا على السنة ولا طلاق إلا على طهر من غير جماع إلا ببينة ولو ان رجلا طلق على سنة وعلى طهر من غير جماع ولم يشهد لم يكن طلاقه طلاقاً ولو ان رجلا طلق على سنة وعلى طهر من غير جماع واشهد ولم ينو الطلاق لم يكن طلاقه طلاقاً ، وقال : عليه السلام لا طلاق إلا لمن اراد الطلاق .

باب ٥ : قال الباقر (ع) لا يطلق إلا ما يملك ولا يعتق إلا ما يملك ولا يصدق إلا ما يملك ، وقال الصادق عليه السلام لا طلاق إلا بعد نكاح ولا عتق إلا بعد ملك وقال عليه السلام لا طلاق قبل نكاح ولا عتق قبل ملك ولا يتم بعد إدراك .

باب ٦ : قال علي عليه السلام كل طلاق بكل لسان فهو طلاق .

باب ٧ : قال الصادق عليه‌السلام انما الطلاق ما اريد به الطلاق من غير استكراه ولا اضرار على العدة والسنة على طهر بغير جماع وشاهدين فمن خالف هذا فليس طلاقه

ولا يمينه بشيء يرد الى كتاب الله .

باب ٨ : قال الباقر (ع) خمس يطلقن على كل حال الحامل المتبين حملها والتي لم يدخل بها زوجها والغايب عنها زوجها والتي لم تحض والتي قد يئست من المحيض .

باب ٩ : سئل ابو الحسن عليه السلام عن المطلقة على غير السنة فقال الزموهم من ذلك ما الزموا به انفسهم وتزوجوهن فلا بأس بذلك .

باب ١٠ : قال الصادق « ع » كل طلاق جايز إلا طلاق المعتوه والصبي أو مبرسم أو مجنون أو مكره ، وقال « ع » يجوز طلاق الصبي اذا بلغ عشر سنين .

باب ١١ : قال الصادق: ماللنساء وللتخيير انما ذلك شيء خص الله به نبيه(ص).

باب ١٢ : قال ابو جعفر « ع » كل طلاق لا يكون على السنة أو طلاق على العدة فليس بشيء .

باب ١٣ سئل الصادق « ع » عن المريض له ان يطلق ، قال : لا وله ان يتزوج ان شاء فان دخل بها ورثته وان لم يدخل بها فنكاحه باطل .

باب ١٤ : قال الصادق (ع) اذا طلق الرجل المرأة فى مرضه ورثته مادام فى مرضه ذلك وان انقضت عدتها إلا ان يصح منه قيل فان طال به المرض فقال ما بينه و بين سنة

باب ١٥ : قال ابو جعفر «ع» السنة فى النساء فان كانت حرة تحت عبد فطلاقها ثلاثاً وعدتها ثلاثة اقراء وان كان تحته امة فطلاقها تطليقتان وعدتها قران .

باب ١٦ قال الصادق « ع » ثلاث يتزوجن على كل حال التي لم تحض ومثلها لا تحيض قيل وما حدها قال : اذا اتى لها اقل من تسع سنين والتي لم يدخل بها والتي قد يئست من المحيض قيل وما حدها قال اذا كان لها خمسون سنة ، وروى ستون فى القرشية والنبطية وخمسون في غيرها .

باب ١٧ : قال ابو جعفر « ع » كل النكاح اذا مات الزوج فعلى المرأة حرة كانت أو امة وعلى أي وجه كان النكاح منه متعة أو تزويجاً أو ملك يمين فالعدة اربعة

اشهر وعشراً و عدة المطلقة ثلاثة اشهر والامة المطلقة عليها نصف ما على الحرة وكذلك المتعة عليها مثل ما على الامة .

كتاب الخلع والمباراة أبواب

باب ١ : قال الصادق (ع) لا يحل له ان يخلعها حتى تكون هي التي تطلب ذلك منه من غير ان يضرّ بها وحتى تقول لا ابر لك قسماً ولا اغتسل لك من جنابة ولأدخلن بيتك من تكره ولا وطين فراشك ولا اقيم حدود الله فيك واذا كان هذا منها فقد طاب له ما اخذ منها ، وقال : ابو جعفر « ع » اذا قالت المرأة لزوجها جملة لا اطيع لك امراً مفسرا وغير مفسر حل له ما اخذ منها وليس له عليها رجعة .

باب ٢ : قال (ع) ايما امرأة اختلعت من زوجها لم تزل في لعنة الله وملائكته ورسله والناس اجمعين ألا وان الله ورسوله بريئان من المختلعات بغير حق ألا وان الله ورسوله بريئان ممن اضر بامرأة حتى تختلع منه وقال : (ع) ايما امرأة سألت زوجها الطلاق من غير ما باس فحرام عليها رائحة الجنة .

باب ٣ : قال الصادق « ع » اذا اختلعت فهي باين وله ان يأخذ من مالها ما قدر عليه وليس له ان يأخذ من المبارئة كل الذي اعطاها ، وقال « ع » في المباراة لا يحل له ان يأخذ منها إلا المهر فما دونه .

باب ٤ : قال الصادق « ع » لا اختلاع إلا على طهر من غير جماع ، وقال (ع) لا مباراة إلا على طهر من غير جماع بشهود .

باب ٥ : قال علي (ع) لكل مطلقة متعة إلا المختلعة فانها اشترت نفسها .

كتاب الظهار ابواب

باب ١ : قال ابو جعفر (ع) لا يكون ظهار في يمين ولا في اضرار ولا في

غضب ولا يكون إلا فى طهر من غير جماع بشهادة شاهدين مسلمين ، وقال : الصادق عليه السلام لا يكون الظهار إلا على مثل موضع الطلاق .

باب ٢ : سئل ابو جعفر (ع) عن رجل ظاهر من امرأته خمس مرات أو اكثر ، قال : عليه السلام عليه مكان مرة كفارة .

باب ٣ سئل الرضا عليه السلام عن رجل ظاهر من اربع نسوة قال يكفر لكل واحدة كفارة ، وسئل عن رجل ظاهر من امرأته وجاريته ما عليه لكل واحدة كفارة عتق رقبة أو صيام شهرين متتابعين أو اطعام ستين مسكيناً .

باب ٤ : قال ابو جعفر (ع) الظهار لا يقع إلا على الحنث فان حنث فليس له ان يواقعها حتى يكفر فان جهل وفعل كان عليه كفارة واحدة .

كتاب الايلاء ابواب

باب ١ : سئل ابو جعفر « ع » عن قول الله والليل اذا يغشى والنجم اذا هوى وماشبه ذلك فقال ان الله ان يقسم من خلقه بما شاء وليس لخلقه ان يقسموا إلا به .

باب ٢ : قال الصادق (ع) ايما رجل آلى من امرأته فانه يتربص بها اربعة اشهر ثم يؤخذ بعد الأربعة اشهر فان لم يفء جبر على الطلاق .

باب ٣ : سئل ابو جعفر (ع) عن رجل آلى على نفسه ان لا يقرب امرأته ثلاثة اشهر قال ، لا يكون ايلاء حتى يحلف على اكثر من اربعة اشهر .

باب ٤ : قال الصادق عليه السلام ان الاستغفار توبة وكفارة لكل من لم يجد السبيل الى شيء من الكفارة التي يجب عليه من صوم أو صدقة أو عتق في يمين أو نذر أو قتل أو غير ذلك مما تجب على صاحبه فيه الكفارة والاستغفار له كفارة ، فقال : عليه السلام كل من عجز عن الكفارة ما خلا يمين الظهار فانه اذا لم يجد ما يكفر به حرم عليه ان يجامعها وفرق بينهما إلا ان ترضي المرأة ان يكون معها ، وروي ان الاستغفار

يجزي فى كفارة الظهار ايضاً وحمل المعارض على الاستحباب وعلى وجوب الكفارة بعد التمكن .

باب ٥ : قال عليه السلام كل العتق يجوز له المولود إلا في كفارة القتل فان الله يقول فتحرير رقبة مؤمنة يعني مقرة قد بلغت الحنث ويجوز فى الظهار صبي ممن ولد في الاسلام .

كتاب اللعان ابواب

باب ١ : قال ابو جعفر عليه السلام لا يكون اللعان ولا الايلاء إلا بعد الدخول

باب ٢ : قال الصادق عليه السلام فى الرجل يقذف امرأته يجلد ثم يخلى بينهما ولا يلاعنها حتى يقول أنه قد رأى بين رجليها من يفجر بها .

باب ٣ : عن احدهما عليهما السلام قال لا يكون اللعان إلا بنفي الولد ، وقال : اذا قذف الرجل امرأته لاعنها .

كتاب العتق أبواب

باب ١ : قال عليه السلام من اعتق مسلماً اعتق الله بكل عضو منه عضواً من النار ، وقال عليه السلام من اعتق مؤمناً اعتق الله بكل عضو عضواً منه من النار ، وان كانت انثى اعتق الله بكل عضوين منها عضواً منه من النار لأن المرأة بنصف الرجل .

باب ٢ : قال عليه السلام لا طلاق قبل نكاح ولا عتق قبل ملك ، وقال ﴿ع﴾ لا عتق إلا بعد ملك ، وقال علي عليه السلام لا طلاق لمن لا ينكح ولا عتق لمن لا يملك .

باب ٣ : قال ابو جعفر عليه السلام لا يملك الرجل والده ولا والدته ولا عمته ولا خالته ويملك اخاه وغيره من ذوي قرابته من الرجال ، وقال الصادق عليه السلام لا يملك ذات محرم من النساء ولا يملك ابويه ولا ولده ، وقال : اذا ملك والديه أو ولده

أو اخته أو عمته أو خالته أو بنت أخيه وذكر أهل هذه الآية من النساء اعتقوا ويملك ابن اخيه وخاله ولا يملك امه من الرضاعة ولا يملك أخته ولا خالته اذا ملكهم عتقوا ، وسئل عليه السلام عن المرأة ما تملك من قرابتها قال : كل احد إلا خمسة أبوها وامها وابنها وابنتها وزوجها .

باب ٤ : قال الصادق عليه‌السلام كل عبد مثل به فهو حر وقضى علي عليه‌السلام فيمن نكل بمملوكه أنه حر لا سبيل له عليه سايبة يذهب فيتولى الى من احب فاذا ضمن حدثه فهو يرثه ، وقال : عليه السلام اذا عمى المملوك فلا رق عليه .

باب ٥ : قال علي عليه‌السلام الناس كلهم احرار إلا من اقر على نفسه بالعبودية وهو مدرك من عبد أو امة ومن شهد عليه بالرق صغيراً كان أو كبيراً .

باب ٦ : قال عليه السلام الولاء لمن اعتق وقال : عليه السلام الولاء لحمة كلحمة النسب لا يباع ولا يوهب .

باب ٧ : سئل ابو جعفر (ع) عن السايبة فقال انظر فى القرآن فما كان فيه فتحرير رقبة فتلك السايبة التي لا ولاء لأحد من الناس عليها إلا الله فما كان ولاؤه لله فهو لرسوله وما كان لرسوله فان‌ولائه للامام وجنايته على الامام وميراثه له .

كتاب التدبير والمكاتبة والاستيلاد ابواب

باب ١ : سئل ابو جعفر « ع » عن رجل دبر مملوكاً ثم احتاج الى ثمنه فقال : هو مملوكه انشاء باعه وان شاء اعتقه وان شاء امسكه حتى يموت فاذا مات السيد فهو حر من ثلثه ، وروى ان التدبير عدة وليس بشيء واجب فاذا مات كان المدبر من ثلثه .

باب ٢ : سئل الصادق عليه السلام عن المدبر فقال هو بمنزلة الوصية يرجع فيما شاء منها ، وسئل (ع) عن المدبر أهو من الثلث قال نعم وللموصي ان يرجع فى وصيته أوصي في صحة أو مرض .

باب ٣ : قال علي (ع) ما ولدت الضعيفة المعتقة عن دبر بعد التدبير فهو بمنزلتها يرقون برقها ويعتقون بعتقها وما ولد قبل ذلك فهم مماليك لا يرقون برقها ولا يعتقون بعتقها

باب ٤ : سئل الصادق « ع » عن قول الله عز وجل فكاتبوهم ان علمتم فيهم خيراً قال ان علمتم لهم ديناً ومالا وروى الجواز مع عدم المال .

باب ٥ : قال ابو جعفر (ع) المكاتب اذا ادى شيئاً اعتق منه بقدر ما ادى إلا ان يشترط مواليه ان عجز فهو مردود فلهم شرطهم، وسئل الصادق (ع) عن المكاتب قال يجوز عليه ما اشترطت عليه .

باب ٦ : قال الصادق (ع) المكاتب لا يجوز له عتق ولا هبة ولا نكاح ولا شهادة ولا حج حتى يؤدي جميع ما عليه اذا كان مولاه قد شرط عليه ان عجز فهو رد في الرق ، وقال : عليه السلام في المكاتب لا يصلح له ان يحدث في ماله إلا الاكلة من الطعام

باب ٧ : أوصى علي عليه السلام في امهات الأولاد ايما امرأة منهن كان لها ولد فهي من نصيب ولدها .

كتاب الاقرار أبواب

باب ١ : قال عليه السلام اقرار العقلاء على انفسهم جايز .

باب ٢ : قال علي عليه السلام من اقر عند تجريد أو حبس أو تخويف أو تهديد فلا حد عليه .

باب ٣ : قال الصادق عليه السلام لا اقبل شهادة الفاسق إلا على نفسه .

كتاب الايمان ابواب

باب ١ : قال ابو جعفر « ع » اني لأكره ان أقول والله على حال من الاحوال وقال : الصادق (ع) لا تحلفوا بالله صادقين ولا كاذبين ان الله يقول ولا تجعلوا الله

عرضة لأيمانكم .

باب ٢ : قال « ع » من حلف على يمين كاذباً يقتطع بها مال اخيه لقى الله وهو عليه غضبان .

باب ٣ : قال (ع) لا تحلفوا إلا بالله ومن حلف بالله فليصدق ومن لم يصدق فليس من الله ومن حلف له بالله فليرض ومن لم يرض فليس من الله .

باب ٤ : قال « ع » لا يمين للولد مع والده ولا لمملوك مع مولاه ولا للمرأة مع زوجها ولا نذر فى معصية ولا يمين فى قطيعة .

باب ٥ : قال الصادق « ع » لا تجوز يمين في تحليل حرام ولا تحريم حلال ولا قطيعة رحم ، وقال : « ع » لا يمين في معصية الله ولا فى قطيعة رحم ، وقال : « ع » لا يمين فى غضب ولا قطيعة رحم ولا في جبر ولا اكراه .

باب ٦ : قال (ع) ما صنعتم من شيء أو حلفتم عليه من يمين في تقية فانتم منه فى سعة ، وقال : الصادق « ع » اذا حلف الرجل تقية لم يضره اذا هو اكره واضطر اليه قال : وليس شيء حرم الله إلا وقد احله الله لمن اضطر اليه .

باب ٧ : قال الصادق « ع » كل يمين لا يراد بها وجه الله فى طلاق أو عتق فليس بشيء .

باب ٨ : قال الصادق (ع) من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها فاتى ذلك فهو كفارة يمينه وله حسنة ، وقال : (ع) من حلف على يمين فرأى ما هو خيراً منها فليات الذي خير منها وله حسنة .

باب ٩ : قال الصادق « ع » لا يحلف الرجل إلا على علمه ، وقال : عليه السلام لا يستحلف الرجل إلا على علمه ولا تقع اليمين إلا على العلم استحلف أو لم يستحلف .

باب ١٠ : سئل الصادق (ع) أي شيء فيه الكفارة من الايمان قال : ما حلفت عليه مما فيه البر فعليك فيه الكفارة اذا لم تف به وما حلفت عليه مما فيه المعصية فليس

عليك والكفارة اذا رجعت عنه وما كان سوى ذلك مما ليس فيه بر ولا معصية فليس بشيء

باب ١١ : قال علي (ع) من استثنى في اليمين فلا حنث ولا كفارة ، وقال : عليه السلام الاستثناء في اليمين متى ما ذكر وان كان بعد اربعين صباحاً ثم تلا واذكر ربك اذا نسيت .

باب ١٢ : قال ابو جعفر « ع » في قوله تعالى والليل اذا يغشى لله ان يقسم من خلقه بما شاء وليس لخلقه ان يقسموا إلا به .

كتاب النذر والعهد ابواب

باب ١ : قال الصادق عليه السلام اذا قال الرجل علي المشي الى بيت الله فليس بشيء حتى يقول لله علي المشي الى بيته أو يقول لله علي ان احرم بحجة أو يقول لله علي هدي كذا وكذا .

باب ٢ : قال الصادق (ع) في رجل جعل عليه نذر أو لم يسمه قال : ان سمى فهو الذي سمى وان لم يسم فليس عليه شيء .

باب ٣ : قال الصادق عليه السلام ليس للمرأة مع زوجها امر في عتق ولا صدقة ولا تدبير ولا هبة ولا نذر في مالها إلا بأذن زوجها إلا في حج أو زكاة أو بر والديها .

باب ٤ : قال علي (ع) ليس على المملوك نذر الا ان يأذن له سيده ، وقال : لا نذر في معصية .

كتاب الصيد والذبائح ابواب

باب ١ : سئل الصادق (ع) عن صيد البزاة والصقورة والكلب والفهد فقال لا تأكل صيد شيء من هذه إلا ما ذكيتموه إلا الكلب المعلم قيل فان قتله قال كل لأن الله يقول (وماعلمتم من الجوارح مكلبين فكلوا مما امسكن عليكم واذكروا اسم الله عليه)

وقال : عليه السلام كل شيء من السباع تمسك الصيد على نفسها إلا الكلاب المعلمة فانها تمسك على صاحبها ، وقال : اذا ارسلت الكلب المعلم فاذكروا اسم الله عليه فهو ذكاته .

باب ٢ : قال ابو جعفر «ع» ما قتلت من الجوارح مكلبين وذكر اسم الله عليه فكلوا وما قتلت الكلاب التي لم تعلموها من قبل ان تدركوه فلا تطعموه .

باب ٣ : قال الصادق (ع) لا تأكل ما قتل البازي والصقر ولا تأكل ما قتل سباع الطير ، وقال : (ع) ما صاده البازي والصقورة وغيرها من الطير لا تأكل إلا ما ذكى منه .

باب ٤ : قال ابو جعفر (ع) من جرح صيداً بسلاح وذكر اسم الله عليه ثم بقى ليلة أو ليلتين لم يأكل منه سبع وقد علم ان سلاحه هو الذي قتله فليأكل منه انشاء .

باب ٥ : قال عليه السلام الطير اذا ملك جناحه فهو لمن اخذه إلا ان تعرف صاحبه فترده عليه .

باب ٦ : سئل الصادق « ع » عن الخطاف قال لا بأس به هو مما يؤكل لحمه ولكن كره اكله لأنه استجار بك واوى فى منزلك وكل طير يستجير بك فاجره .

باب ٧ : قال الرضا«ع» فى كل جناح هدهد مكتوب بالسريانية آل محمد خير البرية

باب ٨ : سئل الصادق (ع) عن ذبيحة العود والحجر والقصبة فقال قال : علي عليه السلام لا يصلح إلا بحديدة ، وسئل ابو الحسن (ع) عن المروة والقصبة والعود يذبح بهن الانسان اذا لم يجد سكيناً فقال اذا فرى الأوداج فلا بأس بذلك .

باب ٩ : قال ابو جعفر (ع) لا تأكل ذبيحة لم تذبح من مذبحها ، وروي جوازه في الضرورة .

باب ١٠ : قال الصادق (ع) كل منحور مذبوح حرام وكل مذبوح منحور حرام

باب ١١ : قال الصادق (ع) لا يذبح لك اضحيتك يهودي ولا نصراني ولا مجوسي وان كانت امرأة فلتذبح لنفسها ، وسئل (ع) عن ذبايح اليهود والنصارى فقال

الذبيحة بالأسم ولا يؤمن عليها إلا أهل التوحيد ، وروي وان سموا عليها .

باب ١٢ : قال علي « ع » ذبيحة من صام وصلى ودان بكلمة الاسلام لكم حلال اذا ذكر اسم الله عليها .

باب ١٣ : سئل ابو جعفر « ع » عن شراء اللحوم من الاسواق ولا ندري ما صنع القصابون فقال كل اذا كان ذلك في سوق المسلمين ولا تسأل عنه .

باب ١٤ : قال الصادق « ع » ان السمك ذكاته ان يخرج من الماء ثم يترك حتى يموت من ذات نفسه وذاك انه ليس له دم وكذلك الجراد .

كتاب الاطعمة والاشربة ابواب

باب ١ : قال ابو الحسن (ع) حرم الله لحوم الامساخ ولحم ما مثل به في صورها وقال : الصادق (ع) حرم الله ورسوله المسوخ جميعاً ، وروي ان الله مسخ سبعمائة أمة اخذ اربعمائة منهم برا وثلثمائة بحراً .

باب ٢ : قال (ع) كل ذي ناب من السباع ، ومخلب من الطير فهو حرام وقال : لا تأكل من السباع شيئاً ، وقال : الصادق (ع) السبع كله حرام وان كان السبع لا ناب له وكل ما صف وهو ذو مخلب فهو حرام .

باب ٣ : كره اكل لحوم البغال والحمر الأهلية لحاجة الناس الى ظهورها واستعمالها والخوف من فنائها لا لقذر خلقتها ولا لقذر غذائها ، وروي في الخيل لا تؤكل إلا ان تصيبك ضرورة ، وروي ليست بحرام .

باب ٤ : سئل ابو الحسن « ع » عن الغراب الأبقع والاسود ايحل اكلها فقال لا يحل من الغربان شيء زاغ ولا غيره .

باب ٥ : قال ابو جعفر (ع) كل ما له قشر من السمك وما ليس له قشر فلا تأكله ، وقال : الصادق (ع) كل ما كان له فلوس ولا تأكل منه ما ليس له فلس .

باب ٦ : قال الصادق (ع) اذا وجدت سمكا ولم تعلم اذكي هو أم غير ذكي ، وذكاته ان يخرج من الماء حيا فخذ منه فاطرحه في الماء فان طفا على الماء مستلقياً على ظهره فهو غير ذكي وان كان على وجهه فهو ذكي وكذلك اذا وجدت لحمًا ولم تعلم اذكي هو أم ميتة فألق منه على النار فان انقبض فهو ذكي وان استرخى فهو ميتة .

باب ٧ : سئل الصادق « ع » عن الطير ما يؤكل منه فقال لا تأكل ما لم يكن له قانصة ، وقال : (ع) كل من طير البر ما كانت له حوصلة ومن طير الماء ما كانت له قانصة كقانصة الحمام لا معدة كمعدة الانسان والقانصة والحوصلة يمتحن بهما من الطير ما لا يعرف طيرانه وكل طير مجهول ، وقال : (ع) كل من الطير ما كانت له قانصة أو صيصية أو حوصلة .

باب ٨ : سئل ابو جعفر (ع) عما يؤكل من الطير فقال كل ما دف ولا تاكل ما صف ، وقال : الصادق عليه السلام كل ما صف وهو ذو مخلب وهو حرام والصفيف كما يطير البازي والحداة والصقر وما اشبه ذلك و كل ما دف فهو حلال ، وروي ان كان دفيفه اكثر من صفيفه اكل وان كان صفيفه اكثر من دفيفه فلا يؤكل .

باب ٩ : سئل ابو جعفر (ع) عن البيض في الاجام فقال ما استوى طرفاه فلا تأكله وما اختلف طرفاه فكل .

باب ١٠ : قال الصادق (ع) كل ما كان في البحر مما يؤكل فى البر مثله فجائز اكله وكل ما كان في البحر مما لا يجوز اكله في البر لم يجز اكله .

باب ١١ : عن احدهما عليهما السلام في آنية أهل الكتاب ، قال : لا تأكلوا فى آنيتهم اذا كانوا يأكلون فيها الميتة والدم ولحم الخنزير .

باب ١٢ : سئل ابو جعفر الثاني (ع) عما أهل لغير الله به فقال ما ذبح لصنم أو وثن أو شجر حرم الله ذلك كما حرم الميتة والدم ولحم الخنزير .

باب ١٣ : قال الصادق « ع » الطين كله حرام كلحم الخنزير ومن اكله ثم

مات لم اصل عليه إلا طين القبر فان فيه شفاء من كل داء ومن اكله بشهوة لم يكن فيه شفاء ، وقال عليه السلام من اكل من طين قبر الحسين (ع) غير مستشف به فكأنما اكل من لحومنا ، وقال : ابو الحسن « ع » كل الطين حرام مثل الميتة والدم ولحم الخنزير إلا طين الحائر فان فيه شفاء من كل داء وامناً من كل خوف .

باب ١٤ : قال الصادق « ع » لا تأكل في آنية من فضة ولا في آنية مفضضة ، وقال : عليه السلام لا تأكل في آنية الذهب والفضة ، وقال : ابو الحسن (ع) آنية الذهب والفضة متاع الذين لا يوقنون .

باب ١٥ : قال (ع) ملعون ملعون من جلس على مائدة يشرب عليها الخمر ، وقال (ع) من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يأكل على مائدة يشرب عليها الخمر .

باب ١٦ : قال الصادق (ع) من اكل طعاماً لم يدع اليه فكأنما اكل قطعة من النار ، وروي لا يحل لأحد ان يتصرف في مال غيره بغير اذنه .

باب ١٧ : قال الصادق (ع) كل شيء يكون فيه حلال وحرام فهو لك حلال ابداً حتى تعرف الحرام منه بعينه فتدعه .

باب ١٨ : قال الصادق عليه السلام ما كان شيء احب الى رسول الله ﴿ص﴾ من ان يظل جايعاً خائفاً في الله وقال (ع) ما اكل رسول الله ﴿ص﴾ خبز بر قط ولا شبع من خبز شعير قط ، وقال : ابو جعفر (ع) ما من شيء ابغض الى الله من بطن مملو ، وقال عليه السلام ما شبع رسول الله ﴿ص﴾ من خبز البر ثلاثة ايام منذ بعثه الله الى ان قبضه .

باب ١٩ : قال عليه السلام لا وليمة إلا في خمس في عرس أو خرس أو عذار أو وكار أو ركاز ، فالعرس التزويج ، والخرس النفاس بالولد ، والعذار الختان ، والوكار بناء الدار وشراؤها ، والركاز الرجل يقدم من مكة ، وقال : عليه السلام الوليمة في اربع في العرس والخرس وهو المولود يعق عنه ويطعمه ولعذار وهو ختان الغلام

والايياب وهو الرجل يدعوا اخوانه اذا آب من غيبته ، وقال : الصادق عليه السلام لا تجب الدعوة إلا في اربع العرس والخرس والايياب ولعذار .

باب ٢٠ : قيل للصادق عليه السلام كيف اسمى على الطعام فقال اذا اختلفت الانية فسم على كل اناء ، وقيل له اني اتخم قال سم قيل قد سميت قال : لعلك تأكل الوان الطعام فتسمى على كل لون قال : السائل لا قال فمن هنا تتخم ، وقال علي (ع) ما أتخمت قط لأني ما رفعت لقمة الى فمي إلا سميت .

باب ٢١ : قال الصادق عليه السلام ان لكل شيء حداً ينتهي اليه وما من شيء إلا وله حد فاتى بالخوان فقيل ما حده اذا وضع الرجل يده قال بسم الله واذا رفعها قال الحمد لله ويأكل انسان من بين يديه ولا يتناول من قدام الآخر .

باب ٢٢ : قال الرضا عليه السلام من اكل فى منزله طعاماً فسقط منه شيء فليتناوله ومن اكل فى الصحراء وخارجاً فليتركه للطير والسبع ، وقال : ابو جعفر الثاني عليه السلام وقد رفع الخوان ما كان فى الصحراء فدعه ولو فخذ شاة فما كان في البيت فتتبعه والقطه .

باب ٢٣ : قال عليه السلام اطرفوا اهاليكم فى كل جمعة بشيء من الفاكهة واللحم حتى يفرحوا بالجمعة .

باب ٢٤ : قال عليه السلام من وجد تمرة أو كسرة ملقاة فاكلها لم يستقر فى جوفه حتى يغفر الله له ، وروى حتى تجب له الجنة ، وقال ، (ع) من وجد كسرة فاكلها كان له حسنة ومن وجدها في قذرة فغسلها ثم رفعها كان له سبعون حسنة .

باب ٢٥ : قال الصادق عليه السلام ما على وجه الارض ثمرة كانت احب الى رسول الله (ص) من الرمان وكان والله اذا اكلها احب ان لا يشركه فيها احد ، وقال عليه السلام ما من شيء ابغض الي ان اشارك من الرمان وما من رمانة إلا وفيها حبة من الجنة واذا اكلها الكافر بعث الله اليه ملكا فانتزعها ، وقال عليه السلام مامن طعام إلا

وانا اشتهي ان اشاركك فيه إلا الرمان فانه ليس من رمانة إلا وفيها حبة من الجنة .

باب ٢٦ : قال ابو الحسن عليه السلام لغلامه اما علمت اني لا آكل على مائدة ليس عليها خضرة فائتني بالخضرة ، وروى ان علياً (ع) لو يؤت بطبق إلا وعليه بقل لأن قلوب المؤمنين خضرة تحن الى شكلها .

باب ٢٧ : قال الرضا عليه السلام أحل الله لحوم الابل والبقر والغنم لكثرتها وامكان وجودها وتحليل البقر الوحشي وغيرها من اصناف ما يؤكل من الوحش المحلل لأن غذائها غير مكروه ولا محرم وكره اكل لحوم البغال والحمير الأهلية لحاجات الناس الى ظهورها واستعمالها والخوف من قلتها لا لقذر خلقتها ولا لقذر غذائها .

باب ٢٨ : سئل الصادق عليه السلام عن الشاة والبقرة ربما درت من اللبن من غير ان يركبها الفحل والدجاجة ربما باضت من غير ان يضربها الديكة فقال هذا اكله حلال طيب كل شيء مما يؤكل لحمه فجميع ما كان منه من بيض أو لبن أو انفحة فكل ذلك حلال طيب وربما يكون هذا من ضربة الفحل ويبطى وكل هذا حلال .

باب ٢٩ : قال الصادق عليه السلام اما ما يحل للانسان اكله مما اخرجت الارض فثلاثة اصناف من الاغذية صنف منها جميع الحب كله من الحنطة والشعير والارز والحمص وغير ذلك من صنوف الحب وصنوف السماسم وغيرها كل شيء من الحب مما يكون فيه غذاء الانسان في بدنه وقوته فحلال كله وكل شيء يكون فيه المضرة على الانسان في بدنه فحرام اكله إلا في حال الضرورة والصنف الثاني ما اخرجت الارض من جميع صنوف الثمار كلها مما يكون فيه غذاء الانسان ومنفعته له وقوته به فحلال اكله وما كان فيه المضرة على الانسان في اكله فحرام اكله والصنف الثالث جميع صنوف البقول والنبات وكل شيء نبت من البقول كلها مما فيه منافع الانسان وغذائه له فحلال وما كان من صنوف البقول مما فيه المضرة على الانسان في اكله نظير بقول السموم القاتلة ونظير الدفلا وغير ذلك من صنوف السم القاتل فحرام اكله وما يجوز من الاشربة من

جميع صنوفها مما لم يغير العقل كثيره فلا بأس بشربه وكل شيء يغير العقل كثيره فالقليل منه حرام .

باب ٣٠ : قال ابو جعفر (ع) لم يكن رسول الله (ص) يأكل طعاماً ولا يشرب شراباً إلا قال : اللهم بارك لنا فيه وابدلنا به خيراً منه إلا اللبن فانه كان يقول اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه .

باب ٣١ : قال علي عليه السلام الماء سيد الشراب في الدنيا والآخرة ، وقال : الصادق (ع) من تلذذ بالماء في الدنيا لذذه الله من اشربة الجنة .

باب ٣٢ : قال علي « ع » من سقى مؤمناً من ظمأ سقاه الله من الرحيق المختوم وقال : عليه السلام من سقى مؤمناً شربة من ماء من حيث يقدر على الماء اعطاه الله بكل شربة سبعين الف حسنة وان سقاه من حيث لا يقدر على الماء فكأنما اعتق عشر رقاب من ولد اسماعيل .

باب ٣٣ : قال عليه السلام ان من العنب خمراً وان من الزبيب خمراً وان من التمر خمراً وان من الشعير خمراً الا ايها الناس انهاكم عن كل مسكر ، وقال ابو جعفر عليه السلام الخمر كل مسكر من الشراب اذا اخمر فهو خمر وما اسكر كثيره فقليله حرام

باب ٣٤ : قال الصادق (ع) كل عصير اصابته النار فهو حرام حتى يذهب ثلثاه ويبقى ثلثه ، وسئل عليه السلام عن الطلا فقال ان طبخ حتى يذهب منه اثنان ويبقى واحد فهو حلال وما كان دون ذلك فليس فيه خير ، وقال : (ع) اذا زاد الطلا على الثلث فهو حرام .

باب ٣٥ : قيل للصادق « ع » الرجل يهدي الى النجتج من غير اصحابنا فقال ان كان ممن يستحل المسكر فلا تشربه وان كان ممن لا يستحل فاشربه .

باب ٣٦ : قال الصادق (ع) ما بعث الله نبياً قط إلا وقد علم الله انه اذا اكمل له دينه كان فيه تحريم الخمر ولم تزل الخمر حراماً ان الدين انما يحول من خصلة ثم اخرى

فلو كان ذلك جملة قطع بهم دون الدين .

باب ٣٧ : قال (ع) من شرب خمراً حتى يسكر لم تقبل منه صلاته اربعين يوماً وروى فان ترك الصلاة في هذه الايام ضوعف عليه العذاب لترك الصلاة ، وروى ان استغفر قبلت .

باب ٣٨ : قال عليه السلام شارب الخمر لا يعاد اذا مرض ولا اشهد له جنازة ولا تزكوه اذا شهد ولا تزوجوه اذا خطب ولا تأتمنوه على امانة .

باب ٣٩ : عن احدهما عليهما السلام ما عصى الله بشيء اشد من شرب المسكر ان احدهم يدع الفريضة ويثب على امه وابنته واخته وهو لا يعقل وروي الخمر رأس كل اثم

باب ٤٠ : قال (ع) كل مسكر حرام والجرعة منه حرام وكل مسكر خمر ، وقال : « ع » كل مسكر حرام وما اكثر كثيره فقليله حرام .

كتاب الغصب ابواب

باب ١ : قال (ع) من خان جاره شبراً من الارض جعله الله طوقاً في عنقه من تخوم الارض السابعة إلا ان يتوب ، وعن المهدي عليه السلام لا يحل لأحد ان يتصرف في مال غيره بغير اذنه .

باب ٢ : قال العبد الصالح (ع) في حديث وله أي الامام صوافي الملوك ما كان في ايديهم على غير وجه الغصب لأن الغصب كله مردود .

باب ٣ : قال الصادق « ع » لا يحل مال امرء مسلم إلا بطيبة نفس منه .

باب ٤ : قال عليه السلام من اخذ ارضاً بغير حقها كلف ان يحمل ترابها الى المحشر ، وسئل الصادق عليه السلام عمن اخذ ارضاً بغير حق فبنى فيها قال يدفع بناؤه وتسلم التربة الى صاحبها ليس لعرق ظالم حق .

باب ٥ : قال الصادق عليه السلام لا يصلح شراء الخيانة والسرقة اذا عرفت ،

وسئل عليه السلام عن الرجل يشتري من العامل قال يشتري ما لم يعلم انه ظلم فيه احداً

كتاب الشفعة ابواب

باب ١ : قال الصادق « ع » الشفعة لا تكون إلا لشريك ، وقال : عليه السلام الشفعة في البيوع اذا كان شريكا فهو احق بها بالثمن .

باب ٢ : قال الصادق «ع» الشفعة لا تكون إلا لشريكين ما لم يتقاسما فاذا صاروا ثلاثة فليس لواحد منهم قسمة ، وقال عليه السلام لا شفعة إلا لشريك غير مقاسم .

باب ٣ : قال الصادق (ع) الشفعة جائزة في كل شيء من حيوان أو ارض أو متاع اذا كان الشيء بين شريكين لا غيرهما فباع احدهما نصيبه فشريكه احق به من غيره وان زاد على الاثنين فلا شفعة لأحد منهم .

باب ٤ : قال عليه السلام لا شفعة فى سفينة ولا في نهر ولا في طريق ولا فى رحى ولا فى حمام .

كتاب احياء الموات ابواب

باب ١ : قال عليه السلام من احيا ارضاً مواتاً فهي له ، وقال ابو جعفر (ع) ايما قوم احيوا شيئاً من الارض أو عمروها فهي لهم ، وروي فهم احق بها وهي لهم .

باب ٢ : قال عليه السلام من غرس شجراً أو حفر وادياً بديا لم يسبقه اليه احد أو احيا ارضاً ميتة فهو له .

باب ٣ : سئل ابو الحسن (ع) عن ماء الوادي فقال ان المسلمين شركاء فى الماء والنار والكلاء .

باب ٤ : قال (ع) لا ضرر ولا ضرار ، وقال (ع) لا ضرر ولا ضرار على مؤمن ، وقال : الصادق « ع » ان الجار كالنفس غير مضار ولا آثم .

باب ٥ : سئل الصادق « ع » عن السواد ما منزلته فقال هو لجميع المسلمين لمن هو اليوم ولمن يدخل في الاسلام بعد اليوم ولمن لم يخلق بعد .

كتاب اللقطة ابواب

باب ١ : قال ابو جعفر « ع » لا يأكل الضالة إلا الضالون ، وروي لقطة الحرم لا تمس بيد ولا رجل .

باب ٢ : قال الصادق « ع » الضالة لا يأكلها إلا الضالون اذا لم يعرفوها ، وسئل عليه السلام عن اللقطة فقال تعرفها سنة فان وجدت صاحبها وإلا فانت احق بها وقال : هي كسبيل مالك ، وقال : خيره اذا جاءك بعد سنة بين اجرها وبين ان تغرمها له اذا كنت قد اكلتها ، وروي يتصدق بها فان جاء صاحبها خيره وروي يحفظها لصاحبها فان مات اوصى بها .

باب ٣ : سئل الصادق (ع) عن اللقطة فقال تعرف سنة قليلا كان أو كثيراً أو ما كان دون الدرهم فلا يعرف .

باب ٤ : قال الصادق « ع » لا بأس بلقطة العصى والشظاظ والوتد والحبل ، والعقال واشباهه وقال : ليس لهذا طالب .

كتاب المواريث ابواب

باب ١ : قال الصادق « ع » المسلم يحجب الكافر ويرثه والكافر لا يحجب المسلم ولا يرثه .

باب ٢ : قال الصادق « ع » من اسلم على ميراث قبل ان يقسم فله ميراثه وان اسلم وقد قسم فلا ميراث له ومن اعتق على ميراث قبل ان يقسم فهو له ومن اسلم بعد ما قسم فلا ميراث له .

باب ٣ : سئل ابو جعفر « ع » عن المرتد فقال من رغب عن الاسلام وكفر بما انزل الله على محمد ﴿ ص ﴾ بعد اسلامه فلا توبة له وقد وجب قتله وبانت امرأته منه فليقسم ما ترك على ولده .

باب ٤ : قال « ع » لا ميراث للقاتل ، وقال : الصادق « ع » لا يتوارث رجلان قتل احدهما صاحبه .

باب ٥ : قال ابو جعفر «ع» الدية يرثها الورثة على فرايض الميراث إلا الاخوة من الام فانهم لا يرثون من الدية شيئاً .

باب ٦ : قال الصادق « ع » لا يتوارث الحر والمملوك ، وقال (ع) العبد لا يرث والطليق لا يرث .

باب ٧ : قال ابو جعفر (ع) في المكاتب انه يرث بحساب ما اعتق منه ويجوز الوصية بحساب ما اعتق منه وقال : « ع » في مكاتب توفي وله مال يحسب ميراثه على قدر ما اعتق منه لورثته وما لم يعتق منه لأربابه الذين كاتبوه من ماله .

باب ٨ : قال الصادق (ع) اذا مات الرجل وترك اباه وهو مملوك أو امه وهي مملوكة أو اخاه أو اخته وترك مالا والميت حراً اشترى مما ترك ابوه أو قرابته وورث ما بقي

باب ٩ : سئل الباقر « ع » عن قوله تعالى ولكل جعلنا موالي مما ترك الوالدان والاقربون قال انما عنى بذلك اولي الارحام ولم يعن اولياء النعمة فاولاهم بالميت اقربهم اليه من الرحم التي يجر اليها ، وسئل الصادق « ع » المال لمن هو للاقرب أو العصبة ، فقال المال للاقرب والعصبة في فيه التراب .

باب ١٠ عن علي (ع) ان كل ذي رحم بمنزلة الرحم الذي يجر به إلا ان يكون وارث اقرب الى الميت منه فيحجبه .

باب ١١ : قال ابو جعفر (ع) ان السهام لا تعول ولا تكون اكثر من ستة .

باب ١٢ : قال ابو جعفر « ع » ان الله ادخل الوالدين على جميع أهل الميراث

فلم ينقصها من السدس لكل واحد منها وادخل الزوج والمرأة فلم ينقصها من الربع والثمن وقال : الصادق «ع» اربعة لا يدخل عليهم ضرر في الميراث الوالدان والزوج والمرأة

باب ١٣ : قال ابو جعفر (ع) لا يرث مع الام ولا مع الأب ولا مع الابن ولا مع الابنة إلا الزوج والزوجة وان الزوج لا ينقص من النصف شيئاً اذا لم يكن ولد وان الزوجة لا تنقص من الربع شيئاً اذا لم يكن ولد فان كان معهما ولد فللزوج الربع وللزوجة الثمن .

باب ١٤ : قال ابو جعفر (ع) المرأة لا تكون ابداً اكثر نصيباً من رجل لو كان مكانها .

باب ١٥ : قال « ع » في رجل ترك ابنته وامه للابنة النصف ثلاثة اسهم وللام السدس سهم يقسم المال على اربعة اسهم وفي رجل ترك ابنته واباه مثل ذلك وفي رجل ترك ابويه وابنته فللابنة النصف ولأبويه لكل واحد منهما السدس يقسم المال على خمسة اسهم

باب ١٦ : قال ابو جعفر (ع) ليس للاخوة من الأب والام ولا للاخوة من الأب ولا للاخوة من الام مع الاب شيء ولا مع الام شيء .

باب ١٧ : سئل الصادق (ع) عن رجل ترك ابنته واخته لأبيه وامه فقال المال كله لابنته وليس للاخت من الأب والام شيء فقيل له فانا احتجنا الى هذا والميت رجل من هؤلاء الناس واخته مؤمنة عارفة فقال خذ لها النصف خذوا منهم كما يأخذون منكم في سنتهم وقضاياهم .

باب ١٨ : سئل ابو الحسن (ع) هل نأخذ في احكام المخالفين ما يأخذون منا في احكامهم ام لا فكتب يجوز ذلك لكم اذا كان مذهبكم التقية منهم والمداراة ، وسئل عليه السلام عن الاحكام على أهل كل ذي دين بما يستحلون ، وقال : « ع » الزموهم بما الزموا أنفسهم .

باب ١٩ : قال الصادق « ع » ان الجد شريك الإخوة وحظه مثل حظ احدهم

ما بلغوا اكثروا أو قلوا ، وسئل ابو جعفر «ع» عن الجد فقال يقاسم الاخوة ما بلغوا وان كانوا مائة الف .

باب ٢٠ : سئل ابو جعفر (ع) عن الرجل يتزوج المرأة ثم يموت قبل ان يدخل بها قال لها الميراث وعليها العدة اربعة اشهر وعشراً وان كان سمى لها مهراً فلها نصفه وان لم يكن لها مهراً فلا مهر لها .

باب ٢١ : كان علي (ع) يعطي اولي الارحام دون الموالي وقضى (ع) في خالة جاءت تخاصم في مولى رجل مات فقرأ هذه الآية واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض في كتاب الله فدفع الميراث الى الخالة ولم يعط الموالى شيئاً .

باب ٢٢ : قضى أمير المؤمنين (ع) فيمن نكل بمملوكه انه حر لا سبيل لأحد عليه سايبة يذهب فيتولى من احب فاذا ضمن جريرته فهو يرثه .

باب ٢٣ : قال الرضا (ع) علة اعطاء النساء نصف ما يعطي الرجال من الميراث لأن المرأة اذا تزوجت اخذت والرجل يعطي فلذلك وفر على الرجال ، وسئل الصادق عليه‌السلام لأي علة صار الميراث للذكر مثل حظ الانثيين قال : لما جعل الله لها من الصداق

باب ٢٤ : قال الصادق (ع) اذا مات الرجل فسيفه ومصحفه وخاتمه وكتبه ورحله وكسوته لأكبر ولده فان كان الأكبر انثى فللاكبر من الذكور .

باب ٢٥ : سئل الرضا (ع) عن رجل مات وترك امرأة قرابة له ليس له قرابة غيرها قال : يدفع المال كله اليها ، وروي فيمن خلف ابنة لها المال كله .

باب ٢٦ : قال الصادق (ع) بنات الابنة يرثن اذا لم تكن بنات كن مكان البنات وقال : علي عليه السلام ابن الابن يقوم مقام ابيه وقال : (ع) ابن الابن اذا لم يكن من صلب الرجل احد قام مقام الابن وابنته البنت اذا لم يكن من صلب الرجل احد قامت مقام البنت .

باب ٢٧ : قال الصادق (ع) في رجل ترك ابويه وهي من ثلاثة اسهم للام سهم

وللاب سهمان .

باب ٢٨ : قال الصادق (ع) في رجل ترك ابويه واخوة للام السدس وللاب خمسة اسهم وسقط الاخوة وهي من ستة اسهم .

باب ٢٩ : قال الصادق « ع » الأم لا تنقص من الثلث ابداً إلا مع الولد والاخوة اذا كان الاب حياً .

باب ٣٠ : قال عليه السلام في امرأة ماتت وتركت زوجها وابويها للزوج النصف ثلاثة اسهم وللام الثلث سهمان وللاب السدس سهم .

باب ٣١ : سئل الصادق « ع » عن رجل مات وترك امرأته وابويه قال : لامرأته الربع وللام الثلث وما بقي فللاب .

باب ٣٢ : قال ابو جعفر « ع » في زوج وابوين وابنة للزوج الربع ثلاثة اسهم من اثنى عشر وللابوين السدسان اربعة اسهم وبقي خمسة اسهم فهي للابنة وان كانتا ابنتين فلهما خمسة اسهم من اثنى عشر .

باب ٣٣ : سئل الصادق (ع) عن رجل ترك ابنته واخته لأبيه وامه فقال المال كله لأبنته وليس للاخت من الاب والام شيء .

باب ٣٤ : سئل الصادق (ع) عن رجل مات وترك اخاه ولم يترك وارثاً غيره ، قال المال له قيل فان كان مع الاخ للام جد قال للاخ من الام السدس ويعطي الجد الباقي قيل فان كان الاخ للاب قال المال بينهما سواء .

باب ٣٥ : سئل الصادق (ع) عن امرأة تركت زوجها واخوتها واخواتها لأمها واخوتها واخواتها لأبيها قال للزوج النصف ثلاثة اسهم وللاخوة من الام الثلث للذكر والانثى فيه سواء وبقي سهم فهو للاخوة والاخوات من الاب للذكر مثل حظ الانثيين فهم الذين يزادون وينقصون وكذلك اولادهم الذين يزادون وينقصون .

باب ٣٦ : قال (ع) في ابن اخ وجد المال بينهما نصفان ، وقال عليه السلام ان

ابن الاخ يقاسم الجد .

باب ٣٧ : قال الصادق « ع » فى بنات اخت وجد لبنات الاخت الثلث وما بقى فللجد فاقام بنات الاخت مقام الأخت وجعل الجد بمنزلة الاخ .

باب ٣٨ : قال علي (ع) ان العمة بمنزلة الاب والخالة بمنزلة الام وبنت الاخ بمنزلة الاخ وكل ذي رحم بمنزلة الرحم الذي يجر به إلا ان يكون وارثاً اقرب الى الميت منه فيحجبه .

باب ٣٩ : قال الصادق « ع » ابنك اولى بك من ابن ابنك وابن ابنك اولى بك من اخيك واخوك لأبيك وامك اولى بك من اخيك لأبيك وابن اخيك لأبيك وامك اولى بك من ابن اخيك لأبيك وابن اخيك من ابيك اولى بك من عمك .

باب ٤٠ : قال علي (ع) في رجل مات وترك عمه وخاله للعم الثلثان وللخال الثلث ، وقال : الصادق (ع) في رجل ترك عمته وخالته قال للعمة الثلثان وللخالة الثلث

باب ٤١ : قال الصادق (ع) ايما رجل اقر بولده ثم انتفى منه فليس له ذلك ولا كرامة يلحق به ولده اذا كان من امرأته أو وليدته ، وقال « ع » اذا اقر رجل بولد ثم نفاه لزمه .

باب ٤٢ : قال عليه السلام الولد للفراش وللعاهر الحجر ولا يورث ولد الزنا إلا رجل يدعى ابن وليدته .

باب ٤٣ سئل الصادق (ع) عن مولود ولد له قبل وذكر قال : ان كان يبول من ذكره فله ميراث الذكر وان كان يبول من القبل فله ميراث الانثى ، وروي ان خرج منهما فمن حيث سبق فان خرج منهما سواء فمن حيث ينبعث فان كانا سواء ورث ميراث الرجال وميراث النساء وروي من حيث ينقطع اخيراً وروي نصف ميراث المرأة ونصف ميراث الرجل ، وروي عد الاضلاع فان تساويا فامرأة وإلا فرجل وحمل على اختصاصه بتلك الواقعة .

باب ٤٤ : سئل علي عليه السلام عن رجل وامرأة انهدم عليهما بيت فماتا ولم يدر ايهما مات قبل فقال يرث كل واحد منهما عن زوجه كما فرض الله لورثتهما ، وسئل الصادق عليه السلام عن القوم يغرقون في السفينة أو يقع عليهم البيت فيموتون فلا يعلم ايهم مات قبل صاحبه قال يورث بعضهم من بعض كذلك فى كتاب علي عليه السلام .

باب ٤٥ : كان علي (ع) يورث المجوس اذا اسلموا من وجهين بالنسب ولا يورث على النكاح ، وعن ابي جعفر عليه السلام انه كان يورث المجوسي اذا تزوج بامه وابنته من وجهين من وجه انها امه ووجه انها زوجته ، وروي كل قوم دانوا بشيء لزمهم حكمه .

كتاب القضاء ابواب

باب ١ : قال الصادق (ع) ايما مؤمن قدم مؤمناً في خصومة الى قاض أو سلطان جائر فقضى عليه بغير حكم الله فقد شركه فى الاثم ، وقال (ع) اياكم ان يحاكم بعضكم بعضاً الى أهل الجور ولكن انظروا الى رجل منكم يعلم شيئاً من قضايانا فاجعلوه بينكم فاني قد جعلته قاضياً فتحاكموا اليه .

باب ٢ : قال عليه السلام من ابتلى بالقضاء فلا يقضي وهو غضبان .

باب ٣ : قال « ع » من ابتلى بالقضاء فليواس بينهم فى الاشارة وفي المجلس .

باب ٤ : قال عليه السلام اذا تقاضى اليك رجلان فلا تقض للاول حتى تسمع من الاخر فانك اذا فعلت ذلك تبين لك القضاء .

باب ٥ : قال ابو جعفر عليه السلام من افتى الناس بغير علم ولا هدى من الله لعنته ملائكة الرحمة وملائكة العذاب ولحقه وزر من عمل بفتياه ، وقال الصادق (ع) كل مفت ضامن .

باب ٦ : قال علي عليه السلام جميع احكام المسلمين على ثلاثة شهادة عادلة أو يمين

قاطعة أو سنة جارية من ائمة الهدى .

باب ٧ : قال (ع) انما اقضى بينكم بالايمان وبعضكم الحن لحجته من بعض فايما رجل قطعت له من مال اخيه شيئاً فانما قطعت له قطعة من النار .

باب ٨ : قال (ع) البينة على من ادعى واليمين على من ادعى عليه ، وقال الصادق عليه السلام ان الله امر ان تطلب البينة من المدعي فان كانت له بينة وإلا فيمين الذي هو في يده .

باب ٩ : قال الصادق (ع) ان الله حكم فى دمائكم بغير ما حكم في اموالكم حكم في اموالكم ان البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه وحكم فى دمائكم ان البينة على من ادعي عليه واليمين على من ادعى لئلا يبطل دم امرء مسلم .

باب ١٠ سئل ابو الحسن « ع » عن الرجل يدعي قبل الرجل الحق فلم يكن له بينة بماله قال : فاليمين للمدعي عليه فان حلف فلا حق له وان رد اليمين على المدعي فلم يحلف فلا حق له فان حلف فعليه فان كان المطلوب بالحق قد مات فاقيمت البينة فعلى المدعي اليمين بالله لقد مات فلان وان حقه لعليه فان حلف وإلا فلا حق له فان ادعي بلا بينة فلا حق له .

باب ١١ : قال (ع) ليس من قوم تقارعوا ثم فوضوا امرهم الى الله إلا خرج سهم المحق ، وقال : ابو الحسن (ع) كل مجهول ففيه القرعة .

باب ١٢ : كان علي (ع) يجيز فى الدين شهادة رجل ويمين المدعي ، وقال : ابو جعفر « ع » لو كان الامر الينا لاجزنا شهادة الرجل الواحد اذا علم منه خير مع يمين الخصم فى حقوق الناس فاما ما كان من حقوق الله ورؤية الهلال فلا .

باب ١٣ : قال ابو الحسن موسى عليه السلام اذا شهد لطالب الحق امرأتان ويمينه فهو جايز .

كتاب الشهادات ابواب

باب ١ : قال الصادق عليه السلام في قوله تعالى ولا يأب الشهداء اذا ما دعوا لا ينبغي لأحد اذا دعى الى شهادة ليشهد عليها ان يقول لا اشهد لكم .

باب ٢ : قال عليه السلام من كتم شهادة أو شهد بها ليهدر بها دم امرء مسلم أو ليزوي بها مال امرء مسلم اتى يوم القيامة ولوجهه ظلمة مد البصر وفي وجهه كدوح يعرفه الخلايق باسمه ونسبه .

باب ٣ : قال (ع) من رجع عن شهادة أو كتمها اطعمه الله لحمه على رؤس الخلايق فيدخل النار وهو يلوك لسانه .

باب ٤ : قال الصادق « ع » اذا اشهدت على شهادة فاردت ان تقيمها فغيرها كيف شئت ورتبها وصححها بما استطعت حتى يصح الشيء لصاحب الحق بعد ان لا يكون تشهد إلا بحقه ولا تزيد في نفس الحق بما ليس بحق، وسأله رجل فقال يكون للرجل من اخواني عندي الشهادة ليس كلها تجيزها القضاة عندنا قال اذا علمت انها حق فصححها بكل وجه حتى يصح له حقه .

باب ٥ : قال عليه السلام لا تشهد بشهادة لا تذكرها فانه من شاء كتب كتاباً ونقش خاتماً .

باب ٦ : قال (ع) من شهد شهادة زور على رجل مسلم أو ذمي أو من كان من الناس علق بلسانه يوم القيامة مع المنافقين في الدرك الاسفل من النار .

باب ٧ : قال عليه السلام وقد سئل عن الشهادة قال على مثلها فاشهد أو دع واشار الى الشمس ، وقال الصادق (ع) لا تشهد على شهادة حتى تعرفها كما تعرف كفك .

باب ٨ : قال الصادق (ع) تجوز شهادة النساء وحدهن على ما لا يستطيع الرجال النظر اليه وتجوز شهادة النساء في النكاح ولا تجوز في الطلاق ولا في الدم وتجوز في حد

الزنا اذا كان ثلاثة رجال وامرأتان ولا تجوز اذا كان رجلان واربع نسوة .

باب ٩ : قال الصادق « ع » تجوز شهادة المسلمين على جميع أهل الملل ولا تجوز شهادة أهل الذمة على المسلمين .

باب ١٠ : قال علي « ع » ان شهادة الصبيان اذا شهدوا وهم صغار جازت اذا كبروا ما لم ينسوها وكذلك اليهود والنصارى اذا اسلموا جازت شهادتهم .

باب ١١ : قال الصادق (ع) خمسة اشياء يجب على الناس الاخذ فيها بظاهر الحكم الولايات والمناكح والذبايح والشهادات والانساب فاذا كان ظاهر الرجل مأموناً جازت شهادته ولا يسئل عن باطنه .

باب ١٢ : قال الرضا « ع » من ولد على الفطرة وعرف بالصلاح فى نفسه جازت شهادته ، وقال : الصادق « ع » من صلى خمس صلوات فى اليوم والليلة فى جماعة فظنوا به كل خير واجيزوا شهادته .

باب ١٣ : كان علي « ع » لا يجيز شهادة رجل على رجل إلا شهادة رجلين على شهادة رجل .

باب ١٤ : سئل الصادق «ع» كيف صار القتل يجوز فيه شاهدان والزنا لا يجوز فيه إلا اربعة شهود والقتل اشد من الزنا فقال ان القتل فعل واحد والزنا فعلان الحديث

كتاب الحدود ابواب

باب ١ : قال « ع » ان الله جعل لكل شيء حداً وجعل على من تعدى ذلك الحد حدا وجعل ما دون الاربعة الشهداء مستوراً على المسلمين .

باب ٢ : قال ابو الحسن « ع » اصحاب الكبائر كلها اذا اقيم عليهم الحد مرتين قتلوا في الثالثة .

باب ٣ : قال علي عليه السلام لا حد على مجنون حتى يفيق ولا على صبي حتى

يدرك ولا على النايم حتى يستيقظ .

باب ٤ : قال ابو جعفر « ع » لو وجد رجل من العجم اقر بجملة الاسلام لم يأته شيء من التفسير زنا أو سرق أو شرب خمراً لم اقم عليه الحد اذا جهله حتى تقوم عليه بينة أنه قد اقر بذلك وعرفه .

باب ٥ : قال علي (ع) ما اقبح بالرجل منكم ان يأتي بعض هذه الفواحش ثم يفضح نفسه على رؤس الملأ افلا تاب في بيته فو الله لتوبته فيما بينه وبين الله افضل من اقامتي عليه الحد .

باب ٦ : قال «ع» ادرؤا الحدود بالشبهات ولا شفاعة ولا كفالة ولا يمين في حد

باب ٧ : قال الصادق (ع) اذا زنا الشيخ والشيخة جلدا ثم رجما عقوبة لهما واذا زنا النصف من الرجال رجم ولم يجلد اذا كان قد احصن واذا زنا الشاب الحدث السن جلد ونفي من مصره .

باب ٨ : سئل الصادق (ع) كيف صار في الخمر ثمانين وفي الزنا مائة قال : الحد واحد ولكن زيد هذا عشرين لتضييعه النطفة .

باب ٩ : سئل ابو جعفر « ع » عن رجل اغتصب امرأة فرجها قال : يقتل محصناً كان أو غير محصن ، وروي ان المستكرهة ليس عليها شيء .

باب ١٠ : سئل الصادق (ع) عن الرجل يفعل بالرجل قال : ان كان دون الثقب فالجلد وان كان ثقب اقيم قائماً ثم ضرب بالسيف قيل فهو القتل قال نعم ، وروي ان كان محصناً رجم وإلا جلد وعلى المؤتى القتل على كل حال ، وروي التخيير بين القتل والألقاء من جبل والاحراق بالنار .

باب ١١ : سئل الصادق (ع) عن السحق فقال حدها حد الزاني ، وروي انها تجلد ، وروي تقتل ، وروي تحرق .

باب ١٢ : قال الصادق (ع) القاذف يجلد ثمانين جلدة ولا تقبل له شهادة ابداً .

باب ١٣ : قال الرضا (ع) علة قطع اليمين من السارق لأنه يباشر الاشياء بيمينه وهي أفضل اعضائه وانفعها له فجعل قطعها نكالا وعبرة للخلق .

باب ١٤ قال الصادق «ع» اذا اخذ السارق قطعت يده من وسط الكف فان عاد قطعت رجله من وسط القدم فان عاد استودع السجن فان سرق فى السجن قتل .

باب ١٥ : قال الصادق (ع) من قطع الطريق فقتل واخذ المال قطعت يده ورجله وصلب ومن قطع الطريق فقتل ولم يأخذ المال قتل ومن قطع الطريق فاخذ المال ولم يقتل قطعت يده ورجله ومن قطع الطريق فلم يأخذ مالا ولم يقتل نفى من الارض .

باب ١٦ : قال الصادق «ع» كل مسلم بين مسلمين ارتد عن الاسلام وجحد محمداً «ص» نبوته وكذبه فان دمه مباح لمن سمع ذلك منه وامرأته منه بائنة ويقسم ماله على ورثته وتعتد امرأته عدة المتوفى عنها زوجها وعلى الامام ان يقتله ولا يستتيبه .

باب ١٧ : سئل ابو الحسن (ع) عن مسلم تنصر قال : يقتل ولا يستتاب وعن نصراني اسلم ثم ارتد قال يستتاب فان رجع وإلا قتل .

باب ١٨ : قال الصادق (ع) لا يخلد في السجن إلا ثلاثة ، الذي يمسك على الموت والمرتد عن الاسلام والسارق بعد قطع اليد والرجل .

باب ١٩ : سئل الصادق (ع) عن الرجل يأتي بهيمة شاة أو ناقة أو بقرة قال : فقال عليه ان يجلد حداً غير الحد ثم ينفى من بلاده الى غيرها وذكروا ان لحم تلك البهيمة محرم ولبنها ، وسئل (ع) عن رجل يقع على بهيمة قال ليس عليه حد ولكن تعزير .

باب ٢٠ : اتى علي عليه السلام برجل عبث بذكره حتى انزل فضرب يده حتى احمرت وزوجه من بيت المال .

باب ٢١ : قال الصادق (ع) اذا قدرت على اللص فابدره وانا شريكك فى دمه ، وروي من قتل دون ماله فهو شهيد ، وروي عدم وجوب الدفاع عن المال ووجوبه عن النفس والأهل والمؤمنين .

كتاب القصاص ابواب

باب ١ : قال (ع) لا يحل دم امرء مسلم ولا ماله إلا بطيبة نفسه ، وقال « ع » أول ما يحكم فيه يوم القيامة الدماء .

باب ٢ : قال الصادق « ع » من اعان على مؤمن بشطر كلمة جاء يوم القيامة مكتوب بين عينيه آيس من رحمة الله .

باب ٣ : قال الصادق (ع) العمد كلما اعتمد شيئاً فاصابه بحديدة أو بحجر أو بعصاً أو بو كزة فهذا كله عمد والخطأ من اعتمد شيئاً فاصاب غيره ، وقال : عليه السلام كلما اريد به ففيه القود وانما الخطأ ان يريد شيئاً فيصيب غيره ، وقال : « ع » الخطأ ان تعمده ولا تريد قتله بما لا يقتل مثله والخطأ الذي ليس فيه شك ان تعمد شيئاً آخر فتصيبه

باب ٤ : سئل الصادق (ع) عن رجلين قتلا رجلا قال : ان شاء اولياء المقتول ان يؤدوا دية ويقتلوهما ، وروي في العشرة نحو ذلك .

باب ٥ : رفع الى علي (ع) ثلاثة منهم امسك رجلا واقبل الآخر فقتله والاخر يراهم فقضى في الرئية ان تسمل عينه وفي الذي امسك ان يسجن حتى يموت كما امسكه وفي الذي قتل ان يقتل .

باب ٦ : قال (ع) كل من طرق رجلا بالليل فاخرجه من منزله فهو ضامن إلا ان يقيم عليه البينة أنه رده الى منزله .

باب ٧ : قال الصادق « ع » من قتل مؤمناً فانه يقاد به إلا ان يرضى اولياء المقتول ان يقبلوا الدية أو يتراضوا باكثر من الدية أو اقل فان فعلوا ذلك بينهم جاز ، وروي ان شاؤا عفوا عنه وان شاؤا قبلوا الدية .

باب ٨ : قال الصادق (ع) ايما رجل غدا على رجل ليضربه فدفعه عن نفسه فجرحه أو قتله فلا شيء عليه ، وقال : ايما رجل اطلع على قوم في دارهم لينظر على

عوراتهم ففقؤا عينه أو جرحوه فلا دية عليهم ، وقال من بدا فاعتدى فاعتدي عليه فلا قود له .

باب ٩ : قال ابو جعفر عليه السلام من قتله القصاص بامر الامام فلا دية له في قتل ولا جراحة .

باب ١٠ : قال الصادق (ع) لا يقاد والد بولده ويقتل الولد اذا قتل والده عمداً

باب ١١ : سئل الصادق (ع) عن المرأة تقتل الرجل ما عليها قال : لا يجني الجاني على اكثر من نفسه ، وسئل « ع » عن رجل يقتل امرأة متعمداً قال ان شاء اهلها قتلوه وغرموا خمسة الآف درهم لأولياء المقتول وان شاؤا أخذوا خمسة الآف درهم

باب ١٢ : قال الصادق « ع » من قتل عبده متعمداً فعليه ان يعتق رقبة وان يطعم ستين مسكيناً وان يصوم شهرين ، وقال عليه السلام في رجل قتل مملوكه انه يضرب ضرباً وجيعاً وتؤخذ منه قيمته لبيت المال .

باب ١٣ : قال الصادق (ع) يقتل العبد بالحر ولا يقتل الحر بالعبد ولكن يغرم ثمنه ويضرب ضرباً شديداً حتى لا يعود ، وروي لا يتجاوز بقيمته دية الاحرار .

باب ١٤ : سئل الصادق (ع) عن رجل فقأ عين رجل وقطع اذنيه ثم قتله فقال ان كان فرق ذلك اقتص منه ثم يقتل وان كان ضربه ضربة واحدة ضربت عنقه ولم يقتص منه .

باب ١٥ : قال علي عليه السلام من مات في زحام الناس يوم الجمعة أو يوم عرفة أو على جسر لا يعلمون من قتله فديته من بيت المال .

باب ١٦ : قال الصادق عليه السلام الرجال والنساء في القصاص السن بالسن والشجة بالشجة والأصبع بالأصبع سواء حتى تبلغ الجراحات ثلث الدية فاذا جازت الثلث صيرت دية الرجل في الجراحات ثلثي الدية ودية النساء ثلث الدية .

باب ١٧ : قال علي عليه السلام لا يمين في حد ولا قصاص في عظم .

كتاب الديات ابواب

باب ١ : قال علي عليه السلام الدية الف دينار ، وقيمة الدينار عشرة دراهم وعشرة الآف درهم لأهل الامصار وعلى أهل البوادي مائة من الابل ولأهل السواد مائتا بقرة أو الف شاة ، وروي أو مائتا حلة .

باب ٢ : سئل الصادق(ع)عن الرجل يقتل في شهر حرام ما ديته قال ديةوثلث

باب ٣ : سئل الصادق عليه السلام عن دية النصراني واليهودي والمجوسي فقال ديتهم سواء ثمان مائة درهم ثمان مائة درهم .

باب ٤ : قال الصادق عليه السلام دية الجنين خمسة اجزاء خمس للنطفة عشرون ديناراً وللعلقة خمسان اربعون ديناراً وللمضغة ثلاثة اخماس ستون ديناراً وللعظم اربعة اخماس ثمانون ديناراً واذا اتم الجنين كان لها مائة دينار واذا انشى فيه الروح فديته الف دينار أو عشرة الآف درهم ان كان ذكراً وان كان انثى فخمسمائة دينار واذا قتلت المرأة وهي حبلى ولم يدر اذكراً كان ولدها ام انثى فدية الولد نصف دية الذكر ونصف دية الانثى .

باب ٥ : قال الصادق (ع) كل من اضر بشيء من طريق المسلمين فهو له ضامن

باب ٦ : قال « ع » من اخرج ميزاباً أو كنيفاً أو اوتد وتداً أو اوثق دابة أو حصر شيئاً في طريق المسلمين فاصاب شيئاً فعطب فهو له ضامن .

باب ٧ : قال الصادق عليه السلام ما كان في الجسد منه اثنان ففيه نصف الدية مثل اليدين والعينين ، وقال (ع) كل ما كان في الانسان منه اثنان ففيهما الدية وفي احدهما نصف الدية وما كان فيه واحد ففيه الدية ،وروي تفاوت دية الشفتين والخصيتين

باب ٨ : سئل الصادق عليه السلام عن رجل قطع رأس رجل بعد موته قال : عليه مائة دينار .

باب ٩ : سئل الصادق عليه السلام عن رجل قطع يد رجل شلا قال عليه ثلث الدية ، وروي دية الاصابع الشلل على الثلث من دية الصحاح .

باب ١٠ : قال ابو جعفر « ع » في لسان الاخرس وعين الاعمى وذكر الخصي وانثييه ثلث الدية .

باب ١١ : سئل الصادق عليه السلام عن رجل اصاب سرة رجل ففتقها فقال في كل فتق ثلث الدية .

باب ١٢ : قال علي « ع » فى ذكر الغلام الدية ، وفى ذكر العنين الدية وفي اللحية اذا حلقت فلم تنبت الدية كاملة فاذا نبتت فثلث الدية .

باب ١٣ : قضى علي (ع) في الاسنان التي تقسم عليها الدية انها ثمانية وعشرون سناً ستة عشر فى مواخير الفم واثنا عشر فى مقاديمه فدية كل سن من المقاديم اذا كسر حتى يذهب خمسون ديناراً فذلك ستة مائة دينار ودية كل من المواخير اذا كسر حتى يذهب على النصف من دية المقاديم خمسة وعشرون ديناراً فيكون ذلك اربعمائة فذلك الف دينار فما نقص فلا دية له وما زاد فلا دية له .

باب ١٤ : قال علي « ع » في إذهاب السمع كله الف ينار والصوت كله الف والشلل اليدين كلتاهما الف وشلل الرجلين الف دينار .

باب ١٥ : سئل الصادق (ع) عن رجل ضرب رجلا على رأسه فثقل لسانه ، قال : يعرض عليه حروف المعجم كلها ثم يعطي الدية بحصة ما لم يفصح منها .

أبواب الكليات المتعلقة بالطب وما يناسبها

باب ٦٥ : ما يتداوي منه بالبصل

باب ٦٦ : ما يتداوى منه بالحلبة

باب ٦٧ : ما يتداوى منه بالاطريفل

باب ٦٨ : ما يتداوى منه بالعناب

باب ٦٩ : ما يتداوى منه بالحنظل

باب ٧٠ : انه لا بأس بعداواة اليهود والنصارى للمؤمنين

باب ٧١ : ما ينبغي ترك مداواته ان امكن

باب ٧٢ : ما يتداوى منه بالصبر والمر والكافور

باب ٧٣ : ان كثرة شرب الماء مادة لكل داء

باب ٧٤ : ان ماء زمزم شفاء من كل داء مع قصد الشفاء

باب ٧٥ : ان ماء ميزاب الكعبة شفاء

باب ٧٦ : ان سؤر المؤمن شفاء

باب ٧٧ : ان ماء المطر شفاء من كل داء اذا قرأ عليه الحمد والاخلاص والمعوذتان سبعين مرة .

باب ٧٨ : ان كل مأكول أو مشروب يبقى منه فى البدن اربعين يوماً

باب ٧٩ : انه لا يجوز الاستشفاء بشيء من المحرمات اكلا وشرباً

باب ٨٠ : انه لا يجوز التداوي بشيء من المحرمات كالخمر والنبيذ اكتحالا

باب ٨١ : ما يتداوى منه بالاستنجاء بالماء البارد

باب ٨٢ : ما يتداوى به الاسنان واللثة

باب ٨٣ : ادوية الحمى

باب ٨٤ : ما يتداوى منه بالحجامة

باب ٨٥ : ما يتداوى به التخم

ابواب الكليات المتعلقة بالطب وما يناسبها

باب ١ ـ ان الداء من الله والشفاء من الله

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن زياد ابن ابي الحلال عن ابي‌عبدالله (ع) قال: قال موسى (ع) يارب من اين الداء قال مني قال فالشفاء؟ قال مني قال فما يصنع عبادك بالمعالج قال : يطيب بانفسهم فيومئذ سمي المعالج الطبيب ، وعنه عن احمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن ابي عبد الله (ع) قال : ما من داء إلا وهو يسارع الى الجسد ينتظر متى يؤمر به فيأخذه قال : وفي رواية‌اخرى إلا الحمى فانها ترد وروداً .

باب ٣ - انواع الادوية النافعة

محمد بن يعقوب عن أحمد بن محمد الكوفي عن علي بن الحسن بن علي بن فضال عن محمد بن عبد الحميد عن الحكم بن مسكين عن حمزة بن الطيار قال : كنت عند ابي الحسن الأول (ع) فرآني اتأوه فقال مالي اراك تتأوه قلت ضرسي فقال لو احتجمت فاحتجمت فسكن عني فاعلمته فقال ما تداوى الناس بشيء خير من مصة دم أو مزغة عسل قلت ما المزغة عسلا قال : لعقة عسل ، وعن محمد بن يحيي عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن علي عن ابي سلمة عن معتب عن ابي عبد الله (ع) قال : الدواء اربعة : السعوط والحجامة والنورة والحقنة . محمد بن علي بن الحسين قال قال : رسول الله (ص) الداء ثلاثة والدواء ثلاثة اما الداء فالدم والمرة والبلغم فدواء الدم الحجامة ، ودواء البلغم الحمام ، ودواء المرة المشي . وفي الخصال عن أبيه عن محمد بن يحيي عن محمد ابن أحمد بن يحيي عن محمد بن عيسى عن رجل عن جعفر بن خالد عن ابي عبد الله عليه السلام قال : النشرة في عشرة اشياء المشي والركوب والارتماس في الماء والنظر الى الخضرة والاكل والشرب والنظر الى المرأة الحسنى والجماع والسواك ومحادثة الرجال ورواه بسند آخر وزاد وغسل الرأس بالخطمي . وعن محمد بن الحسن عن الصفار عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير عن حفص بن البختري عن ابي عبد الله (ع) قال : الدواء اربعة الحجامة والسعوط والحقنة والقيء . الحسين بن بسطام في طب الائمة عن حفص بن عمر عن ابي القاسم بن محمد عن اسماعيل بن ابي الحسن عن ابي عبد الله (ع) قال : خير ما تداويتم به الحجامة والسعوط والحمام والحقنة . وعن المنذر بن عبد الله عن حماد بن عيسى عن حريز عن عبد الله عن جعفر بن محمد (ع) قال : الدواء اربعة الحجامة والطلا والقيء والحقنة . وعن ابراهيم بن عبد الرحمن عن اسحاق بن حسان عن عيسى بن بشير عن ابن مسكان عن زرارة عن ابي جعفر (ع) قال : طب العرب

في ثلاثة شرطة الحجام والحقنة وآخر الدواء الكي · وعن ابي جعفر الباقر (ع) قال : طب العرب في سبع شرطة الحجام والحقنة والحمام والسعوط والقيء وشربة عسل وآخر الدواء الكي وربما يزاد فيه النوره · وعن الباقر (ع) قال : خير ما تداويتم به الحقنة والسعوط والحجامة والحمام ·

باب ٣ - أنه لا بأس بالمداواة وبط الجراح

والكي بالنار والدواء وان كان فيه شيء من السموم التي لا يغلب معها ظن الموت وجميع الادوية إلا الحرام

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن أحمد بن محمد عن محمد بن خالد عن محمد ابن يحيي عن أخيه العلاء عن اسماعيل بن الحسن المطبب قال : قلت لأبي عبد الله (ع) اني رجل من العرب ولي بالطب بصر وطبي طب عربي ولست آخذ عليه صفداً قال : لا بأس قلت انا نبط الجرح ونكوى بالنار قال : لا بأس قلت نسقي هذه السموم إلا سمحيقون والغاريقون قال : لا بأس قلت أنه ربما مات قال : وان مات قلت نسقي عليه النبيذ قال ليس في حرام شفاء الحديث · وعن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن ابي عمير عن يونس بن يعقوب قال : قلت لأبي عبد الله (ع) الرجل يشرب الدواء أو يقطع العرق وربما انتفع به وربما قتله قال : يقطع ويشرب · الحسين بن بسطام في طب الائمة (ع) · عن محمد بن ابراهيم العلوي عن أبيه ابراهيم بن محمد عن ابي الحسن العسكري (ع) عن آبائه قال : قيل للصادق (ع) الرجل يكتوي بالنار وربما قتل وربما تخلص قال : قد اكتوى رجل على عهد رسول الله (ص) وهو قائم على رأسه · وعن جعفر بن عبد الواحد عن النضر بن سويد عن عاصم بن حميد عن محمد بن مسلم قال : سألت ابا جعفر (ع) هل يعالج فقال نعم ان الله جعل في الدواء بركة وشفاء وخيراً كثيراً وما على الرجل ان يتداوى فلا بأس به · وعن ابراهيم بن مسلم عن عبد

الرحمن بن ابي نجران عن يوسف بن يعقوب قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن الرجل يشرب الدواء وربما سلم منه وربما قتل وما يسلم اكثر قال : فقال انزل الله الداء وانزل الله الشفاء وما خلق الله داء إلا وجعل له دواء فاشرب وسم الله تعالى . عبد الله بن جعفر في قرب الاسناد عن الحسن بن ظريف عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه (ع) عن جابر قال : قيل يا رسول الله انتداوى ؟ قال نعم فتداووا فان الله لم ينزل داء إلا انزل له شفاء وعليكم بالبان البقر فانها ترف من كل الشجر .

باب ٤ - ما يحمى منه المريض

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن أحمد بن محمد بن عيسى عن عبد الرحمن ابن حماد عن محمد بن اسحاق عن محمد بن الفيض قال : قلت لأبي عبد الله (ع) يمرض منا المريض فيأمره المعالجون بالحمية فقال لكنا أهل بيت لا نحتمي إلا من التمر ونتداوى بالتفاح والماء البارد قلت ولم تحتمون من التمر قال : لأن نبي الله حمى علياً منه في مرضه وعن عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن علي بن الحكم عن موسى بن بكر عن ابي الحسن موسى (ع) قال : ليس الحمية ان تدع الشيء اصلا ولكن الحمية ان تاكل من الشيء وتخفف .

باب ٥ - أنه لا حمية بعد سبعة ايام

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن أحمد بن محمد عن ابن محبوب عن ابن رباب عن الحلبي قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول لا تنفع الحمية للمريض بعد سبعة ايام . الحسين بن بسطام في طب الائمة عن أحمد بن محمد بالأسناد عن ابي عبد الله (ع) قال : لا تنفع الحمية إلا بعد سبعة ايام ، وروي الحمية أحد عشر صباحاً .

باب ٦ - استحباب ترك المداواة مهما امكن

الصبر مع عدم الخطر

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن محمد بن الحسن عن معاوية بن حكيم عن عثمان الاحول عن ابي الحسن (ع) قال : ليس من دواء إلا يهيج داء وليس شيء انفع في البدن من امساك اليد إلا عما يحتاج اليه • وعن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن سعيد بن جناح عن أحمد بن عمر الحلبي عن ابي عبد الله (ع) في حديث قال : اجتنب الدواء ما احتمل بدنك الداء • محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في الخصال عن أبيه عن أحمد بن ادريس عن سهل بن زياد عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله (ع) قال : من ظهرت صحته على سقمه فعالج نفسه بشيء فمات فانا الى الله منه بريء ؛ وفي العلل عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد عن بكر بن صالح الجعفري قال سمعت ابا الحسن موسى بن جعفر (ع) يقول ادفعوا معالجة الاطباء ما اندفع الداء عنكم فانه بمنزلة البناء قليله يجر الى كثيره • محمد بن الحسين الرضي في نهج البلاغة عن أمير المؤمنين (ع) قال : امش بدائك ما مشى بك .

باب ٧ - وجوب المداوة مع الحاجة والخطر بالترك

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن الدهقان عن عبد الله بن القاسم وابن ابي نجران عن ابان بن تغلب عن ابي عبد الله (ع) قال : كان المسيح (ع) يقول ان تارك شفاء المجروح من جرحه شريك جارحه لا محالة ، الحديث

الحسن بن الفضل الطبرسي فى مكارم الاخلاق تجنب الدواء ما احتمل بدنك الداء فاذا لم يحتمل الداء فالدواء قال: وقال(ع) اثنان عليلان صحيح محتم وعليل مخلط وعن ابى عبد الله (ع) ان نبياً من الانبياء مرض فقال لا اتداوى حتى يكون الذي امرضني هو الذي يشفيني فاوحى الله اليه لا اشفيك حتى تتداوى فان الشفاء مني •

باب ٨ - أنه لا دواء انفع للحمى من ماء البارد

والدعاء والسكر على الريق

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمد عن علي بن ابي حمزة عن ابى ابراهيم (ع) قال : قلت له ما وجدتم عندكم للحمى دواء قال ما وجدنا لها عندنا دواء إلا الدعاء والماء البارد .

الحسين بن بسطام في طب الائمة عن الخصيب بن المرزبان العطار عن صفوان وفضالة عن العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله (ع) قال : الحمى من فيح جهنم فاطفؤها بالماء البارد ، وعن عبد الله بن خالد بن نجيح عن حماد بن عيسى عن الحسين ابن المختار عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر (ع) أنه كان اذا حم بلّ ثوبين يطرح عليه احدهما فاذا جف طرح عليه الاخر ، وعن محمد بن مسلم قال : سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ما وجدنا للحمى مثل الماء البارد والدعاء . وعن عون بن محمد عن حماد بن عيسى عن الحسين بن المختار عن ابي اسامة الشحام قال : سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول ما اختار جدنا رسول الله (ص) للحمى الا وزن عشرة دراهم سكر بماء بارد على الريق . وعن أحمد بن المرزبان عن محمد بن خالد الاشعري عن ابن بكير عن ابي عبد الله (ع) في حديث قال : قال رسول الله (ص) الحمى من فيح جهنم وربما قال من فوح جهنم فاطفؤها بالماء البارد .

باب ٩ - أنه لا دواء انفع لجميع الامراض من الصدقة

الحسين بن بسطام في طب الائمة عن ابراهيم بن يسار عن جعفر بن محمد بن حكيم عن ابراهيم بن عبد الحميد عن زرارة بن اعين عن ابى جعفر عن آبائه قال قال : رسول الله صلى الله عليه وآله داووا مرضاكم بالصدقة . وعنه (ع) قال : الصدقة تدفع البلاء

المبرم فداووا مرضاكم بالصدقة . وعن موسى بن جعفر (ع) ان رجلا شكى اليه انني في عشرة نفر من العيال كلهم مريض فقال له موسى (ع) داوهم بالصدقة فليس شيء اسرع اجابة من الصدقة ولا اجدى منفعة للمريض من الصدقة .

أقول والاحاديث في ذلك كثيرة .

باب ١٠ - ان الدعاء شفاء من كل داء

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن ابى عمير عن اسباط بن سالم عن علاء بن كامل قال قال : لي ابو عبد الله (ع) عليك بالدعاء فانه شفاء من كل داء . أقول والاحاديث في ذلك كثيرة .

باب ١١ - ان التربة الحسينية شفاء من كل داء واماں من كل خوف

علي بن موسى بن طاوس في كتاب امان الأخطار ، وفى مصباح الزائر عن الصادق (ع) أنه قيل له تربة الحسين (ع) شفاء من كل داء ، فهل هي امان من كل خوف قال نعم الحديث . محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن أحمد بن محمد عن الحسين بن علي عن يونس بن الربيع عن ابى عبد الله (ع) قال : له ان عند رأس الحسين (ع) لتربة حمراء فيها شفاء من كل داء إلا السام ، وعنهم عن أحمد بن محمد عن ابن فضال عن كرام عن ابن ابى يعفور قال : قلت لأبى عبد الله يأخذ الانسان من قبر الحسين فينتفع به ويأخذ غيره فلا ينتفع به فقال لا والله ما يأخذه احد وهو يرى ان الله ينفعه به إلا نفعه به . الحسن بن محمد بن الحسن الطوسي في الامالي عن أبيه عن ابن خنيس عن محمد بن عبد الله عن محمد بن محمد بن مفضل عن ابراهيم بن اسحاق الاحمري عن عبد الله بن حماد بن زيد الشحام عن الصادق (ع) قال : ان الله جعل تربة الحسين

عليه السلام شفاء من كل داء واماناً من كل خوف الحديث . محمد بن الحسن في التهذيب باسناده عن ابى القاسم جعفر بن محمد عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن سعيد عن أبيه عن محمد بن سليمان البصري عن أبيه عن ابي عبد الله (ع) قال : في طين قبر الحسين (ع) الشفاء من كل داء وهو الدواء ، وباسناده عن محمد بن أحمد بن داود عن الحسن ابن محمد بن علان عن حميد بن زياد ، وعن عبد الله بن نهيك عن سعد بن صالح عن الحسن بن علي بن ابي المغيرة عن بعض اصحابنا قال : قلت لأبي عبد الله (ع) اني رجل كثير العلل والامراض وما تركت دواء إلا تداويت به ، فقال واين أنت عن طين قبر الحسين عليه السلام فان فيه شفاء من كل داء واماناً من كل خوف الحديث .

الحسين بن بسطام في طب الائمة عن الجارود بن أحمد عن الجعفري عن محمد ابن سنان عن المفضل بن عمر الجعفي عن محمد بن اسماعيل بن ابي زينب عن جابر بن يزيد الجعفي قال : سمعت ابا جعفر بن علي (ع) يقول طين قبر الحسين (ع) شفاء من كل داء وامان من كل خوف وهو لما اخذ له أقول والاحاديث في ذلك كثيرة جداً .

باب ١٢ - نبذة من أدوية البلغم

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن عيسى عن الحسين بن يحيى عن مهزم الاسدي قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول فى السواك عشر خصال مطهرة للفم ومرضات للرب ومفرحة للملائكة وهو من السنة ويشد اللثة ويجلو البصر ويذهب بالبلغم ويذهب بالحفر ، ورواه البرقي في المحاسن عن محمد بن عيسى مثله محمد بن علي بن الحسين الفقيه باسناده عن حماد بن عمرو وأنس بن محمد عن أبيه جميعاً عن جعفر بن محمد عن آبائه في وصية النبي لعلي (ع) وهي طويلة قال : يا علي ثلاثة يزدن فى الحفظ ويذهبن البلغم اللبان ، والسواك ، وقراءة القرآن ياعلي ، السواك من السنة ومطهرة للفم ويجلو البصر الى ان قال : ويذهب بالبلغم ويزيد في الحفظ . وفي

الخصال عن أبيه عن أحمد بن أدريس عن محمد بن أحمد عن الحسن اللؤلؤي عن الحسن ابن علي بن يوسف عن معاذ الجوهري عن عمرو بن جميع باسناده يرفعه الى النبي (ص) قال : في السواك عشر خصال الى ان قال ويقطع البلغم ويذهب بغشاوة البصر ، وفي ثواب الاعمال عن أبيه عن عبد الله بن جعفر عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب عن صفوان بن يحيي عن ابراهيم بن ابي البلاد عن أبيه عن يحيي بن ابي البلاد عن ابي عبد الله عليه السلام قال : السواك يذهب بالبلغم ويزيد في العقل . أحمد بن محمد البرقي في المحاسن عن أبيه عن عبد الله بن الفضل النوفلي عن أبيه وعثيمة عن ابي جعفر (ع) قال : السواك يجلوا البصر وهو منقاة للبلغم ، وعن ابي القاسم وابي يوسف عن القندي عن ابن سنان وابي البختري عن ابى عبد الله (ع) قال : السواك وقراءة القرآن مقطعة للبلغم . الحسين بن بسطام في طب الائمة عن حريز بن ايوب عن محمد بن ابى نصر عن محمد بن اسحاق بن عمار عن ابى عبد الله (ع) قال : قال علي (ع) وقراءة القرآن والسواك واللبان منقاة للبلغم ، عن تميم بن أحمد السيرافي عن محمد بن خالد البرقي عن علي بن اسحاق النعمان عن داود بن فرقد والمعلى بن خنيس عن ابى عبدالله (ع) فى حديث قال : تسريح الرأس يذهب البلغم قال : ثم وصف دواء البلغم قال : تأخذ جزواً من علك رومي وجزواً من سعتر وجزواً من نانخواه وجزواً من شونيز اجزاء سواء يدق كل واحدة دقاً ناعماً ثم تنخل وتعجن وتجمع وتسحق حتى تختلط ثم تجمعه بالعسل وتأخذ منه فى كل يوم وليلة بندقة عند المنام نافع انشاء الله ، وعن عبد الله بن مسعود اليماني عن الطرياني عن خالد القماط قال : املى علي بن موسى الرضا (ع) هذه الادوية للبلغم قال : تأخذ اهليلج أصفر وزن مثقال ومثقال خردل ومثقال عاقر قرحاء وتسحقه سحقاً ناعماً وتستاك به على الريق فانه ينقي البلغم ويطيب النكهة ويشد الاضراس انشاء الله تعالى .

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن محمد بن ابى القاسم عن أبيه يرفعه عن ابى عبد الله (ع) قال : المرأة الجميلة تقطع البلغم والمرأة السوء تهيج المرة السوداء . وعن

الحسين بن محمد عن اليساري عن علي بن محمد عن محمد بن عبد الحميد عن بعض أصحابه عن ابى عبد الله عليه السلام انه شكى اليه البلغم فقال أمالك جارية تضحك قال قلت لا قال فاتخذها فان ذلك يقطع .

باب ١٣ - جملة مما يجلو البصر

محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في الخصال عن أبيه عن احمد بن ادريس عن محمد بن احمد عن الدهقان وعن درست عن ابراهيم بن عبد الحميد عن ابى الحسن الأول عليهما السلام قال ثلاث يجلبن البصر النظر الى الخضرة والنظر الى الماء الجاري والنظر الى الوجه الحسن أقول : وتقدم مايدل على ذلك .

باب ١٤ - شروط الاستشفاء بالتربة الحسينية

على مشرفها السلام

محمد بن الحسن في المصباح عن حنان بن سدير عن ابي عبد الله عليه السلام قال: من أكل من طين قبر الحسين عليه السلام غير مستشف به فكأنما اكل من لحومنا ، الحديث قال : وروى ان رجلا سأل الصادق عليه السلام فقال اني سمعتك تقول ان تربة الحسين عليه السلام من الأدوية المفردة وانها لا تمر بداء إلا هضمته ، فقال قد قلت ذلك فما بالك قلت اني تناولتها فما انتفعت فقال اما ان لها دعاء فمن تناولها ولم يدع به واستعملها لم يكد ينتفع بها قال فقال : وما يقول إذا تناولها ؟ فقال تقبلها قبل كل شيء وتضعها على عينيك ولا تناول منها اكثر من حمصة فان من تناول منها اكثر من ذلك فكأنما أكل من لحومنا ودمائنا فاذا تناولت منها فقل اللهم اني أسألك بحق الملك الذي قبضها وأسألك بحق الوصي الذي خزنها وأسألك بحق الوصي الذي حل فيها أن تصلي على محمد وآل محمد وأن تجعلها لي شفاء من كل داء واماناً من كل خوف وحفظاً

من كل سوء فاذا قلت ذلك فاشددها في شيء وأقرء عليها انا انزلناه فى ليلة القدر فان الدعاء الذى تقدم لأخذها هو الاستيذان عليها وقرائة إنا أنزلناه ختمها قال : محمد بن يعقوب عن علي بن محمد رفعه الختم على طين قبر الحسين عليه السلام ان تقرأ عليه إنا أنزلناه في ليلة القدر ، وروى عن الصادق عليه السلام فى الاستشفاء بتربة الحاير إنما يفسدها ما يخالطها من أوعيتها وقلة اليقين لمن يعالج بها قال ولقد بلغني ان بعض من يأخذ من التربة شيئاً يستخف به حتى ان بعضهم يضعها فى مخلاة البغل والحمار وفي وعاء الطعام والخرج فكيف يستشفى به من هذا حاله عنده .

باب ١٥ الاستشفاء بتراب قبر النبى
والأئمة عليهم السلام

جعفر بن محمد بن قولويه في المزار عن محمد بن الحسن بن علي بن مهزيار عن الحسين بن سعيد عن عبد الله الأصم عن ابن ابى عمير عن ابى حمزة الثمالي عن ابى جعفر عليه السلام في حديث انه سئل عن طين الحاير هل فيه شيء من الشفاء فقال يستشفى منه على رأس أربعة أميال وكذلك قبر جدي رسول الله صلى الله عليه وآله وكذلك قبر الحسن وعلي ومحمد فخذ منها فانها شفاء من كل داء وسقم ولا يعد لها شيء من الأشياء الذى يستشفى بها إلا الدعاء وإنما يفسدها ما يخالطها من أوعيتها وقلة اليقين لمن يعالج بها وعن محمد بن عبد الله بن جعفر عن ابيه عن علي بن محمد بن سالم عن محمد بن خالد عن عبد الله بن حماد عن الأصم عن مدلج عن محمد بن مسلم في حديث انه كان مريضاً فبعث اليه ابو عبد الله عليهما السلام بشراب فشربه فكأنما نشط من عقال قال فدخلت عليه فقال يا محمد ان الشراب الذى شربته كان فيه من طين قبور آبائي وهو أفضل ما نستشفى به فلا تعدل به فانا نسقيه صبياننا ونسائنا فنرى منه كل خير . محمد بن علي بن الحسين فى عيون الاخبار عن تميم بن عبد الله بن تميم القرشي عن ابيه عن أحمد

بن علي الانصاري عن سليمان بن جعفر البصري عن عمرو بن واقد عن موسى بن جعفر الكاظم عليهما السلام في حديث انه اخبر بموته ودفنه وقال لا ترفعوا قبري فوق أربع اصابع مفرجات ولا تأخذوا شيئاً من تربة قبري لتتبركوا به فان كل تربة لنا محرمة إلا تربة قبر جدي الحسين بن علي عليهما السلام فان الله جعلها شفاء لشيعتنا وأوليائنا ، أقول لعله مخصوص بتحريم الأكل لما مر .

باب ١٦ التداوي بالطين الارمني

الحسين بن بسطام في طب الائمة عليهم السلام عن بشير بن عبد الحميد الانصاري عن الوشا عن محمد بن فضيل عن ابي حمزة عن ابي جعفر عليهما السلام ان رجلا شكى اليه الزحير فقال له خذ من الطين الأرمني فاقله بنار لينة واستف منه فانه يسكن عنك وعنه عليه السلام انه قال في الزحير يأخذ جزءاً من خريق أبيض وجزءاً من بزر القطونا وجزءاً من صمغ عربي وجزءاً من الطين الأرمني يقلي بنار لينة ويسف منه الحسن بن الفضل الطبرسي في مكارم الاخلاق قال سئل ابو عبد الله عليهما السلام عن الطين الأرمني يؤخذ منه للكبير والمبطون أيحل أخذه قال لا بأس به اما انه من طين قبر ذي القرنين وطين قبر الحسين عليه السلام خير منه ورواه الشيخ في المصباح عن محمد بن جمهور العمي عن بعض أصحابنا عن ابي عبد الله عليه السلام .

باب ١٧ انه كل داء من التخمة الا الحمى

محمد بن يعقوب عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن ابي عبد الله عن محمد بن علي عن ابن سنان عمن ذكره عن ابي عبد الله عليه السلام قال كل داء من التخمة إلا الحمى فانها ترد وروداً ورواه البرقي في المحاسن عن محمد بن علي .

باب ١٨ انه مايسقط من الخوان

فيه لكل داء خصوصاً وجع الخاصرة

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابى عمير عن ابراهيم بن عبد الحميد عن عبد الله بن صالح الخثعمي قال شكوت الى ابى عبد الله (ع) : وجع الخاصرة فقال عليك بما يسقط من الخوان فكل قال ففعلت فذهب عني قال ابراهيم وكنت قد وجدت في الجانب الايمن والأيسر فاخذت ذلك فانتفعت به ، وعن محمد بن يحيي عن أحمد بن محمد عن القسم بن يحيي عن جده الحسن بن راشد عن ابى عبد الله(ع) قال قال : أمير المؤمنين عليه السلام كلوا ما يسقط من الخوان فانه شفاء لكل داء باذن الله لمن أراد ان يستشفى به . وعن عدة من أصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن محمد بن علي عن ابراهيم بن مهزم عن ابى الحسن الحر قال : شكى الى ابى عبد الله رجل ما يلقى من وجع الخاصرة فقال ما يمنعك من أكل ما يقع من الخوان وعنهم عن أحمد عن بعض أصحابه عن عبد الله الأرجاني قال : كنت عند ابى عبد الله (ع) وهو يأكل فرايته يتتبع مثل السمسمة من الطعام ما يسقط من الخوان فقلت جعلت فداك تتبع مثل هذا فقال يا عبد الله هذا رزقك فلا تدعه لغيرك ، أما ان فيه شفاء من كل داء ورواه البرقي فى المحاسن فكذا الذى قبله ثم قال ورواه يعقوب بن يزيد عن ابن فضال عن عبد الله الأرجاني وروى الذى قبلها عن القسم بن يحيي .

باب ١٩ ما يستحب من الدعاء

الذى لا يضر معه طعام

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن محمد بن الحسين عن موسى بن عمر عن جعفر بن بشير عن ابراهيم بن مهزم عن ابي مريم عن الأصبغ بن نباته ، قال : دخلت

على أمير المؤمنين عليه السلام وقدامه شواء فقال ادن فكل فقلت يا أمير المؤمنين : هذا لي ضار ، فقال : اذن أعلمك كلمات لا يضرك معهن شيء فما تخاف قل بسم الله خير الاسماء بسم الله ملأ الارض والسماء الرحمن الرحيم الذى لا يضر مع اسمه شيء ولا داء تغدّ معنا ورواه البرقي في المحاسن عن يعقوب بن يزيد عن علي بن الحسن الميثمي عن ابي مريم الانصاري نحوه إلا انه قال اللهم اني أسألك باسمك خير الاسماء ملوء الارض والسماء الرحمن الرحيم الذى لا يضر معه داء فلا يضرك أبداً .

باب ٢٠ مايتداوى منه بالابتداء

بالملح والختم به

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن ابي عمير عن هاشم بن سالم عن ابى عبد الله قال قال رسول الله افتتح طعامك بالملح واختم به فان من افتتح طعامه بالملح وختم به عوفي من اثنين وسبعين من أنواع البلاء منه الجنون والجذام والبرص وعن محمد بن يحيي عن أحمد بن محمد عن علي بن الحكم عن ابن بكر عن زرارة عن ابى عبد الله (ع) نحوه واقتصر على ذكر الجذام وعنه أحمد عن يعقوب بن يزيد رفعه ، قال قال ابو عبد الله (ع) من ذر على أول لقمة من طعامه الملح ذهب عنه نمش الوجه ورواه البرقي في المحاسن وكذا الذى قبله وكذا الاول محمد بن علي بن الحسين باسناده عن حماد بن عمرو وأنس بن محمد عن أبيه جميعاً عن جعفر بن محمد عن آبائه في وصية النبي لعلي عليهم السلام قال : يا علي افتتح بالملح واختم بالملح فان فيه شفاء من اثنين وسبعين داء . أحمد بن محمد البرقي في المحاسن عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله (ع) قال : من افتتح طعاما بالملح وختمه بالملح دفع عنه سبعون داء وعن القسم بن يحيي عن جده الحسن بن راشد عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله (ص) قال : من افتتح طعامه بالملح أذهب الله عنه سبعين داء وما لا يعلمه إلا الله . وعن بعض أصحابنا عن الاصم عن شعيب عن ابي

بصير عن ابي عبد الله (ص) قال قال علي عليه السلام من بدأ بالملح أذهب الله عنه سبعين داء ما لا يعلمه العباد ما هو . وعن ابي القاسم ويعقوب بن يزيد عن النهيكي عن عبد الله بن محمد عن القندي عن ابن سنان عن ابي عبد الله (ص) قال : من افتتح طعامه بالملح ذهب عنه اثنان وسبعون داء وعن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله وعن أبيه عن ابي البختري عن ابي عبد الله (ع) مثله وعن ابيه عمن ذكره عن ابي الحسن موسى (ع) قال فيما أوصى به رسول الله صلى الله عليه وآله علياً عليه السلام ان قال يا علي افتتح طعامك بالملح فان فيه شفاء من اثنين وسبعين داء منها الجنون والجذام والبرص ووجع الحلق والاضراس ووجع البطن وعن بعض من رواه عن ابي عبد الله (ع) عن رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله أوحى الى موسى (ع) ابدأ بالملح واختم بالملح فان فى الملح دواء من سبعين داء أهونها الجنون والجذام والبرص ووجع الحلق والاضراس ووجع البطن .

باب ٣١ - ما يدفع جميع الامراض

إلا مرض الموت

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله (ع) قال قال أمير المؤمنين عليه السلام من اصطبح باحدى وعشرين زبيبة حمراء لم يمرض إلا مرض الموت إنشاء الله . وعن محمد بن يحيي عن أحمد بن محمد عن القسم بن يحيي عن جده الحسن بن راشد عن ابي عبد الله (ع) قال قال أمير المؤمنين عليه السلام احدى وعشرين زبيبة حمراء في كل يوم على الريق تدفع جميع الامراض إلا مرض الموت أحمد بن محمد البرقي فى المحاسن عن القسم بن يحيي مثله وعن النوفلي وذكر الذى قبله . وعن ابي القسم ويعقوب بن يزيد عن العبدي عن ابن سنان

عن ابي عبد الله (ع) قال من ادمن احدى وعشرين زبيبة حمراء لم يمرض إلا مرض الموت . وعن ابيه عن ابي البختري عن ابى عبد الله (ع) مثله الحسين بن بسطام في طب الائمة عن السري بن أحمد بن السري عن محمد بن يحيي الأرمني عن محمد بن سنان عن الرضا (ع) قال : سمعت موسى بن جعفر (ع) وقد اشتكى فجاء المترفقون بالأدوية يعني الاطباء فجعلوا يصفون له العجائب فقال اين يذهب بكم اقتصروا على سيد هذه الأدوية الهليلج والرازيانج والسكر في استقبال الصيف ثلاثة أشهر كل شهر ثلاث مرات وفي استقبال الشتاء ثلاثة أشهر في كل شهر ثلاثة أيام ثلاث مرات ويجعل موضع الرازيانج مصطكى فلا يمرض إلا مرض الموت أقول : ويأتي ما يدل على ذلك .

باب ٢٢ ما يتداوى منه بالسعد

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن أحمد بن محمد عن ابن محبوب عن ابي ولاد قال : رأيت ابا الحسن الاول (ع) فسمعته يقول ضربت على أسناني فاخذت السعد فدلكت به اسناني فنفعني ذلك وسكنت عني . وعنه عن محمد بن الحسين بن علي عن محمد بن الحسين بن عمر عن عمه محمد بن عمر عن رجل عن ابي الحسن الاول (ع) قال: من استنجى بالسعد بعد الغائط وغسل به فمه بعد الطعام لم يصبه علة في فمه ولا يخاف شيئاً من أرواح البواسير وعن عدة من أصحابنا عن أحمد بن ابى عبد الله عن ابى الخزرج الحسن بن الزبرقان عن الفضل بن عثمان عن ابى عزيز المرادي قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول : اتخذوا في أسنانكم السعد فانه يطيب الفم ويزيد فى الجماع . ورواه الصدوق فى الخصال عن أبيه عن سعد عن أحمد ابن ابي عبد الله عن ابي الجوزاء وابى الخزرج عن فضيل بن عثمان عن ابى عبد الله (ع) ورواه البرقي في المحاسن عن ابي الخزرج .

باب ٢٣ ما يورث النسيان

محمد بن علي بن الحسين باسناده عن حماد بن عمرو وأنس بن محمد عن أبيه جميعاً عن جعفر بن محمد عن آبائه في وصية النبي لعلي عليه السلام قال يا علي تسعة أشياء تورث النسيان : أكل التفاح الحامض وأكل الكزبرة والجبن وسؤر الفار وقراءة كتابة القبور والمشي بين امرأتين وطرح القملة والحجامة في النقرة والبول في الماء الراكد .

باب ٢٤ ما يسمن وما يهزل

الحسين بن بسطام في طب الائمة عن منصور بن العباس عن محمد بن عبد الله عن ابي أيوب المكي عن محمد بن البختري عن عمر بن يزيد عن ابي عبد الله (ع) قال ثلاث لا يؤكلن يسمن وثلاث يؤكلن ويهزلن فاما اللواتي يؤكلن فيهزلن فالطلع والكسب والجوز ، وأما اللواتي لا يؤكلن ويسمن فالنورة والطيب ولبس الكتان .

باب ٢٥ ما يتداوى منه بخبز الارز

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن ابي الحسن الرضا (ع) انه ما دخل جوف المسلول شيء أنفع من خبز الأرز وعن محمد بن يحيي عن محمد بن موسى عن الخشاب عن علي بن حسان عن بعض أصحابنا قال : قال ابو عبد الله اطعموا المبطون خبز الأرز فما دخل جوف المبطون شيء أنفع منه اما انه يدبغ المعدة ويسل الداء سلا .

باب ٢٦ ما يتداوى منه بالسويق

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن أحمد بن محمد بن عيسى عن ابي همام عن سليمان الجعفري عن ابي جعفر (ع) قال نعم القوت السويق ان كنت جائعاً امسك وان كنت شبعانا هضم طعامك وعنه عن عبد الله بن جعفر عن محمد بن خالد عن سيف

التمار قال مرض بعض اصحابنا بمكة فبرسم فدخلنا على ابي عبد الله (ع) فاعلمته فقال اسقه سويق الشعير فانه يعافى انشاء الله وهوغذاء في جوف قال فما سقيناه الا يومين او قال الا مرتين حتى عوفي صاحبنا وعن الحسين بن محمد عن احمد بن اسحق عن بكر ابن محمد عن ابي عبد الله (ع) قال السويق ينبت اللحم ويشد العظم ورواه الحميرى في قرب الاسناد عن محمد بن عيسى عن بكر بن محمد نحوه وعلى بن محمد بن بندار عن ابيه عن احمد بن ابي عبد الله البرقي عن بكر بن محمد عن حيثمة قال قال ابو عبد الله (ع) من شرب السويق اربعين صباحا امتلأ كتفاه قوة. وعنه عن احمد عن موسى بن القاسم عن يحيي بن مساور عن ابي عبد الله (ع) قال السويق يجرد المرة والبلغم من المعدة جرداً و يدفع سبعين نوعا من انواع البلاء ، ورواه البرقي فى المحاسن عن موسى بن القاسم والذي قبله عن ابيه عن بكر بن محمد وكذا الذى قبلهما ، والاول عن علي بن جعفر وموسى بن القاسم جميعا عن ابي همام مثله وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن ابى نصر عن حماد بن عثمان ومحمد بن سوقة عن ابى الحسن (ع) قال السويق يهضم الرؤوس. احمد بن ابى عبد الله في المحاسن عن السياري عن نصر بن احمد عن عدة من اصحابنا عن الرضا (ع) قال السويق لما شرب له. وعن ابيه عن بكر بن محمد عن خضر عن ابي عبد الله (ع) فى المولود يكون منه الضعف قال مايمنعك من السويق فانه يشد العظم وينبت اللحم ، محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن قتيبة الاعشى عن ابي عبد الله (ع) قال ثلاث راحات سويق على الريق تنشف المرة والبلغم حتى لايكاد يدع شيئاً ،وعنهم عن احمد عن علي بن الحكم عن النضر ابن قواش قال قال ابو الحسن الماضي (ع) السويق اذا غسلته سبع غسلات وقلبته من اناء الى آخر فهو يذهب بالحمى وينزل القوة في الساقين والقدمين ، وعنهم عن سهل ابن زياد عن يحيي بن المبارك عن عبد الله بن جبلة عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله (ع) قال السويق الجاف يذهب بالبياض .

ورواه البرقي فى المحاسن عن ابي يوسف وعن يحيي بن المبارك والذى قبله عن علي بن الحكم والذى قبليهما عن ابراهيم بن محمد الثقفي عن قتيبة مثله ، وعنهم عن سهل عن السيارى عن ابراهيم بن بسطام عن رجل عن الرضا (ع) قال ان السويق اذا شرب على الريق جافا اطفأ الحرارة وسكن المرارة واذا لت لم يفعل ذلك ، وعن علي بن محمد ابن بندار وغيره عن احمد بن ابي عبد الله عن محمد بن عيسى عن عبيد الله الدهقان عن درست عن عبد الله بن مسكان قال سمعت ابا عبد الله (ع) يقول السويق بالزيت ينبت اللحم ويشد العظم ويرق البشره ويزيد في الباه ، احمد بن محمد البرقي في المحاسن عن محمد بن عيسى مثله ، وعن ابيه عن حماد بن عيسى عن ابراهيم بن عمر اليماني عن حماد ابن عثمان قال سمعت ابا عبد الله (ع) يقول املأوا جوف المحموم من السويق يغسل ثلث مرات ثم يسقى قال وفي حديث آخر يحول من اناء الى اناء .

باب ٢٧ مايتداوى منه بلحم البقر والساق

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن علي بن الحسن التميمي عن سليمان بن عباد عن عيسى بن الورد عن محمد بن قيس عن ابى جعفر (ع) قال ان بني اسرائيل شكوا الى موسى (ع) مايلقون عن البياض فشكى ذلك الى الله عز وجل فاوحى الله عز وجل اليه مرهم يأكلون لحم البقر بالساق ، وعن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن يحيي ابن المبارك عن عبد الله بن جبلة عن ابي الصباح الكناني عن ابي عبد الله (ع) قال السويق ومرق لحم البقر للوضح .

باب ٢٨ التداوى بالبان البقر وشحومها

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن احمد بن محمد عن محمد بن خالد عن عبد الله بن المغيرة عن اسمعيل بن ابى زياد عن ابي عبد الله (ع) قال البان البقر دواء

وشحومها شفاء ولحومها داء ، وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن بعض اصحابه بلغ به زرارة قال: قلت لابي عبد الله (ع) الشحمة التي تخرج مثلها من الداء اي شحمة هي قال هي شحمة البقر وما سألني عنها يازرارة احد قبلك

باب ٢٩ ما يتداوى منه بلحوم القباج والقطاة

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن محمد بن موسى عن علي بن سليمان عن ابن ابي عمير عن محمد بن حكيم عن ابي الحسن الاول (ع) قال اطعموا المحموم لحوم القباج فانه يقوى الساقين ويطرد الحمى طرداً ، وعنه عن محمد بن عيسى عن علي بن مهزيار قال تغديت مع ابي جعفر (ع) فاتى بقطاة فقال انه مبارك وكان ابي يعجبه وكان يأمر ان يطعم صاحب اليرقان يشوى له فانه ينفعه .

باب ٣٠ - ما ينفع من كل شيء وما يضر من كل شيء

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن بعض اصحابه رفعه قال قال ابوعبدالله (ع) في حديث اثنان ينفعان من كل شيء ولا يضران من شيء الرمان والماء الفاتر واثنان يضران من كل شيء ولا ينفعان من شيء اللحم اليابس والجبن وبالاسناد قال قال ابو عبد الله (ع) شيئان صالحان لم يدخلا جوفا قط فاسداً الا اصلحاه وشيئان فاسدان لم يدخلا جوفا قط الا افسداه فالصالحان الرمان والماء الفاتر والفاسدان الجبن والقديد .

ورواه البرقي في المحاسن مثله وكذا الذى قبله ، وعن النهيكي عن منصور بن يونس قال سمعت ابا الحسن موسى (ع) يقول ثلاثة لا تضر العنب الرازقي وقصب السكر والتفاح

باب ٣١ - ما يتداوى منه بالهريسة

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن محمد بن عيسى عن الدهقان عن درست بن ابي المنصور عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله (ع) قال ان نبيا من الأنبياء شكا الى الله عزوجل الضعف وقلة الجماع فامره باكل الهريسة قال وفي حديث آخر رفعه الى ابي عبد الله (ع) قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله شكا الى ربه وجع الظهر فامره باكل الحب مع اللحم يعني الهريسة ، ورواه البرقي فى المحاسن مرسلا والذى قبله عن محمد بن عيسى .

باب ٣٢ - ما يتداوى منه باكل البيض

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن محمد بن عيسى عن عبيد الله بن عبد الله الدهقان عن درست عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله (ع) قال : شكى نبي من الأنبياء الى الله عز وجل قلة النسل فقال كل اللحم بالبيض ، وعنهم عن سهل بن زياد عن علي بن حسان عن موسى بن بكر قال : سمعت ابا الحسن (ع) يقول كثرة اكل البيض تزيد في الولد ، ورواه الصدوق باسناده عن موسى بن بكر نحوه وعن ابى على الاشعري عن محمد بن بيطار عن احمد بن النضر عن عمر بن ابي حسنة الجمال قال شكوت الى ابى عبد الله (ع) قلة الولد فقال لي استغفر الله وكل البيض بالبصل . احمد بن محمد البرقي في المحاسن عن ابيه عن احمد بن النضر عن محمد بن عمر بن ابي حسنة مثله وعن علي بن حسان وذكر الذي قبله وعن علي بن الحكم عن ابيه عن سعد عن الاصبغ عن علي عليه السلام قال ان نبيا من الانبياء شكى الى الله قلة النسل في امته فامره ان يأمرهم باكل البيض فامرهم فكثر النسل فيهم وعن ابى القسم الكوفى عن يعقوب بن يزيد عن القندى عن عبيد الله بن سنان عن ابى عبد الله (ع) قال : شكى نبى من الانبياء الى ربه قلة الولد فامره با كل البيض وعن نوح بن شعيب عن كامل عن محمد بن ابراهيم الجعفي عن ابي عبد الله قال : من عدم الولد فليأكل البيض وليكثر

باب ٣٣ - مايتداوى منه بالملح

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن اسمعيل بن مرار عن يونس عن سعد الاسكاف عن ابي جعفر (ع) قال: ان في الملح شفاء من سبعين داء وقال سبعين نوعا من انواع الاوجاع ثم قال لو يعلم الناس مافي الملح ماتداوو إلا به، وعن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ابي ايوب الخزاز عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله (ع) قال: ان العقرب لدغت رسول الله صلى الله عليه وآله فقال لعنك الله فما تبالين مؤمنا آذيت او كافراً ثم دعا بملح فدلكه فهدات ثم قال لو يعلم الناس مافي الملح ما بغوا معه ترياقا، ورواه البرقي في المحاسن عن ابيه عن ابن ابي عمير والذي قبله عن ابيه عن يونس وروى الكليني والبرقي عدة احاديث في معنى الحديث الثاني.

باب ٣٤ - مايتداوى منه بالزيتون

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن يعقوب بن يزيد عن يحيي بن المبارك عن عبد الله بن جبلة عن اسحق بن عمار او غيره قال: قلت لابي عبد الله (ع) انهم يقولون ان الزيتون يهيج الرياح فقال ان الزيتون يطرد الرياح وعنهم عن أحمد عن منصور بن العباس عن ابراهيم بن محمد الزراع عن رجل عن ابي عبد الله (ع) قال ذكر عنده الزيتون فقال رجل يجلب الرياح فقال لا ولكن يطرد الرياح، ورواه البرقي في المحاسن عن منصور بن العباس والذي قبله عن يعقوب بن يزيد

باب ٣٥ - مايتداوى منه باكل العسل

وانه شفاء لكل داء

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن أحمد بن محمد عن القسم بن يحيي عن جده الحسن بن راشد عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله (ع) قال قال: أمير المؤمنين عليه السلام لعق العسل شفاء من كل داء قال: الله عز وجل، يخرج من بطونها شراب

مختلف الوانه فيه شفاء للناس وهو مع قراءة القرآن ومضغ اللبان يذيب البلغم ، وعنه عن عبد الله بن جعفر عن ابراهيم بن عبد الحميد عن سكير عن ابي عبد الله (ع) قال : كان رسول الله صلى الله عليه وآله يأكل العسل ويقول آيات من القرآن ومضغ اللبان يذيب البلغم ، وعن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن أحمد بن محمد بن ابي نصر عن حماد بن عثمان عن محمد بن سوقه عن ابي عبد الله (ع) قال ما استشفى الناس بمثل العسل ، وعنهم عن سهل عن علي بن حسان عن موسى بن بكر عن ابي الحسن (ع) قال : ما استشفى مريض بمثل العسل ، ورواه الصدوق وباسناده عن موسى بن بكر ورواه البرقي في المحاسن عن علي بن حسان والذى قبله عن محمد بن علي عن ابي نصر قرابة بن مسلم عن ابى نصر والاول عن القسم بن يحيي مثله . أحمد بن محمد البرقي فى المحاسن عن بعض اصحابنا عن عبد الرحمن بن شعيب عن ابى بصير عن ابي عبد الله (ع) قال : لعق العسل فيه شفاء ، قال الله يخرج من بطونها شراب مختلف الوانه فيه شفاء للناس ، وعن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن اسمعيل بن جعفر عن ابيه عن علي عليه السلام قال : العسل فيه شفاء وعن ابي القاسم ويعقوب بن يزيد عن القندي عن عبدالله بن سنان عن ابي البختري عن ابى عبد الله (ع) قال ما استشفى مريض بمثل العسل ، وعن بعض اصحابنا رواه عن ابى الحسن (ع) قال العسل فيه شفاء من كل داء اذا اخذته من شهده وعن ابيه عن فضالة بن أيوب رفعه قال قال · أمير المؤمنين عليه السلام لم يستشف مريض بمثل شربة عسل ، وعن النوفلي عن السكوني عن جعفر عن آبائه عن علي عليهم السلام قال العسل فيه شفاء وعن محمد بن أحمد عن موسى بن جعفر البغدادي عن ابي علي بن راشد قال : سمعت ابا الحسن الثالث (ع) يقول اكل العسل حكمة . وعن ابيه عن بعض اصحابنا قال دفعت الي امرأة غزلا وقالت ادفعه بمكة ليخاط به كسوة الكعبة قال فكرهت ان ادفعه الى الحجبة وانا اعرفهم فلما صرت الى المدينـــة دخلت على ابي جعفر (ع) وحكيت له ذلك فقال اشتر به عسلا وزعفرانا وخـذ من طين قبر الحسين (ع) واعجنه بماء السماء

واجعل فيه شيئاً من عسل وزعفران وفرقه على الشيعة ليداووا به مرضاهم . الفضل ابن الحسن الطبرسي في مجمع البيان نقلا من كتاب العياشي مرفوعا الى أمير المؤمنين عليه السلام أن رجلا قال له انه موجع بطني فقال الك زوجة قال نعم قال استوهب منها شيئاً من مالها طيبة نفسها ثم اشتر به عسلا ثم اسكب عليه من ماء السماء ثم اشربه فاني سمعت الله يقول في كتابه ﴿ وانزلنا من السماء ماء مباركاً ، وقال : يخرج من بطونها شراب مختلف الوانه فيه شفاء للناس وقال : وان طبن لكم عن شيء منه نفساً فكلوه هنيئاً مريئاً واذا اجتمعت البركة والشفاء والهنيء المريء شفيت انشاء الله قال: ففعل فشفي . الحسين ابن بسطام في طب الأئمة (ع) قال حدثنا محمد بن خلف عن الوشا عن عبد الله بن سنان عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جده قال شكا رجل الى النبي صلى الله عليه وآله وجع بطن أخيه فقال مر اخاك أن يشرب شربة عسل بماء حار فانصرف اليه من الغد فقال يارسول الله قد اسقيته وماانتفع به فقال رسول الله صلى الله عليه وآله صدق الله وكذب بطن اخيك اذهب فاسق اخاك شربة عسل وعوذه بفاتحة الكتاب سبع مرات فلما ادبر الرجل قال النبي (ص) : ياعلي ان اخاهذا الرجل منافق فمن هاهنا لا تنفعه الشربة .

باب ٣٦ - ما يتداوى منه بالعسل والحبة السوداء

الحسين بن بسطام في طب الأئمة عن الحسن بن شاذان عن ابي جعفر عن ابي الحسن (ع) وسئل عن الحمى الغب الغالبة فقال نؤخذ العسل والشونيز يلعق منه ثلاث لعقات فانها تنقلع وهما المباركان قال: الله تعالى في العسل ﴿ يخرج من بطونها شراب مختلف الوانه فيه شفاء للناس ﴾ وقال رسول الله صلى عليه وآله في الحبة السوداء شفاء من كل داء الا السام قيل وما السام قال الموت قال وهذان لا يميلان الى الحرارة والبرودة ولا الى الطبايع وانما هما شفاء حيث وقعا ، وعن احمد بن محارب عن صفوان عن عبد الرحمن بن الجهم قال شكى ذريح قراقر في بطنه الى ابي عبد الله (ع) فقال ايوجعك

قال نعم قال مايمنعك من الحبة السوداء والعسل .

باب ٣٧ - ما يتداوى منه بالسكر

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن أحمد بن محمد عن بن محبوب عن عبدالعزيز العبدى قال قال : ابو عبد الله (ع) لئن كان الجبن يضر من كل شيء ولا ينفع من شيء فان السكر ينفع من كل شيء ولا يضر من شيء ، وعنه عن أحمد عن علي بن الحكم عن كامل بن محمد عن محمد بن ابراهيم الجعفى عن أبيه قال دخلت على ابى عبد الله (ع) فقال مالى أراك ساهم الوجه فقلت ان بي حمي الربع فقال مايمنعك من المبارك الطيب اسحق السكر ثم امخضه بالماء واشربه على الريق عند المساء قال ففعلت فما عادت الي وعنه عن أحمد عن الحسن بن علي بن النعمان عن بعض أصحابنا قال شكوت الى ابى عبد الله (ع) الوجع فقال اذا آويت الى فراشك فكل سكرتين قال فاكلت فبرأت

باب ٣٨ - انه لاينبغي التداوى بدواء من لغير ضرورة

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن أحمد بن محمد عن علي بن أحمد بن أشيم عن بعض أصحابنا قال حم بعض اصحابنا فوصف له المتطببون الغافث فسقيناه فلم ينتفع به فشكوت ذلك الى ابي عبد الله (ع) فقال ماجعل الله في شيء من المر شفاء خذ سكرة ونصفاً فصيرها فى اناء وصب عليها الماء حتى يغمرها وضع عليها حديدة ونجمها من أول الليل فاذا أصبحت فمتها بيدك فاذا كان في الليلة الثانية فصيرها سكرتين ونصفاً ونجمها مثل ذلك فاذا كان في الليلة الثالثة فثلاث سكرات ونصفاً ونجمهن مثل ذلك قال ففعلت فشفى الله مريضه ، وعنه عن أحمد بن محمد عن جعفر بن يحيي الخزاعي عن الحسين بن الحسن عن عاصم بن يونس عن رجل عن ابى عبد الله (ع) قال : قال لرجل باي شيء تداوون محمومكم فقال : اصلحك والله بهذه الادوية المرار السفايج والغافث وما أشبهه قال سبحان الله الذي يقدر ان يبرء بالمر

يقدر أن يبرىء بالحلو ثم قال : اذا حم أحدكم فليأخذ اناء فيجعل فيه سكرة ونصفاً ثم يقرء عليه ما حضر من القرآن ثم يضعها تحت النجوم ثم يجعل عليها حديدة فاذا كان الغداة صب عليها الماء ومرسه بيده ثم شرب فاذا كان الليلة الثانية زاد سكرة اخرى فصارت سكرتين ونصفاً فاذا كان الليلة الثالثة زاد سكرتا اخرى فصارت ثلاث سكرات ونصفاً ، وعن عدة من أصحابنا عن أحمد بن ابي عبد الله عن عدة من أصحابه عن علي بن اسباط عن يحيي بن بشير النبال قال قال : ابو عبد الله لابي بشير باي شيء تداوون مرضاكم قال بهذه الادوية المرار فقال لا اذا مرض أحدكم فخذ السكر الابيض فدقه فصب عليه الماء البارد فاسقه اياه فان الذي جعل الشفاء في المرار قادران يجعله فى الحلاوة ، ورواه البرقي فى المحاسن بالاسناد .

باب ٣٩ - ماينبغى التداوى منه بالسكر السليماني والطبرزد

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن أحمد بن محمد عن محمد بن أحمد الازدي عن بعض أصحابنا قال شكى الى ابى عبد الله - ع - رجل أن رجلا شاك قال واين هو عن المبارك قلت جعلت فداك وما المبارك قال السكر قلت وأي السكر قال سليمانيكم هذا وعنه عن أحمد عن محمد بن سهل عن الرضا - ع - قال : السكر الطبرزد يأكل البلغم أكلا ، وعن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن ابي عمير رفعه عن أبي عبد الله - ع - قال شكى اليه رجل الوبا فقال ابن أنت عن الطيب المبارك قال وما الطيب المبارك قال سليمانيكم هذا وقال أن أول من اتخذ السكر سليمان بن داود ، وعن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن ياسر عن الرضا - ع - قال السكر الطبرزد يأكل البلغم اكلا ، ورواه البرقي في المحاسن عن محمد بن سهل عن الرضا - ع - اومن حدثه عنه .

باب ٤٠ - مايتداوى منه بالسمن

محمد بن يعقوب عن علي بن محمد بن بندار عن أحمد بن ابي عبد الله عن أبيه

عمن ذكره عن ابي حفص الابار عن ابي عبد الله ـ ع ـ قال السمن مادخل جوفا مثله واني لاكرهه للشيخ وعن علي بن ابراهيم عن أبيه عن النـــوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله ـ ع ـ قال قال أمير المؤمنين عليه السلام سمون البقر شفاء وبهذا الاسناد قال قال : أمير المؤمنين عليه السلام السمن دواء وهو في الصيف انفع منه في الشتاء وما دخل جوفا مثله أحمد بن ابي عبد الله في المحاسن عن النوفلي مثله وكذا الذي قبله وعن عبد الله بن شعيب عن ابي بصير عن ابي عبد الله ـ ع ـ مثله وعن أبيه وذكر الاول وعن أبيه عمن ذكره عن ابي حفص الأبار عن ابي عبد الله ـ ع ـ عن أبيه عن علي عليه السلام قال : سمن البقر دواء .

باب ٤١ - مايتداوى منه باللبن

محمد بن يعقوب عن علي بن محمد بن بنـدار عن أحمد بن ابي عبد الله عن نوح ابن شعيب عمن ذكره عن ابي الحسن الاول (ع) قال من تغير له ماء الظهر فانه ينفع له اللبن الحليب والعسل ، وعنه عن أحمد عن أبيه عن القسم بن محمد الجوهري عن ابي الحسن الاصفهاني قال كنت عند ابي عبد الله ـ ع ـ فقال له رجل وأنا أسمع اني اجد الضعف في بدني فقال عليك باللبن فانه ينبت اللحم ويشد العظم ، ورواه البرقي في المحاسن وكذا الذي قبله ، وعن علي بن ابراهيم عن أبيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله (ع) قال قال : أمير المؤمنين عليه السلام البان البقر دواء .

ورواه البرقي في المحاسن عن النـوفلي الا انه قال البـان البقر شفاء وعن محمد ابن يحيي عن أحمد بن محمد بن عيسى عن بكر بن صالح عن الجعفري قال سمعت ابا الحسن (ع) يقول ابوال الرحل خير من البانها ويجعل الله الشفاء في البانها . وعنه عن أحمد عن عبد الرحمن بن ابي نجران عن صفـــوان بن يحيى عن عيص بن القيم عن ابي عبد الله (ع) قال : تغذيت معه فقال اتدرى ما هذا قلت لا قال هذا شيراز الاتن

اتخذناه لمريض لنا فان احببت أن تأكل فكل . ورواه الشيخ فى التهذيب باسناده عن أحمد بن محمد بن عيسى وكذا الذي قبله .

باب ٤٢ - ان اللبن لاضرر فيه

محمد بن يعقوب عن الحسين بن محمد عن اليساري عن عبد الله فارسي عمن ذكره عن ابي عبد الله (ع) قال قال : له رجل اني اكلت لبنا فضرني فقال ابو عبد الله (ع) لا والله ماضر قط ولكنك اكلته مع غيره فضرك الذي اكلته فظننت أن ذلك من اللبن وعن علي بن إبراهيم عن أبيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله (ع) قال قال : رسول الله صلى الله عليه وآله انه ليس أحد يغص بشرب اللبن لان الله يقول لبناً خالصا سائغا للشاربين . أحمد بن محمد البرقي فيالمحاسن عن النوفلي مثله وعن اليسارى وذكر الذى قبله وعن أحمـــد بن اسحق عن عبد صالح قال من أكل اللبن على شهوة رسول الله لم يضره .

باب ٤٣ - مايتداوى منه بالجبن والجوز

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن علي بن إبراهيم الهاشمي عن أبيه عن محمد ابن الفضل النيسابورى عن بعض أصحـــابه عن ابى عبد الله (ع) فى حديث الجبن انه ضار بالغداة نافـــع بالعشي ويزيد في ماء الظهر قال وروى ان مضرة الجبن في قشره وعنه عن ابن محبوب عن عبد العزيز العبدي قال قال : ابو عبد الله (ع) الجبن والجوز اذا اجتمعا في كل منهما شفاء واذا افترقا في كل واحد منهما داء

ورواه البرقي فى المحاسن عن ابن محبوب مثله . وعنه عن أحمد عن ادريس بن الحسن عن عبيد بن زرارة عن أبيه عن ابى عبد الله (ع) قال : أن الجوز والجبن اذا اجتمعا كانا دواء وان افترقا كانا داء .

باب ٤٤ - مايتداوى منه بالارز

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن أحمد بن محمد عن علي بن الحكم والحسن

ابن علي بن فضال جميعـا عن يونس بن يعقوب قال قال : ابو عبد الله (ع) مايأتينا من ناحيتكم شيء احب الي من الارز والبنفسج اني اشتكيت وجعي ذلك الشديد فالهمت اكل الارز فامرت به فغسل وجفف ثم قلى وطحن فجعل لي منه سفوف بزيت وطبيخ احساه فذهب الله عني بذلك الوجع . وعن علي بن ابراهيم عن أبيه عن اسماعيل بن مرار وغيره عن يونس عن هشام بن الحكم عن زرارة عن ابي عبد الله (ع) في حديث قال نعم الطعام الارز يوسع الامعاء ويقطع البواسير وانا لنغبط أهل العراق باكلهم البر والارز وانهما يوسعان الامعاء ويقطعان البواسير . وعن عدة من أصحابنا عن أحمد بن ابي عبد الله عن ابي سليمان الحذا عن محمد بن الفيض قال كنت عند ابي عبد الله وجاءه رجل فقال ان ابنتي قد ذبلت وبها البطن فقال مايمنعـك من الارز بالشحم خذ حجاراً أربعا أو خمسا واطرحها تحت النار واجعل الارز في القـدر واطبخه حتى يدرك وخذ شحم كلى طريا فاذا بلغ الارز فاطرح الشحم في قصعـة مع الحجار وكب عليها قصعة اخرى ثم حركها تحريكا شديداً فاضبطها كيلا يخرج بخـاره فاذا ذاب الشحم فاجعل في الارز ثم تحساه ورواه ابن بسطام في طب الأئمة باسناده نحوه . وعنهم عن أحمد عن عثمان بن عيسى عن خالد بن نجيح قال : شكـوت الى ابي عبد الله (ع) وجع بطني فقال خذ الارز فاغسله ثم رضه وخذ منه راحة في كل غـداة وزاد فيه اسحق الجريري تقليه قليلا وزن اوقية واشربه .

ورواه البرقي في المحاسن عن عثمان بن عيسى والاول عن علي بن الحكم وابن فضال والثاني عن أبيه عن يونس بن عبد الرحمن والثالث عن ابي سليمان مثله . وعنه عن سهل بن زياد عن ابن فضال عن ثعلبة بن ميمون عن حمران قال كان بابي عبد الله (ع) وجع بطن فامر أن يطبخ له الارز ويجعل عليه السماق فاكل فبرأ . أحمد بن ابي عبد الله البرقي في المحاسن عن ابن فضـال عن يونس بن يعقوب عن بعض أصحابه عن ابي عبد الله (ع) قال : مرضت سنتين أو اكثر فالهمني الله الارز فامرت به فغسل

وجفف ثم اشم النار وطحن فجعل بعضه سفوفا وبعضه حسوا وعن أبيه عن ابن سنان عن حذيفة بن منصور عن ابى عبد الله (ع) قال أصابني بطن فذهب لحمي وضعفت عليه ضعفاً شديداً فالقى في روعي أن اخذ الارز فاغسله ثم اقلبه واطبخه ثم اجعله حسا فنبت عليه لحمي وقوى عليه عظمي الحديث وعنه عن أبيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابى عبد الله (ع) قال: مرضت مرضا شديداً فاصابني بطن فذهب جسمي فامرت بارز فقلى ثم جعلته سويقا وكنت آخذه فرجع الي جسمى وعن أبيه عن النضر ابن سويد عن محمد بن اسماعيل عن محمد بن مروان قال كنت عند ابي عبد الله (ع) وبه بطن ذريع فانصرفت من عنده عشية وانا من أشفق الناس عليه فاتيته من الغد فوجدته قد سكن مابه الى أن قال فقال اني امرت بشيء من الأرز فغسل وجفف ودق ثم استففته فاشتد بطني .

باب ٤٥ ـ ما يتداوى منه باللوبيا والماش

محمد بن يعقوب عن علي بن محمد عن سهل بن زياد عن ابن ابى نجران عمن ذكره عن ابى عبد الله (ع) قال: اللوبيا تطرد الرياح المستبطنة وعن محمد بن يحيي عن محمد بن موسى عن أحمد بن الحسن الجلاب عن بعض أصحابنا قال شكى رجل الى ابى الحسن (ع) البهق فامره ان يطبخ الماش ويتحساه ويجعله فى طعامه .

باب ٤٦ ـ ما يتداوى منه بالتمر

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن عمرو بن عثمان عن ابى عمرو عن رجل عن ابى عبد الله (ع) قال تموركم البرنى يذهب بالداء لاداء فيه ويذهب بالاعياء ويشبع ويذهب بالبلغم ومع كل تمرة حسنة .

ورواه البرقي عن محمد بن علي عن عمرو بن عثمان وروى فيه شفاء وفي العجوة شفاء . وعن عدة من أصحابنا عن أحمد بن ابي عبد الله عن محمد بن عيسى عن الدهقان

عن درست بن ابي منصور عن ابي عبـد الله (ع) قال من اكل كل يوم سبع تمرات عجوة على الريق من تمر العالية لم يضره سم ولا سحر ولا شيطان وعنهم عن أحمد عن يعقوب بن يزيد عن زياد بن مروان القندى عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله (ع) قال : من اكل سبع تمرات عجوة عند منامه قتلت الديدان في بطنه .

ورواه البرقي في المحاسن وكذا الذى قبله . احمد بن محمد البرقي فى المحاسن عن محمد ابن الحسن بن شمون قال : كتب الى ابي الحسن (ع) بعض أصحابنا يشكوا البخر فكتب اليه كل التمر البرنى وكتب اليه آخر يشكو تيبساً فكتب اليه كل التمر البرني على الريق واشرب عليه الماء ففعل فسمن وغلبت عليه الرطوبة فكتب اليه يشكو ذلك فكتب اليه كل التمر البرني على الريق ولاتشرب عليه الماء فاعتدل . وعن محمد بن علي عن محمد بن الفضيل عن عبد الرحمن بن زيد بن اسلم قال : قال ابو عبـد الله (ع) العجوة من الجنة وفيهـا شفاء من السم . وعن بعض أصحابنا رفعه قال من اكل سبع تمرات ممـا يكون بين لابتي المدينة لم يضره ليلته ويوم ذلك سم ولا غيره .

باب ٤٧ - ان لكل تمرة سما فينبغي غسلها قبل اكلها

محمد بن يعقوب عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن ابي عبد الله عن حسين بن المنذر عمن ذكره عن فرات بن احنف قال : قال ابو عبد الله (ع) ان لكل تمرة سمّاً فاذا اتيتم بها فامسوها الماء واغمسوها فى الماء يعني اغسلوها .

باب ٤٨ - مايتداوى منه بالتفاح

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن أحمد بن محمد عن بكر بن صالح عن الجعفرى قال سمعت ابا الحسن موسى (ع) يقول التفاح ينفع من خصال من السحر والسم واللمم يعرض من أهل الارض والبلغم الغالب وليس شيء اسرع منفعة منه وعن علي بن

محمد بن بندار عن ابيه عن محمد بن علي الهمداني عن الدهقان عن درست عن ابي عبد الله (ع) في حديث التفاح قال وعكت في ليلتي هـذه فاتيت به فاكلته وهو يقلع الحمى ويسكن الحرارة وعن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن يعقوب بن يزيد عن زياد القندى قال دخلت المدينة ومعي اخي سيف فاصـاب الناس رعاف وكان الرجل اذا رعف يومين مات فرجعت الى المنزل فاذا سيف يرعف رعافا شديداً فدخلت على ابي الحسن (ع) فقال يازياد اطعم سيفا التفاح فاطعمته فبريء وعنهم عن أحمد بن ابي عبدالله (ع) عن يعقوب بن يزيد عن القندي عن المفضل بن عمر عن ابي عبد الله (ع) قال ذكرت له الحمى فقال انا أهل بيت لا نتداوى الا باضافة الماء البارد يصب علينا واكل التفاح وعنهم عن أحمد عن أبيه عن يونس عمن ذكره عن ابي عبد الله (ع) قال لو يعلم الناس مافي التفاح ماداووا مرضاهم الا به . قال وروى بعضهم عن ابى عبد الله (ع) قال : اطعموا لمؤمنكم التفاح فما شيء انفع من التفاح . وعن محمد بن يحيي عن أحمد بن محمد عن علي بن الحكم عن زياد بن مروان قال اصاب الناس وباء بمكة فكتبت الى ابى الحسن (ع) فكتب الى كل التفاح وروى البرقي اكثر هذه الاحاديث وروى غيرها بمعناها وكذا ابن بسطام في طب الأئمة (ع) .

باب ٤٩ ـ مايتداوى منه بسويق التفاح

محمد بن يعقوب عن ابي علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن ابن فضال عن ابن بكير قال رعفت سنة فسأل اصحابنا ابا عبد الله (ع) عن شيء يمسك الرعاف فقال : اسقوه سويق التفاح فسقوني فانقطع عني الرعاف . وعن محمد بن يحيي عن محمد بن موسى رفعه عن بعض اصحابنا رفعه الى ابى عبد الله (ع) انه قال ما اعرف للسموم دواء انفع من سويق التفاح . وعنه عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن أحمد بن محمد بن يزيد قال كنا اذا لسع بعض أهل الدارحية او عقرب قال اسقوه سويق التفاح

باب ٥٠ مايتداوى منه بالكماة

محمد بن يعقوب عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن ابي عبد الله عن محمد بن علي عن محمد بن الفضيل عن عبد الرحمن بن زيد عن ابي عبد الله (ع) قال قال: رسول الله صلى الله عليه وآله الكماة من المن ومنه شفاء العين والمن من الجنة وماؤها شفاء للعين أحمد بن ابي عبد الله فى المحاسن عن محمد بن علي مثله · وعن النوفلي عن السكوني عن عيسى ابن عبد الله عن ابراهيم بن علي الرافقى عن ابى عبد الله (ع) قال قال: رسول الله صلى الله عليه وآله الكماة من الجنة وماؤها نافع من وجع العين . محمد بن علي بن الحسين في عيون الاخبار عن محمد بن أحمد بن الحسين البغدادى عن على بن عنبسة عن دارم ابن قبيصة عن الرضا عن آبائه عليهم السلام قال قال: رسول الله صلى الله عليه وآله في حديث الكماة من المن الذى انزل على بني اسرائيل وهى شفاء للعين والعجوة التى هى من البرنى وهى شفاء من السم .

باب ٥١ - مايتداوى منه بالتين

محمد بن يعقوب وعن علي بن ابراهيم عن أبيه عن أحمد بن محمد بن ابي نصر عن الرضا (ع) قال: التين يذهب بالبخر ويشــــد العظم وينبت الشعر ويذهب بالداء ولا يحتاج معه الى دواء وقال التين اشبه شيء بنبات الجنة .

ورواه البرقي فى المحاسن عن أحمد بن محمد بن ابى نصر قال الكليني ورواه سهل ابن زياد عن أحمد بن الاشعث عن احمد بن محمد بن ابى نصر .

باب ٥٢ - مايتداوى منه بالكمثرى

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن أحمد بن محمد عن القسم بن يحيي عن جده الحسن بن راشد عن ابى عبد الله (ع) قال: كلوا الكمثرى فانه يجلو القلب ويسكن اوجاع الجوف باذن الله . وعن عبد الله بن جعفر عن محمد بن عيسى عن الوشا عن بعض

أصحابنا عن ابي عبدالله ﴿ع﴾ قال : الكمثرى يدبغ المعدة ويقويها هو والسفرجل وهو على الشبع انفع منه على الريق ومن أصابه طبخا فلياً كله يعني على الريق .

باب ٥٣ ـ مايتداوى منه بالاجاص

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن عبد الله بن جعفر عن يعقوب بن يزيد عن زياد القندي عن ابي الحسن ﴿ع﴾ في حديث ان الاجاص الطري يطفي الحرارة ويسكن الصفراء وان اليابس يسكن الدم ويسل الداء الدوى .

باب ٥٤ مايتداوى منه بالغبيرا

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن أحمد بن الحسن بن علي عن ابن بكير انه سمع اباعبد الله ﴿ع﴾ يقول : في الغبيرا لحمه ينبت اللحم وعظمه ينبت العظم وجلده ينبت الجلد ومع ذلك يسخن الكليتين ويدبغ المعدة وهو امان من البواسير والتقطير ويقوى الساقين ويقمع عرق الجذام .

باب ٥٥ ـ مايتداوى منه بالهندبا

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن حنان ابن الوليد عن ابي عبد الله « ع » قال : من بات وفي جوفه سبع طاقات من الهندباء امن من القولنج ليلته ان شاء الله . وروى البرقي في المحاسن عن علي بن الحكم مثله وعن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن اسمعيل قال سمعت الرضا « ع » يقول ان في الهندباء شفاء من الف داء مامن داء في جوف الانسان الا قمعه الهندباء قال ودعا به يوما لبعض الحشم وكان يأخذه الحمى والصداع فامر ان يدق ويصير على قراطاهر وصب عليه دهن البنفسج ووضعه على رأسه ثم قال اما أنه يقمع الحمى ويذهب بالصداع

باب ٥٦ ـ مايتداوى منه بالحوك

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن محمد بن موسى عن شكيب بن عبدة

باسناد له عن ابي عبدالله « ع » قال ان الحوك بقلة الانبياء اما ان فيه ثمان خصال يمرئ ويفتح السدد ويذهب الخشا ويطيب النكهة ويشهي الطعام ويسل الداء وهو امان من الجذام اذا استقر في جوف الانسان قمع الداء كله وروى وهو الباذروج .

باب ٥٧ - ما يتداوى منه بالكراث

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن علي بن حسان عن موسى بن بكر قال اشتكى غلام لابي الحسن (ع) فسأل عنه فقيل به طحال فقال اطعموه الكراث ثلاثة ايام فاطعمناه فقعد الدم ثم برأ وعن علي بن محمد بن بندار عن أبيه عن محمد ابن علي الهمداني عن عمرو بن عيسى عن فرات بن احنف قال سئل ابو عبد الله (ع) عن الكراث فقال كله فان فيه اربع خصال يطيب النكهة ويطرد الرياح ويقطع البواسير وهو امان من الجذام لمن أدمن عليه .

ورواه البرقي عن محمد بن علي والذي قبله عن علي بن حسان . ورواه الصدوق باسناده عن محمد بن علي مثله .الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام عن احمد بن يزيد الصحاف الكوفي عن موسى بن جعفر عن الصادق وعن الباقر عليهم السلام قال : شكى اليه رجل من اوليائه وجع الطحال وقد عالجه بكل علاج وانه يزداد كل يوم شراً حتى أشرف على الهلكة فقال له اشتر بقطعة فضة كراثا واقله فليأخذ بسمن عربي واطعم من به هذا الوجع ثلاثة ايام فانه اذا فعل ذلك به برىء انشاء الله . وعن محمد بن عبد الله بن مهران عن اسمعيل بن يزيد عن عمرو بن يزيد عن ابى عبد الله (ع) فى حديث انه سئل عن البواسير الشديد فقال خذ كراثا نبطياً فيقطع رأسها الابيض ولا تغسله وتقطعه صغاراً صغاراً وتأخذ سناما فتذيبه وتلقيه على الكراث وتأخذ عشر جوزات فتقشرها وتدنسها مع وزن عشرة دراهم جبنا فارسيا وتلقى الكراث فاذا نضج القيت عليه الجوز والجبن ثم انزلته على النار فا كلته على الريق بالخبز ثلاثة ايام او سبعاً عن غيره من الطعام وتأخذ بعدها ايهمل لحمص قليلا بخبز وجوز مقشر بعد السنام

والكراث تأخذ على اسم الله نصف اوقية دهن شيرج على الريق واوقية كندر ذكر تدقه وتسفه وتأخذ بعده نصف اوقية شيرج آخر ثلاثة ايام وتؤخر اكله الى بعد الظهر تبرء انشاء الله

باب ٥٨ - ما يتداوى منه بالسداب

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن محمد بن موسى عن علي بن الحسن الهمداني عن عمرو بن ابراهيم عن ابي جعفر وابي الحسن (ع) قال: ذكر له السداب فقال اما ان فيه زيادة في العقل وتوفير في الدماغ غير انه ينتن ماء الظهر قال وروى انه جيد لوجع الاذن . ورواه البرقي في المحاسن باسناد ذكره .

باب ٥٩ - مايتداوى منه بالسلق

محمد بن يعقوب عن محمد بن عيسى عن عبد الله بن جعفر عن محمد بن عيسى عن ابي الحسن (ع) قال اطعموا مرضاكم السلق يعني ورقه فان فيه شفاء ولا داء معه ولاغائلة له ويهدىء عن نوم المريض واجتنبوا اصله فانه يهيج السوداء وبالاسناد. عن محمد ابن عيسى عن محمد بن عيسى عن بعض الحسنيين عن ابي الحسن (ع) ان السلق يقلع عرق الجذام وما دخل جوف المبرسم مثل ورق السلق . وعن عدة من اصحابنا عن أحمد ابن ابي عبد الله (ع) عن الحسن بن علي بن ابي عثمان رفعه الى ابي عبد الله (ع) قال: ان الله رفع عن اليهود الجذام باكلهم السلق وقلعهم العروق. احمد بن ابي عبد الله البرقي في المحاسن عن الحسن بن علي مثله وعن بعضهم رفعه الى ابي عبد الله (ع) ان قوما من بني اسرائيل اصابهم البياض فاوحى الله الى موسى ان أمرهم فليأكلوا لحم البقر بالسلق وعن ابي يوسف عن يحيي بن المبارك عن ابي الصباح عن ابي عبد الله (ع) قال: مرق السلق بلحم البقر يذهب بالبياض .

باب ٦٠ - ما يتداوى منه بالدبا

محمد بن يعقوب عن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن

ابي نصر عن عبد الله بن محمد الشافي عن حسين بن حنظلة عن احدهما (ع) قال: الدبا يزيد في الدماغ. وعنهم عن سهل عن علي بن حسان عن موسى بن بكر قال سمعت اباالحسن(ع) يقول: الدبا يزيد في الدماغ. وعنهم عن سهل عن علي بن حسان عن موسى بن بكر قال سمعت ابا الحسن (ع) يقول: الدبا يزيد في العقل. وعنهم عن أحمد بن ابي عبدالله عن أبيه عن بعض اصحابنا عن ابي الحسن موسى (ع) قال: كان فيما اوصى به رسول الله صلى الله عليه وآله علياً عليه السلام ان قال يا علي عليك بالدبا فكله فانه يزيد في الدماغ والعقل. احمد بن ابي عبد الله في المحاسن عن أبيه مثله. وعن ابي القاسم ويعقوب بن يزيد عن العبدى عن ابن سنان وابي حمزة عن ابي عبد الله (ع) قال: الدبا يزيد في الدماغ وعن ابن فضال عن ابي القداح عن جعفر عن أبيه قال الدبا يزيد في الدماغ محمد بن علي ابن الحسين باسناده عن موسى بن بكر عن ابي الحسن (ع) في حديث قال: الدبا يزيد في الدماغ

باب - ٦١ مايتداوى منه بالفجل

محمد بن يعقوب عن علي بن محمد بن بندار عن أبيه عن محمد بن علي الهمداني عن حنان قال كنت مع ابي عبد الله (ع) على المائدة فناولني فجلة فقال: كل الفجل فان فيه ثلاث خصال ورقه يطرد الريح ولبه يسهل البول واصوله تقطع البلغم.

ورواه الصدوق في الخصال عن أبيه عن سعد عن أحمد بن ابي عبد الله عن عدة من أصحابنا عن حنان مثله. وعنه عن السياري عن محمد بن خالد عن احمد بن المبارك عن ابي عثمان عن درست عن ابي عبد الله «ع» قال: الفجل اصوله تقطع البلغم ولبه يهضم وورقه يحدر البول حدراً. ورواه البرقي في المحاسن عن السياري والذي قبله. عن عدة من أصحابنا عن حنان.

باب ٦٢ - مايتداوى منه بالجزر

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن أحمد بن محمد عن الحسين بن علي او غيره

عن داود بن فرقد عن ابي الحسن (ع) قال: اكل الجزر يسخن الكليتين ويقبح الذكر وعنه عن محمد بن موسى عن محمد بن الحسن الجلاب عن موسى بن اسمعيل عن ابن ابي عمير عن بعض أصحابنا قال قال: ابو عبد الله (ع) الجزر امان من القولنج والبواسير ويعين على الجماع. وعن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن ابراهيم بن عبد الرحمن عن أبيه عن داود بن فرقد قال سمعت ابا الحسن (ع) يقول: اكل الجزر يسخن الكليتين ويقيم الذكر قال فقلت له جعلت فداك كيف آكله وليس لي اسنان قال مر الجارية تسلقه وكله

باب ٦٣ - مايتداوى منه باللفت

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن عبد الله بن جعفر عن محمد بن عيسى عن علي ابن المسيب قال قال: العبد الصالح (ع) عليك باللفت فكله يعني الشلجم فانه ليس من احد الاوبه عرق من الجذام واللفت يذيبه. أقول والأحاديث فيه كثيرة وفي بعضها فكلوه فى اوانه

باب ٦٤ - ما يتداوى منه بالبادنجان

محمد بن الحسن الطوسي في المجالس والاخبار عن الحسين بن ابراهيم عن محمد ابن وهبان عن علي بن حبشي عن العباس بن محمد بن الحسين عن أبيه عن الحسين بن ابي غندر عن ابي الحسن موسى وابى الحسن الرضا (ع) قال البادنجان عند جذاذ النخل لاداء فيه وبهذا الاسناد عن الحسين عمن اخبره عن ابى عبد الله (ع) قال: البادنجان جيد للمرة السوداء. علي بن عامر عن ابراهيم بن الفضل عن جعفر بن محمد بن يحيي عن أبيه احمد بن ابى عبد الله فى المحاسن عن ابيه عن ابي عبد الله (ع) قال: كل البادنجان فانه جيد للمرة السوداء.

باب ٦٥ - مايتداوى منه بالبصل

محمد بن يعقوب عن ابي علي الاشعري عن محمد بن سالم عن أحمد بن النضر عن عمرو بن سمرة عن جابر قال: قال ابوعبدالله (ع) البصل يذهب بالنصب ويشد العصب ويزيد في الخطا ويزيد في الماء ويذهب بالحمى. وعن علي بن محمد بن بندار عن ابيه عن محمد بن علي الهمداني عن الحسن بن علي الكسلان عن ميسر بياع الزطي وكان خاله قال: سمعت ابا عبد الله (ع) يقول: كلوا البصل فان فيه ثلاث خصال يطيب النكهة ويشد اللثة ويزيد في الماء والجماع.

ورواه الصدوق في الخصال. عن محمد بن علي ماجيلويه عن محمد بن يحيي عن محمد ابن احمد عن محمد بن علي مثله. وعنه عن السياري عن أحمد بن خالد عن احمد بن المبارك عن الدينور عن ابي عثمان عن درست عن ابى عبد الله (ع) قال: البصل يطيب الفم ويشد الظهر ويرق البشرة. وعن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن منصور بن العباس عن عبد العزيز بن حسان البغدادى عن صالح بن عقبة عن عبد الله بن محمد الجعفي قال: ذكر ابو عبد الله (ع) البصل فقال يطيب النكهة ويذهب بالبلغم ويزيد فى الجماع. ورواه البرقي فى المحاسن وكذا كل ماقبله.

باب ٦٦ - مايتداوى منه بالحلبة

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن أحمد بن محمد بن عيسى عن بكر بن صالح قال: سمعت ابا الحسن الاول (ع) يقول: من الريح الشابكة والحام والابردة في المفاصل تأخذ كف حلبة وكف تين تغمرها بالماء وتطبخهما في قدر نظيف ثم تصفى ثم تبرد ثم تشربه يوما وتغب يوما حتى تشرب منه تمام ايامك قدر قدح روى.

باب ٦٧ - مايتداوى منه بالاطريفل

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن أحمد بن محمد بن عيسى عن سعيد بن جناح عن رجل عن ابى عبدالله ع قال: ان موسى بن عمران شكي الى ربه البلة والرطوبة فامره الله ان يأخذ الهليلج

والبليلج فيعجنه بالعسل و يأخذه ثم قال : ابو عبد الله (ع) وهو الذى يسمونه عندكم الطريفل

باب ٦٨ - ما يتداوى منه بالعناب

الحسن بن الفضل الطبرسي فى مكارم الاخلاق عن علي عليه السلام قال : العناب يذهب بالحمى قال : وقال فضل العناب على الفاكهة كفضلنا على الناس .

باب ٦٩ - ما يتداوى منه بالحنظل

محمد بن يعقوب عن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن بكر بن صالح عن سليمان بن جعفر الجعفرى قال سمعت ابا الحسن موسى بن جعفر (ع) يقول دواء الضرس أن تأخذ حنظلة فتقشرها ثم تستخرج دهنها فان كان الضرس مأكولا منحفراً تقطر فيه قطرات وتجعل منه فى قطنه شيئاً وبجعل في جوف الضرس ، وينام صاحبه مستلقياً يأخذه ثلاث ليال وان كان الضرس اكلته فيه وكانت ربما قطر فى الاذن التي تلي تلك الضرس ليالي كل ليلة قطرتين او ثلاث قطرات يبرأ باذن الله قال : وسمعته يقول لوجع الفم والدم الذى يخرج من الاسنان والضربان والحمرة التي تقع فى الفم ان تأخذ حنظلة رطبة قد اصفرت فتجعل عليها قالباً من طين ثم تثقب رأسها وتدخل سكيناً جوفها فتحك جوانبها برفق ثم تصب عليها خل خمر حامضاً شديد الحموضة ثم تضعها على النار فتغليها غلياناً شديداً ثم يأخذ صاحبه منه كلما احتمل ظفره ويتمضمض بخل وان احب ان يحرك مافي الحنظلة في زجاجة او سوقة فعل وكلما فنى خله اعاده مكانه وكلما عتق كان خيراً له انشاء الله .

باب ٧٠ - أنه لا بأس بمداوات

اليهود والنصارى لمرضى

الحسين بن بسطام في طب الأئمة عن مرزوق بن محمد عن فضالة بن ايوب وعن العلا عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر (ع) قال : سئلته عن الرجل يداويه النصراني واليهودى ويتخذ له الادوية قال لا بأس بذلك انما الشفاء بيد الله . محمد بن علي بن

الحسين في العلل عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن الهيثم بن ابي مسروق عن الحسن بن محبوب عن عبد الرحمن بن الحجـــاج قال قلت لموسى بن جعفر (ع) اني احتجت الى طبيب نصراني اسلم عليه وادعواله قال: نعم انه لاينفعه دعاؤك.

باب ٧١ - مايذبغي ترك مداواته ان امكن

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن احمد بن عيسى عن ابن ابى عمير عن هشام ابن سالم عن ابي عبد الله (ع) قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله الزكام جند من جنود الله عز وجل يبعثه على الداء فينزله . وعن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن بكر بن صالح والنوفلي وغيرهما يرفعونه الى ابى عبد الله (ع) قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله لايتداوى من الزكام ويقول مامن احد الا وبه عرق من الجذام فاذا اصابه الزكام قمعه . وعن محمد بن يحيي عن موسى بن الحسن عن محمد بن عبدالحميد باسناده رفعه الى ابى عبد الله (ع) قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله مامن احد من ولد آدم الا وفيه عرقان عرق فى رأسه يهيج الجذام وعرق في بدنه يهيج البرص فاذا هاج عرق الذى في الرأس سلط الله عليه الزكام حتى يسيل مافيه من الداء واذا هاج العرق الذى في الجسد سلط الله عليه الدماميل حتى يسيل مافيـه من الداء فاذا رأى احدكم به زكاما او دماميل فليحمد الله عزوجل على العافية وقال الزكام فضول في الرأس . محمد بن علي بن الحسين في الخصال عن أحمد بن زياد بن جعفر الهمداني . عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن محمد بن ابى عمير عن غياث بن ابراهيم عن جعفر بن محمد عن آبائه (ع) عن النبي صلى الله عليه وآله قال: لاتكرهوا اربعة فانها نافعة لاتكرهوا الزكام فانه امان من الجذام ولا تكرهوا الدماميل فانها امان من البرص ولا تكرهوا الرمد فانه امان من العمى ولا تكرهوا السعال فانه امان من الفالج . الحسين بن بسطام واخوه عبد الله في طب الائمة (ع) عن سعيد بن منصور عن زكـــريا بن يحيي عن ابراهيم بن ابي يحيي عن ابي عبد الله «ع» قال: شكوت اليه الزكام فقال صنع من صنع الله وجند من جنود الله

بعث الله الى علة فى بدنك ليقلعها فاذا قلعها فعليك بوزن دانق شونيز ونصف دانق كندس يدق وينفخ فى الأنف فانه يذهب بالزكام وان امكنك ان لا تعالجه بشيء فافعل فان فيه منافع كثيرة . وعن علي بن الخليل عن عبد العزيز بن حسان عن حماد بن عيسى عن حريز عن ابي عبد الله (ع) انه قال : لمؤدب اولاده اذا زكم احد من اولادى فاعلمني فكان المؤدب يعلمه فلا يرد عليه شيئاً فيقول المؤدب امرتني ان اعلمك وقد اعلمتك فلم ترد علي شيئاً فقال انه ليس من احد الا وبه عرق من الجذام فاذا هاج قمعه الله بالزكام

باب ٧٢ - مايتداوى منه بالصبر والمر والكافور

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن أحمد بن محمد عن ابن محبوب عن جميل ابن صالح قال قلت : لابي عبد الله (ع) ان لنا فتاة كانت ترى الكوكب مثل الجرة قال نعم وتراه مثل الحب قلت ان بصرها ضعيف قال اكحلها بالصبر والمر والكافور اجزاء سواءاً فكحلناها به فنفعها . وعنه عن احمد عن الحسن بن محبوب عن رجل قال دخل على ابى عبد الله (ع) وهو يشتكي عينيه فقـــال اين انت عن هذه الاجزاء الثلاثة الصبر والكافور والمر ففعل ذلك الرجل فذهب عنه وعن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن ابى عمير عن سليم مولى علي بن يقطين انه كان يلقى من عينيه اذى فكتب اليه ابوالحسن ابتداء من عنده مايمنعك من كحـــل ابى جعفر (ع) جزء كافور رياحي وجزء صبر سقطري يدقان جميعاً وينخلان بحريرة يكتحل منه مثل ما يكتحل من الأثمد الكحلة فى الشهر يحدر كل داء في الرأس ويخرجه من البدن قال وكان يكتحل به فما اشتكى عينيه حتى مات

باب ٧٣ - ان كثرة شرب الماء مادة لكل داء

محمد بن يعقوب عن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن علي بن حسان عن موسى بن بكر عن بعض أصحابنا عن ابي عبد الله (ع) قال : لاتكثر من شرب الماء فانه مادة لكل داء . وعنهم عن سهل عن سعيد بن جناح عن أحمد بن عمر الحلبي رفعه

قال : قال ابو عبد الله (ع) وهو يوصى رجلا فقال إقل من شرب الماء فانه يمد كل داء واجتنب الدواء ما احتمل بذلك الداء .

باب ٧٤ - ان ماء زمزم شفاء من كل داء مع قصد الشفاء

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد الاشعري عن عبد الله بن ميمون القداح عن ابى عبد الله (ع) قال : قال أميرالمؤمنين عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله ماء زمزم دواء مما شرب له . وعن محمد بن يحيي عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن سنان عن اسماعيل بن جابر قال سمعت ابا عبد الله (ع) يقول : ماء زمزم شفاء من كل داء واظنه قاله كاينا ما كان الحسين بن بسطام في طب الأئمة عن الجارود بن احمد عن الجعفري عن محمد بن سنان مثله وزاد لأن رسول الله صلى الله عليه وآله قال : ماء زمزم لا شرب له .

باب ٧٥ - ان ماء ميزاب الكعبة شفاء

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن عبد الله بن جعفر وغيره . وعن عدة من أصحابنا عن احمد بن ابى عبد الله جميعاً عن يعقوب بن يزيد عن يحيي بن المبارك عن عبد الله بن جبلة عن صارم قال قال اصيب بعض اخواننا بمكة حتى سقط في الموت فلقيت ابا عبد الله (ع) فى الطريق فقال : ياصارم مافعل فلان قلت تركته بالموت فقال اما لو كنت مكانكم لسقيته من ماء الميزاب الى ان قال فسقيته فلم ابرح من عنده حتى شرب سويقاً وصلح و برأ .

باب ٧٦ - ان سؤر المؤمن شفاء

محمد بن علي بن الحسين فى ثواب الاعمال عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن محمد ابن عيسى عن الحسن بن علي عن عبد الله بن سنان قال : قال ابو عبد الله (ع) في سؤر

المؤمن شفاء من سبعين داء . وفي الخصال باسناده عن علي عليه السلام في حديث الار بعمائة قال سؤر المؤمن شفاء .

باب ٧٧ ـ ان ماء المطر شفاء من كل داء

اذا قرىء عليه الحمد والاخلاص والمعوذتان سبعين مرة

الحسن بن الفضل الطبرسي في مكارم الاخلاق عن رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال: علمني جبرئيل دواء لا احتاج معه دواء قيل يارسول الله وماذلك الدواء قال تاخذ ماء المطر قبل ان ينزل الى الارض ثم يجعل في اناء نظيف ويقرأ عليه الحمد الى آخره سبعين مرة وقل هو الله احد والمعوذتان سبعين مرة ثم تشرب منه قدحاً بالغداة وقدحا بالعشي فو الذي بعثني بالحق لينزع عن الله بذلك الداء من بدنه وعظامه ومخه وعروقه . محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن احمد بن محمد عن القسم بن يحيي عن جده الحسن بن راشد عن ابي بصير عن ابي عبد الله (ع) قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام اشربوا ماء السماء فانه يطهر البدن ويدفع الأسقام قال الله تعالى : ﴿وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم ويذهب عنكم رجز الشيطان وليربط على قلوبكم وليثبت به الأقدام﴾ . ورواه البرقي في المحاسن عن القاسم بن يحيي .

باب ٧٨ ـ ان كل مأكول ومشروب يبقى

منه في البدن أربعين يوماً

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن ابي نصر عن الحسين بن خالد قال : قلت لابي الحسن (ع) انا روينا عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال : من شرب الخمر لم تحتسب صلاته اربعين صباحاً فقال قد صدقوا قلت : كيف لا تحتسب صلاته أربعين صباحاً لا أقل من ذلك ولا اكثر فقال ان الله قدر خلق الانسان فصير النطفة اربعين يوماً ثم ينقلها فيصيرها علقة أربعين يوماً ثم ينقلها مضغة اربعين يوما فهو اذا شرب الخمر بقيت في مشاشه اربعين يوما على قدر انتقال ماخلق منه قال ثم قال

وكذلك جميع غذائه اكله وشربه يبقى في مشاشة اربعين يوما .

باب ٧٩ - انه لا يجوز الاستشفاء بشيء من المحرمات اكلا وشربا

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذنية قال كتبت الى ابي عبد الله (ع) اساله عن الرجل بنعت له الدواء من ريح البواسير فيشربه بقدر اسكرجة من نبيذ ليس يريد به اللذة انما يريد الدواء فقال لا ولا جرعة ثم قال: ان الله عز وجل لم يجعل في شيء مما حرم دواء ولا شفاء وعن محمد بن الحسن عن بعض أصحابنا عن ابراهيم بن خالد عن عبد الله بن وضاح عن ابي بصير قال : دخلت ام خالد العبدية على ابي عبد الله (ع) وانا عنده فقالت : إنه تعتريني قراقر في بطني وقد وصف لي اطباء العراق النبيذ بالسويق فقال لها وما يمنعك من شربه فقالت قد قلدتك ديني فقال : فلا تذوقي منه قطرة لا والله لا آذن لك في قطرة منه فانما تندمين اذا بلغت نفسك هاهنا واومأ بيده الى حنجرته يقولها ثلاثاً افهمت فقالت نعم ثم قال ابو عبد الله (ع) مايبل الميل ينجس حبا من ماء ويقولها ثلاثا .

أقول صدر الحديث محمول على التقية او الأنكار للشرب لا للترك او الاستفهام الحقيقي . وعن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن علي بن اسباط عن ابيه قال : كنت عند ابي عبد الله (ع) فقال : له رجل ان بي ارواح البواسير وليس يوافقني الا شرب النبيذ قال : فقال مالك ولما حرم الله ورسوله يقول ذلك ثلاثا عليك بهذا المريس الذي تمرسه بالليل وتشربه بالغداة وتمرسه بالغداة وتشربه بالعشاء فقال هذا ينفخ البطن قال فادلك على ماهو أنفع لك من هذا عليك بالدعاء . فانه شفاء من كل داء قال فقلنا فقليله وكثيره حرام . وعن ابي علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن ابن مسكان عن الحلبي قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن دواء الحجن بالخمر فقال : لا والله ما أحب ان انظر اليه فكيف اتداوى به أنه بمنزلة شحم الخنزير اولحم الخنزير ترون اناساً يتداوون به.

ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب وكذا كل ماقبله . وعنه عن احمدعن الحسين بن سعيد عن النضر بن سرمد عن مالك المسمعي عن فاتك بن طلحة انه سأل ابا عبد الله (ع) عن النبيذ يجعل في الدواء قال لاينبغي لاحد ان يستشفى بالحرام وعن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن محبوب عن ابن رباب عن الحلبي قال سئل ابو عبد الله (ع) عن دواء عجن بالخمر فقال : ما احب ان انظر اليه ولا اشمه فكيف اتداوى به الحسين بن بسطام وآخوه عبدالله في كتاب طب الأئمة عن محمد بن عبدالله بن مهران عن اسماعيل بن زيد عن عمر بن يزيد قال حضرت ابا عبدالله وقد سأله رجل به البواسير الشديد وقد وصف له دواء سكرجة من نبيذ صلب لا يريد به اللذة بل يريد به الدواء فقال لا ولا جرعة قلت ولم قال لانه حرام وان الله لم يجعل في شيء مما حرمه دواء ولا شفاء . الحديث وعن ايوب بن حريز عن ابيه عن زرعة عن محمد بن سماعة بن مهران قال : قال لي ابو عبد الله (ع) عن رجل كان به داء فامر له بشرب البول فقال : لاتشربه قلت انه مضطر الى شربه قال ان كان مضطراً الى شربه ولم يجد دواء لدائه فليشرب بوله واما بول غيره فلا . وعن ابراهيم بن محمد عن فضاله بن ايوب عن اسمعيل بن محمد قال : جعفر بن محمد (ع) نهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن الدواء الخبيث ان يتداوى به وعن عبد الله بن جعفر عن صفوان بن يحيى عن عبد الله بن مسكان عن الحلبي قال: سألت ابا عبد الله (ع) عن دواء يعجن بالخمر لايجوز ان يعجن به انما هو اضطرار فقال: لا والله لايحل للمسلم ان ينظر اليه فكيف يتداوى به وانما هو بمنزلة شحم الخنزير الذي يقع في كذا وكذا لا يكمل الا به فلا شفاء الله احداً شفاء خمر اوشحم خنزير. محمد بن عمر بن عبد العزيز الكشي في كتاب الرجال قال : وجدت في بعض كتبي عن محمد بن عيسى عن عثمان بن عيسى عن ابن مسكان عن ابن ابي يعفور قال كان اذا اصابته هذه الأوجاع فاذا اشتد به شرب الخمر من النبيذ فسكن عنه فدخل على ابي عبد الله (ع) الى أن قال فاخبره بوجعه وشربه النبيذ فقال : له يا بن ابي يعفور لا تشربه فانه حرام انما هو شيطان موكل بك فلو قد يئس منك ذهب فلما رجع الى الكوفة هاج به وجع اشد مما

كان فاقبل اهله عليه فقال لا والله لاذوقن منه قطرة فيئسوا منه واشتد به الوجع اياماً ثم اذهب الله عنه فما عاد اليه حتى مات . محمد بن علي بن الحسين في عيون الاخبار باسانيده عن الفضل بن شاذان عن الرضا (ع) فى كتابه الى المأمون قال : والمضطر لايشرب الخمر لانها تقتله . وفي العلل عن علي بن حاتم عن محمد بن عمر عن علي بن محمد بن زياد عن أحمد بن الفضل عن يونس بن عبد الرحمن عن علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله (ع) قال : المضطر لايشرب الخمر فانها لاتزيده الا شراً ولانه ان شربها قتلته فلايشرب منها قطرة قال : وروى لاتزيده الى عطشاً علي بن جعفر في كتابه عن أخيه قال سألته عن الدواء اهل يصلح بالنبيذ قال: لا الى ان قال وسألته عن الكحل يصلح ان يعجن بالنبيذ قال : لا . محمد بن مسعود العياشي فى تفسيره عن سيف بن عميرة عن شيخ من أصحابنا عن ابي عبد الله (ع) قال كنا عنده فسأله شيخ فقال : ان بي وجعاً وانا اشرب به النبيذ ووصفه له الشيخ فقال : له مايمنعك من الماء الذي جعل الله منه كل شيء حي قال لايوافقني قال فما يمنعك من العسل قال: الله فيه شفاء للناس قال لااجده قال: فما يمنعك من اللبن الذي نبت منه لحمك و اشتد عظمك قال لايوافقني قال : ابو عبد الله (ع) اتريد ان آمرك بشرب الخمر لا والله لا آمرك .

باب ٨٠ - انه لا يجوز التداوى بشيء
من المحرمات كالخمر والنبيذ اكتحالا

محمد بن يعقوب عن محمد بن احمد عن يعقوب بن يزيد عن معوية بن عمار قال: سأل رجل ابا عبد الله (ع) عن الخمر يكتحل منها قال : ابو عبد الله (ع) ماجعل الله في حرام شفاء وعنه عن احمد بن محمد عن مروان بن عبيد عن رجل عن ابي عبد الله (ع) قال : من اكتحل بميل من مسكر كحله الله بميل من نار .

ورواه الصدوق مرسلا . ورواه في عقاب الأعمال . عن ابيه عن محمد بن يحيي عن محمد بن احمد . ورواه الشيخ باسناده عن أحمد بن محمد الذي قبله عن يعقوب بن

يزيد مثله وعن علي بن محمد بن بندار عن احمد بن ابي عبد الله عن عدة من اصحابه عن علي بن اسباط عن علي بن جعفر عن أخيه ابي الحسن (ع) قال : سألته عن الكحل يعجن بالنبيذ ايصلح ذلك قال : لا .

باب ٨١ - مايتداوى منه بالاستنجاء بالماء البارد

محمد بن الحسن في التهذيب باسناده عن احمد بن ابي عبد الله عن القسم بن يحيي عن جده الحسن بن راشد عن ابي بصير عن ابي عبد الله (ع) قال : الاستنجاء بالماء البارد يقطع البواسير . ورواه الصدوق في الخصال باسناده عن علي عليه السلام في حديث الاربعمائة مثله وباسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن زياد عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه ان النبي صلى الله عليه وآله قال : لبعض نسائه مري نساء المؤمنين ان يستنجين بالماء ويبالغن فانه مطهرة للحواشي ومذهبة للبواسير .

ورواه الكليني عن علي بن ابراهيم عن هارون بن مسلم . ورواه الصدوق في الفقيه مرسلا . ورواه في العلل عن ابيه عن عبد الله بن جعفر الحميري عن هارون بن مسلم .

باب ٨٢ مايتداوى به الاسنان واللثه

الحسين بن بسطام وآخره في طب الأئمة قالا روى عن ابي الحسن الماضي (ع) قال : ضربت على اسناني فجعلت عليها السعد وقال : خل الخمر يشد اللثة فقال : تأخذ حنطنة فتقشرها وتستخرج دهنها فان كان الضرس مأكولا متحفراً يقطر فيها قطرتان من الدهن واجعله منه في قطنة واجعلها في اذنك التي تلى السن ثلاثاً فانه يحسم ذلك انشاء الله تعالى .

باب ٨٣ - ادوية الحمى

الحسين بن بسطام في طب الأئمة عن السري عن احمد بن محمد بن يحيي الارمني

عن محمد بن سنان عن يونس بن ظبيان عن محمد بن اسماعيل بن ابي زينب قال :سمعت الباقر (ع) يقول : اخراج الحمى فى ثلاثة اشياء فى القي وفى العرق وفي اسهال البطن . أقول تقدم ان انفع الأشياء لها الدعاء والماء البارد والسكر على الريق . وعن كامل عن محمد بن ابراهيم الجعفي عن أبيه قال : دخلت على ابي عبد الله (ع) فقال :مالي أراك شاحب الوجه قلت ان بي حمى الربع فقال اين انت عن المبارك الطيب اسحق السكر ثم خذه بالماء واشربه على الريق عند الحاجة الى الماء قال ففعلت فما عادت الي بعد . وعن يحيي بن ابي بكر عن الحضرمي ان ابا الحسن الاول (ع) كتب له هذا وكان ابنه حم حمى الربع فامره ان يكتب على يده اليمنى بسم الله جبرئيل وعلى يده اليسرى بسم الله ميكائيل وعلى رجله اليمنى بسم الله اسرافيل وعلى رجله اليسرى بسم الله لايرون فيها شمساً ولا زمهريراً وبين كتفيه بسم الله العزيز الجبار قال : ومن شك لم ينفعه . وعنه عن الحسن بن شاذان عن ابى الحسن الثالث (ع) قال : خير الاشياء لحمى الربع ان يؤكل فى يومها الفالوذج المعمول بالعسل ويكثر زعفرانه ولا يؤكل فى يومها غيره .

باب ٨٤ - ما يتداوى منه بالحجامه

الحسين بن بسطام في طب الأئمة (ع) عن محمد بن الحسين عن فضالة بن ايوب عن اسمعيل عن ابي عبد الله « ع » عن أبيه « ع » قال : ما اشتكى رسول الله صلى الله عليه وآله وجعاً قط الا كان يفزعه الى الحجامة الحديث . وعن الزبير بن بكار عن محمد ابن عبد العزيز عن محمد بن اسحق عن عمار عن فضيل الرسان قال : قال ابو عبدالله «ع» من دواء الأنبياء الحجامة والنورة والسعوط وعن رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال : احتجموا اذا هاج بكم الدم فان الدم ربما يتبيغ بصاحبه . وعن أحمد بن محمد عن محمد بن خالد عن عبد الله بن بكير عن زرارة بن اعين قال سمعت ابا جعفر محمد بن علي الباقر « ع » يقول: قال : رسول الله صلى الله عليه وآله الحجامة فى الرأس شفا من كل داء الا السامة وعن عبد الله بن موسى الطبري عن اسحق بن ابي الحسن عن امه ام احمد

قال : قال سيدي « ع » من نظر الى أول محجمة من دمه امن الواهية الى الحجامة الاخرى فسألت سيدي ما الواهية قال : وجع العنق. وعن ابراهيم بن عبد الله الخزاعي عن الحسين بن علي بن سيف بن عميرة عن أخيه عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابى جعفر « ع » قال : من احتجم فنظر الى اول محجمة من دم أمن من الرمد الى الحجامة الاخرى .

باب ٨٥ - مايتداوى به التخم

الحسين بن بسطام فى طب الأئمة (ع) عن محمد بن عبد الله العسقلاني عن النضر ابن سويد عن علي بن ابي الصلت قال : شكوت الى ابي عبد الله (ع) الاوجاع والتخم فقال : لي تغد وتعش ولا تأكل فيما بينهما شيئاً فان فيه فساد البدن اما سمعت الله يقول: ولهم رزقهم فيها بكرة وعشيا . وعن الحرث بن المغيرة عن ابى عبد الله (ع) قال :شكوت اليه ثقلا اجده في فوادي وكثرة التخمة فى طعامي فقال : تناول من هذا الرمان الحلو كله بشحمه فانه يدبغ المعدة دبغاً ويشفى التخمة ويهضم الطعام ويسبح فى الجوف .

باب ٨٦ - مايتداوى به وجع الخاصرة

الحسين بن بسطام في طب الأئمة (ع) عن محمد بن جعفر البرسي عن محمد بن يحيي الارمني عن محمد بن سنان عن ابي عبد الله (ع) ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال : اشربوا الكاسم فانه جيد لوجع الخاصرة .

باب ٨٧ - جواز التداوى بابوال
الابل والبقر والغنم والأتن

الحسين بن بسطام فى طب الأئمة (ع) عن أحمد بن الفضل الدامغاني عن محمد عن اسمعيل بن عبد الله عن زرعة عن سماعة قال: سألت ابا عبد الله (ع) عن شرب الرجل أبوال الابل والبقر والغنم ينعت له من الوجع هل يجوز أن يشرب قال : نعم لا بأس

به وعن ابراهيم بن رباح عن فضالة بن ايوب عن العلاء بن ابي يعفور قال : سألت ابا عبد الله (ع) عن البان الاتن للدواء يشربها الرجل قال : لا بأس به . أقول والاحاديث فيه كثيرة .

باب ٨٨ - مايقطع الدم عن المرئة

الحسين بن بسطام في طب الأئمة عن المسعودي عن الحسن بن خالد قال : كتبت امرأة الى الرضا (ع) تشكو اليه دوام الدم بها فكتب اليها تأخذين انشاء الله كفا من كزبرة ومثله سماقا تنقعينه ليلة تحت النجوم ثم تغلينه بالنار في مغرفة وتشربين منه قدر سكرجة يقطع عنك الدم الا في اوان الحيض .

باب ٨٩ - مايتداوى به ضعف البدن والقلب

الحسين بن بسطام فى طب الأئمة عن محمد بن موسى الشريفي عن ابن محبوب وهارون بن الجهم عن السكوني عن ابي عبد الله (ع) عن أبيه «ع» ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال : ان نوح «ع» شكى الى ربه تعالى ضعف البدن فاوحى الله اليه ان أطبخ اللحم باللبن فكلهما فاني جعلت القوة والبركة فيهما . وعن ابراهيم بن حزام الحرمزي عن محمد بن ابي نصر عن تغلبه عن عبد الرحيم بن عبد المجيد القصير عن جعفر بن محمد الصادق صلوات الله عليه قال من أصابه ضعف فى قلبه وبدنه فليأ كل لحم الضان باللبن فانه يخرج من اوصاله كل داء وغايله ويقوي جسمه ويشد متنه بقول لا اله وحده لاشريك له يحيي ويميت ويحيي وهو حي لايموت يرددها عشر مرات قبل نومه ويسبح تسبيح فاطمة (ع) ويقرأ آية الكرسي وقل هو الله احد .

باب ٩٠ - مايتداوى به القوالنج

الحسين بن بسطام في طب الأئمة (ع) عن هارون بن شعيب عن داود بن عبد الله عن ابراهيم بن يحيي عن محمد بن اسماعيل بن ابي زينب عن الجعفى عن جابر

عن ابي جعفر (ع) قال: شكى اليه رجل الخـــارم والابردة وريح القولنج فقال: اما القولنج فاكتب له ام القرآن والمعوذتين وقل هوالله احد واكتب اسفل من ذلك اعوذ بوجه الله العظيم وبقوته التي لاترام وبقدرته التي لايمتنع منها شيء من هذا الوجع وشر مافيه وشر ما أحذر منه ويكتب هذا في كتفاً أولوح اوجام بمسك وزعفران ثم تغسله بماء السماء وتشربه على الريق او عند منامك وعن احمد بن محمد بن عبد الله النيسابوري عن محمد بن عرفة عن الرضا (ع) قال: قلت له مانقول فى اكل التين قال: هو جيد للقولنج وعن ابي جعفر الباقر (ع) قال: قال امير المؤمنين عليه السلام عليكم باكل التين فانه نافع للقولنج الخبر وعن أمير المؤمنين عليه السلام قال: اكل التين بلبن السدر هو نافع للرياح والقولنج واكثروا منه بالنهـــار وكلوه بالليل ولا تكثروا منه وعن ابي عبد الله (ع) فى حديث ان الدباجيد لوجع القولنج.

باب ٩١ ـ ما يتداوى به الدود فى البطن

الحسين بن بسطام في طب الأئمة عن الحسين بن عبد الله عن فضالة بن ايوب عن محمد بن يزيد السكوني عن ابي عبد الله (ع) عن أبيه عن علي بن ابي طالب عليهم السلام قال: من اكل سبع تينات عند نضجه قتلت الدود فى بطنه. وعنه (ع) انه قال: اسقه خل الخمر فان خل الخمر يقتل دواب البطن.

باب ٩٢ ـ ما يتداوى به البلغم والمرة وما يزيد اللحم وينقصه

الحسين بن بسطام في طب الأئمة عن حريز بن ايوب الجرجاني عن محمد بن ابي نصر عن محمد بن اسحق عن عمار النوفلي عن ابي عبد الله (ع) يرفعه الى امير المؤمنين عليه السلام قرائة القرآن والسواك واللبان منقاة للبلغم قال: ويروى عن الصادق (ع) انه قال: من دخل الحمـــام على الريق انقى البلغم فان دخلته بعد الاكل انقى المرة وان

اردت أن تزيد في لحمك فادخل الحمام على شبعك وان اردت ان تنقص من لحمك فادخله على الريق . وعن محمد بن السراج عن فضالة بن اسمعيل عن ابى عبد الله عن أبيه عن علي بن ابى طالب عليهم السلام قال : ثلاث يذهبن بالبلغم قرائة القرآن واللبان والعسل وعن حمدان بن أعين عن صفوان بن يحيى عن جميل بن دراج عن زرارة عن ابي جعفر (ع) قال : ما اغفل الناس عن فضل السكر الطبرزد وهو ينفع من سبعين داء وهو يأكل البلغم اكلا ويقلعه من أصله وعن صالح بن ابراهيم المصري عن فضالة بن ابى بكر عن ابي يعفور عن ابي عبد الله (ع) قال : ان السويق الجاف اذا أخذ على الريق اطفأ الحرارة ويسكن بذم المرة واذا لتّ لم يفعل ذلك .

باب ٩٣ - مايتداوى به الرطوبة واليبوسة

الحسين بن بسطام في طب الأئمة (ع) عن سالم بن ابراهيم عن الديلمي عن داود الرقي قال : شكى رجل الى موسى بن جعفر (ع) الرطوبة فامره ان يأكل تمر البرني على الريق ولا يشرب عليها الماء ففعل ذلك فذهب عنه الرطوبة وأفرط عليه اليبس فشكى اليه ذلك فامره با كل التمر البرني على الريق ويشرب عليه المـــاء ففعل فاعتدل. وعن ابى جعفر (ع) قال كثرة التمشط تذهب بالبلغم وتسريح الرأس يقطع الرطوبة ويذهب باصله ان القيء ينفع كل داء الحسين بن بسطـــام في طب الأئمة عن جعفر بن منصور الروعي عن الحسين بن علي بن يقطين عن محمد بن فضل عن ابي حمـزة الثمالي عن ابي جعفر الباقر (ع) قال : من تقيىء قبل أن يتقيأ كان أفضل من سبعين دواء ويخرج القي بهذا السبيل كل داء وعلة .

باب ٩٤ - مايتداوى بالحرمل والكندر

الحسين بن بسطام فى طب الأئمة « ع » عن ابراهيم بن خالد عن ابراهيم بن عبد ربه عن عبد الواحد بن ميمون عن ابى خالد الواسطي عن يزيد بن علي رفعـه الى

آبائه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما أنبت الحرمل من شجرة ولا ورقة ولا ثمرة الا ملك موكل حتى تصل الى من وصلت اليه وتصير حطاماً وان فى أصلها وفرعها نشرة وأن فى حبها الشفاء من أثنين وسبعين داء فتداوى بها وبالكندر . وعن ابي عبدالله الصادق « ع » سئل عن الحرمل واللبان فقال : أما الحرمل فما يقلل له عرق في الارض ولا فرع في السماء الا وكل به ملك حتى تصير حطاما وتصير الى ماصارت فان الشيطان لينكب سبعين داراً دون دار التي هو فيها وهو شفاء من سبعين داء اهونها الجذام

باب ٩٥ - ما يتداوى منه بالحبة السوداء

الحسين بن بسطام في طب الأئمة (ع) عن القاسم بن احمد بن جعفر عن القاسم ابن محمد عن ابي جعفر وعن محمد بن يعلى عن ذريح قال : قلت لابي عبد الله اني لاجد في بطني قراقر ووجعاً قال : مايمنعك من الحبة السوداء فان فيها شفاء من كل داء الا السام وعن ابي جعفر الباقر (ع) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله في الحبة السوداء ان فيها شفاء من كل داء الا السام قيل يارسول الله وما السام قال : الموت . وعن زرارة عن ابي جعفر (ع) نحوه وزاد الا ادلك على ماهو ابلغ من ذلك قال : نعم قال : الدعاء والصدقة .

باب ٩٦ - ما يتداوى به تقطير البول

الحسين بن بسطام في طب الائمة عن محمد بن ابراهيم العلوي عن فضالة عن محمد بن ابي نصر عن أبيه قال : شكى عمر الافرق الى الباقر « ع » تقطير البول فقال : خذ الحرمل واغسله بالماء البارد ست مرات وبالماء الحار مرة ثم يجفف في الظل ثم يلت بدهن خل خالص ثم تستفه سفاً فانه يدفع التقطير باذن الله عز وجل .

باب ٩٧ - مايتدوى به الرياح الشابكة والتى تميل الوجه والعين

الحسين بن بسطام في طب الأئمة (ع) عن جعفر بن جابر الطائي عن موسى

ابن عمر بن يزيد عن عمر بن يزيد قال : كتب جابر بن حسان الى ابي عبد الله (ع) نفحتني ريح شابكه شبكت بين قرني الى قدمي فادع الله لي فدعا له وكتب اليه عليك بسعوط العنبر والزنبق على الريق تعافى منها انشاء الله ففعل ذلك فكأنما نشط من عقال .

وعن أحمد بن ابراهيم بن رياح عن الصباح بن محارب قال : كتبت الى ابي جعفر ابن الرضا (ع) فذكر ان شبيب بن جابر ضربته الريح الخبيثة فمالت بوجهه وعينيه فقال: يؤخذ له القرنفل خمسة مثاقيل فيصير في قنينة يابسة ويصم رأسها صما شديداً ثم يطين ويوضع في الشمس قدر يوم في الصيف وفي الشتاء قدر يومين ثم يخرجه فيسحقه سحقاناعماً ثم يذيبه بماء المطر حتى يصير بمنزلة الحلوة ثم يستلقي على قفاه ويطلى ذلك القرنفل المسحوق على الشق المائل ولا يزال مستلقيا حتى يجف القرنفل فانه اذا جف رفع الله عنه وعاد الى احسن عادته باذن الله تعالى قال : فابتدر اليه اصحابنا فبشروه بذلك فعالجه بما أمره به فعاد الى احسن ما كان بعون الله تعالى .

باب ٩٨ ما يتداوى به الوضح والبهق

عبد الله والحسين ابنا بسطام عن محمد بن خلف عن الوشا عن محمد بن سنان قال : شكى رجل الى ابي عبد الله الوضح والبهق فقال : ادخل الحمام وادخل الحنا بالنورة واطل بهما فانك لا تعاين بعد ذلك شيئاً قال : الرجل فو الله مافعلته الامرة واحدة فعافاني الله منه وما عاد بعد ذلك .

باب ٩٩ ـ ما يتداوى به وجع الرأس

ابنا بسطام في طب الأئمة « ع » عن سالم بن ابراهيم عن الديلمي عن داود الرقي قال : حضرت ابا عبد الله الصادق « ع » وقد جائه خراساني حاج فدخل عليه وسلم ثم سأله عن شيء من أمر الدين فجعل الصادق « ع » يفسره ثم قال: له يابن رسول الله صلى الله عليه وآله مازلت شاكياً منذ خرجت من منزلي عن وجع الرأس فقال : له قم

من ساعتك هذه وادخل الحمام ولا تبدءأن بشيء حتى تصب على رأسك سبعة اكف ماء حار وسم الله تعالى في كل مرة فانك لاتشتكى بعد ذلك انشاء الله تعالى .

باب ١٠٠ - مايتداوى به الحصاة

الحسين بن بسطام في طب الأئمة (ع) عن الخضر بن محمد عن الجواذبني قال: دخلت على احدهم عليهم السلام فسلمت عليه وسألته ان يدعوا الله لاخ لي ابتلى بالحصاة لاينام فقال لي ارجع فخذ له من الاهليلج الاسود والبليلج والاملج وخذ الكبر والفلفل والدار فلفل والدار صيني وزنجبيل وشقاقل ووج وانيسون وخولنجان اجزاء سواء تدق وتنخل وتلت بسمن بقر حديث ثم يعجن جميع ذلك بوزنه مرتين من عسل منزوع الرغوة اوفانيد جيد الشربة مثل بندقة او عقصة .

باب ١٠١ - مايتداوى به اليرقان

الحسين بن بسطام في طب الأئمة (ع) . عن حماد بن مهران البلخي قال: كنا نختلف الى الرضا (ع) بخراسان فشكى اليه يوماً من الايام شاب منا من اليرقان فقال: خذ خيار البادرنج فقشره ثم اطبخ قشوره بالماء ثم اشرب ثلاثة ايام على الريق كل يوم مقدار رطل فاخبرنا بالشاب بعد ذلك انه عالج به صاحبه مرتين فبرء باذن الله تعالى .

باب ١٠٢ - مايتداوى به وجع الاذن

الحسين بن بسطام في طب الأئمة (ع) عن ابراهيم بن محمدالمتطبب قال: شكى رجل من الاولياء الى بعضهم عليهم السلام وجع الاذن فانه يسيل منه القيح والدم قال: له خذ جبنا عتيقاً اعتق ماتقدر عليه فدقه دقاً جيدا ناعماً ثم اخلطه بلبن امرأة وسخنه بنار لينة ثم صب منه قطرات في الاذن التي يسيل منه الدم فانها تبرأ باذن الله تعالى .

باب ١٠٣ - مايتداوى به كثرة العطش

ويبس الفم والريق

الحسين بن بسطام في طب الأئمة (ع) عن ابراهيم بن عبد الله كثرة العطش

ويبس الفم والريق فامره ان يأخذ السقمونيا وقاقلة وسنبل وشقاقل وعود البلسان وحب البلسان وفارمشك وسليخه مقشرة وعلك رومي وعاقرقرها ودارصيني من كل واحد مثقالين تدق هذه الادوية كلها و تعجن بعدما تنخل غير السقمونيا فانه يدق على حده ولا ينخل ثم يخلط جميعاً فيؤخذ خمسة وثلاثون مثقالا فانيد شجر جيد ويذاب بنار لينة ويلت به الادوية ثم يعجن ذلك كله بعسل منزوع الرغوة ثم يرفع فيقارورة أوجرة خضراء فان احتجبت اليه فخذ منه على الريق مثقالين بما شئت من الشراب وعند عشائك مثله .

باب ١٠٤ - جامع فى ادوية الامراض

قال : عبد الله والحسين ابنا بسطام في طب الأئمة (ع) املي علينا احمد بن رياح المتطبب بهذه الادوية وذكر انه عرضها على الامام (ع) فرضى بها وقال : انها تنفع باذن الله من المرة السوداء والصفراء والبلغم ووجع المعدة والقيء والحمى والسرسام وتشقق اليدين والرجلين والزحير ووجع البطن ويبسه ووجع الكبد والحر فى الرأس وينبغي ان يحتمي من التمر والسمك والخل والبقل واكل طعام من يشربه زيرباجه بدهن سمسم يشربه ثلاثة ايام كل يوم مثقالين وكنت اسقيه مثقالا فقال العالم مثقالين وذكر انه لبعض الانبياء عليهم السلام يؤخذ من خيار شنبر رطل منقى وينقع في رطل من ماء يوماً وليلة ثم يصفى فيؤخذ صفوه ويطرح ثفله ويجعل مع صفوه رطل من مسك ورطل من الشيرج السفرجل وأربعين مثقالا من دهن ورد ثم تطبخه بنار لينة حتى يثخن ثم ينزل من النار ويتركه حتى يبرد فاذا برد جعلت فيه الفلفل ودار فلفل وقرفة القرنفل وقرنفل وقاقلة وزنجبيل ودارصيني وجوزبوا من كل واحد ثلاث مثاقيل مدقوقا منخولا فاذا جعلت فيه هذه الاخلاط عجنت بعضه ببعض وجعلت في جرة خضراء او قارورة والشربة منه مثقالين على الريق نافع باذن الله عز وجل وهو نافع مما ذكرناه باذن الله تعالى لليرقان والحمى الشديدة الصلبة التي يتخوف على صاحبها البرسام والحرارة ووجع المثانة والاحليل قال : تأخذ بادرنج فتقشره ثم تطبخ قشوره بالماء مع اصول الهندبا ثم تصفيه وتصب عليها

سكر طبرزد ثم يشرب منه على الريق ثلاثة ايام فى كل يوم مقدار ؟ رطل فانه جيد مجرب نافع باذن الله. في وجع الخاصرة ان تأخذ أربعة مثاقيل فلفل ومثله زنجبيل ومثله دارفلفل وترنج وبساسه ودار جيني من كل واحد مقداراً واحدا يعني أربعة مثاقيل ومن الزبد الصافي الجيد خمسة وأربعين مثقالا يدق بخرقة او منخل شعر ضيق ثم يعجن بوزن جميعه مرتين عسل منزوع الرغوة فمن شربه للخاصرة فليشرب منه وزن ثلاثة مثاقيل ومن شربه للمشي فليشرب وزن سبع مثاقيل او ثمانية بماء فاتر فانه يخرج كل داء باذن الله تعالى ولا يحتاج مع هذا الدواء الى غيره فانه يجزيه ويغنيه عن ساير الادوية اذا شربه للمشي وانقطعت مشيته فليشرب بعسل فانه جيد مجرب. عرق النساء قال: تأخذ قلامة من ظفر من به عرق فتعقدها على موضع العرق فانه نافع باذن الله تعالى سهل حاضر النفع واذا غلب على صاحبه واشتد ضربانه يأخذ تكتين فيعقدهما وتشد فيهما الفخذ التي بها عرق النسا الى الورك الى القدم شداً جيدا اجود ما يقدر حتى يكاد يخشى عليه يفعل ذلك به وهو قائم ثم يعمد الى باطن خنصر القدم التي فيها الوجع فيشده ثم يعصره عصراً شديدا فانه يخرج منه دم اسود ثم يحشى بالملح والزيت فانه يبرء باذن الله تعالى. خفقان الفؤاد والنفس العالي ووجع المعدة وتقويها ووجع الخاصرة ويزيد فى ماء الوجه ويذهب بالصفار اخلاطه ان تأخذ من الزنجبيل اليابس اثنين وسبعين مثقالا ومن الدار فلفل أربعين مثقالا ومن سنة وسارج وفلفل وهليلج اسود وقاقلة مربى وجوز طيب ونانخواه وحب الرمان الحلو وشونيز وكمون كرماني من كل واحد اربع مثاقيل يدق كله وينخل ثم يأخذ ستمائه مثقال فانيد جيد فيجعله في برنيه وتصب عليه شيئاً من ماء ثم توقد تحتها وقوداً ليناً حتى يذوب الفانيد ثم تجعله في اناء نظيف ثم تذرعليه الادوية وتعجنها به حتى يختلط ثم ترفعه فى قارورة او جرة خضراء الشربة منه مثل الجوزة يوافانه لايخالف اصلا باذن الله تعالى. دواء عجيب نافع باذن الله تعالى من ورم البطن ووجع المعدة ويقطع البلغم ويذيب الحصاة والحشو الذي يجتمع فى المثانة ووجع الخاصرة تأخذ من الهليلج الاسود

والبليلج والاملج و كزر وفلفل ودارجيني وزنجبيل وشقاقل ووش واسارون وخولنجان اجزاء سواء تدق وتنخل وتلت بسمن بقر حديث ويعجن جميع ذلك بوزنه مرتين عسل منزوع الرغوة اوفانيد جيد الشربة مثل البندقة او عصفة دو . لكثرة الجماع وغيره قال هذا عجيب يسخن الكليتين ويكثر صاحبه الجماع ويذهب بالبرودة من المفاصل كلها وهو جيد لوجع الخاصرة والبطن والرياح والمفاصل ولمن يشق عليه البول ولمن لا يستطيع ان يحبس بوله ولضربان الفؤاد والنفس العالي والنفخة والتخمة والدود في البطن ويجلو الفؤاد ويشهي الطعام ويسكن وجع الصدر وصفرة العين وصفرة اللون واليرقان وكثرة العطش ولمن يشتكي عينه ولوجع الرأس ونقصان الدماغ ولحمى الناقض ولكل داء قديم وحديث جيد مجرب لايخالف ابداً الشربة منه مثقالان وكان عندنا مثقالان فغيره الامام قال: تأخذ اهليلج اسود واهليلج اصفر وسقمونيا من كل واحد ست مثاقيل وفلفل ودار فلفل وزنجبيل يابس ونانخواه وخشخاش احمر وملح هندي عن كل واحد اربع مثاقيل نارمشك وقاقلة وسنبل وشقاقل وعود البلسان وحب البلسان وسليخة مقشرة وعرق رومي وعاقر قرحا ودارصيني من كل واحد مثقالين تأخذ هذه الادوية كلها وتعجر بعدما تنخل غير السقمونيا فانه يدق على حده ولا ينخل ثم يخلط جميعاً ويؤخذ خمسة وثمانين مثقالا فانيد شجري جيد ويذاب في التبخير بنار لينة وتلت به الادوية ثم يعجن ذلك بعسل منزوع الرغوة ثم يرفع في قارورة او جرة خضراء فاذا احتجت اليه فخذ منه على الريق مثقالين بما شئت من الشراب وعند منامك فانه نافع عجيب لجميع ماوصفناه انشاء الله دواء لوجع البطن والظهر وغيرهما تأخذ لبني يابس واصل الانجدان من كل واحد عشر مثاقيل من الافتيمون مثقالين يدق كل واحد من ذلك على حدة وينخل بحريره او بخرقة ضعيفة سوى الافتيمون فانه لايحتاج ان ينخل بل يدق دقا ناعماً ويعجن جميعاً بعسل منزوع الرغوة والشربة منه مثقالان اذا آوى الى فراشه بماء فاتر .

باب ١٠٥ - مايتداوى به البواسير

الحسين بن بسطام في طب الأئمة عن أحمد بن اسحق عن عبد الله بن عبدالرحمن ابن ابي نجران عن ابي محمد الثمالي عن اسحق الجريري قال : قال الباقر عليه السلام ياجريري أرى لونك قد انقطع أبك بواسير ؟ قلت نعم قال : ان بواسيرك اناث تشخب الدواء قلت صدقت يابن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: عليك بدهن وشمع وزنبق ولبنى عسل وسروكتان اجمعه في مغرفة على النار فاذا اختلط فخذ منه قدر حمصة فالطخ بها المقعد تبرء باذن الله تعالى الى أن قال ان شعيب بن اسحق بواسيره ليست كما كانت بك انها كانت ذكران قال : قلت له فليأخذ ابرازر فليجعلها ثلاثة أجزاء ولتحفر حفيرة وآجرة فيثقب فيها ثقبة ثم يجعل تلك الابرازر على النار وتجعل الآجرة عليها ويقعد على الآجرة وليجعل الثقبة قبال المقعدة فاذا ارتفع البخار اليه فاصابه حرارته فليكن هو بقدر مايجب فانه ربما كانت خمسة ثاليل الى سبعة ثاليل فانها ذائبة فليقلعها وليرم بها والا فليجعل الثلث الثاني الابرازر عليها فانه يقلعها باصولها ثم ليأخذ المرهم والشمع ودهن وزنبق ولبنى عسل وسروكتان هكذا قال : هاهنا للذكران فليجمعه على ماوصفت ليطلى به المقعد فانما هى طلية واحدة وفيه انهما فعلا ذلك فعوفيا بعون الله تعالى .أقول ويأتي مايدل على ذلك .

باب ١٠٦ - ما يتداوى به الوسخ الكثير

الحسين بن بسطام في طب الأئمة عن ابن الجوزي عن محمد بن اسماعيل عن الوليد بن ابان عن النعمان بن يعلى عن جابر الجعفي قال : شكوت الى ابى جعفر عليه السلام وسخاً كثيراً بوسخ ثيابى فقال : دق الارس واستخرج مائه واضرب به على خمر خل اجودها تقدر عليه ضربا شديداً حتى يربد ثم اغسل رأسك ولحيتك به بكل قوة وادهنه بعد ذلك بدهن شيرج طري فانه يقلعه باذن الله تعالى .

باب ١٠٧ - ما يتداوى منه بالاثمد

الحسين بن بسطام في طب الأئمة عن جابر بن ايوب الجرجاني عن محمد بن عيسى

عن ابن المفضل عن عبد الرحمن بن يزيد عن ابي عبد الله عليه السلام قال : اتى النبي صلى الله عليه وآله اعرابي وكان رطب العينين الى أن قال : فقال عليك بالاثمد فانه سرحين العين وعن منصور بن محمد عن أبيه عن صالح الاحول عن الرضا عليه السلام انه قال : من أصابه ضعف في بصره فليكتحل سبعة مراود عند منامه من الاثمد .

باب ١٠٨ - ما يتداوى به من الرمد

الحسين بن بسطام في طب الأئمة عن أحمد بن عبد الله عن محمد بن عيسى عن محمد بن ابي الحسن قال : ابو عبد الله عليه السلام من أخذ اظفاره كل خميس يبدأ بالخنصر الايمن ثم يبدأ بالايسر وقال : من فعل ذلك كان كمن أخذ امانا من الرمد وعن أحمد بن بشير عن جعفر بن محمد بن عبد الله الجمال رفع الحديث الى أمير المؤمنين عليه السلام قال : اشتكت عين سلمان وابي ذر فاتاهما النبي عايداً لهما فلما نظر اليهما قال: لكل واحد منهما لا تنم على الجانب الايسر مادمت شاكيا من عينك ولن تقرب التمر حتى يعافيك الله عز وجل .

باب ١٠٩ - مايداوى به السل

الحسين بن بسطام في طب الأئمة عن جعفر بن محمد بن ابراهيم عن أحمد بن بشارة عن ابي ابراهيم (ع) انه قال : له كيف انت من علتك قلت شاكيا وكان بي السل فقال : خذ هذا الدواء بالمدينة قبل ان تخرج الى مكة فانك ترى فيها وقد عوفيت باذن الله تعالى فاخرجت الدواة والكاغذ واملي علينا يؤخذ سنبل وقاقلة وزعفران وعاقرقرحا وقيخ وزنبق ابيض وفلفل ابيض اجزاء بالسوية وايرفيون جزئين يدق وينخل بحريرة ويعجن بعسل منزوع الرغوة ويسقى صاحب السل مثل الحمصة بماء مسخن عند النوم فانك لاتفعل ذلك الا ثلاث ليال حتى تعافى منه باذن الله تعالى ففعلت فدفع الله وعوفيت باذن الله تعالى .

باب ١١٠ ـ ما يتداوى به السعال

الحسين بن بسطام في طب الأئمة عن أحمد بن صالح عن محمد بن عبد السلام عن الرضا عليه السلام فى حديث انه قال : له اشكو اليك السعال الشديد فقال : احديث ام عتيق فقلت كلاهما فقال : خذ فلفل ابيض جزءاً ومن القاقلة جزءاً ومن الزعفران ومن البنج جزءاً وينخل بحريرة ويعجن بعسل منزوع الرغوة مثل وزنه ويتخذ للسعال العتيق والحديث منه حبة واحدة بماء الرازيانج عند المنام وليكن الماء فاتراً لا بارداً فانه يقلعه من أصله .

باب ١١١ ـ ما يتداوى به بياض العين

ووجع الضرس والرياح في المفاصل

ابو الغياث والحسين ابنا بسطام في طب الأئمة عن محمد بن خلف عن عمر بن توبة عن أبيه عن الصادق عليه السلام ان رجلا شكى اليه بياضاً في عينيه ووجعاً في ضرسه ورياحاً في مفاصله فامره أن يأخذ فلفلا ابيض ودار فلفل من كل واحد وزن درهمين ونشادر جيد صافي وزن درهم واسحقها كلها وانخلها واكتحل بها في كل عين ثلاثة مراود واصبر عليها ساعة فانه يقطع البياض وينقي لحم العين ويسكن الوجع باذن الله فاغسل عينيك بالماء البارد واتبعه بالاثمد . وعن احمد بن حبيب ونضر بن سويد عن جميل بن صالح عن ذريح قال : شكى رجل الى ابي جعفر الباقر عليه السلام بياضاً في عينيه فقال : خذ توتيا هندى جزءاً واقليمياء الذهب جزءاً واثمداً جيدا جزءاً ولتجعل معها جزءاً من الاهليلج الاصفر وجزءاً من ملح اندراني واسحق كل واحد منهما على حده بماء السماء ثم اجمعه بعد السحق فاكتحل منه فانه يقطع البياض ويصفي لحم العين وينقيه من كل علة باذن الله . وروى انه يجوز ان يفتح عينيه ويستلقى اياما لا يصلي قائما .

باب ١١٢ ـ ما يتداوى به برد الرأس

الحسين بن بسطام في طب الأئمة عن علي بن الحسن الخياط عن علي بن يقطين

قال : كتبت الى ابي الحسن الرضا عليه السلام اني اجد في رأسي برداً حتى اذا هبت على الرياح كدت ان يغشى على فكتب الي عليك بالسعوط العنبر والزنبق بعد الطعام تعافى منه باذن الله عزوجل .

باب ١١٣ - مايداوى به ريح ام الصبيان

الحسين بن بسطام فى طب الأئمة عن عبد الله بن زهير العابد وكان من رؤساء الشيعة عن عبد الله الفضل النوفلي عن ابيه قال : شكى رجل الى ابي عبد الله الصادق (ع) فقال أن لي صبياً ربما أخذه ام الصبيان فآيس منه لشدة ما يأخذه فان رأيت تدعو له يابن رسول الله صلى الله عليه وآله بالعافية فدعا الله عز وجل ثم قال : له اكتب سبع مرات الحمد بزعفران ومسك ثم اغسله بالماء واشربه ولكن شربه منه شهراً واحدا فانه يعافى منه قال : ففعلنا به ليلة واحدة فما عادت اليه واسترحنا . وعنه قال : ماقرىء الحمد سبعين مرة الا سكن باذن الله تعالى .

باب ١١٤ - مايتداوى به البله والضعف فى المولود

الحسين بن بسطام في طب الأئمة (ع) عن احمد بن غياث عن محمد بن عيسى عن القاسم بن محمد عن بكر بن محمد قال : كنت عند ابي عبد الله الصادق (ع) فقال له الصادق (ع) يولد لنا المولود فيكون فيه البله والضعف فقال ماىمنعك من السويق اشربه وآمر أهلك به فانه ينبت اللحم ويشد العظم ولا يولد لكم الا القوى .

باب ١١٥ - مايتداوى به للدغة الحية والعقرب

الحسين بن بسطام فى طب الأئمة (ع) عن احمد بن العباس بن المفضل عن اخيه عبد الله قال : لذعتني عقرب فكادت شوكتها حين ضربتني تبلغ بطني من شدة ماضربتني وكان ابو الحسن جارنا فصرت اليه فقال: ان ابني عبدالله لذعته عقرب وهو ذا يتخوف عليه فقال : اسقوه من الدواء الجامع فانه دواء الرضا عليه السلام فقلت وما هو قال :

دواء معروف قلت مولاي فاني لا اعرفه قال : خذ سنبل وزعفران وقاقلة وعاقر قرحا وخربق ابيض وبنج وفلفل ابيض اجزاء بالسوية وابرفيون جزئين يدق دقا ناعماً وينخل بحريرة ويعجن بعسل منزوع الرغوة ويسقى منه للسعة الحية والعقرب حبة بماء الزعفران فانه يبرء من ساعته قال : فعالجناه به وسقيناه فبرء من ساعته ونحن نتخذه و نعطيه للناس الى يومنا هذا .

باب ١١٦ - ما يتداوى به الشرضة

الحسين بن بسطام في طب الأئمة (ع) عن ابراهيم بن محمد بن ابراهيم عن العضل بن ميمون الازدي عن ابي جعفر علي بن موسى (ع) قال : قلت يابن رسول الله صلى الله عليه وآله اني اشكو من هذه الشرضة وجعاً شديداً فقال : خذ حبة واحدة من دواء الرضا عليه السلام مع شيء من زعفران واطل به حول الشرضة قلت وما دواء ابيك قال : الدواء الجامع وهو معروف عند فلان وفلان فذهبت الى أحدهما واخذت منه حبة واحدة فلطخت ما حول الشرضة مع ماذكره من ماء الزعفران فعوفيت منها . أول قد تقدم الدواء .

باب ١١٧ - ما يتداوى به الفالج واللغوة

الحسين بن بسطام في طب الأئمة (ع) عن أحمد بن المستنير عن صالح بن عبد الرحمن قال شكوت الى الرضا عليه السلام داء باهلي من الفالج واللغوة فقال : اين انت عن دوائي قلت وما هو قال : الدواء الجامع خذ منه حبة بماء المرزنجوش واسقها به فانها تعافى باذن الله تعالى اقول قد تقدم الدواء فى لدغة العقرب والحية .

باب ١١٨ - ما يتداوى به وجع الحلق

الحسين بن بسطام في طب الأئمة (ع) عن الكلابي البصري عن عمرو بن عثمان البزازي عن النضر بن سويد عن محمد بن خالد عن الحلبي قال : قال ابو عبد الله (ع)

ما وجدنا لوجع الحلق مثل حسو اللبن .

باب ١١٩ ـ مايتداوى به برد المعدة وخفقان الفؤاد

الحسين بن بسطام فى طب الأئمة (ع) عن محمد بن علي بن زنجويه المتطبب عن عبد الله بن عثمان قال : شكوت الى ابى جعفر محمد بن علي بن موسى (ع) برد المعدة فى معدتي وخفقاناً في فؤادي فقال : اين انت عن الدواء الجامع قلت يابن رسول الله صلى الله عليه وآله وماهو قال : معروف عند الشيعة قلت ياسيدي ومولاى انا كاحدهم فاعلمني وصفه حتى اعالجه واعطي الناس قال : خذ عاقر قرحا وزعفران وسنبل وعاقله وبنج وخربق ابيض وفلفل ابيض اجزاء سواء وابرفيون جزئين يدق ذلك كله دقا ناعماً وتنخل بحريرة وتعجن بضعفي وزنه عسلا منزوع الرغوة فيسقى منه صاحب خفقان الفؤاد ومن به برد المعدة حبة بماء الكمون يطبخ فانه يعافى باذن الله تعالى .

باب ١٢٠ ـ مايتداوى به وجع الطحال

الحسين بن بسطام فيطب الأئمة عن عبد الرحمن بن سهل بن مخلد عن ابيه قال : دخلت على الرضا عليه السلام فشكوت اليه وجعاً فى طحالي ابيت مسهراً منه واظل نهاري متلدداً من شدة وجعه فقال : اين انت عن الدواء الجامع يعني الادوية المتقدم ذكرها انه قال : خذ حبة منها بماء بارد وحسوه خل ففعلت ما أمرني به فسكن مابي بحمد الله تعالى .

باب ١٢١ ـ مايتداوى به وجع الجنب

الحسين بن بسطام فى طب الأئمة عن محمد بن كثير البرودي عن محمد بن سليمان وكان يأخذ علوم اهـــل البيت (ع) عن الرضا عليه الســـلام قال : شكوت الى علي بن موسى الرضا عليه السلام وجعاً بجنبي الايمن والايسر فقال اين انت عن الدواء الجامع فانه دواء مشهور وعنى به الادوية التي تقدم ذكرها فقال : اما الجنب الايمن فخذ حبة منه بماء الكمون يطبخ طبخاً واما للجنب الايسر بماء اصول الكرفس تطبخ طبخاً فقلت يابن رسول الله صلى الله عليه وآله اخـــذ منه مثقالا او مثقالين قال : لا بل حبة

واحدة فانك تعافى باذن الله تعالى عزوجل .

باب ١٢٢ ما يتداوى به البطن

الحسين بن بسطام في طب الأئمة عن محمد بن عبد الله الكاتب عن أحمد بن اسحق قال : كنت كثيراً ماأجالس الرضا عليه السلام فقلت يابن رسول الله صلى الله عليه وآله ان ابي مبطون ثلاث ليال لا يملك بطنه فقال اين انت عن الدواء الجامع قلت لا أعرفه قال : هو عند أحمد بن ابراهيم الثمالي فخذ منه حبة واحدة واسق اباك بماء الاس المطبوخ فانه يبرء باذن الله تعالى من ساعته قال: وصرت اليه فاخذت منه شيئاً كثيراً وسقيته حبة واحدة فسكت من ساعته. أقول تقدم الدواء الجامع وتقدم دواء آخر في التداوي بالارز

باب ١٢٣ - مايتداوى به اوجاع الجسد وغلبة الحرارة

الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام عن محمد بن جعفر البرسي عن محمد بن يحيى الارمني عن محمد بن سنان الزاهدي عن المفضل بن محمد عن الجعفي عن محمد ابن اسماعيل بن ابي زينب عن جابر بن يزيد الجعفي عن محمد الباقر عليه السلام عن ابيه علي بن الحسين عن ابيه علي بن ابي طالب عليهم السلام قال : اذا كان باحدكم اوجاع في جسده وقدغلبته الحرارة فعليه بالفراش قيل للباقر عليه السلام يابن رسول الله صلى الله عليه وآله مامعنى الفراش قال : غشيان النساء فانه يسكنه ويطفيه .

باب ١٢٤ - مايتداوى به الزحير

الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام عن يوسف بن يعقوب الزعفراني عن علي بن الحكم عن يوسف بن يعقوب الزعفراني قال : قال : ابو عبد الله عليه السلام وكنت اخدمه في وجهه الذي كان فيه وكان الزحير قال ويحك يا يونس أعلمت اني الهمت في مرضي اكل الارز فامرت به فغسل ثم جفف ثم غلي ثم رض فطبخ فاكلته

بالشحم فاذهب الله عني .

باب ١٢٥ ـ مايتداوى به المغص

الحسين بن بسطام فى طب الأئمة عليهم السلام عن ايوب بن عمر عن محمد بن عيسي عن كامل عن محمد بن ابراهيم الجعفي قال : شكى رجل الى ابي الحسن الرضا عليه السلام مغصاً كان به الى ان قال : فقـــال اذا اشتد بك الامر فخذ جوزة واطرحها على النار حتى تعلم انها قد اشتوى مافي جوفها وغيرتها النار تقشرها فكلها فانها تسكن من ساعتها قال : فما فعلت ذلك الامرة واحدة فسكن على المغص باذن الله تعالى .

باب ١٣٦ ـ مايتداوى به البواسير والارياح

الحسين بن بسطام فى طب الأئمة عليهم السلام عن ابو الفارس بن غالب عن احمد بن حماد البصري عن معمر بن خلاد قال : كان ابو الحسن الرضا عليه السلام كثيراً مايأمرني باتخاذ هذا الدواء ويقول ان فيه منافع كثيرة وقدجربته في الارياح والبواسير فلاوالله ماخالف يأخذ اهليلج اسود و بليلج واملج اجراء سواء فتدقه وتنخله بحريرة ثم تأخذ مثله نوراً ازرق وهو عند العراقيين مقل ازرق فتنقع اللوزة فى ماء الكراث حتى يبات فيه ثلثين ليلة ثم تطرح عليها هذه الادوية وتعجنها عجناً شديداً حتى يختلط ثم تجعله حباً مثل العدس وتدهن ذلك بالبنفسج اودهن حر وتجهد لئلا يلتزق ثم تجففه في الظل وان كان في الصيف أخذت منه مثقالاوان في الشتاء مثقالين واحتم من السمك والخل والبقل فانه مجرب . أقول وتقدم مايـــدل على دواء البواسيران البان اللقاح شفـاء من كل داء .

الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام عن الجارود بن محمد عن محمد بن عيسى قال : سمعت موسى بن عبد الله بن الحسن يقول : سمعت اشياخنا يقولون البان اللقاح شفاءمن كل داء وعاهة في الجسد وعن ابي عبد الله (ع) انه قال مثل ذلك الا انه

زاد فيه وعاهة في الجسد وهو ينقي البدن ويخرج درنه ويغسله غسلا . وعن احمد بن محمد ابن خالد عن أبيه عن محمد بن سنان عن المفضل بن عمر قال : سألت ابا عبد الله عليه السلام قلت : انه يصيبني ربو شديد اذا حتى مشيت لربما جلست في مسافة مابين داري ودارك في موضعين قال: يامفضل اشرب ابوال اللقاح قال: فشربت ذلك فمسح الله مابي

باب ١٣٧ - ما يتداوى به البرص والجذام

الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام عن ابي الحسن الاول (ع) قال: من اكل مرقاً بلحم بقر اذهب الله عزو جل عنه البرص والجذام وعن الحسن بن الخليل عن أحمد بن زيد عن شاذان بن الخليل عن ذريح قال : جاء رجل الى ابي عبد الله عليه السلام فشكى اليه ان بعض مواليه اصابه الداء الخبيث فامره ان يأخذ طين قبر الحسين عليه السلام بماء المطر ويشربه قال : ففعل ذلك فبرء وعنه (ع) انه قال : مامن شيء انفع للدواء الخبيث من طين قبر الحسين عليه السلام قلت : يابن رسول الله صلى الله عليه وآله وكيف تأخذه قال : تشربه بماء المطر وتطلي به الموضع والاثر فانه مجرب نافع انشاء الله. وعنه (ع) انه قال: تربة مدينة رسول الله صلى الله عليه وآله تنفي الجذام وروى الاقامة بها وعن ابي بكر بن محمد بن حريش . وعن محمد بن عيسى عن علي بن المسيب قال : قال العبد الصالح عليك باللفت يعني الشلجم فكله فانه ليس من احد الا وبه عرق من الجذام وانما يذيبه اكل اللفت قال : نيًا او مطبوخًا قال : وبهما وعن ابي جعفر (ع) انه قال . مامن خلق الا وفيه عرق من الجذام فاذيبوه با الشلجم . وعن محمد بن جعفر عن محمد ابن يحيى الارمني عن محمد بن سنان عن المفضل عن ابي عبد الله عن آبائه عليهم السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله اياكم واكل الغدد فانه يحرك الجذام وقال : عوفيت اليهود لتركهم اكل الغدد الحديث .

باب ١٣٨ - ما يتداوى به الصرع

الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام عن جعفر بن حنان الطائي عن

محمد بن عبد الله بن مسعود عن محمد بن مسكان عن الحلبي قال : قال ابو عبد الله (ع) لرجل من أوليائه وقد سأله الرجل فقال : يابن رسول الله صلى الله عليه وآله ان لي بنتاً وأنا أرقها واشفق عليها وانها تفزع كثيراً ليلا ونهاراً فان رأيت أن تدعو الله لها بالعافية قال : فدعا لها ثم قال : مرها بالفصد فانها تنتفع بذلك وعن ابي عبيدة بن محمد ابن عبيد عن أبيه محمد عن النضر بن سويد عن ميسر عن ابي عبد الله (ع) قال : ان رجلا قال : له يابن رسول الله صلى الله عليه وآله ان لي جارية يكثر فزعها في المنام وربما اشتد بها الحال فلا تهدأ و تأخذها هزة في عضدها الى أن قال : فقال عليه السلام مرها بالفصد وخذ لها ماء الشبت المطبوخ بالعسل وتسقى ثلاثة ايام فان الله تعالى يعافيها قال : ففعلت ذلك فعوفيت باذن الله عز وجل .

باب ١٢٩ - ما يتداوى به الجنون والفزع

الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام عن محمد بن جعفر بن مهران عن احمد بن محمد بن حماد عن الباقر عليه السلام انه وصف لام ولده وذكر انه نافع لكل شيء من قتل الارواح من المس والخبل والجنون والمصروع والمأخوذ وغير ذلك نافع مجرب باذن الله تعالى قال : تأخذ لبان وسندروس وبزاق القمر وكور سندري وقشور الحنظل ومرابري وكبريت أبيض وكسره داخل المقل سعد يماني يكسر فيه مر وشعر قنفذ مثبوت بقطران شاي قدر ثلاث قطـــرات مع ذلك كله وتصنع بخوراً فانه جيد نافع انشاء الله تعالى .

باب ١٣٠ - مايتداوى بالدواء المسمى بالشافية

وهو لا كثر الامراض والعلل

عبد الله بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام قال : حدثني ابراهيم بن النظر من ولد ميثم التمار بقزوين ونحن مرابطون بها عن الأئمة (ع) انهم وصفوا هذا الدواء

لاوليائهم وهو الدواء الذي يسمى الشافية وهو خلاف الدواء الجامعة فانه للفالج العتيق والكزاز والخبيث وريح الشرج ووجع العين وريح السنبل هي الريح التي تنبت الشعر في العين ولوجع الرجلين من الجاشم العتيق ولمعدة اذا ضعت وللارياح التي تصيب الصبيان من ام الصبيان والفرخ الذي يصيب المرأة في بطنها وهي حامل والسل الذي يأخذ بالنفخ وهو الماء الاصفر الذي يكون في البطن والجذام ولكل علامات المرة والبلغم والنهشة ولمن تلسعه الحية والعقرب نزل به جبرئيل على موسى بن عمران (ع) حين أراد فرعون أن يسمم بني اسرائيل ثم ذكر حديث فرعون بطوله وفيه ان فرعون صنع طعاما مسموما لموسى ومن معه من بني اسرائيل وكانوا ستة مائة الف فاخبرهم موسى بذلك قبل وقوعه واعطاهم من هذا الدواء فاكلوا ونهاهم عن اكل طعام فرعون فخالفوهم واكلوا حتى تملوا ولم يمت منهم أحداً الى أن قال : ثم انزل الله تعالى على رسوله هذا الدواء الذي نزل به جبرئيل نسخة الدواء تأخذ جزء من ثوم مقشر ثم تشدخه ولا تنعم دقه وتضعه في طنجير اوقاقلة على قدر مايحضرك ثم يوقد تحته بنار لينة ثم يصب عليه من سمن البقر قدر مايغمره ويطبخه بنار لينة حتى يشرب ذلك السمن ثم يسقيه مرة بعد اخرى حتى لاتقبل الثوم شيئاً ثم تصب عليه اللبن الحليب فتوقد تحته بنار لينة وتفعل ذلك مثل مافعلت بالسمن وليكن البقر ايضاً حديث الولادة حتى لايقبل شيئاً ولايشرب ثم تعمد الى عسل الشهد فتعصره من شهده وتغليه على النار على حدة ولا يكون فيــــه من الشهد شيء ثم تصبه على الثوم وتوقد تحته بنار لينة كما صنعت بالسمن واللبن ثم تعمد الى عشرة دراهم من شونيز وتدقه دقا ناعماً وتنضف الشونيز ولاتنخله وتأخذ وزن خمسة دراهم فلفل ومرزنجوش وتدقه ثم ترمي فيه وتصيره مثل خبيصة على النار ثم تجعله في اناء لايصيبه الغبار ولا الماء ويجعل في الاناء شيء من سمن بقر وتدهن به الاناء ثم يدفن في شعير اورماد اربعين يوماً وكلما عتق فهو اجود ويأخذ صاحب العلة في الساعة التي يصيبه فيها الاذى الشديد مقدار حمصة قال : فاذا اتى هذا الدواء شهر فهو ينفع من ضربان الضرس وجميع مايثور

من البلغم بعد ان يأخذ مقدار نصف جوزة واذا اتى عليه شهران فهو نافع جيد للحمى النافض يأخذ منه عند منامه مقدار نصف جوزة وهو غاية لهضم الطعام وكل داء في العين واذا اتى عليه ثلاثة اشهر فهو جيد من المرة الصفراء والبلغم المحترق وهيجان كل داء يكون من الصفراء تأخذه على الريق واذا اتى عليه اربعة اشهر فهو جيد من الظلمة تكون في العين او النفس الذي يأخذ الرجل اذا مشى و من هـذا الدواء نصف عدسة يداف في الدهن و يسعط به صاحب الصداع المطبق فاذا اتى عليه ستة اشهر يؤخذ منه قدر عدسة يسعط به صاحب الشقيقة في الجانب الذي فيه العلة وذلك على الريق من اول النهار فاذا اتى عليه سبعة أشهر ينفع من الريح الذي يكون في الاذن يقطر فيه بدهن ورد مثل عدسة من اول النهار اذا نام واذا اتى عليه ثمانية اشهر ينفع من المرة الحمراء والداء الذي يخاف منه آكلة يشرب بماء و يدهن باي دهن شئت وتضع على الداء وذلك على الريق مع طلوع الشمس واذا اتى عليه تسعة اشهر ينفع باذن الله من السدد وكثرة النوم والهذيان والوجع يؤخذ بدهن بذر الفجل على الريق وعند منامه قدر العدسة واذا اتى عليه عشرة اشهر فانه جيد للمرة الصفراء التي يأخذ بالبلبلة و الحمى الباطنة واختلاط العقل يؤخذ منه مثل العدسة بخل و بياض البيض تشربه على الريق باي وجه شئت قبل منامك واذا اتى عليه احدعشر شهراً فانه ينفع من المرة السوداء التي اخذ صاحبها بالفزع والوسواس قدر الحمصة بدهن الورد ويشربه على الريق وقدر الحمصة يشربه عند منامه فيشربه بغير دهن فاذا اتى عليه اثنى عشر شهراً ينفع من الفالج العتيق والحديث ويأخذه بماء المرزنجوش يأخذ منه بقدر حمصة ويدهن رجليه بالزيت والملح عند منامه ومن القابلة مثل ذلك ويحتمي من الخل واللبن والسمك ويطعم بعد ذلك مايشاء واذا اتى عليه ثلاثة عشر شهراً فانه ينفع من الدبيلة والضحك من غير شيء وعبث الرجل بلحيته يؤخذ منه قدر الحمصة يداف بماء السداب ويشرب من اوائل الليل واذا اتى عليه اربعة عشر شهرا ينفع من السموم كلها وان كان سقي سماً يؤخذ بوزن الباذنجان فيدق ثم يغلي على النار ثم يصفي ويشرب من الدواء قدر

الحصة مرة أو مرتين او ثلاثة مرات او شهراً فانه ينفع من الحر والحسامية والابردة والارياح و يؤخذ قدر نصف بندقة ويغلى بتمر ويشرب به اذا أخذ مضجعه ولا يشرب فى ليلته ولا من الغدحتى يطعم طعاما كثيراً واذا أتى عليه ستةعشر شهراً يؤخذ نصف عدسة فيضاف بماء المطر بمطر حديث او ليلة او برد فيكحل صاحب العمى العتيق والحديث غدوة وعشية عند منامه أربعة أيام فان برء والا فثمان أيام ولا اراه يبلغ الثمان حتى يبرء باذن الله عز وجل واذا اتى عليه سبعة عشر شهراً ينفع باذن الله عز وجل من الجذام بدهن الاكارع اكارع البقر لا اكارع الغنم وخذ منه قدر حبة فيدهن به جسده يدلك دلكا شديداً ويؤخذ منه شيء قليل فيدهن به بدهن الزيت زيت الزيتون أو بدهن الورد وذلك فى آخر النهار في الحمام واذا اتى عليه ثمانية عشر شهراً ينفع باذن الله تعالى من البهق الذي يشا كل النرمس الا انه يشرط موضعه فيداوي ويؤخذ من الدواء قدر حمصة ويسقى مع دهن البندق او دهن لوز مر أو دهن صنوبر فيسقى بعد الفجر ويسعط منه بمقدار حبة مع ذلك الدهن ويدلك به جسده مع الملح ولاينبغي أن تغير هذه الادوية عن حدها ووصفها الذي تقدم ذكرها لانه اذا خالف خولف به ويخرج مانوه ويؤخذ من الحنظلة قد رحبه فيسقى من السهو والسيان والبلغم المحترق والحمى العتيق والحديث على الريق بماء حار فاذا اتى عليه عشرون شهراً ينفع باذن الله من الصمم ينقع بماء الكندر ثم يخرج مانوه فيجعل معه مثل العدسة اللطيفة فيصيبه في اذنه وان سمع والا أسعد من الغد بذلك الماء بمثل العدسة وصب على مايؤخذ من فضل السعوط والمراسم اذا ثقل ويجفف عنه كلما عتق كان أجود ويؤخذ منه الاقل .

باب ١٣١ - مايداوى به جميع الامراض والعلل

الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام عن محمد بن علي بن جعفر البرسي عن محمد بن يحيى الثاني عن محمد بن سنان عن المفضل بن عمر عن الصادق عليه السلام قال:

هذا الدواء دواء محمد صلى الله عليه وآله وهو شبيه بالدواء الذي هداه الله مع جبرئيل الروح الامين الى موسى بن عمران (ع) الا أن في هذا ماليس في ذلك من العلاج والزيادة والنقصان وانما هذه الادوية من وضع الانبياء عليهم السلام فان زيد فيه او نقص منه او جعل فيه فضل حبة او نقصان حبة مما وصفوه انتقض الاصل وفسد الدواء ولم ينجع لانهم متى خالفوهم خولف فهو ان تأخذ من الثوم المقشر أربعة ارطال ويصب عليه في الطنجير أربعة ارطال ويوقد تحته وقوداً لينا رقيقاً حتى يشربه ثم يصب عليه اربعة ارطال سمن بقر فاذا شربه ونضج صب عليه ارطال عسل ثم يوقد تحته وقوداً رقيقاً ثم اطرح عليه وزن درهمين قراص ثم اضربه ضربا شديداً حتى ينعقد واذا انعقد وطبخ اختلط به حولته وهو حار الى بستوقه وسددت رأسها ودفنته في تراب رطب او شعر مدة ايام فاذا جاء الشتاء اخذت منه كل غداة مثل الجوزة الكبيرة على الريق فهو دواء جامع لكل شيء دق أو جل صغر أو كبر وهو معروف مجرب عند المؤمنين .

وعن أحمد بن محمد عن حماد بن عيسى عن جوير عن ابى عبد الله (ع) في دواء محمد صلى الله عليه وآله قال : هو الدواء الذى لايؤخذ لشيء من الاشياء الانفع لصاحبه وهو لما شرب له من جميع العلل والامراض والارواح والاوجاع فاستعمله وعلمه اخوانك المؤمنين فان لك في كل مؤمن ينتفع به عتق رقبة . محمد بن الحسين في العلل باسناده يأتي في تشريح الابدان عن الربيع صاحب المنصور عن الصادق عليه السلام فى حديث طويل قال : اداوى الحار بالبارد والرطب باليابس والبارد بالحار واليابس بالرطب وارد الامر كله الى الله عز وجل واستعمل فى ذلك ما قاله رسول الله صلى الله عليه وآله واعلم ان المعدة بيت الداء وأن الحمية هي الدواء وأعود البدن ما اعتاد الى أن قال : والله ما أخذت الا عن الله عز وجل .

باب ١٣٢ - ما يتداوى به لقوة الجماع وكثرة الماء

الحسين بن بسطام فى طب الأئمة عليهم السلام عن محمد بن العيص عن اسحق

ابن عثمان عن عثمان بن عيسى عن محمد بن مسلم قال : قال رجل لابي عبد الله (ع) اني اشتري الجواري واحب أن تعلمني شيئاً أتقوى به عليهن فقال : خـــذ بصل الابيض فقطعه وأقله بالزيت ثم خذ بيضاً فانفذه في قسعة وذر عليه شيئاً من الملح ثم اكبه على البصل والزيت واقله وكل منه قال : اسحق ففعلته فكنت لا أريد منهن شيئاً الا نلت وعنه في حديث قال : الكحل يزيد في المباضعة والحنا يزيد فيها . وقال : عليه السلام اللبن الحليب نافع لمن تغير عليه ماء الطهر . وعن محمد الباقر عليه السلام انه قال : من عدم الولد فليأ كل البيض فليكثر منه فانه يكثر النسل . وقال : الصادق (ع) عليك بالهندباء فانه يزيد في الماء ويحسن اللون وهو حار لين يزيد في ولد الذكور .

باب ١٣٣ - ما يتداوى منه بالباذنجان

الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام عن المعلا سجاوة عن ابي الحسين الرازي وعن محمد بن عيسى عن محمد بن يقطين عن سعدان بن مسلم عن ابي مسلم عن ابي الاعز النخاس عن ابن ابي يعفور قال : قال ابو عبد الله (ع) كلوا الباذنجان فانه شفاء من كل داء . وعنه بهذا الاسناد قال : أن الباذنجان جيد للمرة السوداء ولا يضر بالصفراء . وعن الرضا عليه السلام أنه كان يقول لبعض قهارمته اكثروا لنا من الباذنجان فانه حار في وقت البرد وبارد في وقت الحر معتدل في الاوقات كلها جيد في كل حال ، الحديث

باب ١٣٤ - ما يتداوى به الجرح

الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام عن أحمد بن العيس عن النضر ابن سويد عن موسى بن جعفر عن ابي محمد عليه السلام في الجرح قال : تأخذ خرقة جديدة او بستوقة جديدة فتطلى ظاهرها بالقير ثم تضعها على قطع لبن تجعل تحتها ناراً لينة ما بين الاولى الى العصر ثم تأخذ كتاناً بالية فتضعه على يدك وتطلى القير عليه وتطليه على الجرح ولو كان الجرح له عقر كبير فلفتل الكتان وصب القير في الجرح صباً ثم دس فيه

باب ١٣٥ - مايتداوى منه بصلوة الليل

محمد بن الحسن الطوسي في التهذيب باسناده عن محمد بن أحمد بن يحيي عن أبي زهير النهدي عن آدم بن اسحق عن بعض اصحابه عن ابي عبد الله عليه السلام قال: عليكم بصلوة الليل فانها سنة نبيكم ودأب الصالحين قبلكم ومطردة الداء عن اجسادكم. وعنه عن محمد بن عيسى عن القسم بن يحيي عن جده الحسن بن راشد عن ابي بصير عن آبائه عن علي بن ابي طالب عليه السلام قال: قيـــام الليل مصححة للبدن ورضاء الرب وتمسك باخلاق النبيين وتعرض لرحمة الله.

ورواه الصدوق في ثواب الاعمال والخصال عن أبيه عن سعد عن محمدبن عيسى وروى الذي قبله مرسلا. وروى البرقي في المحاسن عن القاسم بن يحيي مثله. وعنه عن محمد بن عبد الله بن أحمد عن الحسن بن علي بن ابي عثمان عن محمد بن ابي حمزة عن معوية ابن عمار عن ابى عبد الله «ع» قال: صلوة الليل تحسن الوجه وتذهب بالهم وتجلو البصر. ورواه في ثواب الاعمال عن الحسن بن احمد عن أبيه عن محمد بن احمد بن يحيي مثله الا أنه قال: تحسن الوجه وتحسن الخلق وتدر الرزق وتقضي الدين وتذهب بالهم وتجلو بالبصر. أقول والاحاديث في ذلك كثيرة.

باب ١٣٦ - مايتداوى منه بالسفر الى الحج والعمرة

محمد بن علي بن الحسين في الفقيه باسناده عن السكوني باسناده قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله سافروا تصحوا وجاهدوا تغنموا وحجوا تستغنوا. محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن عمروا بن عثمان عن علي بن عبد الله عن خالد القلانسي عن ابي عبد الله (ع) قال: علي بن الحسين (ع) حجـــوا واعتمروا تصح ابدانكم وتتسع أرزاقكم وتكفون مؤنات عيالكم، الحديث. أقول: والاحاديث فيه كثيرة.

باب ١٣٧ - ما يتداوى منه بالصوم

محمد بن الحسن في التهذيب باسناده عن علي بن الحسن بن فضال عن محمد بن علي

عن محمد بن يحيي عن غياث بن ابراهيم عن ابي عبد الله (ع) عن أبيه عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: ثلاث يذهبن البلغم ويزدن في الحفظ السواك والصوم وقرائة القرآن محمد بن محمد بن النعمان المفيد في المقنعة عن الصادق (ع) قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله لكل شيء زكوة وزكوة الابدان الصيام وروى صوموا تصحوا.

باب ١٣٨ - جمل من تشريح الابدان

محمد بن علي بن الحسين في العلل عن أبيه عن محمد بن يحيي عن محمد بن أحمد عن ابراهيم بن هاشم عن أحمد بن عبد الله العقيلي عن عيسى بن عبد الله القرشي رفع الحديث عن ابي عبدالله (ع) في حديث قال: ان الله جعل الاذنين مرتين لئلا يدخلهما شيء الامات لولا ذلك لقتل آدم الهوام وجعل الشفتين عذبتين ليجد ابن آدم طعم الحلو والمر وجعل العينين ما لحتين لانهما شحمتان ولو لا ملوحتهما لذابتا وجعل الانف بارداً سائلا لئلا يدع في الرأس داء الا أخرجه ولولا ذلك أثقل الدماغ واذا به. وعن أبيه عن سعد عن البرقي عن أحمد عن محمد بن علي بن عيسى بن عبد الله مثله. وعن محمد بن الحسن القطان عن عبد الرحمن بن أبي حاتم عن ابي زرعة عن هشام بن محمد عن محمد بن عبد الله القرشي عن بن شبرمة عن جعفر بن محمد (ع) في حديث قال: ان الله خلق العينين فجعلهما سخمتين وجعل الملوحة فيهما منا منه على ابن آدم ولولا ذلك لذابتا وجعل الاذنين مرتين ولولا ذلك لهجمت الدواب واكلت دماغه وجعل المساء في المنخرين ليصعد منه النفس وينزل ويخبره عن الرائحة الطيبة من الخبيثة وجعل العذوبة في الشفتين ليجدا بن آدم لذة مطعمه ومشربه. وعن أبيه عن سعد عن أحمد بن ابي عبد الله عن معاذ بن عبد الله عن بشير بن يحيي العامري عن ابن ابي ليلى عن جعفر بن محمد (ع) في حديث قال: حدثني ابي عن ابائه (ع) إن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: ان الله تبارك وتعالى خلق ابن آدم على شحمتين فجعل فيهما الملوحة ولولا ذلك لذابتا ولم يقع فيهما شيء من القذى الا اذابه والملوحة بلفض مايقع في العينين من القذى وجعل

المرارة في الاذنين حجابا للدماغ فليس من دابة تقع في الآذان الا التمست منه الخروج ولولا ذلك لوصلت الى الدماغ وجعل البرودة في المنخرين حجابا للدماغ وجعل الله العذوبة في الفم من الله على ابن آدم ليجد لذاذة الطعام والشراب .

باب ١٣٩ - حديث الطبيب الهندي

وعن الحسين بن أحمد عن أبيه عن أحمد بن محمد عن ابي عبد الله الرازي وعن الحسن بن علي بن ابي حمزة عن سفيان الجريري عن معاذ بن بشر عن يحيى العامري عن ابن ابي ليلى مثله . وعن محمد بن ابراهيم بن اسحق الطالقاني عن الحسن بن علي العدوي عن صهيب ابن عباد بن صهيب عن أبيه عن جده عن الربيع صاحب المنصور قال: حضر ابو عبدالله (ع) مجلس المنصور يوماً وعنده رجل من الهند يقرء كتب الطب وذكر الحديث الى أن قال : فقال الصادق (ع) كان في الرأس شؤن لان المجوف منه اذا كان بلا فصل اسرع اليه الصداع فاذا كان ذا فصول كان الصداع منه أبعد وجعل الشعر من فوق ليوصل بوصله الادهان الى الدماغ ويخرج باطرافه البخار ويرد الحر والبرد الواردين عليه وخلت الجبهة من الشعر لانها مصب النور الى العينين وجعل فيهما التخصيط والاسارير ليحبس العرق الوارد من الرأس عن العين قدر مايميط الانسان عن نفسه كالانهار في الارض التي تحبس المياه وجعل الحاجبين من فوق العنين ليوردا عليهما من النور قدر الكفاية الا ترى يا هندي من غلبة النور جعل يده بين عينيه ليرد عليهما منه قدر كفايتهما ليقسم النور قسمين الى كل عين سواء وكانت العين كالوزة ليجعل فيهما الميل بالدواء ويخرج منه الداء ولو كانت مربعة أو مدورة ماجرى فيها الميل وما وصل اليها دواء ولا خرج منها الداء وجعل ثقب الانف في أسفله لينزل منها الادواء المنحدرة من الدماغ ويصعد فيها الروايح الى المشام ولو كان في أعلاه لما نزل داء ولا وجد رائحة وجعل الشارب والشفة فوق الفم ليحبس ما نزل من الدماغ على الفم لئلا يتنغص على الانسان طعامه وشرابه فيميطه عن نفسه وجعلت اللحية للرجال ليستغني بها عن الكشف في المنظر ويعلم بها الذكر من الانثى

وجعل السن حادا لان به يقع العض وجعل الضرس عريضاً لان به يقع الطحن والمضغ وكان الناب طويلا لتشد الاضراس والاسنان كالاسطوانه في البناء وخلا الكفان من الشعر لان بهما يقع اللمس فلو كان بهما الشعر مادرى الانسان مايقابله ويلمسه وخلا الشعر والظفر من الحياة لان طولها وسخ بقبيح وقصها حسن ولو كان فيهما حياة لالم الانسان لقصهما وكان القلب كحب الصنوبر لانه منكس فجعل في رأسه رقيقاً ليدخل في الرية ليتروح عنه ببردها لئلا يشيطه الدماغ بحره وجعلت الرية قطعتين لتدخل بين مضاعطها فيتروح عنه بحركتها وكانت الكبد حدباً لتثقل المعدة وتقع جميعها عليها فتعصرها فيخرج مافيها من البخار وجعلت الكليه كحب اللوبيا لان عليها يصيب المنى نقطة بعد نقطة فلو كانت مربعة أو مدورة لاحتسبت النقطة الاولى الثانية فلا يلتذ بخروجها الحي اذ المني ينزل من فقار الظهر الى الكلية فهي كالدودة تبسط وترميه أولا فأول الى المثانة كالبندقة عن القوس وجعل طى الركبة الاخلف لان الانسان يمشي الى ما بين يديه فتعتدل الحركات ولولا ذلك لسقط في المشي وجعل القدم متحصرة لان الشيء اذا وقع جميعه على الارض ثقل حجر الرحى واذا كان على حرفه دفعه الصبي واذا وقع على وجهه صعب ثقله على الرجل فقال الهندي من أين لك هذا العلم فقال: عليه السلام اخذته عن آبائي عن رسول الله صلى الله عليه وآله عن جبرئيل عن رب العالمين جل جلاله الذي خلق الارواح والاجسام فقال: الهندي صدقت وانا أشهد ان لااله الا الله وان محمداً رسول الله صلى الله عليه وآله وانك اعلم أهل زمانك. وعن علي بن أحمد بن محمد عن محمد بن ابي عبد الله الكوفي عن محمد بن اسماعيل البرمكي عن علي بن العباس عن عمر بن عبد العزيز عن هشام بن الحكم قال: سألت ابا عبد الله عليه السلام فقلت له ما العلة في بطن الراحة لاينبت فيها الشعر وينبت في ظاهرها فقال: لعلتين اما أحدهما لان النـاس يعلمون ان الارض تداس ويكثر عليها المشي لا تنبت شيئاً والعلة الاخرى انها جعلت من الابواب التي تلاقي الاشياء وتركت لا ينبت عليها الشعر لتجد مس اللين والخشن ويحجبها الشعر عن وجود الاشياء ولايكون بقاء الخلق الاعلى ذلك . وعن أبيه عن سعد عن أحمد بن ابي عبد الله عليه السلام عن غير واحد

عن ابي طاهر بن حمزة عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال : الطبايع اربع . فمنهن البلغم وهو خصم جدل . ومنهن الدم وهوعبد وربما العبد يقتل سيده ومنهن الريح وهو ملك يداوي . ومنهن المرة وهيهات وهي الارض اذا ارتجت ارتج ماعليها . وعن محمد بن الحسن عن الصفار عن أحمد بن محمد عن البزنطي عن ابي جميلة عمن ذكره قال ان الغلظة في الكبد والحياء في الريح والعقل مسكنه القلب وعن محمدبن موسى المتوكل عن الحميري عن محمد بن الحسين عن الحسن بن محبوب عن بعض أصحابنا رفع الحديث قال : لما خلق الله طنئة آدم عليه السلام امر الرياح الاربع فجازت عليها فاخذت من كل ريح طبيعتها . وعن علي بن أحمد عن محمد بن ابى عبد الله الكوفي عن موسى بن عمران النخعي عن عمه الحسين بن يزيد عن السكوني قال: قا ابوعبد الله (ع) انما صار الانسان يأكل ويشرب بالنار ويبصر ويعمل بالنور ويشم ويسمع بالريح ويجدي الطعام والشراب بالماء ويتحرك بالروح ولولا ان النار فى معدته ماهضمت اوقال: ماحطت الطعام والشراب فى جوفه ولو لا الريح ما التهب نار المعدة ولا خرج الثقل من بطنه ولولا الروح ما تحرك ولا جاء ولا ذهب ولولا برد الماء لاحرقته نار المعدة ولولا النور ما أبصر وما عقل فى الطين صورته والعظم في جسده بمنزلة الشجرة فى الارض والدم في جسده بمنزلة الماء في الارض ولا قوام للارض الا بالماء ولا قوام لجسد الانسان الى بالدم والمنخر يخرسم الدم وزيد فكذا الانسان خلق من شأن الدنيا وشأن الآخرة فاذا جمع الله بينهما صارت حياته فى الارض لانه نزل من شأن السماء الى الدنيا فاذا فرق الله بينهما صارت تلك الفرقة الموت ترد شئان الآخرة الى السماء فالحيـــاة في الارض والموت فى السماء وذلك انه يفرق بين الأرواح والجسد فرد الروح والنور الى القدرة الاولى وترك الجسد لانه من شأن الدنيا وانما فسد الجسد فى الدنيا لان الريح تنشف الماء فييبس فيبقى الطين فيصير رفاتاً ويبلى ويرجع كل الى جوهره الأول وتحركت الأرواح فالنفس حركتها من الريح ، الحديث . وعن ابن المتوكل عن الحميري عن أحمد بن محمد عن الحسن ابن محبوب عن بعض أصحابنا يرفعه قال : قال ابو عبد الله (ع) عرفان المرء قيمته ان يعرفها باربع طبايع واربع دعائم واربع اركان فطبائعـه الدم والمرة والريح والبلغم

ودعائمه العقل ومن العقل الفطنة والفهم والحفظ والعلم وأركانه النور والنار والروح والماء فابصر وسمع وعقل بالنور وشرب وا كل بالنـــار وجامع وتحرك بالروح ووجد طعم الذوق والطعم بالماء فهذا تأسيس صورته ، الحديث .

وعن محمد بن موسى الـــبرقي عن علي بن محمـد ماجيلويه عن أحمد بن ابى عبد الله عن أبيه عن محمد بن سنان عن بعض أصحابه عن ابى عبد الله (ع) قال : سمعته يقول لرجل اعلم يافلان أن منزلة القلب من الجسد منزلة الامام من الناس الواجب الطاعة عليهم الا ترى ان جميع جوارح الجسد شرط للقلب وتراجمة له مؤدية عنه الاذنان والعينان والانف والفم واليدان والرجلان والفرج فان القلب اذاهم بالنظر فتح الرجل عينيه واذهم بالاستمتاع حرك اذنيه وفتح مسامعه فسمع واذاهم القلب بالشم استنشق بانفه فادى تلك الرائحة الى القلب فاذاهم بالنطق تكلم باللســان واذاهم بالحركة سعت الاقدام واذاهم بالشهوة تحرك الذكر فهذه كلها مؤدية عن القلب بالتحريك وكذلك للامام ينبغي أن يطاع والامرعنه . وعن محمد بن شاذان البروزي . عن محمد بن محمد ابن الحرث السمرقندي عن صالح بن سعيد الترمذي عن عبد المنعم بن ادريس عن أبيه عن وهب بن منبة انه وجد فى التوراة صفة آدم حين خلقه الله وابتدعه قال : الله عز وجل اني خلقت آدم وركبت جسده من أربعة اشياء ثم جعلتها دائرة في ولده تنمو فى أجسادهم ويمنون عليها الى يوم القيامة وركبت جسده حين خلقه من رطب ويابس وسخن وبارد وذلك اني خلقته من تراب وماء ثم جعلت فيه نفساً وروحاً فيبوسة كل جسد من التراب ورطوبته من قبل الماء وحرارته من قبل النفس وبرودته من قبل الروح ثم خلقت فى الجسد بعد هـذا الخلق الأول أربعة وهو ملاك الجسد وقوامه باذني لايقوم الجسد الا بهن ولا تقوم منهن الا واحـدة الا بالأخرى . ومنها المرة السوداء والمرة الصفراء والدم والبلغم اسكنت بعض هذا الخلق فى بعض فجعل مسكن اليبوسة فى المرة السوداء ومسكن الرطوبة فى المرة الصفراء ومسكن الحرارة في الدم ومسكن البرودة فى البلغم فايما جسد اعتدلت فيه هذه الانواع الأربع التي جعلتها ملاكه وقوامه فكانت كل واحدة منهن ربعاً لاتزيد ولاتنقص كملت صحته واعتدل

بنيانه فإن زاد منهن واحدة عليهن فقهرتهن ومالت بهن وأدخلت على البدن السقم من ناحيتها بقدر مازادت وان كانت ناقصة نقلت عنهن حتى تضعف عن طاقتهن وتعجز عن مقارنتهن وجعلت عقله في دماغه وسره في كليتيه وغضبه في كبده وصرامته في قلبه ورغبته في رقبته وضحكه في طحاله وفرحه وحزنه وكربه في وجهه وجعل فيه ثلثمائة وستين مفصلا. وعن أبيه عن سعد بن عبد الله عن يعقوب بن شعيب قال : سمعت ابا عبد الله (ع) يقول قال : رسول الله صلى الله عليه وآله ان في بدن آدم ثلثمائة وستين عرقا وثمانين ومائة متحركة وثمانين ومائة ساكنة فلو سكن المتحرك لم ينم فكان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا أصبح يقول الحمد لله رب العالمين كثيرا على كل حال ثلثمائة وستين مرة واذا امسى قال مثل ذلك .

أقول والاحاديث في ذلك كثيرة جداً خصوصاً أحاديث العقل والنفس والروح والموت والطينة والجنين والاطفال وغير ذلك مما يناسب المقام .

باب ١٤٠ - ما يتداوى به للاستحاضة

محمد بن يعقوب عن على بن ابراهيم عن أبيه عن عبد الله المغيرة عن عبد الله ابن سنان عن ابى عبد الله عليه السلام المستحاضة تغتسل عند صلوة الظهر وتصلي الظهر ثم تغتسل عند المغرب فتصلي المغرب والعشاء ثم تغتسل عند الصبح فتصلي الفجر ولا بأس أن يأتيها زوجها اذا شاء إلا ايام حيضها فيعتزلها زوجها قال : وقال لم تفعل بامرأة قط احتساباً الا عوفيت من ذلك . ورواه الشيخ فى التهذيب . عن المفيد عن أحمد ابن محمد عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر عن ابن سنان . أقول والاحاديث فيه كثيرة .

نوادر الكليات

باب أول : جملة من أصناف الناس الذين لا ينجب منهم احد ولا يفعلون الخير الا نادراً .

باب ٢ : لكل اهل بيت حجة يحتج بها يوم القيامة .

باب ٣ : نبذة من الخصال التي لايخلو منها احد إلا نادراً .

باب ٤ : انه مامن أحد إلا وقد أمر عليه الآخر بغلبته .

باب ٥ : انه لايكون البرق إلا وقت المطر ولو في مكان آخر .

باب ٦ : انه لايدعو أحد الى الضلال إلا وجد من يبايعه .

باب ٧ : انه ما تنزل قطرة من السماء إلا ومعها ملك .

باب ٨ : ان المطر ينزل في كل يوم في مكان ما .

باب ٩ : ماخرجت ريح قط إلا بمكيال إلا ريح عاد وما نزل مطر إلا بوزن إلا زمن نوح «ع» .

باب ١٠ : انه ليست سنة أقل مطراً من أي سنة .

باب ١١ : ان كل مولود يولد على الفطرة .

باب ١٢ : ان ذكر الله حسن على كل حال .

باب ١٣ : وجوه الرؤيا .

باب ١٤ : ان كل ريح موكل بها ملك ولكل ريح اسم .

باب ١٥ : اول خلق الله .

باب ١٦ : انه لاعدوة ولا طيره ونحوها .

باب ١٧ : استحباب التسمية عند كل فعل .

باب ١٨ : انه لا اسراف فيما يصلح البدن .

باب ١٩ : استحباب التمشط عند كل صلوة فرض أو نفل .

باب ٢٠ : استحباب الادهان بدهن البنفسج واختياره على سائر الادهان .

باب ٢١ : ان أنفع الادهان للبدن الرازقي وهو الزنبق .

باب ٢٢ : استحباب اختيار الآس والورد على سائر الرياحين .

باب ٢٣ : ان العرب كانت أقرب الى الدين الحنيفي من المجوس في جميع الاشياء .

باب ٢٤ : انه لايبغض علياً إلا منافق أو ولد الزنا أو من حملت به امه في الحيض .

باب ٢٥ : انه يكتب للمريض كل ما كان يعمل في صحته من الحسنات لا من السيئات ان كان مؤمناً .

باب ٢٦ : ان المرض كفارة لذنوب المؤمن .

باب ٢٧ : عدم جواز الشكوى الى احد من اهل الخلاف وجوازها الى المؤمنين.

باب ٢٨ : ان من فعل شيئاً من فعال الخير عن الميت كالصلوة والصوم والحج وغيرها ضوعفت الحسنات للحي والميت .

باب ٢٩ : ان كل من حضره الموت يوكل به ابليس شيطاناً يضله .

باب ٣٠ : كل مؤمن لايخرج من الدنيا إلا برضاً منه .

باب ٣١ : انه لاينبغي لمن يعمل عملا إلا بحكمة .

باب ٣٢ : كراهة كتم موت ميت مات فى غيبته .

باب ٣٣ : استحباب احتساب موت الاولاد والصبر عليه .

باب ٣٤ : استحباب الاسترجاع عند كل مصيبة وكل ما تذكر مصيبة .

باب ٣٥ : وجوب الرضا بالقضاء مطلقاً .

باب ٣٦ : انه ينبغي الصبر على المصائب والبلايا .

باب ٣٧ : ان أشد الناس بلاءاً الأنبياء ثم الأوصياء ثم الأماثل .

باب ٣٨ : انه مامن أهل بيت إلا وملك الموت يتصفحهم كل يوم خمس مرات.

باب ٣٩ : لابأس بلبس الجلود إلا ما استثنى .

باب ٤٠ : كراهة لبس السواد إلا ما استثنى .

باب ٤١ : انه ينبغي للشيعة أن يتزينوا بما يقدروا عليه .

باب ٤٢ : ان خير لباس كل زمان لباس أهله .

باب ٤٣ : كراهة الشهرة فى الملابس والمراكب وغيرها .

باب ٤٤ : انه لاينبغي التختم بغير الفضة .

باب ٤٥ : جواز لبس كل لون من اللباس .

باب ٤٦ : ماينبغي أن يقال عند تلاوة انواع آيات من القرآن .

باب ٤٧ : جواز القراءة بالقرائة المشهورة بين العامة المروية فى زمان الغيبة .

باب ٤٨ : استحباب قراءة القرآن على كل حال إلا ما استثنى .

باب ٤٩ : استحباب كثرة تلاوة القرآن وان كل حرف منه له ثواب .

باب ٥٠ : وجوب سجود التلاوة على القارىء كلما قرأ عزيمة وعلى المستمع كلما استمع .

باب ٥١ : انه يستحب للانسان أن يسجد كلما ذكر نعمة الله عليه أو يضع خده على القربوس إن كان راكباً ويسجد على التراب كلما تجددت نعمة الله عليه.

باب ٥٢ : ان كل دعاء مشروع ودعاء المؤمن مستجاب أو موجب للثواب أو دفع العقاب .

باب ٥٣ : استحباب اختيار الدعاء على سائر العبادات المستحبة .

باب ٥٤ : انه يستحب للانسان أن يطلب كلما يحتاج اليه من الله صغيراً أو كبيراً .

باب ٥٥ : ان الدعاء يرد أنواع البلاء .

باب ٥٦ : ان كل عين باكية يوم القيامة إلا ثلاث .

باب ٥٧ : ان كل شيء له حد إلا الذكر فينبغي الاكثار منه ولا حد له فى الكثرة .

باب ٥٨ : ان كل نعمة يجزى في شكرها الاعتراف بها وقول الحمد لله .

باب ٥٩ : استحباب ذكر الله والنبي والأئمة عليهم السلام فى كل مجلس .

باب ٦٠ : وجوب الصلوة على محمد وآله كلما ذكر .

باب ٦١ : استحباب تقديم الصلوة على محمد وآله كلما ذكر أحد من الأنبياء وأراد أن يصلي عليه .

باب ٦٢ : استحباب التهليل واختياره على سائر الأذكار .

باب ٦٣ : ان لكل شيء زكوة .

باب ٦٤ : ان الله ما أمر الملائكة بالدعاء لأحد إلا استجاب فيه .

باب ٦٥ : ما لا ينبغي السفر إلا لأجله .

باب ٦٦ : ان الطيرة على ما تجعل وانه لاينبغي الالتفات اليها .

باب ٦٧ : انه لايجوز تعلم أحكام النجوم وأحوالها إلا مايهتدى به فى بر أو بحر فانه لايجوز الحكم بها .

باب ٦٨ : جملة من لايجوز العمل بقولهم .

باب ٦٩ : انه من تصدق فليسافر أي يوم شاء ولو في الأيام المكروهات .

باب ٧٠ : ان ذروة كل جسر شيطان فينبغي التسمية عنده .

باب ٧١ : ان لكل شيء ذروة .

باب ٧٢ : انه لاينبغي الاسراف فى شيء إلا في الحج والعمرة .

باب ٧٣ : انه ينبغي لمن أراد سفراً ان يعلم اخوانه وينبغي لهم إذا قدم أن يأتوه .

باب ٧٤ : حقوق الدواب على أربابها .

باب ٧٥ : كراهة ضرب وجوه الدواب وكل ذي روح .

باب ٧٦ : ان كل لهو باطل إلا ثلاثة .

باب ٧٧ : كراهة المغالات فى قيمة البهائم .

باب ٧٨ : جواز تزويج الطير والبهائم بأمها وبنتها .

باب ٧٩ : كراهة احصاء الدواب والتحريس بينها إلا الكلاب .

باب ٨٠ : انه ينبغي معاشرة الناس حتى العامة بأداء الامامة واقامة الشهادة وعيادةالمرضىوتشييع الجنائز وحسن الجوار والصلوة في المساجد .

باب ٨١ : استحباب تعظيم الاصحاب وتوقيرهم .

باب ٨٢ : استحباب اكتساب الاخوان والاصدقاء وكراهة عداوة الناس .

باب ٨٣ : استحباب التحبب الى الناس والتودد اليهم .

باب نوادر الكليات

باب ١ ـ جملة من أصناف الناس

الذين لا ينجب منهم أحد ولا يفعلون الخير إلا نادراً

محمد بن علي بن الحسين بن بابويه فى كتابه الخصال عن محمد بن الفضال عن محمد ابن الحسن بن الوليد عن الصفار عن أحمد بن محمد بن عيسى عن أبيه عن سعد بن جناح يرفعه الى أبي عبد الله (ع) قال سبعة لا ينجبون السندي والزنجي والتركي والكردى والخورى وبنات الري . وعن أبيه عن أحمد بن ادريس عن محمد بن أحمد ابن يحيى عن سهل ابن زياد عن منصور عن نظر الكوسج عن مطرف مولى معن عن أبي عبد الله (ع) قال لا تدخل حلاوة الايمان قلب سندي ولا زنجي ولا كردي ولا بربري ولا بنات الرى ولا من حملته امه من الزنا . وعن الحسين بن احمد بن ادريس عن أبيه عن محمد بن أحمد عن محمد بن علي الهمداني يرفعه الى داود بن فرقد عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلام ، قال ثلاثة لا ينجبون الأعور والازرق والمولود بالسند ، وعن أبيه عن سعد عن البرقي عن عدة من اصحابنا عن علي بن

اسباط عن بعض اصحابنا عن أبي عبد الله (ع) ، قال ما ابتلى الله شيعتنا فلن يبتليهم بأربع أن يكونوا لغير رشده وأن يسألوا في أكفهم أو يؤتوا في أدبارهم وان يكون فيهم أعور وأزرق ، وعن أبيه عن محمد بن الحسن عن محمد بن يحيى عن أحمد بن ادريس عن محمد بن احمد بن يحيى باسناده رفعه الى ابي عبد الله (ع) ، قال خمسة خالفونا الطويل الزاهي والقصير القمىء والأزرق بخضرة والزائد والناقص ، وبالاسناد عن محمد بن أحمد بن يحيى عن محمد بن الحسين باسناد له يرفعه ، قال ، قال رسول الله (ص) لايدخل الجنة مدمن خمر ولا مسكر ولامنافق ولا ديوث ولاعشار ولا قاطع رحم والغربيب ، قال الصدوق يعني شديد السواد الذي لا يبين شيء من شعر رأسه ولا شعر لحيته مع كبر السن ، ويسمى الغربيب ، وعن القطان وعلي بن احمد ابن موسى عن أبي زكريا القطان ابن حبيب عن ابن بهلول عن ابن معاوية الضرير عن الأعمش عن جعفر بن محمد (ع) قال ابن حبيب وحدثني عبد الله بن محمد بن بابويه عن عبد الله عن علي بن عبد المؤمن الزعفراني عن مسلم بن خالد الزنجي عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عليهما السلام ، قال ابن حبيب ، وحدثني الحسن بن سنان عن أبيه عن محمد بن خالد البرقي عن مسلم بن خالد عن جعفر بن محمد ، قال الناس ثلاثة عشر صنفاً من امة جدي محمد لايحبونا ولا يحببونا ويبغضونا ولا يتولونا ويخذلونا ويخذلون الناس عنا فهم اعداؤنا حقاً لهم عذاب جهنم ولهم عذاب الحريق قلت بينهم لي يا أبة ، قال وقاك الله شرهم ، قال الزائد في خلقه فلا ترى أحداً من الناس في خلقه زيادة إلا وجدته لنا ناصباً ولم تجده لنا موالياً والناقص الخلق من الرجال فلا ترى لله عز وجل خلقاً ناقص الخلقة إلا وجدت في قلبه علينا غلا والأعور باليمين بالولادة فلا ترى لله خلقاً يولد أعور باليمين إلا كان لنا محارباً ولاعدائنا مسالماً والغربيب من الرجال فلا ترى لله خلقاً غربيباً وهو الذي قد طال عمره ولم يبيض شعره وترى لحيته مثل حنك الغراب إلا كان علينا مؤلباً ولأعدائنا مكاثراً والحلكوك عن الرجال فلا ترى رجلا به قرع إلا وجدته هماماً لماناً مشاءاً للنميمة علينا والمنقص لنا بالحضرة من الرجال فلا ترى منهم أحداً وهم كثيرون

الا وجدته يلقانا بوجهه ويستدبرنا باخر يبغى لنا الغوائل والمنبوذ في الرجال فلا تلقى منهم احدا الا وجدته لناعدوا مضلا مبينا والابرص من الرجال فلا تلقى منهم أحدا إلا وجدته يترصد لنا المراصد ويقعد لنا ولشيعتنا مقعدا الا ليضلنا بزعمه والمجذوم وهم حطب جهنم لها واردون والمنكوح فلا ترى منهم احدا الا وهو يبغى بهجائنا ويؤلب علينا واهل مدينة تدعى سجستان هم لنا اهل عداوة و نصب وهم شر الخليقة والخلق عليهم من العذاب ما على فرعون وهامان وقارون واهل مدينة تدعى الرى هم اعداء الله واعداء رسوله واعداء اهل بيته يرون حرب اهل بيت رسول الله صلى الله عليه واله جهاداً وما لهم مغنماً لهم عذاب الخزى في الحيوة الدنيا والاخرة ولهم عذاب مقيم واهل مدينة تدعى الموصل هم شر من على وجه الارض واهل مدينة تسمى الزوراء تبنى آخر الزمان يستشفون بدمائنا ويتقربون ببغضنا ويوالون في عداوتنا ويرون حربنا فرضاً وقتالنا حداً يابنى فاحذر هؤلاء ثم احذرهم فانه لايخلوا اثنان منهم باحد من اهلك الا هموا بقتله واللفظ اليهم من اول الحديث الى آخره وفى عيون الاخبار باسانيده عن الرضا عن ابائه عن امير المؤمنين عليه السلام قال لا تجد فى اربعين كوسجاً رجلا صالحاً واصلع سوء احب الي من كوسج صالح . وفى العلل عن ابيه عن محمد بن يحيي عن الحسين بن زريق عن هشام عن ابي عبد الله قال يامحمد النبط ليس من العرب ولا من العجم فلا تتخذ منهم ولياً ولا نصيراً فان لهم عروقاً تدعوهم الى غير الوفاء وعن ابيه عن سعد عن البرقى عن محمد بن يحيي عن حماد عن ابي عبد الله (ع) قال قلت له ترى الخصى من اصحابنا عفيفاً له عبادة ولا تكاد تراه الا فظا غليظا سريع الغضب فقال انما ذلك لأنه لا يربى وبالأسناد عن البرقى باسناده رفع الحديث الى ابي عبد الله (ع) انه سئل عن الخصى فقال لم تسئل عن من لم يلده مؤمن ولا يلد مؤمنا وعن احمد بن محمد بن يحى عن ابيه عن محمد بن احمد عن ابراهيم بن اسحاق عن محمد بن علي الكوفى عن محمد بن الفضل عن سعد بن عمر الجلاب قال : قال لي ابو عبد الله (ع) ان الله خلق الجنة طاهرة مطهرة فلا يدخلها إلا من طابت ولادته وقال ابو عبد الله (ع) طوبى لمن كانت امه عفيفة . وبالاسناد عن ابراهيم بن اسحاق عن محمد بن

سليمان الديلمي عن ابيه رفع الحديث الى الصادق قال يقول ولد الزنا يارب ما ذنبي فما كان لي في أمري صنع ، قال فيناديه مناد فيقول انت شر الثلاثة . اذنب والداك فتبت عليهما وانت رجس ولن يدخل الجنة الا طاهر .

وفى عقاب الأعمال عن علي بن احمد بن عبد الله عن ابيه عن جده عن احمد بن ابي عبدالله عن ابن فضال عن ابن بكير عن زرارة قال سمعت ابا جعفر يقول لاخير في ولدالزنا ولافي بشره ولا في شعره ولا فى لحمه ولا فى دمه ولا فى شي منه يعنى ولد الزنا ، ورواه البرقي فى المحاسن عن ابيه عن ابن فضال مثله .

وعن محمد بن الحسن عن الصفـار عن احمد بن محمـد عن الوشا عن احمد بن محمد عن الوشا عن احمد بن عائذ عن ابي خديجة عن ابى عبد الله (ع) قال لو كان احد من ولد الزنا نجا نجاء سائح بنى اسرائيل فقيل له وما سائح بنى اسرائيل ، قال كان عابداً فقيل ان ولد الزنا لايطيب ابداً ولا يقبل الله منه عملا ، قال فجعل يسيح بين الجبال فيقول ما ذنبى ،احمد بن ابي عبد الله البرقى في المحاسن عن ابى خديجة مثله . وعن الحجار عن حمادبن عثمان عن عمر بن يحى عن ابى خالد الكابلي انه سمع علي بن الحسين(ع) يقول لايدخل الجنة الامن خلص من آدم وعن القسم بن يحى عن جده الحسن عن ضرير عن سدير قال ابو جعفرمن طهرت ولادته دخل الجنة . وعن القسم بن يحى عن جده الحسن عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله (ع) قال: خلق الله الجنة طاهرة مطهرة ولايدخلها الا من طابت ولادته .

وعن ابيه عن النظر عن يحيي الحلبي عن ايوب بن حرعن ابى بكر . فى حديث انه سئل عن رجل يقال انه ولدالزنافقال له اذا كان كذلك بنى له بيت في النار من صديد ووهج جهنم ويؤتى برزقه ، وعن ابيه عن حمزة بن عبد الله عن هاشم عن ابى سعيد الأنصارى عن ابى بصير عن ابى عبد الله (ع) قال ان نوحاً حمل في السفينة الكلب والخنزير ولم يحمل ولد الزنا وان الناصب لنا شر من ولد الزنا .

محمدبن يعقوب عن الحسين بن محمد عن المعلى بن محمد عن الوشا عن ابن ابى يعفور قال: قال ابوعبدالله ان ولد الزنا يستعمل ان عمل خيراً جزى به وان عمل شراً اجرى به أقول هذا

وامثاله هو الموافق لقواعدالعدل وقد تقدم بعض أدلته والقول بان ولد الزنا كافروأن اظهر الاسلام ليس له دليل يعتدبه واكثر الأمامية على خلافه . لوجه مامر مما يوهم ذلك ان خبث اصله سبب ميله الى فعل المعاصى غالبــاً باختياره ولا يخفى ان تلك الاسباب لاينتهى الى حد الجبر والانجبار قطعاً للادلة القطعية العقليــة والنقليه على امتناع الظلم على الله ومثله مامر به هنا فى غير ولد الزنا ممالايدخل سببه تحت الاختيار ويظهر من بعض الروايات وجه آخر وهو ان من علم الله منه انه يختار الشر والكفر ويفعل المعاصى باختياره . خلقه من طينة خبيثة وسهل له الشروصعب عليه فعل الخير بحيث لاينافى أمكان الطاعة ولا يستلزم الجبر . والظاهران اكثر الأنواع المذكورة سابقاً بل كلها يوجد في أفراد لها من يعمل الطاعات على احسن وجه ويترك المعاصى كلها اواكثرها واهل البلاد المذكورة سابقا كذلك على ان الأخبار يمكن تخصيصها بذلك الوقت ولا تصريح فيها بان هذا الحكم ثابت لأهل تلك البلاد الى يوم المعاد وما تضمن من ان اهل العيوب السابقة لايدخلون الجنة يمكن ان يكون المراد به انهــم لايدخلون الجنة بعد زوال تلك العيوب وهذا التوجيه قد ورد في بعض الاخبار والله تعالى اعلم .

باب ٢ ـ ان لكل اهل بيت حجة يحتج بها عليهم

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن محمد بن سليمان عن الفضل بن اسماعيل الهاشمي عن ابيه . قال شكوت الى ابى عبد الله(ع) ماالقى من اهل بيتى واستخفافهم بالدين ، فقال ياابا ابراهيم لاتنكر ذلك فانه جعل لكل اهل بيت حجة يحتج بها على اهل بيته يوم القيامة فيقال لهم الم تروا فلاناً فيكم الم تروا هديه فيكم الم تروا صلاته الم تروا دينه فهلا اقتديتم به فيكون حجة عليهم في القيامة .

باب ٣ ـ نبذة من الخصال التى لا يخلو احد منها إلا نادراً

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابى عمير عن ابى مالك الحضرمي عن حمزة بن حمران عن ابي عبد الله قال ثلاثة لم ينج منها نبي فمن دونــه

التفكر في الوسوسة فى الخلق والطيرة والحسد ، الا أن المؤمن لا يستعمل حسده .

باب ٤ ـ انه مامن خلق الا وقد امر عليه اخر تعلية

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن هارون بن مسلم عن مسعدة عن ابي عبد الله (ع) قال قال النبى صلى الله عليه واله ماخلق الله خلقاً الا وقد أمر عليه آخر تعلية فيه وذلك ان الله لما خلق البحار السفلى نخرت وقالت اى شيء يغلبني فخلق الأرض فسطحها على ظهرها ثم قال ان الارض نخرت فقالت اى شيء يغلبنى ، فخلق الجبال فاثبتها على ظهرها أوتاد من ان تميد بما عليها فذلت الأرض واستقرت ثم الجبال نخرت على الأرض فشمخت واستطالت فقالت اى شيء يغلبنى فخلق الحديد فقطعها فقرت الجبال فذلت ثم ان الحديد نخر على الجبال فقال اى شيء يغلبنى فخلق النار فاذابت الحديد فذل الحديد ثم ان النار زفرت وشهقت ونخرت فقالت اى شيء يغلبنى فخلق الماء فاطفأ النار فذلت ثم ان الماء نخر وزفر فقال اى شيء يغلبني فخلق الريح فحركت امواجه واثارت مافى قعره وحبسته عن مجاريه فذل الماء ثم ان الريح نخرت وعصفت ولوحت اذيالها وقالت اى شيء يغلبنى فخلق الانسان فبنى واحتال واتخذ مايستتر به من الريح وغيرها فذلت الريح ثم ان الانسان طغى وقال من أشد منى قوة فخلق الله له الموت فقهره فذل الانسان ثم ان الموت نخر في نفسه فقال الله عز وجل لاتفخر فاني ذابحك بين الفريقين اهل الجنة واهل النار ثم انى لا احييك ابداً فترجى اوتخاف وقال ايضاً والحلم يغلب الغضب والرحمة تغلب السخط والصدقة تغلب الخطيئة ثم قال ابو عبد الله (ع) ما اشبه هذا مما قد يغلب غيره .

باب ٥ ـ انه لا يكون البرق الا وقت المطر

ولو في مكان آخر

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن صالح بن السندى عن جعفر بن بشير عن زريق عن ابى عبد الله (ع) قال ما برقت قط في ظلمة الليل ولا ضوء النهار الا وهي ماطرة .

باب ٦ - انه لا يدعو احد الى ضلال الا وجد من يتابعه

محمد بن يعقوب عن حميد بن عن الحسن بن محمد عن وهب بن حفص عن ابي بصير قال: قال ابو عبد الله (ع) ما من عبد يدعوا الى ضلاله الا وجد من يتابعه .

باب ٧ - انه ما من قطرة تنزل من السماء الا ومعها ملك

محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في الفقيه باسناده عن سعدان عن ابى عبد الله (ع) قال مامن قطرة تنزل من السماء الاومعهاملك يضعها الموضع الذى قدرت له

باب ٨ - ان المطر ينزل في كل يوم في مكان ما

محمد بن علي بن الحسين في الفقيه قال قال النبي صلى الله عليه واله ماأتى على اهل الدنيا يوم واحد منذ خلقه الله عز وجل الا والسماء فيها تمطر فيجعل الله ذلك حيث يشاء.

باب ٩ - انه ما خرجت ريح قط

الا بمكيال ، الا زمن عاد ومايننزل مطر الا بوزن الا زمن نوح فانها غشت على خرابها فخرجت في مثل خرق الابرة فاغرق الله به قوم نوح (ع) .

باب ١٠ - انه ليس من سنة اقل مطرا من سنه

محمد بن علي بن الحسين في الامالى عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن محبوب عن مالك بن عطية عن ابى حمزة عن ابى جعفر عليه السلام قال سمعته يقول اما انه ليس من سنة اقل مطراً من سنة ولكن الله يضعه حيث يشاء ، إن الله جل جلاله اذا عمل قوم بالمعاصى صرف عنهم ما كان قدر لهم من المطر في تلك السنة الى غيرهم والى الفيافي والبحار والجبال الحديث.

وفى عقاب الأعمال عن محمد بن موسى بن المتوكل عن عبد الله بن جعفر الحميرى عن احمد بن محمد مثله ورواه البرقي فى المحاسن عن احمد بن محمد بن عيسى ورواه الكلينى عن محمد بن يحى عن احمد بن محمد ،

باب ١١ - ان كل مولود يولد على الفطرة

محمد بن علي بن الحسين فى الفقيه باسناده عن فضيل بن عثمان الاعور عن ابى

عبد الله (ع) قال مامن مولود إلا ويولد على الفطرة فأبواه اللذان يهودانه وينصرانه ويمجسانه الحديث اقول الايات والروايات في ذلك كثيرة .

باب ١٢ - ان ذكر الله حسن على كل حال

محمد بن يعقوب عن محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن عبد الله بن سنان عن ابي حمزة الثمالى عن ابى جعفر (ع) قال مكتوب في التورية التي لم تغير أن موسى سئل ربه فقال « الهى انى آتى على كل مجلس أجلك وأعزك ، ان اذكرك فيها » فقال ياموسى ان ذكري حسن على كل حال . محمد بن علي بن الحسين في عيون الاخبار عن الحسين بن محمد الأشناني عن علي بن مهرويه القزويني عن داوود بن سليمان الفراء عن على بن موسى الرضا عن ابيه عن ابائه عن على عليها السلام قال : قال رسول (ص) ان موسى (ع) لما ناجاه الله عز وجل قال يارب أبعيد انت مني فأناديك ام قريب فاناجيك فاوحى الله اليه انا جليس من ذكرني فقال موسى يارب انى اكون فى حال اجلك بان اذكرك فيها فقال يا موسى اذكرني على كل حال . اقول الآيات والروايات فى ذلك كثيرة جداً .

باب ١٣ - وجوه الرؤيا

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن سعد بن ابي خلف عن ابي عبد الله (ع) قال الرؤيا على ثلاثة وجوه ، بشارة من الله للمؤمنين وتحذير من الشيطان واضغاث احلام، وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن ابيه عن النظر بن سويد عن درست بن ابي منصور قال قلت لأبي عبد الله (ع) جعلت فداك الرؤيا الصادقة والكاذبه تخرج من موضع واحد قال صدقت اما الكاذبة المختلفه فان الرجل يراها في اول ليلة وسلطان المردة الفسقة وانما هي شيء يخيل الى الرجل وهي كاذبه مخالفة لاخير فيها واما الصادقة فهي التي يراها بعد الثلثين من الليل مع حلول الملائكة وذلك قبل السحر فهي صادقة لاتخلف انشاءالله الا ان يكون جنباً اوينام على غير طهور ولم يذكر الله عزوجل حقيقة ذكره فانها تختلف وتبطي على صاحبها .

وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن معمر بن خلاد عن الرضا (ع) قال رسول الله صلى الله عليه واله كان اذا اصبح قال لأصحابه هل من مبشرات ، يعني به الرؤيا .

وعنه عن احمد بن محمد عن ابن فضـــال عن ابى جميلة عن جابر عن ابى جعفر (ع) قال ، قال رجل لرسول الله صلى الله عليه واله في قول الله عز وجل، لهم البشرى في الحياة الدنيا قال هي الرؤيا الحسنة يرى المؤمن فيبشرها في دنياه .

اقول والاحاديث في ذلك كثيرة .

باب ١٤ - ان كل ريح موكل بها ملك وكل ريح لها اسم

محمد بن يعقوب عن محمد بن علي بن احمد بن عيسى عن الحسين بن محبوب عن علي بن رئاب وهشام بن سالم عن ابي بصير قال سئلت ابا جعفر (ع) عن الرياح الاربع الجنوب والشمال والصبا والدبور ، وقلت ان الناس يذكرون الشمال من الجنه والجنوب من النار فقال ان لله جنوداً من الرياح يعذب بها من يشاء ممن عصاه فلكل ريح ملك موكل بها فاذا اراد الله عز ذكره أن يعذب قوماً بنوع من العذاب اوحى الله الى ذلك الملك الموكل بذلك النوع من الريح يريد ان يعذبهم بها قال فيأمرها الملك فتهيج كما يهيج الاسد المغضب قال ولكل ريح منهن اسم اماتسمع قوله عز وجل ، كذبت عاد فكيف كان عذابي ونذرانا ارسلنا عليهم ريحاً صرصراً في يوم نحس مستمر ، وقال الريح العقيم وقال ريح فيها عذاب اليم وقال اصابها اعصار فيه نار فاحترقت الى ان قال فاما الشمال والجنوب والصبا والدبور فانما اسماء الملائكه الموكلين بها فاذا اراد الله ان يهب شمالا امر الله الملك الذي اسمه شمال فيهبط على البيت الحرام فقام على الركن الشامي فضرب بجناحيه فتفرقت منه ريح الشمال حيث يريد الله من البر والبحر ثم ذكر مثل ذلك بعينه في الجنوب والصبا والدبور الى ان قال ثم قال ابو جعفر اما تسمع لقوله ريح الشمال فريح الجنوب وريح الصبا وريح الدبور انما تضاف الى الملائكة الموكلين بها .

باب ١٥ ـ اول ما خلق الله

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحي عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن محمد بن داوود عن محمد بن عطية ، قال جاء الى ابي جعفر (ع) رجل من اهل الشام من علمائهم الى ان قال فانى أسألك عن اول ماخلق الله من خلقه فان بعض من سألته قال والقدر وبعضهم القلم وقال بعضهم الروح فقال ابو جعفر (ع) ماقالوا شيئاً اخبرك ان الله كان ولا شيء غيره الى ان قال وخلق الشيء الذى جميع الأشياء منه وهو الماء الحديث .

اقول هنامارضاً كما اشار اليه السائل وجه الجمع بعد الثبوت الحمل على الأوليه الأضافيه .

باب ١٦ ـ انه لا عدوه ولاطيرة ونحوهما

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحى عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن النضر بن قرواش الجمال عن ابى عبد الله (ع) فى حديث قال ان اعرابياً اتى رسول الله صلى الله عليه وآله فقال اني اصيب الشاة والبقرة والناقة بالثمن اليسير وبها جرب فاكره شراءها مخافة ان يعدي ذلك الجرب ابلي وغنمي فقال رسول الله صلى الله عليه واله يااعرابي فمن اعدى الاول ثم قال رسول الله صلى الله عليه واله لاعدوى ولا طيرة ولا هامة ولا شوم ولا صفر ولا رضاع بعد فصال ولا تعرب بعد الهجرة ولا صمت يوم الى الليل ولا طلاق قبل نكاح ولاعتق قبل ملك ولا يتم بعد ادراك .

وعن علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن عمرو بن حريث قال : قال ابو عبد الله (ع) الطيرة على ما تجعلها ان هونتها تهونت وان شددتها تشددت وان لم تجعلها شيئاً لم تكن شيئاً .

وعنه عن أبيه عن النوفلى عن السكونى عن ابى عبد الله (ع) قال ، قال رسول الله صلى الله عليه واله كفارة الطيرة التوكل .

باب ١٧ ـ استحباب التسميه عند كل فعل

احمد بن محمد بن خالد البرقي فى المحاسن عن ابيه عن محمد بن سنان عن العلاء ابن فضيل عن ابى عبد الله (ع) قال اذا توضأ احدكم ولم يسم، كان للشيطان فى وضوئه شرك وان اكل اولبس اوشرب، وكل شيء صنعه ينبغي له ان يسمى عليه وان لم يفعل كان للشيطان فيه شرك. وعن محمد بن سنان عن حماد بن ربعي عن الفضيل عن ابى عبدالله مثله. وعن محمد بن عيسى عن العلاء عن الفضيل عن أبي عبد الله مثله. وعن ابن فضال عن ابى جميلة عن زيد الشحام عن ابي عبد الله (ع) قال اذا توضأ احدكم اواكل اوشرب او لبس لباساً ينبغي له ان يسمى عليه فان لم يفعل كان للشيطان فيه شرك. محمد بن الحسين في التوحيد عن محمد بن القاسم عن يوسف بن محمد ابن زياد وعلي بن محمد بن سنان وكانا من الشيعة الأمامية. عن ابويهما عن الحسن ابن علي العسكري عن ابائه عن علي (ع) في حديث قال ان الله يقول انا احق من سئل واولى من تضرع اليه فقولوا عند كل امر صغير وكبير: بسم الله الرحمن الرحيم استعين على هذا الأمر بالله الذي لاتحق العبادة لغيره المغيث اذا استغيث الى ان قال وقال رسول الله صلى الله عليه واله من حزنه أمراً وتباطاه، فقال بسم الله الرحمن الرحيم، وهو مخلص يقبل بقلبه اليه لم ينفك من احدى اثنين اما بلوغ حاجة فى الدنيا واما يعد له عند ربه ويدخر له لديه، وما عند الله خير وابقى للمؤمنين الى ان قال وقال الصادق (ع) ولربما ترك بعض شيعتنا فى افتتاح امره بسم الله الرحمن الرحيم فيمتحنه الله بمكروه لتنبهه على شكر الله والثناء عليه ويمحو وصمه، تقصيره عند تركه قول بسم الله الرحمن الرحيم قال وقال الله عز وجل لعباده ايها الفقراء الى رحمتي قد الزمتكم الحاجة الي فى حالى الى ان قال فقولوا عند الافتتاح صغيراً وكبيراً بسم الله الرحمن الرحيم اي استعين وعلى الأمر بالله الحديث.

ورواه العسكري في تفسيره.

باب ١٨ ـ انه لااسراف فيما يصلح البدن

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن عثمان بن

عيسى عن اسحاق بن عبد العزيز قال سئل ابو عبد الله (ع) عن التدلك بالدقيق بعد النورة قال لا بأس قلت : ويزعمون انه اسراف ؟ فقال: ليس فيما اصلح البدن اسراف ربما امرت بالنقي فيلت لي بالزيت فاتدلك به انما الاسراف فيما اتلف المال وضر بالبدن . ورواه الشيخ في التهذيب باسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن اسحاق النهاوندي عن ابى عبد الله البرقي عن عثمان بن عيسى .

باب ١٩ استحباب التمشط عند كل صلوة فرض

اقول قد ذكر في كتاب وسائل الشيعة احاديث فى ذلك فى اداب الحمام منها عن ابى الحسن (ع) في قوله عز وجل خذوا زينتكم عند كل مسجد قال : من ذلك التمشط عند كل صلوة فريضة ونافلة .

باب ٢٠ - استحباب الادهان بدهن البنفسج

واختياره على سائر الادهان

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابن ابي عمير عن هشام بن الحكم عن ابي عبد الله (ع) قال قال البنفسج سيد أدهانكم . وعن محمد بن يحيي عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن محمد بن الفيض عن ابي عبدالله (ع) في حديث قال نعم الدهن البنفسج ادهنوا به فان فضله على الادهان كفضلنا على الناس ، وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن علي بن حسان عن عبد الرحمن بن كثير عن ابي عبد الله (ع) قال : فضل البنفسج على الأدهان كفضل الأسلام على الاديان. الحديث . اقول : والأحاديث في ذلك كثيره ذكرناها في الكتاب المذكور .

باب ٢١ ان انفع الادهان للبدن الرازقي وهو الزنبق

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن عبد الله بن جعفر عن اليسارى رفعه قال: قال النبى صلى الله عليه وآله انه ليس شيء للجسد انفع من دهن الزنبق يعنى الرازقى .

الحسين بن بسطام في طب الأئمة عليهم السلام عن احمد بن طالب عن عمرو بن

اسحق عن محمد بن صالح بن عبد الله بن زياد عن الضحاك عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ليس شيء خيراً للجسد من الرازقي قلت وما الرازقي قال الزنبق .

وعن العباس بن عاصم عن ابراهيم بن المفضل عن حماد بن عيسى عن جرير بن عبد الله عن أبي حمزة عن الباقر (ع) قال انه ليس شيء من الأدهان انفع للجسد من دهن الزنبق ان فيه لمنافع كثيرة وشفاء من سبعين داء .

باب ٢٢ استحباب اختيار الاس والورد على انواع الرياحين

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى رفعه قال قال ابو عبد الله (ع) الرياحين واحد وعشرون نوعاً سيدها الآس .

محمد بن علي بن الحسين في عيون الاخبار باسناده عن الرضا (ع) عن آبائه عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال في الورد اما انه سيد ريحان الجنة بعد الآس .

باب ٢٣ ان العرب كانت اقرب الى الدين الحنفى من المجوس في جميع الأشياء

احمد بن علي بن أبي طالب والطبرسي في الاحتجاج عن ابي عبد الله في حديث ان زنديقاً قال له اخبرني عن المجوس كانوا اقرب الى الصواب في دينهم أم العرب قال العرب في الجاهلية كانوا أقرب الى الدين الحنفي من المجوس ثم ذكر عدة مسائل تدل على ذلك الى ان قال وكانت العرب في كل الأشياء اقرب الى الدين الحنفي من المجوس .

باب ٢٤ انه لا يبغض عليا والائمة الا منافق أوولد زنا او من حملت به امه فى الحيض

محمد بن علي بن الحسين في كتاب العلل عن محمد بن الحسن بن الوليد عن

محمد بن الحسن الصفار عن احمد بن الحسين بن سعيد عن علي بن الحكم عن المفضل بن صالح عن جابر الجعفي عن ابراهيم القرشي قال كنا عند ام سلمة فقالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول لعلي (ع) لا يبغضكم إلا ثلاثة ولد زنا ومنافق أو من حملت به امه وهي حائض وعن المظفر بن يونس عن ابراهيم بن محمد عن احمد بن الهذيل عن الفتح بن قرة عن محمد بن خلف عن يونس بن ابراهيم عن ابن ضبعة عن ابي الزبير عن حماد عن ابي أيوب عن رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال لعلي (ع) لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق أو ولد زنا أو من حملته امه وهي طامثة وفي الخصال عن الحسين بن أحمد بن ادريس عن أبيه عن أبي نصر البغدادي عن محمد بن جعفر الأحمر عن اسماعيل بن عباس عن داود بن الحسن عن ابي رافع عن علي (ع) قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من لم يحب عترتي فهو لأحدى ثلاث اما منافق وأما زنية وأما امه حملت به في غير طهر .

أقول والأحاديث في ذلك كثيرة .

باب ٢٥ انه يكتب للمريض كل ما يعمل
في صحته من الحسنات لا من السيئات ان كان مؤمناً

محمد بن يعقوب علي بن ابراهيم عن أبيه عن عبد الله المغيرة عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله (ع) قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله يقول الله عزوجل للملك الموكل بالمؤمن اذا مرض أكتب له ما كنت تكتب له في صحته فأني انا الذي صيرته في حبالي . وعن محمد بن يحي عن احمد بن محمد عن ابن ابي نصر عن درست قال سمعت ابا عبد الله (ع) يقول اذا مرض المؤمن اوحى الله الى صاحب الشمال لا تكتب على عبدي ما دام في حبسي ويوحي الى صاحب اليمين ان اكتب لعبدي ما كنت تكتب له من الحسنات ، وعن علي بن ابراهيم عن عمرو بن عثمان عن المفضل بن صالح عن جابر عن ابي جعفر (ع) عن النبي صلى الله عليه وآله في حديث قال اذا مرض المؤمن وكل الله به ملكا يكتب له في سقمه ما كان يعمل من الخير في صحته حتى يرفعه الله ويقبضه .

محمد بن علي بن الحسين في ثواب الاعمال . عن محمد بن الحسن عن محمد بن يحيي عن محمد بن احمد عن سهل بن زياد عن جعفر ابن عبد الله بن يسار عن عبد الله عن درست عن ابى ابراهيم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله للمريض اربع خصال يرفع عنه القلم ويأمر الله الملك يكتب له كل فضل كان يعمله فى صحته ويتبع مرضه كل عضو في جسد فيستخرج منه ذنوبه فان مات مات مغفوراً له وان عاش عاش مغفوراً له ، وعن أبيه عن سعيد بن عبد الله عن احمد بن محمد عن الحسين بن سيف عن اخيه علي عن ابيه عن داود بن سليمان عن كثير بن سليم عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا مرض المسلم كتب الله له باحسن ما كان يعمل فى صحته وتساقطت ذنوبه كما تساقط ورق الشجر .

باب ٢٦ ان المرض كفارة لذنوب المؤمن

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن محمد الحسين عن الحسين بن مسكين عن محمد بن مروان عن ابى عبد الله (ع) قال حمى ليلة كفارة لما قبلها ولما بعدها محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في ثواب الاعمال عن ابيه عن الحميري عن محمد بن الحسين مثله وعن الحسين بن احمد بن ادريس عن ابيه عن محمد بن احمد بن يحيي عن يوسف بن اسماعيل باسناد له قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان المؤمن اذا حم حماة واحدة تناثرت الذنوب عنه كورق الشجر الحديث ، وعن محمد بن الحسين عن سعد بن عبد الله عن القاسم بن محمد عن سليمان بن داود عن سفيان بن عيينيه عن الزهري قال سمعت علي بن الحسين يقول حمى ليلة كفارة سنة وذلك ان ألمها يبقى في الجسد سنة .

ورواه في العلل عن ابيه عن سعد مثله ، وعن احمد بن محمد عن ابيه عن محمد بن احمد عن ابراهيم بن اسحق عن عبد الله بن احمد عن محمد بن سنان عن الرضا (ع) يقول المرض للمؤمن تطهير ورحمة وللكافر تعذيب ولعنة وان المرض لا يزال بالمؤمن حتى ما يكون عليه ذنب ، وعن ابيه عن احمد بن ادريس عن محمد

بن احمد عن محمد بن الاصبغ عن اسماعيل بن مهران عن سعدان بن مسلم عن ابى عبد الله (ع) قال صداع ليلة يحط كل خطيئة إلا الكبائر . اقول والاحاديث في ذلك كثيرة .

باب ٢٧ عدم جواز الشكوى عند احد

من أهل الخلاف وجوازها إلى المؤمنين

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد خالد عن القاسم بن يحيى عن جده الحسين بن راشد قال قال ابو عبد الله (ع) يا حسين اذا نزلت بك نازلة فلا تشكيها إلى أحد من اهل الخلاف ولكن اذكرها لبعض اخوانك فانك ان تعدم خصلة من الخصال الأربع اما كفاية واما معونة بجاه او دعوة مستجابة او مشورة برأي ، اقول والاحاديث في ذلك كثيرة .

باب ٢٨ ان من فعل شيئا من افعال الخير

عن الميت كالصوم والصلوة والحج ضوعف الحسنات للحي والميت

محمد بن علي بن الحسين في الفقيه قال قال (ع) يدخل على الميت في قبره الصلوة والصوم والحج والصدقة والبر والدعاء ويكتب اجره للذي يفعله وللميت قال وقال (ع) من عمل من المسلمين عن الميت عملا صالحاً اضعف الله له اجره ونفع الله به الميت اقول والاحاديث في ذلك كثيرة .

باب ٢٩ ان كل من حضره الموت يوكل به ابليس

شيطانا يضله

محمد بن يعقوب عن علي بن محمد بن بندار عن احمد بن ابى عبد الله عن محمد بن علي عن عبد الرحمن بن ابى هاشم عن ابي خديجة عن ابى عبد الله «ع» قال ما من احد يحضره الموت إلا وكل به ابليس من شياطينه من يأمره بالكفر ويشككه في دينه حتى تخرج نفسه فمن كان مؤمناً لم يقدر عليه فاذا حضرتم موتاكم فلقنوهم شهادة ان لا إله إلا الله وان محمداً رسول الله حتى يموتوا .

باب ٣٠ ان كل مؤمن لا يخرج عن الدنيا

إلا برضاء منه

محمد بن علي بن الحسين بن بابويه فى الفقيه قال قال الصادق (ع) مامن مؤمن يخرج عن الدنيا إلا برضاء منه وذلك ان الله يكشف له الغطاء حتى ينظر الى مكان الجنة وما اعد الله له وتنصب له الدنيا كاحسن ما كانت ثم يخير فيختار ما عند الله يقول ما أصنع بالدنيا وبلاؤها فلقنوا موتا كم كلمات الفرج .

باب ٣١ انه ينبغى لمن عمل عملا ان يحكمه

محمد بن علي بن الحسين بن بابويه في كتاب العلل . وفى كتاب الأمالي عن علي بن الحسين عن جعفر بن احمد بن يوسف عن علي بن برزخ الحناط عن عمرو بن اليسع عن عبد الله اليسع عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله (ع) في حديث إن رسول الله صلى الله عليه وآله نزل القبر حتى لحد سعد بن معاذ وسوى اللبن عليه وجعل يقول ناولني حجراً ناولنى تراباً رطباً يشد به ما بين اللبن فلما فرغ وحثى عليه التراب وسوى قبره قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله إني لاعلم انه سيبلى ويصل اليه البلا ولكن الله يحب عبداً اذا عمل عملا احكمه .

باب ٣٢ كراهة كتم موت ميت مات فى غيبته

محمد بن علي بن الحسين فى العلل عن موسى بن المتوكل عن السعد ابادي عن احمد بن ابي عبد الله عن ابن محبوب عن عبد الرحمن بن سيابه قال سمعت ابا عبد الله (ع) يقول لا تكتموا موت ميت من المؤمنين مات في غيبته لتعسر زوجته ويقسم ميراثه .

باب ٣٣ استحباب احتساب موت الاولاد

والصبر عليه

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن محمد بن اسماعيل

بن بزيع عن ابي اسماعيل السراج عن ابي عبد الله (ع) قال ولد يقدمه الرجل افضل من سبعين ولداً يخلفهم بعده كلهم قد ركب الخيل وجاهد في سبيل الله . محمد بن علي بن الحسين في الأمالي عن محمد بن موسى بن المتوكل عن محمد بن ابي عبد الله الكوفي عن محمد بن اسماعيل عن عبد الله بن وهب عن نوابه بن مسعود عن انس بن مالك قال توفى ابن لعثمان بن مظعون فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله ان للجنة ثمانية ابواب وللنار سبعة ابواب فما يسرك ان لا يأتي باباً إلا وجدت الى جنبك احداً بحجرتك يشفع لك الى ربك قال بلى فقال المسلمون ولنا يا رسول الله في فرطنا ما بعثمان قال لمن صبر منكم واحتسب . اقول والاحاديث في ذلك كثيرة ذكرنا جملة منها في وسائل الشيعة .

باب ٣٤ استحباب الاسترجاع عند كل مصيبة

وكلما تذكر مصيبة

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عبد الله ابن سنان عن معروف بن خربوذ عن ابي جعفر (ع) قال مامن عبد أصيب بمصيبة فيسترجع عند ذكره المصيبة ويصبر حين تفجأه إلا غفر الله له ما تقدم من ذنبه وكلما ذكر مصيبة فاسترجع عند ذكر المصيبة غفر الله له كل ذنب اكتسبه فيما بينهما

باب ٣٥ وجوب الرضا بالقضاء مطلقا

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن عبد الله عن يحيى بن ابراهيم بن ابي البلاد عن عاصم بن حميد عن ابى حمزة عن علي بن الحسين (ع) قال الصبر والرضا عن الله رأس طاعة الله ومن صبر ورضى عن الله فيما قضى عليه فيما احب واكره لم يقض الله عزوجل فيما احب واكره إلا ما هو خيراً .

اقول : والاحاديث في ذلك كثيرة ذكرناها في الكتاب المذكور .

باب ٣٦ انه ينبغى الصبر على المصايب والبلايا

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه وعن محمد بن اسماعيل عن

الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير عن ابراهيم بن عبد الحميد عن ابان بن ابي مسافر عن ابي عبد الله (ع) في قول الله عزوجل : يا ايها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا قال اصبروا على المصائب . اقول والاحاديث في ذلك كثيرة جداً ذكرنا بعضها في الكتاب المذكور .

باب ٣٧ ان اشد الناس بلاء الانبياء ثم الاوصياء ثم الاماثل

محمد بن يعقوب عن علي عن ابيه وعن محمد عن الفضل عن حماد بن عيسى عن ربعي بن عبد الله عن الفضل بن يسار عن ابي جعفر (ع) قال ان اشد الناس بلاء الانبياء ثم الأوصياء ثم الاماثل والأماثل ، وعنه عن ابيه عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله (ع) قال ان اشد الناس بلاء الانبياء ثم الذين يلونهم ثم الامثل فالأمثل . اقول والأحاديث في ذلك كثيرة ذكرنا جملة منها في الكتاب المذكور .

باب ٣٨ انه ما من اهل بيت الا وملك الموت يتصفحهم كل يوم خمس مرات

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن الهيثم بن واقد عن رجل عن ابي عبد الله (ع) في حديث ان ملك الموت ما في شرقها وما في غربها اهل بيت مدر ولا وبر إلا وانا اتصفحهم في كل يوم خمس مرات فقال رسول الله صلى الله عليه وآله انما يتصفحهم في مواقيت الصلوة فان كان يواظب عليها عند مواقيتها لقنه شهادة إن لا إله إلا الله وان محمداً رسول الله صلى الله عليه وآله ونحى عنه ملك الموت ابليس ، وعنه عن ابيه عن ابن محبوب عن ابن جميلة عن جابر عن ابي جعفر (ع) في حديث ان ملك الموت قال لرسول الله صلى الله عليه وآله ما من اهل بيت وبر ولا شعر في بر ولا بحر إلا وأنا اتصفحهم في كل يوم خمس مرات في مواقيت الصلوة .

باب ٣٩ انه لا بأس بلبس جميع الجلود

إلا ما استثنى

محمد بن الحسن الطوسي في التهذيب باسناده عن احمد بن محمد بن محمد عن الحسن بن علي بن يقطين عن اخيه الحسين عن علي بن يقطين قال سئلت ابا الحسن عليه السلام عن لباس الفراء والسمور والفنك والثعالب وجميع الجلود قال قال لا بأس بذلك .

وعنه عن محمد بن زياد يعنى ابن ابي عمير عن الريان بن الصلت قال سألت ابا الحسن الرضا (ع) عن لبس فراء السمور والسنجاب والحواصل وما اشبهها والمناطق والكيمخت والمحشو بالقز والخفاف من اصناف الجلود فقال لا بأس بهذا كله إلا بالثعالب .

اقول لعل استثناء الثعالب على وجه الكراهة لوجود المعارض وقد ورد استثناء الميتة ونجس العين لأنه ميتة لا تقع عليه الذكوة .

باب ٤٠ كراهة لبس ثياب السود الا ما استثنى

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد رفعه الى ابي عبدالله عليه السلام قال يكره السواد إلا في ثلاثة الخف والعمامة والكسا . ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب مثله . وعنهم عن احمد بن عبد الله عن بعض اصحابه رفعه قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يكره السواد إلا في ثلاثة الخف والعمامة والكسا ، ورواه الصدوق في الفقيه مرسلا ، ورواه في العلل والخصال عن ابيه عن محمد بن يحيى عن محمدبن احمد عن احمد بن ابي عبد الله يرفعهالى ابيعبد الله (ع) مثله .

باب ٤١ ينبغي للشيعة ان يتزينوا ما قدروا عليه

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن يحيى بن المبارك عن عبد الله بن جبله قال استقلبنى ابو الحسن (ع) وقلت علقت سمكة في يدي فقال اقذفها اني لا كره للرجل السري ان يحمل الشيء الذي بنفسه ثم قال انكم قوم

اعداؤكم كثيرون لذلك عاداكم الخلق يامعشر الشيعة انكم قد عاداكم الخلق فتزينوا لهم بما قدرتم عليه ، ورواه الصدوق في صفات الشيعة عن الحسين بن احمد بن ادريس عن ابيه عن محمد بن احمد عن عبد الله بن خالد الكناني عن ابي الحسن موسى (ع) .

باب ٤٢ ان خير لباس كل زمان لباس اهله

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن يحيى عن حماد بن عثمان قال كنت حاضراً عند ابى عبد الله (ع) اذ قال له رجل اصلحك الله ذكرت ان علي بن ابى طالب (ع) كان يلبس الخشن يلبس القميص باربعة دراهم وما اشبه ذلك ونرى عليك اللباس الجيد فقال له ان علي بن ابى طالب (ع) كان يلبس ذلك فى زمان لا ينكر ولو لبس مثل ذلك اليوم لشهر به فخير لباس كل زمان لباس اهله غير ان قائمنا اذا قام لبس لباس علي وسار بسيرته .

باب ٤٣ كراهة الشهرة فى الملابس والمراكب وغيرها

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابى عمير عن ابى ايوب الخزاز عن ابى عبد الله (ع) قال ان الله يبغض شهرة اللباس ، وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن اسماعيل السراج عن ابن مسكان عن رجل عن ابى عبدالله عليه السلام قال كفى بالمرء خزياً ان يلبس اللباس بشهرة ويركب دابة بشهرة ، وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن عثمان بن عيسى عمن ذكره عن ابى عبد الله (ع) قال الشهرة خيرها شرها وروى الاشتهار بالعبادة ريبة .

باب ٤٤ انه لا ينبغى التختم بغير الفضة

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن القاسم بن يحيى عن جده الحسين بن راشد عن ابى بصير عن ابى عبد الله قال قال أمير المؤمنين (ع) لا تختموا بغير الفضة فان رسول الله (ص) قال ما طهرت كف كان فيها خاتم حديد

باب ٤٥ جواز لبس كل لون من الثياب

محمد بن علي بن الحسين في العلل عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن علي بن ابراهيم الجعفري عن محمد بن الفضل عن داود الرقي قال كانت الشيعة تسئل ابا عبد الله (ع) عن لبس السواد قال فوجدناه قاعداً عليه جبة سوداء وخف اسود ومبطن اسود ثم فتق ناحية منه وقال اما قطنه اسود واخرج منه قطناً اسود ثم قال بيض قلبك والبس ما شئت .

اقول روى النهي عن بعض الألوان وهذا يدل على نفي التحريم فلا منافاة .

باب ٤٦ ما ينبغي ان يقال عند تلاوة انواع من الآيات

محمد بن الحسن باسناده عن احمد بن الحسين بن علي عن ابيه عن عبد الله البرقي وابي احمد يعني ابن ابي عمير جميعاً عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله (ع) قال ينبغي للعبد اذا صلى ان يرتل في قراءته فاذا مر بآية فيها ذكر الجنة او ذكر النار سئل الجنة وتعوذ بالله من النار واذا مر به يا ايها الناس ، يا ايها الذين آمنوا يقول لبيك ربنا ، وعنه عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال قال ابو عبد الله (ع) ينبغي لمن قرأ القرآن اذا مر بآية من القرآن فيها مسئلة او تخويف ان يسئل عند ذلك خير ما يرجو ويسئل العافية من النار ومن العذاب وباسناده عن الحسين بن سعيد عن صفوان عن عبد الرحمن بن الحجاج عن ابى عبد الله (ع) في حديث أن ابا عبد الله (ع) كان يقرء قل هو الله احد فاذا فرغ منها قال كذلك الله او كذلك الله ربي ، وروى ثلاثا باسناده عن علي بن مهزيار عن محمد بن يحيى الخزاز عن حماد بن عثمان قال سمعت ابا عبد الله (ع) يقول يستحب ان يقرء في دبر غداة يوم الجمعة الرحمن ثم تقول كلما قلت فبأي الاء ربكما تكذبان قلت لا بشيء من آلائك رب اكذب . محمد بن علي بن الحسين في ثواب الأعمال عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير عن هشام او بعض اصحابنا عمن حدثه عن

ابي عبد الله (ع) قال من قرء سورة الرحمن فقال عند كل وقت فبأي آلاء ربكما تكذبان لا شيء من آلائك رب اكذب فان قرأها ليلا ثم مات مات شهيداً فان قرأها نهاراً ثم مات مات شهيداً .

باب ٤٧ جواز القرائة بالقرائة المشهورة

بين العامة لا بالقرائة المروية فى زمان الغيبة

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن محمد بن الحسين عن عبد الرحمن ابي هاشم عن سالم ابي سلمة قال قرء رجل على ابي عبد الله (ع) وانا اسمع حروفا من القرآن ليس على ما يقرأها الناس فقال ابو عبد الله كف عن هذه القرائة اقرأ كما يقرء حتى يقوم القائم فاذا قام القائم قرء كتاب الله على حـــده وأخرج المصحف الذي كتبه على (ع) الحديث .

وعن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن سليمان عن بعض اصحابه عن ابي الحسن (ع) قال قلت له جعلت فداك انا نسمع الآيات من القرآن ليس هي عندنا كما نسمعها ولا نحن نقرأها كما بلغنا عنكم فهل نأثم فقال لا اقرأوا كما تعلمتم فسيجئيكم من يعلمكم ، وعنهم عن سهل عن على بن الحكم عن عبد الله بن جندب عن سفيان بن السمط قال سئلت ابا عبد الله «ع» عن ترتيل القرآن قال اقرأوا كما تعلمتم . الفضل بن الحسن الطبرسي فى مجمع البيان نقلا عن الشيخ الطوسي قال روى عنهم «ع» جواز القرائة بما اختلف القراء فيه . محمد بن على بن الحسين فى كتاب الخصال عن محمد بن على ما جيلويه عن محمد بن يحيي عن محمد بن احمد عن احمد بن هلال عن عيسى بن عبد الله الهاشمي عن ابيه عن آبائه «ع» قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله أتاني آت من الله فقال ان الله يأمرك ان تقرأ القرآن على حرف واحد فقلت يارب وسع على امتي فقال ان الله يأمرك ان تقرأ القرآن على أحرف .

باب ٤٨ استحباب تعليم الناس من القران

وتعليمه الناس عيناً ووجوب كفاية

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن احمد بن محمد عن سليم الفراء «وان يكون في تعليمه محمد بن الحسين الرضي في نهج البلاغة» عن امير المؤمنين (ع) انه قال في خطبة له وتعلموا القرآن فانه ربيع القلوب واستشفوا بنوره فانه شفاء الصدور. الفضل بن الحسن الطبرسي فى مجمع البيان عن معاذ قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول مامن رجل علـم ولده القرآن الا توج الله به يوم القيامة تاج الملك وكسى حلتين لم ير الناس مثلها.

وعن النبي (ص) قال اهل القرآن هم اهل الله وخاصته، وعنه (ع) أشراف امتي حملة القرآن واصحاب الليل. اقول والأحاديث فى ذلك كثيرة جداً.

باب ٤٩ استحباب قرائة القرآن على كل

حال إلا ما استثنى

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحي عن احمد بن محمـد بن عيسى عن علي بن النعمان عن معوية ابن وهب عن ابي عبد الله (ع) فى وصية النبي لعلي (ع) قال وعليك بتلاوة القرآن على كل حال.

اقول والأحاديث في ذلك كثيرة عامة مطلقة، وقـد استثنى من ذلك حال الركوع والسجود وفي الحمام بل ليس عليه ميزر وفي الخلاء الآيه الـكرسي وذلك على الـكراهة والجنب والحائض والنفساء في العزائم الأربع.

باب ٥٠ استحباب كثرة تلاوة القرآن وان كل

حرف منه له ثواب

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد وسهل بن زياد جميعاً عن ابن محبوب عن عبد الله بن سنان عن معاذ

بن مسلم عن عبد الله بن سليمان عن ابي جعفر (ع) قال من قرء القرآن قائماً في صلوته كتب الله له بكل حرف مائة حسنة ومن قرء في صلوته جالساً كتب الله له بكل حرف خمسين حسنة ومن قرأ في غير صلوة كتب الله له بكل حرف عشر حسنات

اقول والأحاديث في ذلك كثيرة وفي بعضها ان من استمع القرآن كتب له بكل حرف حسنة ومن قرء على وضوء كان له بكل حرف خمس وعشرون حسنة .

وروى انه ليس المراد بالحرف الم ولكن الف ولام حرف وميم حرف .

باب ٥١ وجوب سجود التلاوة على القارى

كلما قرء عزيمة وعلى المستمع كلما استمع

محمد بن الحسن في التهذيب باسناده عن احمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر (ع) قال سئلته عن الرجل يعلم السورة من القرآن فتعاد عليه مراراً في المقعد الواحد قال عليه ان يسجد كلما سمعها وعلى الذي يعلمه ايضا ان يسجد . اقول والاحاديث في ذلك كثيرة دالة بالعموم والاطلاق .

باب ٥٢ انه يستحب للانسان ان يسجد كلما

ذكر نعمة الله عليه او يضع خده على التراب اوعلى القربوس ان كان راكباً ويسجد كلما ذكر وتجددت عليه نعمة

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن عثمان ابن عثمان عن يونس عن عمار عن ابي عبد الله (ع) قال اذا ذكر احدكم نعمة الله عليه فليضع خده على التراب شكراً لله فان كان راكباً فلينزل فليضع خده على التراب وان لم يكن يقدر للنزول للشهرة فليضع خده على قربوسه فان لم يقدر فليضع خده على كفه وليحمد الله على ما انعم عليه ، وعن علي بن ابراهيم عن ابن ابي عمير عن علي بن عطية عن هشام بن احمر قال كنت اسير مع ابي الحسن في بعض اطراف المدينة

إذ ثنى رجله عن دابته فخر ساجداً فاطال واطال ثم رفع رأسه وركب دابته فقلت جعلت فداك قد اطلت السجود فقال اني ذكرت نعمة انعم الله بها على فاحببت ان اشكر ربي . محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن علي بن محبوب عن ابي اسحق النهاوندي عن احمد بن عمير عن محمد بن سنان عن اسحق بن عمار قال سمعت ابا عبد الله (ع) يقول اذا ذكرت نعمة الله عليك وكنت في موضع يراك احد فالصق خدك بالأرض واذا كنت في ملأ من الناس فضع يدك على اسفل بطنك وا حني ظهرك تواضعاً لله عزوجل فان ذلك احب ويرى أن ذلك غمز وجدته في اسفل بطنك .

محمد بن علي بن الحسين في ثواب الأعمال عن محمد بن الحسن عن الصفار عن احمد بن محمد عن محمد بن الحسن بن محبوب عن جميل بن صالح عن ذريح قال قال ابو عبد الله (ع) ايما مؤمن سجد سجدة يشكر نعمة فى غير صلوة كتب الله له بها عشر حسنات ومحى عنه عشر سيئات ورفع له عشر درجات فى الجنان .

اقول والاحاديث في ذلك كثيرة .

باب ٥٣ ان كل دعاء مشروع يدعو به

مؤمن فهو مستجاب او موجب لثواب او دفع لعقاب

احمد بن فهد فى عدة الداعي عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله (ص) مامن مسلم دعى الله سبحانه دعوة ليس فيها رحم ولا اثم اعطاه الله بها احد خصال امان يعجل دعوته واما ان يدخر له واما ان يدفع له من السوء مثلها قالوا اذن نكثر قال اكثروا عن النبي (ص) قال الدعاء مخ العبادة ومامن مؤمن يدعوا الله إلا استجاب له اما ان يعجل له في الدنيا واما ان يؤجل له في الآخرة أو ان يكفر عنه ذنوبه بقدر ما دعاه مالم يدع بمأثم .

وعن علي (ع) قال من اعطى الدعاء لم يحرم من الاجابة .

اقول : والاحاديث في ذلك كثيرة .

باب ٥٤ استحباب اختيار الدعاء على سائر العبادات المستحبة

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عن زرارة عن ابي جعفر (ع) فى حديث قال افضل العبادات الدعاء ، وعن محمد بن يحيي عن احمد بن محمد بن اسماعيل عن ابن محبوب جميعاً عن حنان بن سدير عن ابيه قال قلت لأبي جعفر (ع) أي العبادة افضل فقال مامن شيء افضل عند الله من ان يسأل ويطلبها عنده الحديث . اقول والاحاديث فى ذلك كثيرة .

باب ٥٥ انه يستحب الانسان ان يطلب كلما يحتاج اليه صغيراً أ كان أو كبيراً

محمد بن يعقوب عن ابي علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن بسطام الزيات عن ابي عبد الله (ع) قال ان الدعاء يرد القضاء وقد نزل من السماء وقد ابرم ابراماً . وعن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابي عمير عن هشام بن سالم عن عمير بن يزيد قال سمعنا ابا الحسن (ع) يقول ان الدعاء يرد ماقدر ومالم يقدر قلت ما قدر قد عرفته فالم يقدر قال حتى لا يكون ، وعن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن الحسن بن علي الوشا عن ابي الحسن (ع) قال كان علي بن الحسين «ع» يقول ان الدعاء يدفع البلاء النازل وما لم ينزل . اقول والأحاديث في ذلك كثيرة .

باب ٥٦ ان كل عين باكيه يوم القيامه الا ثلاث

محمد بن علي بن الحسين فى الخصال عن جعفر بن علي عن جده الحسين بن علي عن جده عبد الله بن المغيرة عن السكوني عن جعفر بن محمد عن آبائه عن النبي صلى الله عليه وآله قال كل عين باكية يوم القيامة إلا ثلاث أعين عين بكت من خشية الله وعين غضت عن محارم الله وعين باتت ساهرة في سبيل الله .

باب ٥٧ ان كل شي له حد الا الذكر

فينبغي الاكثار منه ولا حد له في الكثرة

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد الأشعري عن ابن القداح عن ابي عبد الله « ع » قال ما من شيء إلا وله حد ينتهى اليه إلا الذكر فليس له حد ينتهي اليه فرض الله عزوجل الفرايض فمن أداهن فهي حدهن وشهر رمضان فمن صامه فهو حده والحج فمن حج فهو حده إلا الذكر فان الله عزوجل لم يرض منه بالقليل ولم يجعل له حد ينتهي اليه ثم قال يا ايها الذين آمنوا اذكروا الله ذكرا كثيراً وسبحوه بكرة واصيلا » فلم يجعل الله له حداً ينتهي اليه قال وكان ابي كثير الذكر لقد كنت امشي معه وانه ليذكر الله وآكل معه الطعام وانه ليذكر الله ولقد كان يحدث القوم وما يشغله ذلك عن ذكر الله وكنت أرى لسانه لازقاً بحنكه يقول لا إله إلا الله الحديث . اقول والأحاديث في اكثار الذكر كثيرة .

باب ٥٨ ان كل نعمة يجري في شكرها

الاعتراف بها وقول الحمد لله

محمد بن علي بن الحسين في ثواب الاعمال عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن الفضل عن موسى بن القاسم عن صفوان بن يحيي عن الهيثم بن واقد قال سمعت اباعبدالله عليه السلام يقول ما انعم الله على عبد بنعمة بالغة ما بلغت فحمد الله عليها ففرغ حتى يؤمر بالمزيد ، وفى الخصال عن ابيه عن سعد عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمير عن الحسن بن عطية عن عمر بن يزيد عن ابي عبد الله « ع » قال سمعته يقول شكر كل نعمة وان عظمت ان يحمد الله عزوجل . اقول والاحاديث في ذلك كثيرة .

باب ٥٩ استحباب ذكر الله والنبي والائمة في كل مجلس

محمد بن يعقوب عن حميد بن زياد عن الحسن بن محمد بن سماعة عن وهب بن حفص عن ابي بصير عن ابى عبد الله « ع » قال ما اجتمع قوم في مجلس لم يذكروا الله ولم يذكرونا إلا كان ذلك المجلس حسرة عليهم يوم القيامة ثم قال ابو جعفر عليه السلام ذكرنا من ذكر الله وذكر اعدائنا من ذكر الشيطان .

باب ٦٠ وجوب الصلوة على محمد وآله كلما ذكر

محمد بن يعقوب عن ابى علي الاشعري عن محمد بن علي بن الحسين بن علي عن عبيس بن هشام عن ثابت عن ابى بصير عن ابى عبد الله « ع » قال قال رسول الله « ص » من ذكرت عنده فنسى ان يصلي على أخطأ الله به طريق الجنة. وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن سيف بن عمير عن عبيد الله بن عبد الله عن رجل عن ابى جعفر « ع » قال قال رسول الله « ص » في حديث ومن ذكرت عنده فلم يصل علي فلم يغفر الله له فابعده الله ورواه الصدوق فى المجالس عن ابيه عن سعد عن احمد بن محمد ورواه في ثواب الأعمال مرسلا محمد بن علي بن الحسين في الفقيه باسـناده عن حماد بن عمرو وانس بن محمد عن ابيه عن جعفر بن محمد عن آبائه في وصية النبي « ص » قال يا علي من نسى الصلوة علي فقد اخطأ طريق الجنة ، وفى المجالس عن الحسين بن احمد بن ادريس عن ابيه عن احمد بن محمد بن خالد عن ابيه عن محمد بن ابي عمير عن عبد الله بن الحسن بن على عن ابيه عن جده قال قال رسول الله من قال صلى الله عليه وآله قال الله جل جلاله صلى الله عليك فليكثر من ذلك ومن قال صلى الله على محمد ولم يقل على آله لم يجد ريح الجنة وريحها يوجد مسير خمسمأة عام اقول والاحاديث فى ذلك كثيرة .

باب ٦١ استحباب تقديم الصلوة على محمد

وآله كلما ذكر احد من الانبياء واراد ان يصلي عليه

محمد بن على بن الحسين في المجالس عن محمد بن موسى بن المتوكل عن محمد بن يحيي عن محمد بن احمد عن محمد بن عيسى بن عبيد عن سليمان بن رشيد عن ابيه عن معوية بن عمار قال ذكرت عند ابى عبد الله الصادق (ع) بعض الانبياء فسلمت عليه فقال اذا ذكر احد من الانبياء فابدأ بالصلوة على محمد وآله ثم صل عليه صلى الله على محمد وآله وعلى جميع الانبياء .

باب ٦٢ استحباب التهليل واختياره على

سائر الأذكار

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن على عن محمد بن الفضيل عن ابى حمزة قال سمعت ابى جعفر (ع) يقول مامن شيء اعظم ثواباً من شهادة ان لا إله إلا الله ان الله عزوجل لا يشبه شيء ولا يشركه فى الامور أحد .

ورواه الصدوق فى ثواب الاعمال وفي التوحيد عن محمد بن الحسن عن سعد عن احمد بن هلال عن ابن فضال عن ابى حمزة ، ورواه البرقي في المحاسن عن محمد بن على عن ابى الفضل عن ابى حمزة . اقول والاحاديث في ذلك كثيرة .

باب ٦٣ ان لكل شيء زكوة

محمد بن يعقوب عن على بن ابراهيم عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن اسماعيل بن ابى زياد عن ابى عبد الله عن آبائه عن النبي (ص) قال لكل شيء زكوة وزكوة الأبدان الصيام ، ورواه الصدوق مرسلا ، ورواه في الامالي عن جعفر بن على بن الحسين عن عبدالله بن المغيرة عن جده الحسن عن جده عبد الله بن المغيرة ورواه الشيخ باسناده عن على بن الحسن عن عمرو بن عثمان عن عبدالله بن المغيرة مثله، وعن محمد بن يحيي عن احمد بن محمد عن على بن الحكم عن موسى بن بكر قال

لكل شيء زكوة وزكوة الابدان الصيام ورواه المفيد في المقنعة مرسلا عن الصادق عليه السلام عن رسول الله « ص » .

باب ٦٤ ان الله ما أمر ملائكته بالدعاء لاحد إلا استحباباً لهم فيه

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن هرون بن مسلم عن صدقة عن ابي عبد الله (ع) عن آبائه عن النبي (ص) قال ان الله وكل ملائكته بالدعاء للصائمين وقال اخبرني جبرئيل عن ربه عزوجل انه قال ما امرت ملائكتي بالدعاء لاحد من خلقي الا استجبت لهم ، ورواه المفيد في المقنعة والصدوق في الفقيه مرسلا .

باب ٦٥ مالا ينبغي السفر الا لاجله

محمد بن علي بن الحسين في الفقيه باسناده عن عمرو بن ابي المقدام عن ابي عبد الله (ع) قال في حكمة آل داود ان على العاقل ان لا يكون ظاعناً إلا في ثلاث تزود لمعاد او مرمة لمعاش او لذة في غير محرم ، ورواه البرقي في المحاسن عن محمد بن اسماعيل عن موسى عن منصور عن يونس بن بزرج عن عمرو بن ابي المقدام مثله ، وفي الخصال عن ابيه عن سعد عن القاسم بن محمد عن سليمان بن داود عن غير واحد عن اصحابنا عن ابي عبد الله (ع) نحوه وفي الفقيه ايضاً باسناده عن حماد بن عمرو وانس بن محمد عن ابيه جميعاً عن الصادق (ع) عن آبائه في وصية النبي (ص) قال يا علي ينبغي للعاقل ان لا يكون ظاعناً إلا في ثلاث مرمة لمعاش او تزود لمعاد او لذة في غير محرم الحديث :

باب ٦٦ ان الطيرة على ما تجعل وانه لا ينبغي الالتفات إليها

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبد الله بن المغيرة عن عمرو بن حريث قال قال ابو عبد الله (ع) الطيرة على ما تجعلها ان هونتها تهونت وان شددتها

تشددت وان لم تجعلها شيئاً لم تكن شيئاً ، وعن محمد بن يحيي عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن النظر بن فراش عن ابي عبد الله (ع) قال قال رسول الله (ص) لا طيرة ، وعن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله (ع) قال كفارة الطيرة التوكل .

باب ٦٧ لا يجوز تعلم احكام النجوم واحوالها

إلا ما يهتدى به فى بر أو بحر وانه لا يجوز الحكم بها

محمد بن الحسين الرضي في نهج البلاغة عن امير المؤمنين (ع) فى كلام له ايها الناس إياكم وتعلم النجوم إلا ما يهتدى به في بر أو بحر فانها تدعوا الى الكهانة والكاهن كالساحر والساحر كالكافر والكافر في النار .

محمد بن الحسين فى معاني الاخبار عن علي بن احمد بن عمران الدقاق عن حمزة بن القاسم العلوي عن جعفر بن محمد بن مالك عن محمد بن الحسين بن زيد الزيات عن محمد بن زياد الازدي عن المفضل بن عمر عن الصادق « ع » فى حديث قوله تعالى واذا ابتلى ابراهيم ربه بكلمات فاتمهن الى ان قال واما الكلمات فمنها ما ذكرناه ومنها معرفة ما تقدم باريه وتوحيده وتنزيهه عن التشبيه حتى نظر الى الكواكب والقمر والشمس واستدل بافول كل منها على حدثه وبحدثه على محدثه ثم اعلمه عزوجل ان الحكم بالنجوم خطأ . اقول والأحاديث في ذلك كثيرة .

باب ٦٨ جملة ممن لا يجوز العمل بقولهم

محمد بن على بن الحسين بن بابويه في الفقيه باسناده عن محمد بن قيس عن ابى جعفر « ع » قال كان امير المؤمنين « ع » يقول لا تأخذ بقول عراف ولا قايف ولا لص ولا تقبل شهادة فاسق إلا على نفسه وباسناده عن شعيب بن واقد عن الحسين بن يزيد عن الصادق « ع » عن آبائه « ع » عن النبي « ص » قال ونهى عن اتيان العراف وقال من اتاه وصدقه فقد برىء مما انزل الله على محمد . محمد بن المسعود العياشي فى تفسيره عن يعقوب بن شعيب قال سئلت ابا عبد الله (ع)

عن قول الله تعالى وما يؤمن اكثرهم بالله إلا وهم مشركون قال كانوا يقولون يمطر يوم كذا ويوم كذا لا يمطر وكانوا يأتون العرفاء فيصدقونهم بما كانوا يقولون .

باب ٦٩ ان من تصدق فلسا فبأى يوم شاء ولو في ايام المكروهات

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن ابن محبوب عن عبد الرحمن بن الحجاج قال قال ابو عبد الله (ع) تصدق واخرج أي يوم شئت ورواه البرقي في المحاسن عن الحسين بن محبوب مثله .

محمد بن علي بن الحسين في الفقيه باسناده عن الحسين بن محبوب مثله وباسناده عن حماد بن عثمان قال قلت لأبي عبد الله (ع) ايكره السفر فى شيء من الايام المكروهة مثل الاربعاء وغيره فقال افتح سفرك بالصدقة واخرج انى بدا لك واقرأ آية الكرسي واحتجم اذا بدا لك ، ورواه الكليني عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان إلا انه قال افتح سفرك بالصدقة واقرأ آية الكرسي اذا بدالك ، ورواه الشيخ في التهذيب باسناده عن محمد بن يعقوب وكذا الذي قبله ، ورواه البرقي في المحاسن عن ابيه عن ابن ابى عمير مثله رواية الكليني ،

باب ٧٠ ان على ذروة كل جسر شيطانا فينبغى التسمية عنده

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابى عمير عن قاسم الصيرفى عن حفص بن القاسم قال قال ابو عبد الله (ع) ان على ذروة كل جسر شيطاناً فاذا انتهيت اليه فقل بسم الله يرحل عنك ، ورواه الصدوق في الفقيه باسناده عن جعفر بن القاسم عن الصادق (ع) ، ورواه البرقى في المحاسن عن ابيه عن ابن ابى عمير .

باب ٧١ ان لكل شيء ذروة

محمد بن المسعود العياشي في تفسيره عن عبد الله بن سنان عن ابى عبد الله

عليه السلام قال ان لكل شيء ذروة وذروة القرآن آية الكرسي من قرأ آيـــة الـكرسي مرة صرف الله عنه ألف مكروه من مكاره الدنيا وألف مكروه من مكاره الآخرة ايسر مكروه الدنيا الفقر وايسر مكروه الآخرة عذاب القبر واني لأستعين بها على صعود الدرج .

باب ٧٢ انه لا ينبغي الاسراف في شيء الا في الحج والعمرة

محمد بن علي بن الحسين في الفقيه باسناده عن عبد الله بن ابي يعفور عن ابي عبد الله قال مامن نفقة احب الى الله من نفقة التصدق ويبغض الاسراف إلا في حج او عمرة ، ورواه البرقي في المحاسن عن ابن محبوب عن علي بن رباب عن عبد الله بن ابي يعفور .

باب ٧٣ انه ينبغي لمن اراد سفراً ان يعلم اخوانه وينبغي لهم اذا قدم أن يأتوه

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله (ع) قال قال رسول الله (ص) اذا اراد سفراً ان يعلم اخوانه وحق على اخوانه اذا قدم ان يأتوه .

باب ٧٤ حقوق الدواب على اربابها

محمد بن علي بن الحسين باسناده عن اسماعيل بن ابي زياد باسناده يعني عن جعفر عن آبائه قال قال رسول الله (ص) للدابة على صاحبها خصال يبدء بعلفها اذا نزل ويعرض عليها الماء اذا مر به ولا يضرب بوجهها فانها تسبح بحمد ربهـا ولا يقف على ظهرها إلا في سبيل الله ولا يحملها فوق طاقتها ولا يكلفها من المشي إلا بمقدار ، ورواه الصدوق في الخصال عن محمد بن الحسن عن الصفار عن ابراهيم بن هاشم عن النوفلي عن السكوني عن جعفر بن محمد عن آبائه (ع) مثله . محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله (ع) قال

للدابة على صاحبها ستة حقوق لا يحملها فوق طاقتها ولا يتخذ ظهرها مجلساً يتحدث عليها ويبدأ بعلفها اذا نزل ولا يسمتها ولا يضربها في وجهها فانها تسبح ويعرض عليها الماء اذا مر به ، ورواه الشيخ في التهذيب باسناده عن محمد بن يعقوب ، ورواه البرقي في المحاسن عن النوفلي ، ورواه الصدوق في المجالس بالأسناد السابق إلا انه قال للدابة على صاحبها حقوق وذكر الحديث وزاد ولا يضربها على النفار ويضربها على العثار فانها ترى مالا ترون .

باب ٧٥ كراهة الضرب على وجوه الدواب

وكل ذي روح

احمد بن ابى عبد الله البرقي في المحاسن عن محمد بن علي عن علي بن اسباط رفعه قال قال اميرالمؤمنين (ع) قال قال رسول الله (ص) ولا تضربوا وجوه الدواب وكل شيء فيه روح فانها تسبح بحمد الله ، وروى رخصة في ذلك .

باب ٧٦ ان كل لهو باطل الا ثلاث

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحي عن محمد بن احمد عن علي بن اسماعيل رفعه قال قال رسول الله (ص) كل لهو باطل إلا في ثلاث في تأديبه الفرس ورميه عن قوسه وملاعبته امرأته فانه حق الحديث .

باب ٧٧ كراهة المغالات في قيمة البهائم

محمد بن يعقوب عن ابى علي الاشعري عن محمد بن عبد الجبار عن الحجال عن صفوان الجمال قال قال ابو عبد الله (ع) لو يعلم الناس كنه حملان لله على الضعيف ما غالوا ببهيمة ، ورواه البرقي في المحاسن عن الحجال مثله .

اقول: والأحاديث في ذلك كثيرة .

باب ٧٨ جواز التزويج الذكران من الطير

والبهائم أبنته وأمه

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد واحمد بن محمد جميعاً عن ابن أبي نصر قال سئل الرضا (ع) رجل عن الزوج من الحمام تفرخ عنده يزوج ابنته وامه قال لا بأس بما كان من البهائم.

باب ٧٩ كراهة اخصاء الدواب والتحريش

بينها إلا الكلاب

احمد بن ابي عبد الله فى المحاسن عن أبيه عن عبد الله بن المغيرة ومحمد بن سنان عن طلحة بن رقيد عن ابي عبد الله (ع) عن ابيه (ع) انه كره إخصاء الدواب والتحريش بينها. محمد بن يعقوب عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد عن علي بن الحكم عن أبان بن عثمان عن ابي العياش عن ابي عبد الله (ع) قال سئلته عن التحريش بين البهائم فقال كله مكروه إلا الكلاب. ورواه البرقي في المحاسن عن علي بن الحكم مثله. وبالأسناد عن أبان عن مسمع كردين قال سئلت ابا عبد الله عليه السلام عن التحريش بين البهائم قال أكره ذلك كله إلا الكلاب. ورواه ابن ادريس في آخر السرائر نقلا من كتاب أبان بن تغلب عن القسم بن اسماعيل عن عيسى بن هشام عن أبان بن عثمان.

باب ٨٠ انه ينبغي معاشرة الناس حتى العامة

باداء الامانة واقامة الشهادة وعيادة المرضى وتشييع الجنائز

وحسن الجوار والصلوة فى المساجد

محمد بن يعقوب عن محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن ابى علي الأشعري عن محمد بن عبد الجبار جميعاً عن صفوان بن يحيي عن معوية بن وهب قال قلت لأبي عبد الله (ع) كيف ينبغي لنا ان نضع فيما بيننا وبين خلطائنا من الناس فقال تؤدون الأمانة اليهم وتقيمون الشهادة لهم وعليهم وتعودون مرضاهم وتشهدون

جنائزهم . وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن علي بن جديد عن مرازم قال قال ابو عبد الله (ع) عليكم بالصلوة فى المساجد وحسن الجوار للناس واقامة الشهادة وحضور الجنائز انه لابد لكم من الناس ان احداً لا يستغنى من النـــاس حياته والناس لابد لبعضهم من بعض . اقول والاحاديث فى ذلك كثيرة جداً .

باب ٨١ استحباب تعظيم الاصحاب وتوقيرهم

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن احمد بن محمد بن سنان عن العلا ابن الفضيل عن ابي عبد الله (ع) قال كان ابو جعفر (ع) يقول عظموا اصحابكم ووقروهم ولا يتهجم بعضكم على بعض ولا تضاروا ولا تحاسدوا وإياكم والبخل وكونوا عباد الله المخلصين . اقول والأحاديث في ذلك كثيرة .

باب ٨٢ استحباب استفادة الاخوان والاصدقاء

واجتناب عداوة الناس

محمد بن علي بن الحسين في ثواب الاعمال عن محمد بن موسى بن المتوكل عن محمد بن يحيي عن محمد بن احمد بن يحيي عن محفوظ بن خالد عن محمد بن يزيد قال سمعت الرضا (ع) يقول من استفاد اخاً فى الله استفاد بيتاً في الجنة .

وفى المجالس عن ابيه قال قال لقمان لأبنه يا بني اتخذ الف صديق والألف قليل ولا تتخذ عدواً واحداً والواحد كثير وقال أمير المؤمنين (ع) عليك باخوان الصفا فانهم عماداً اذا استنجدتهم وظهور وليس كثيراً ألف خل وصاحب وان عدواً واحداً لكثير . اقول والأحاديث في ذلك كثيرة .

باب ٨٣ استحباب التحبب الى الناس

والتودد اليهم

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن احمد بن محمد وعن علي بن ابراهيم عن ابيه جميعاً عن ابن محبوب عن هشام بن سالم عن ابي بصير عن ابي جعفر (ع) قال

ان اعرابياً من بني تميم اتى النبي (ص) فقال اوصني فكان مما أوصاه تحبب الى الناس يحبوك . وعن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن علي بن حسان عن موسى بن بكير عن ابي الحسن (ع) قال التودد الى الناس نصف العقل ورواه ابن ادريس في آخر السرائر نقلا من كتاب موسى بن بكر مثله . وعن علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله «ع» قال قال رسول الله «ص» التودد الى الناس نصف العقل .

باب ٨٤ جملة من اصناف الذين لا ينبغي ابتداؤهم بالسلام

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن احمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن يحيي عن غياث بن ابراهيم عن ابي عبد الله «ع» قال قال امير المؤمنين «ع» لاتبدؤا اهل الكتاب بالتسليم فاذا سلموا فقولوا وعليكم . محمد بن ادريس في آخر السرائر نقلا في رواية ابي القاسم بن قولويه عن الأصبغ قال سمعت علياً «ع» يقول ستة لاينبغي ان اسلم عليهم اليهود والنصارى واصحاب النرد والشطرنج واصحاب خمر وبربط وطنبور والمتفكهين بسب الامهات والشعرآء . عبد الله بن جعفر الحميري في قرب الأسناد عن السندي بن محمد عن ابي البختري عن جعفر بن محمد عن ابيه عليه السلام ان رسول الله «ص» قال لا تبدؤا اهل الكتاب بالسلام وان سلموا عليكم فقولوا عليكم ولا تصافحوهم ولا تكنوهم الا ان تضطروا الى ذلك .

باب ٨٥ ان لكل مؤمن جار يؤذيه

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معوية بن عمار عن ابي عبد الله «ع» قال ما افلت المؤمن من واحدة من ثلاث ولربما اجتمعت الثلاث عليه اما بعض من يكون معه في الدار يغلق عليه بابه او جار يؤذيه او من في طريقه الى حوائجه يؤذيه ولو أن رجلا على رأس جبل لبعث الله عليه عزوجل شيطاناً يؤذيه ويجعل له من ايمانه انساً لا يحتاج معه الى احد .

وعنهم عن سهل بن زياد عن يحى المبارك عن اسحاق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال ما كان وما يكون وليس بكائن مؤمن إلا وله جار يؤذيه ولو أن مؤمناً في جزيرة من جزائر البحر لبعث الله من يؤذيه . وعن محمد بن يحي عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن ابي أيوب عن اسحق بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال ما كان فيما مضى ولا فيما بقي ولا فيما انتم فيه مؤمن إلا وله جار يؤذيه

باب ٨٦ استحباب استثناء مشيئة الله في الكتاب في كل موضع يناسب

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن ابي عمير عن مرازم بن حكيم قال أمر ابو عبد الله (ع) بكتاب في حاجته فكتب ثم عرض عليه ولم يكن فيه استثناء فقال كيف رجوتم ان يتم هذا وليس فيه استثناء انظروا كل موضع ليس فيه استثناء فاستثنوا فيه .

باب ٨٧ استحباب حسن الخلق مع الناس

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن الحسين بن مختار عن العلاء بن كامل قال قال ابو عبد الله (ع) اذا خالطت الناس فان استطعت الا تخالط أحداً إلا كانت يدك العليا عليه فافعل فان العبد يكون فيه بعض التقصير من العبادة ويكون له خلق حسن فيبلغه الله بخلقه درجة القائم الصايم .

اقول : والأحاديث في ذلك كثيرة جداً .

باب ٨٨ من ينبغي تقبيل يده وفمه ورأسه

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحي عن احمد بن محمد بن خالد عن محمد بن سنان عن الصباح مولى آل سالم عن ابي عبد الله (ع) قال ليس القبلة على الفم إلا للزوجة والولد الصغير. وعن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن رفاعة عن ابي عبدالله عليه السلام قال لا يقبل رأس أحد ولا يده إلا رسول الله (ص) ومن اريد به رسول الله (ص) . وعنه عن ابيه عن ابن ابى عمير عن زيد النرسي عن علي بن

زيد صاحب السابري قال دخلت على ابي عبد الله (ع) فناولت يده فقبلتها فقال اما انه لا يصلح إلا لنبي او وصي نبي .

باب ٨٩ تحريم كل كذب الا ما استثني

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن اسماعيل بن مهران عن سيف بن عميرة عمن حدثه عن ابي جعفر (ع) قال كان علي بن الحسين عليه السلام يقول لولده اتقوا الكذب الصغير منه والكبير في كل جد وهزل فان الرجل اذا كذب في الصغير اجترء في الكبير الحديث : وعنهم عن احمد عن ابيه عن القاسم بن عروة عن عبد الحميد الطائي عن الأصبغ بن نباته قال قال اميرالمؤمنين (ع) لا يجد عبد طعم الايمان حتى يترك الكذب هزله وجده . ورواه البرقي في المحاسن عن الاصبغ بن نباتة مثله . محمد بن علي بن الحسين عن المجالس عن احمد بن محمد بن يحيى عن ابيه عن يعقوب بن يزيد عن زياد بن مروان القندي عن ابي وكيع عن ابي اسحق السبعي عن الحرث الأعور عن علي (ع) قال لا يصلح من الكذب جد ولا هزل ولا ان يعد احدكم صبيته ثم لا يفي له ان الكذب يهدي الى الفجور والفجور يهدي الى النار الحديث وفى الفقيه باسناده عن حماد بن عمر وأنس بن محمد عن ابيه عن بن محمد عن آبائه في وصية النبي لعلي « ع » قال يا علي ان الله احب الكذب في الصلاح وابغض الكذب فى الفساد الى ان قال يا علي ثلاث تحسن فيهن الكذب الكيد فى الحرب ووعدك زوجتك والاصلاح بين الناس .

اقول : والاحاديث في ذلك كثيرة .

باب ٩٠ استحباب النظر الى جميع الصلحاء

ذرية النبي صلى الله عليه وآله

محمد بن علي بن الحسين ابن بابويه في عيون الاخبار عن محمد بن الحسن عن الصفار عن ابراهيم بن هاشم عن على بن معبد عن الحسين بن خالد عن ابى الحسن الرضا « ع » قال النظر الى ذريتنا عبادة قلت الى الأئمة منكم عبادة او النظر الى جميع

ذرية النبي « ص » قال بل النظر الى جميع ذرية النبي « ص » مالم يفارقوا منهاجه ولم يتلوثوا بالمعاصي . ورواه في المجالس بهذا السند الا انه ترك قوله مالم يفارقوا الى آخره . وفى الفقيه قال روى ان النظر الى الكعبة عبادة والنظر الى آل محمد صلى الله عليه وآله عبادة .

باب ٩١ انه لا يجوز اخذ شيء من تراب الكعبة

فمن فعل وجب ان يرده

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن ابن ابي عمير عن ابي علي صاحب الأنماط وأبان بن تغلب قال لما هدم الحجاج الكعبة فرق الناس ترابها فلما أرادوا ان يبنوها خرجت عليهم حية فمنعت الناس البناء إلى ان قال فقال له علي بن الحسين (ع) يا حجاج عمدت الى بناء إبراهيم واسماعيل (ع) فالقيته فى الطريق وانهبته كانك ترى انه تراث لك اصعد المنبر وأنشد الناس ان لا يبقى أحد الا رده قال فردوه الحديث ورواه الصدوق فى الفقيه مرسلا . ورواه في العلل عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن ابن ابي عمير مثله . وعنهم عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن المفضل بن صالح عن معوية بن عمار قال قلت لأبي عبد الله (ع) اخذت سكاً من سك المقام وتراباً من تراب البيت وسبع حصيات فقال بئس ما صنعت اما التراب والحصى فرده . وروى الصدوق في الفقيه باسناده عن معوية بن عمار مثله . وعن احمد بن مهران عمن حدثه عن محمد بن سنان عن حذيفة بن منصور قال قلت لأبي عبد الله (ع) ان عمي كنس الكعبة واخذ من ترابها فنحن نتداوى به فقال رده اليها . ورواه الصدوق في الفقيه باسناده عن حذيفه بن منصور .

باب ٩٢ عدم جواز اخذ شيء من تراب

المسجد وحصاه

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن

داود بن النعمان عن ابي ايوب الخزاز عن محمـــد بن مسلم قال سمعت أبا عبد الله (ع) يقول لا ينبغي لأحد ان يأخـذ من تربة ما حول الكعبة وان اخذ من ذلك شيئا رده . ورواه الشيخ في التهذيب باسناده عن موسى بن القاسم عن ابن ابي عمير ورواه الصدوق فى الفقيه باسناده عن محمد بن مسلم مثله . وعن حميد بن زياد عن غير واحد عن ابان عن زيد الشحام قال قلت لأبي عبد الله (ع) اخرج من المسجد وفي ثوبي حصاة قال فردها او اطرحها في مسجد . ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب . ورواه الصدوق باسناده عن زيد الشحام .

باب ٩٣ ان لكل امام عهد فى عنق اوليائه

وان عليهم ان يزوروه

محمد بن علي بن الحسين في الفقيه باسناده عن الحسن بن علي الوشا عن الرضا عليه السلام قال ان لكل امام عهد فى عنق أوليائه وشيعته وان من تمام العهد زيارة قبورهم فمن زارهم رغبة في زيارتهم وتصديقاً بما رغبوا فيه كان أئمتهم شفعاؤهم يوم القيامة . ورواه في العلل وعيون الاخبـار عن محمد بن الحسن عن الصفار عن احمد بن محمد الوشا . ورواه المفيد فى المقنعة مرســلا ، ورواه الكليني عن ابي علي الاشعري عن موسى بن عبد الله عن الوشا ، ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن احمد بن داود عن ابيــه عن محمد بن السندي عن احمد بن ادريس عن علي بن الحسن النيسابوري عن موسى بن عبد الله مثله .

باب ٩٤ افضل البقاع

محمد بن الحسن في التهذيب عن المفيد عن جعفر بن محمد بن قولويه عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن محمد بن عبد الله الراوندي عن الحسين بن سيف بن عميرة عن ابيه عن ابي بكر الحضرمي عن ابى جعفر (ع) قال قلت له اي البقــاع افضل بعد حرم الله وحرم رسول الله « ص » فقال الكوفة يا ابا بكر هي الزكية الطاهرة فيها قبور النبيين المرسلين وغير المرسلين والأوصياء الصادقين الحديث .

محمد بن علي بن الحسين في معاني الاخبار عن ابيه عن محمد بن يحي عن احمد بن محمد بن خالد عن احمد بن ابي عبد الله الرازي عن الحسن بن علي بن ابي عثمان عن موسى بن بكر عن ابي الحسن موسى بن جعفر (ع) عن ابيه عن آبائه عن رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله اختار من البلدان اربعة فقال والتين والزيتون وطور سنين وهذا البلد الامين. التين المدينة، والزيتون بيت المقدس، وطور سنين الكوفة، والبلد الامين مكة.

باب ٩٥ خير المال

محمد بن علي بن الحسين في الفقيه قال يا رسول الله (ص) أي المال خير قال الزرع زرعه صاحبه وأصلحه وأدى حقه يوم حصاده قيل يا رسول الله (ص) فأي المال بعد الزرع خير قال رجل في غنيمة قد تبع بها مواضع القطر يقيم الصلاة ويؤتي الزكوة قيل يا رسول الله (ص) فأي المال بعد الغنم خير قال البقر تغدوا بخير وتروح بخير قيل يا رسول الله فأي المال بعد البقر خير قال الراسيات في الوحل والمطعمات في المحل بالنخل من باعه فأنما ثمنه بمنزلة رماد على رأس شاهق اشتدت به الريح في يوم عاصف إلا أن يخلف مكانها قيل يارسول الله (ص) فأي المال بعد النخل خير فسكت فقال له رجل فأين الأبل قال فيها الشقاء والجفاء والعناء وبعد الدار تغدوا مدبرة وتروح مدبرة لا يأتي خيرها الا من جانبها الأشم اما انها لا تعدم الاتقياء إلا الفجرة .

ورواه في المجالس ومعاني الأخبار أيضاً عن ابيه عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن الحسين بن يزيد النوفلي عن اسماعيل ابن ابي زياد عن الصادق جعفر بن محمد عن ابيه عن آبائه عليهم السلام . في الخصال عن محمد بن علي ما جيلويه عن محمد بن يحيي عن محمد بن احمد عن ابراهيم بن هاشم عن النوفلي ورواه الكليني عن علي بن ابراهيم قال الصدوق معنى قوله لا يأتي خيرها إلا من جانبها الاشم انها لا تحلب ولا تركب إلا من الجانب الأيسر قال وقال (ع) في الغنم اذا ما اقبلت اقبلت واذا

أدبرت أقبلت والبقر إذا أقبلت أقبلت وإذا أدبرت أدبرت والا بل إذا أقبلت أدبرت وإذا أدبرت أدبرت .

باب ٩٦ ان الله ما خلق خلقا اكثر من الملائكة والشياطين

الحسن بن محمد الطوسي في اماليه عن ابيه عن المفيد عن جعفر بن محمد بن قولويه عن ابيه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن علي بن رباب عن محمد بن مسلم عن ابى عبد الله (ع) قال ما خلق الله خلقا اكثر من الملائكة وانه لينزل كل يوم سبعون الف ملك فيأتون البيت المعمور فيطوفون به فاذاهم طافوا به نزلوا فطافوا بالكعبة فاذا طافوا بها أتوا قبر النبي (ص) فسلموا عليه ثم اتوا قبرأمير المؤمنين (ع) فسلموا عليه ثم اتوا قبر الحسين (ع) ثم عرجوا وينزل مثلهم أبداً أبداً الى يوم القيامة الحديث .

محمد بن يعقوب عن محمد بن ابى عبد الله ومحمد بن الحسن عن سهل بن زياد عن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد جميعاً عن الحسن بن عباس بن حريش عن ابى جعفر الثانى في حديث طويل فى شأن انا انزلناه في ليلة القدر يقول فيه ابو جعفر عليه السلام لما ترون عن بعثة الله عزوجل للشنآن على أهل الضلالة من اجناد الشياطين اراد انهم اكثر مما ترون خليفة الذين بعثه للعدول والصواب من الملائكة قيل يا ابا جعفر وكيف يكون شيئاً اكثر من الملائكة قال كما شاء الله عزوجل قال السائل يا ابا جعفر انى لو حدثت بعض الشيعة بهذا الحديث لأنكروا قال كيف ينكرونه قال يقولون ان الملائكة (ع) اكثر من الشياطين قال صدقت افهم على ما اقول انه ليس يوم وليلة الا وجميع الجن والشياطين يزورون أئمة الضلال ويزور امام الهدى عددهم من الملائكة حتى اذا أتت ليلة القدر فهبط فيها من الملائكة الى أولي الأمر خلق الله او قال قيض الله عزوجل من الشياطين بعددهم ثم زادوا أولي الضلالة فاتوه بالأفك والكذب حتى لعله يصبح ويقول رأيت كذا وكذ فلو

سأل أولي الأمر عن ذلك لقال أرأيت شيطاناً اخبرك بكذا وكذا حتى يفسر له تفسيراً ويعلمه الضلالة التي هو عليها .

باب ٩٧ ان زيارة قبر الحسين (ع) أفضل الاعمال

جعفر بن محمد بن قولويه في المزار عن ابيه وجماعة من اصحابنا عن سعد الله ابن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن علي الوشا عن احمد بن عابد عن ابي خديجة عن ابي عبد الله (ع) قال سئلته عن زيارة قبر الحسين (ع) فقال انه افضل ما يكون من الاعمال . اقول والاحاديث فيه كثيرة .

باب ٩٨ عدم استحباب السفر الى زيارة شيء من .

القبور إلا قبور الانبياء والأئمة عليهم السلام

محمد بن علي بن الحسين فى الخصال ، وفي عيون الاخبار عن احمد بن زياد بن جعفر الهمداني عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ياسر الخادم قال قال علي بن موسى الرضا (ع) لا تشدوا الرحال الى شيء من القبور إلا الى قبورنا ألا واني مقتول بالسم ظلماً ومدفون فى موضع غربة فمن شد رحله الى زيارتي استجيب دعاؤه وغفر له ذنوبه .

باب ٩٩ اعظم البر واعظم العقوق

محمد بن الحسن الطوسي فى التهذيب باسناده عن محمد بن الحسن الصفار عن العباس بن معروف عن ابي همام وعن محمد بن سعيد بن غزوان عن السكوني عن جعفر عن ابيه عن آبائه عن النبي (ص) قال فوق ذي بر برٌ حتى يقتل فى سبيل الله فاذا قتل في سبيل الله فليس فوقه بر وفوق كل ذي عقوق عقوق حتى يقتل أحد والديه فليس فوقه عقوقه . ورواه الكليني عن علي بن ابراهيم عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله « ع » مثله . الى قوله فليس فوقه بر . ورواه الصدوق في الخصال عن محمد بن الحسن عن الصفار .

باب ١٠٠ انه ينبغي للانسان ان يعتبر بكل ما يراه ويتفكر فيه

محمد بن علي في المجالس عن محمد بن يحيى عن جعفر بن محمد بن مالك عن سعيد بن عمر وعن اسماعيل ابن يسير قال كتب هارون الرشيد الى ابي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام عظني أو جز فكتب اليه ما من شيء تراه عينيك إلا وفيه موعظة

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن بعض اصحابه عن ابان عن الحسن الصيقل قال سئلت ابا عبد الله « ع » عما يروى الناس تفكر ساعة خير من قيام ليلة قيل كيف يتفكر قال يمر بالخربة او بالدار فيقول اين بأنوك اين ساكنون مالك لا تتكلمين . ورواه الحسين بن سعيد في كتاب الزهد عن فضالة عن القسم عن ابان ورواه البرقي في المحاسن عن بنان بن عباس عن حسين الكرخي عن جعفر بن ابان عن الحسن .

باب ١٠١ أن لكل معروف صدقه

محمد بن علي بن الحسين في المحاسن عن علي بن احمد بن عبد الله عن ابيه عن جده احمد بن ابي عبد الله عن الحسين بن سعيد عن ابراهيم بن ابى البلاد عن عبد الله بن وليد الوصافي قال قال ابو جعفر « ع » صنايع المعروف تقي مصارع السوء ولكل معروف صدقة اهل المعروف في الدنيا اهل المعروف في الآخرة أهل المنكر في الدنيا هم اهل المنكر في الآخرة وأول الجنة دخولا الى الجنة اهل المعروف وان اول اهل النار دخولا الى النار اهل المنكر .

ورواه الحسين بن سعيد في كتاب الزهد انه ينبغي فعل المعروف مع كل احد . محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابى عمير عن جميل بن دراج عن ابى عبد الله قال هو أهله فكن أصنع المعروف الى من هو اهله والى من ليس من اهله فان لم يكن هو أهله فكن انت من اهله . وعنه عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معوية بن عمار قال قال ابو عبد الله اصنعوا المعروف الى كل احد فان كان اهله وإلا

أنت أهله . ورواه الصدوق مرسلا . اقول والاحاديث في ذلك كثيرة . وروى النهي من فعل المعروف مع غير اهله وحمل على الواجبات كالزكوة والخمس وعلى من علم كفره ونحوه وعلى من يفعل المعروف مع غير اهله ولا يفعله مع اهله .

باب ١٠٢ استحباب فعل المعروف مع العلويين والسادات

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن النوفلي عن عيسى بن عبدالله عن ابي عبد الله (ع) قال قال رسول الله (ص) من صنع الى احد من اهل بيتي يداً كافأته يوم القيامة . اقول والأحاديث فى ذلك كثيرة .

باب ١٠٣ أستحباب نفع المؤمنين

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكوني عن ابي عبد الله (ع) قال قال رسول الله (ص) الخلق عيال الله فأحب الخلق الى الله من نفع عيال الله وادخل على اهل بيته سروراً . اقول والاحاديث في ذلك كثيرة .

باب ١٠٤ استحباب ادخال السرور على المؤمنين

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد وعن محمد بن يحيي عن احمد بن محمد بن عيسى جميعاً عن ابن محبوب عن ابي حمزة الثمالي قال سمعت ابا جعفر (ع) يقول قال قال رسول الله (ص) من سر مؤمناً فقد سرني ومن سرني فقد سر الله . اقول والأحاديث فى ذلك كثيرة .

باب ١٠٥ ان الله قسم الارزاق حلالا لا حراما فمن تناول حراماً فقد نقص عليه بقدره

محد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن احمد بن محمد وعن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد جميعاً عن ابن محبوب عن حمزة الثمالي عن ابي جعفر (ع) قال قال رسول الله (ص) في حجة الوداع الا أن روح الأمين نفث في روعي انه لا تموت

نفس حتى تستكمل رزقها فاتقوا الله واجملوا في الطلب ولا يحملنكم استبطاء شيء من الرزق ان تطلبوه بمعصية الله فان الله قسم الأرزاق بين خلقه حلالا ولم يقسمها حراماً فمن اتقى وصبر أتاه الله برزقه من حله ومن هتك حجاب الستر وعجل فاخذ من غير حله قصر به من رزقه الحلال وحوسب به يوم القيامة ورواه المفيد في المقنعة مرسلا الى قوله في الطلب . اقول والأحاديث في ذلك كثيرة . ذكرنا بعضها في كتاب التجارة من وسائل الشيعة .

باب ١٠٦ ان الارزاق قسمان موقوف على الطلب

وغير موقوف عليه

محمد بن النعمان المفيد في المقنعة قال قال الصادق (ع) الرزق مقسوم على ضربين احدهما واصل الى صاحبه وان لم يطلب . والآخر معلق بطلبه فالذي قسم للعبد على كل حال آتيه وان لم يسع له والذي قسم له بالسعي فينبغي ان يطلب من وجوهه وهو احله الله له دون غيره فان طلب من جهة الحرام فوجده حسب عليه برزقه وحوسب عليه . محمد بن علي بن الحسين في الفقيه باسناده عن امير المؤمنين (ع) في وصيته لمحمد بن الحنفية قال يا بني الرزق رزقان رزق تطلبه ورزق يطلبك فان لم تأته أتاك فلا تحمل هم سنتك على هم يومك وكذلك كل يوم ما هو فيه .

باب ١٠٧ استحباب مباشرة كبائر الامور

والاستنابة فيما سواها

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن رجل عن ابي عبد الله (ع) قال باشر كبائر امورك وكل ما شئت منها الى غيرك قال ضرب أي شيء قال ضرب اشربة العقار وما اشبهها ورواه الصدوق في الفقيه مرسلا وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله عن ابيه عن عمرو بن ابراهيم عن خلف بن حماد عن هارون بن الجهم عن الأرقط قال قال ابو عبد الله (ع) قال لا تكونن دواراً في الأسواق ولا تلي دقائق الأشياء بنفسك فانه لا ينبغي للمرء المسلم ذوي الحسب

والدين ان يلي شراء دقائق الأشياء بنفسه ما خلا ثلاثة أشياء فانه ينبغي لذي الدين والحسب ان يليها بنفسه العقار والأبل والرقيق . ورواه الصدوق فى الفقيه باسناده عن الأرقط .

باب ١٠٨ انه ينبغى اختيار معالى الامور

وترك حقيرها

محمد بن عمر بن عبد العزيز الكشي في كتاب الرجال عن النضر بن الصباح عن اسحق بن محمد بن البصري عن محمد بن جمهور العمى عن موسى بن بشار الوشا عن داود بن النعمان عن ابي عبد الله (ع) فى حديث انه قال للكميت ان الله يحب معالي الامور ويكره سفاسفها . قال الجوهري والسفساف الردي من كل شيء والأمر الحقير وفى الحديث ان الله يحب معالي الامور ويكره سفاسفها .

باب ١٠٩ انه لم يبق شيء عن آثار رسول الله

صلى الله عليه وآله شيء لم يغير الا ثلاثة

محمد بن يعقوب عن ابي علي الأشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان بن يحيي عن ابن مسكان عن الحلبي قال قال ابو عبد الله (ع) هل أتيتم مسجد قبا أو مسجد فضيخ أو مشربة أم ابراهيم فقلت نعم فقال اما انه لم يبق من آثار رسول الله (ص) شيء إلا وقد غير غير هذا ان الجاهلية ضيعوا كل شيء من دين ابراهيم عليه السلام إلا ثلاثة .

محمد بن علي بن الحسين فى العلل عن ابيه ومحمد بن الحسين بن احمد بن الوليد عن سعد بن عبد الله عن القاسم بن محمد الاصفهاني عن سلمان بن داود المقري عن فضل بن عياض قال سئلت ابا عبد الله (ع) عن اختلاف الناس في الحج الى ان قال قلت فيعتد بشيء من أمر الجاهلية فقال ان اهل الجاهلية ضيعوا كل شيء من دين ابراهيم إلا الختان والتزويج والحج فانهم تمسكوا بها ولم يضيعوا لها .

باب ١١٠ ألذ اللذات

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحي عن سلمة بن الخطاب عن علي بن حسان عن بعض اصحابنا قال سألنا ابا عبد الله (ع) أي شيء ألذ قال « النساء » قال فقلنا غير شيء فقال هو ألذ الاشياء .

باب ١١١ مباضعة النساء

وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن ابي عبد الله البرقي عن الحسن بن قتادة عن رجل عن جميل بن دراج قال قال ابو عبد الله « ع » ما يلذ الناس في الدنيا والآخرة بلذة اكثر لهم من لذة النساء وهو قول الله عزوجل زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين الى آخر الآية ثم قال وان اهل الجنة ما يتلذذون بشيء من الجنة اشهى عندهم من النكاح لاطعام ولا شراب وعن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن خضير بن البختري عن ابى عبد الله « ع » قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما احب من دنيا كم إلا النساء والطيب وعنه عن ابيه عن ابن ابي عمير عن بكار بن كردم وغير واحد عن ابى عبد الله « ع » قال قال رسول الله « ص » جعلت قرة عيني في الصلوة ولذتي في النساء .

باب ١١٢ اعظم الفتن

محمد بن علي بن الحسين في الخصال عن محمد بن موسى بن المتوكل عن على ابن الحسين السعد ابادي عن احمد بن ابى عبد الله البرقي عن ابيه عن محمد بن سنان عن زياد بن مروان عن سعد بن طريف عن الاصبغ بن نباته قال قال امير المؤمنين «ع» الفتن ثلاثة حب النساء وهو سيف الشيطان وشرب الخمر وهو فخ الشيطان وحب الدنيا والدرهم وهو سهم الشيطان فمن احب النساء لم ينتفع بعيشه ومن احب الشرب حرمت عليه الجنة ومن احب الدينار والدرهم فهو عبد الدنيا الحديث .

باب ١١٣ أغلب الاعداء

محمد بن علي بن الحسين فى الفقيه باسناده عن أبي عبد الله (ع) قال أغلب الأعداء للمؤمن زوجة السوء .

باب ١١٤ أول ما عصى الله به

محمد بن علي بن الحسين في الخصال عن ابيه عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن علي بن معبد عن عبد الله بن القاسم عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله (ع) قال : قال رسول الله (ص) أول ما عصى الله بست خصال حب الدنيا وحب الرياسة وحب النوم وحب النساء وحب الطعام وحب الراحة .

باب ١١٥ خير النساء

محمد بن يعقوب عن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد وعن محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن ابراهيم عن ابيه جميعاً عن الحسين بن محبوب عن علي بن رياب عن أبي حمزة عن جابر بن عبد الله قال سمعته يقول كنا عند النبي (ص) ان خير نساءكم الولود الودود العفيفة العزيزة فى أهلها الذليله مع بعلها المتبرجة مع زوجها الحصان على غيره التي تسمع قوله وتطيع أمره واذا خلا بها بذلت له مايريد منها ولم تبذل له كتبذل الرجل اقول والاحاديث فى ذلك كثيرة مروية فى الكافى وغيره إلا أن في بعضها خير نساءكم التي إذا دخلت مع زوجها خلعت له درع الحياء وإذا لبست لبست معه درع الحياء .

وفى حديث آخر خير نساءكم الخمس قيل وما الخمس قال الهينة اللينة المواسية التي إذا غضب زوجها لم تكتحل بغمض حتى يرضى وإذا غاب عنها زوجها حفظته في غيبته . وفي حديث آخر خير نساءكم الطيبة الريح الطيبة الطبيخ التي اذا انفقت انفقت وإذا امسكت امسكت بمعروف . وفي حديث آخر خير نساءكم العفيفة الغلمة .

وفى حديث آخر أفضل نساء امتي اصبحهن وجهاً واقلهن مؤنة . وفي حديث آخر خير نساء كن للرجال نساء قريش احناهن على ولد وخيرهن لزوج .

باب ١١٦ شر النساء

محمد بن يعقوب بالأسناد السابق عن جابر عن النبي (ص) قال الا اخبركم بشرار نساءكم الذليله في اهلهـــا العزيزة مع بعلها العقيم الحقود التي لا تورع من قبيح المتبرجة إذا غاب عنها بعلها الحصان معه إذا حضر لا تسمع قوله ولا تطيع أمره وإذا خلا بها بعلها تمنعت منه كما تمنع الصعبة عند ركوبها ولا تقبل منه عذراً ولا تغفر له ذنباً . ورواه الصدوق في الفقيه مرسلا . ورواه الشيخ باسناده عن الحسن بن محبوب مثله . وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن بعض اصحابه عن ملحان عن عبد الله بن سنان قال قال رسول الله (ص) شرار نساءكم المعفرة الدنسة اللجوجة العاصية الذليلة في قومها العزيزة في نفسها الحصان على زوجها الهلوك على غيره ما يجمع خير الدنيا والآخرة . محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن علي بن عقبة عن يزيد بن معوية العجلي عن ابى عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله (ص) قال الله عزوجل إذا أردت أن اجمع للمسلم خير الدنيا والآخرة جعلت له قلباً خاشعاً ولساناً ذاكراً وجسداً على البلاء صابراً وزوجته مؤمنة تسره اذا نظر إليها وتحفظه اذا غاب عنها بعلها في نفسها وماله .

باب ١١٧ انه فى كل شىء اسرافا الا النساء

محمد بن مسعود العياشي في تفسيره عن يونس بن عبد الرحمن عمن اخبره عن ابي عبد الله (ع) انه قال في كل شيء اسرافاً إلا النساء قال الله عزوجل فانكحوا ما طاب لكم من النساء وقال واحل لكم ما وراء ذلكم .

باب ١١٨ ان الله أهلك امة باللواط ولم يهلك أحداً بالزنا

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن اسماعيل بن مرار عن يونس عن بعض اصحابنا عن ابي عبد الله قال سمعته يقول حرمة الدبر اعظم من حرمة الفرج وان الله اهلك امة لحرمة الدبر ولم يهلك أحداً لحرمة الفرج .

باب ١١٩ ان من ألح في اللواط دعى الناس الى نفسه

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن زكريا بن محمد عن ابيه عن عمر عن ابي جعفر (ع) في حديث تحريم اللواط وهلاك قوم لوط قال قال رسول الله (ص) من ألح في وطي الرجال لم يمت حتى يدعوا الرجال إلى نفسه. ورواه الصدوق في عقاب الأعمال عن محمد بن الحسن عن احمد بن محمد بن خالد

١٢٠ انه ليس شيء احب الي من ان يطاع ولا يعصى

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن ابي حمزة قال كنت عند علي بن الحسين (ع) فجاء رجل فقال يا أبا محمد اني مبتلى بالنساء فأزني يوماً وأصوم يوماً فيكون ذا كفارة لذا فقال له علي بن الحسين (ع) أنه ليس شيء أحب إلى الله من أن يطاع ولا يعصى فلا تزن ولا تصم فاجتذبه ابو جعفر (ع) اليه فاخذه بيده فقال يا ابا زنة تعمل عمل اهل النار وترجو أن تدخل الجنة

باب ١٢١ ما تعرفه جميع الحيوانات

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن سيف بن عميره عن ابراهيم بن ميمون عن محمد بن مسلم قال سئلت ابا عبد الله (ع) عن قول الله عزوجل أعطى كل شيء خلقه ثم هدى قال ليس شيء من خلق الله إلا وهو يعرف من شكله الذكر من الأنثى قلت ما معنى ثم هدى قال هـذه النكاح والسفاح من شكله .

محمد بن علي الحسين في الفقيه باسناده عن علي بن رياب عن ابي حمزة عن علي بن الحسين (ع) انه كان يقول ما بهمت البهائم عنه فلا تبهم عن اربعة معرفتها بالرب تبارك وتعالى ومعرفتها بالموت ومعرفتها بالأنثى من الذكر ومعرفتها المرعى والخصب .

باب ١٢٢ افضل العبادات

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن أحمد بن علي بن الحكم عن معوية بن وهب عن ميمون القداح قال سمعت ابا جعفر (ع) يقول مامن عبادة افضل من عفة بطن وفرج وروي افضل العبادات الفقه وافضل الدين الورع. اقول والاحاديث في ذلك كثيرة .

باب ١٢٣ ان الله ما نهى عن شيء إلا وقد عصي فيه

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن عمير بن اذينة عن سعد بن ابي عروة عن قتادة عن الحسن البصري قال ان رسول الله (ص) تزوج امرأة من بني عامر وامرأة من بني كندة ولم يدخل بها والحقها باهلها فلما مات استأذنتا ابا بكر ثم تزوجا فجذم أحد الزوجين وجن الآخر قال عمر بن اذينة فحدثت بهذا الحديث زرارة وفضيل فرويا عن ابي جعفر (ع) انه قال ما نهى الله عن شيء إلا وقد عصي فيه حتى لقد نكحوا أزواج رسول الله (ص) وذكر هاتين العامرية والكندية ثم قال ابو جعفر (ع) لو سئلتهم عن رجل تزوج امرأة فطلقها قبل أن يدخل بها أتحل على أبنه فقالوا لا فرسول الله (ص) اعظم حرمة من آبائهم ورواه ابن ادريس في آخر السرائر نقلا من كتاب موسى بن بكر عن زرارة نحوه .

باب ١٢٤ ان كل رمانة فيها حبة من الجنة

احمد بن ابي عبد الله البرقي في المحاسن عن ابيه عن صفوان بن يحيى عن ابيه عن اسحق بن عمار عن ابي جعفر (ع) قال في كل رمانة حبة من الجنة . اقول والأحاديث في ذلك كثيرة .

باب ١٢٥ ان ينبغي المشاركة في كل طعام إلا الرمان

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان عن ابي عبد الله (ع) قال ما من شيء اشارك فيه ابغض الي من الرمان وما من رمانة إلا وفيها حبة من الجنة فاذا أكلها الكافر بعث الله إليه ملكاً فانتزعها . وعن ابي علي الأشعري عن محمد بن عبد الجبار عن محمد بن سالم عن احمد بن النظر عن محمد بن مفضل قال سمعت اباعبد الله (ع) يقول ما من طعام آكله إلا وانا اشتهي اشارك فيه او قال ان يشركني فيه انسان إلا الرمان فانه ليس من رمانة إلا وفيها حبة من الجنة اقول والأحاديث في ذلك كثيرة .

باب ١٣٦ ان ما احله الله ففيه صلاح العباد
وكل ما حرمه ففيه الفساد

محمد بن علي بن الحسين فى العلل باسانيده عن محمد بن سنان عن الرضا فى حديث قال وجدنا ان ما احل الله ففيه صلاح العباد وبقاؤهم ولهم إليه حاجة ووجدنا المحرم من الأشياء ولاحاجة بالعباد إليه ووجدناه مفيداً . اقول والأحاديث في ذلك كثيرة .

باب ١٣٧ ان كل ورقه من الهند باعليها
قطرة من الجنة وعلى الكراث قطرات

محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن السكونى عن ابى عبد الله (ع) قال نعم البقلة الهندبا وليس من ورقة إلا وعليها قطرة من الجنة فكلوها ولا تغسلوها قال وكان ابى ينهانا عن أكله اذا نقضناه . ورواه البرقي في المحاسن عن النوفلي . اقول والاحاديث فيه كثيرة وروى انه يقطر على الكراث ست قطرات وروى قطرات .

باب ١٣٨ خير ماء على وجه الارض وشر ماء
على وجه الأرض

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد الاشعري عن عبد الله بن ميمون القداح عن ابي عبد الله (ع) قال قال امير المؤمنين عليه السلام ماء زمزم خير ماء على وجه الارض وشر ماء على وجه الارض ماء برهوت الذي بحضرموت يرده هام الكفار بالليل .

باب ١٣٩ اصناف القضاه

محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيي عن احمد بن محمد عن يعقوب بن يزيد عن يحيي بن المبارك عن عبدالله بن جبلة عن ابى جبلة عن اسحق بن عمار عن ابى عبد الله (ع) قال قال امير المؤمنين « ع » لشريح جلست مجلساً لا يجلسه إلا نبي او وصي نبي او شقي. اقول وجهه اما ان يعمل بقول النبي « ص » او قول الوصي فيكون سعيداً

او يعمل بغير قولها فيكون شقيا ، وعن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن ابيه رفعه عن ابى عبد الله « ع » قال القضاة أربعة ثلاثة في النار وواحد في الجنة رجل قضى بجور وهو يعلم فهو في النار ، ورجل قضى بجور وهو لا يعلم فهو في النار ورجل قضى بالحق وهو لا يعلم فهو في النار ورجل قضى بالحق وهو يعلم فهو فى الجنة . ورواه المفيد فى المقنعة مرسلا .

باب ١٣٠ اصناف الناس

محمد بن يعقوب عن على بن محمد وغيره عن سهل بن زياد عن محمد بن يحيي عن احمد بن محمد بن جميع عن ابن محبوب عن هشام بن سالم عن ابى حمزة عن ابى اسحق السبيعي عمن حدثه عمن يوثق به قال قال أمير المؤمنين « ع » ان الناس آلوا بعد رسول الله « ص » الى ثلاثة آلوا إلى عالم على هدى من الله قد اغناه الله بما علم من غيره وجاهل مدع للعلم لا علم له معجب بما عنده قد فتنته الدنيا وفتن غيره ومتعلم من عالم على سبيل هدى من الله ونجاة ثم هلك من ادعى وخاب من افترى ،

محمد بن الحسين الرضي في نهج البلاغة عن علي « ع » قال انما الناس رجلان متبع شرعة ومبتدع بدعة . اقول والاحاديث فى ذلك كثيرة .

باب ١٣١ ان الله ما صرف العذاب عن قوم وقد اظلهم إلا قوم يونس

محمد بن علي بن الحسين بن بابويه فى العلل عن علي بن احمد بن محمد عن محمد بن ابي عبد الله الكوفي عن موسى بن عمران النخعي عن عمه الحسين بن يزيد عن علي بن سالم عن ابيه عن ابي بصير قال قلت لأبي عبد الله (ع) لأي علة صرف الله العذاب عن قوم يونس وقد اظلهم ولم يفعل ذلك بغيرهم من الأمم فقال لأنه قد كان في علم الله انه سيصرفه عنهم لتوبتهم وانما ترك اخبار يونس بذلك لأنه أراد أن يفرغه لعبادته في بطن الحوت فيستوجب بذلك ثوابه وكرامته . وعن محمد بن الحسن عن الصفار عن محمد بن الحسين عن ابن فضال عن ابي المعز عن سماعة انه سمعه .

يقول ما رد الله العذاب عن قوم وقد اظلهم إلا قوم يونس فقلت لكان قد اظلهم فقال نعم حتى نالوه باكفهم فقلت وكيف كان ذلك قال كان في العلم المثبت عند الله الذي لم يطلع عليه أحد أنه سيصرفهم عنه .

باب ١٣٢ أول من يدخل الجنه

محمد بن علي بن الحسين في العلل عن الحسين بن علي عن عبد الله بن جعفر الحضرمي عن محمد بن عبد الله القرشي عن علي بن احمد التميمي عن محمد بن مروان عن عبد الله بن يحي عن محمد بن الحسن بن علي بن الحسين عن ابيه عن جده عن الحسين بن علي عليهم السلام قال قال رسول الله (ص) لعلي أنت أول من يدخل الجنة فقلت يا رسول الله أدخلها قبلك قال نعم أنت صاحب لوائي في الآخرة كما أنت صاحب لوائي في الدنيا فحامل اللواء هو المتقدم ثم قال يا علي كأني بك وقد دخلت الجنة وبيدك لوائي وهو لواء الحمد وتحته آدم فمن دونه .

باب ١٣٣ ان يوم عاشوراء اعظم الايام مصيبه

محمد بن علي بن الحسين في العلل عن علي بن يسار القزويني عن المظفر بن احمد القزويني عن محمد بن جعفر الأسدي عن سهل بن زياد عن سليمان بن عبد الله بن الفضيل الهاشمي قال قلت لابي عبد الله جعفر بن محمد (ع) يابن رسول الله كيف صار يوم عاشوراء يوم مصيبة وغم وجزع وبكاء دون اليوم الذي قبض فيه رسول الله (ص) واليوم الذي ماتت فيه فاطمة (ع) واليوم الذي قتل فيه أمير المؤمنين (ع) واليوم الذي قتل فيه الحسن (ع) فقال ان يوم الحسين اعظم مصيبة من سائر الايام وذلك ان اصحاب الكساء الذين كانوا اكرم الخلق على الله كانوا خمسة فلما مضى النبي بقى أمير المؤمنين وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام فكانوا فيهم عزآء وسلوة فلما مضت فاطمة (ع) كان في أمير المؤمنين والحسن والحسين عليهم السلام للناس عزآء وسلوة فلما مضى منهم أمير المؤمنين (ع) كان للناس في الحسن والحسين (ع) عزآء وسلوة فلما قتل الحسين (ع) لم يكن بقى من اصحاب

الكساء احد للناس فيه بعده عزاء وسلوة فكان ذهابه كذهاب جميعهم كما كان بقاؤه كبقاء جميعهم فذلك صار يومه اعظم الايام مصيبة الحديث .

باب ١٣٤ ان كل جزع وبكاء مكروه الاما استثنى

محمد بن الحسن الطوسي في الامالي عن ابيه عن المفيد عن ابن قولويه عن ابيه عن احمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن ابى محمد الأنصاري عن معوية بن وهب عن ابى عبد الله (ع) فى الحديث قال كل الجزع والبكاء مكروه إلا الجزع والبكاء لقتل الحسين «ع» . جعفر بن محمد بن قولويه في المزار عن ابيه عن السعد عن الجاموراني عن الحسين بن على بن ابى حمزة عن ابيه عن ابى عبد الله «ع» قال ان الجزع والبكاء مكروه للعبد وفى كل ماجزع ما خلا البكاء على الحسين «ع» ابن على عليه السلام فانه فيه مأجوراً . اقول والاحاديث فيه كثيرة . وروى استثناء البكاء من خشية الله والبكاء لموت المؤمن والبكاء عند غلبة الحزن .

باب ١٣٥ ان كل شيء بكى على الحسين الا ما استثنى

محمد بن يعقوب عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن القاسم بن يحيي عن جده الحسن بن راشد عن الحسين بن سويد عن الصادق «ع» قال في حديث ان الحسين «ع» لما قضى بكى عليه السموات السبع والأرضون وما فيهن وما بينهن ومن يتقلب فى الجنة والنار من خلق ربنا وما يرى وما لا يرى بكى على ابى عبد الله عليه السلام إلا ثلاثة أشياء لم تبك البصرة ولا دمشق ولا آل عثمان . يقول محمد بن الحسن بن على بن محمد الحر العاملي قد أوردت ما تيسر ايراده وأفردت ما امكن جمعه وإفراده من فنون الكليات الشاملة لأكثر الجزئيات منعتني من استيفاء أحاديثها واستقصاء باقي أمثالها كثرة الغموم والعوائق ووفور الهموم والعلائق وفي هذه الأبواب كفاية لمن أراد الهداية بالرواية :

والله الهادي إلى الصواب والمسؤل أن لا يحرمني الأجر والثواب .

فهرست كتاب الفصول المهمة
في أُصول الائمة

ص

ص

ص

ص

ي

ص			
٥٠٣	باب	٣٣	استحباب احتساب موت الاولاد
٥٠٤	»	٣٤	استحباب الاسترجاع عند كل مصيبة
٥٠٤	»	٣٥	وجوب الرضا بالقضاء مطلقاً
٥٠٤	»	٣٦	انه ينبغي الصبر على المصايب والبلايا
٥٠٥	»	٣٧	ان اشد الناس بلاءاً الانبياء ثم الاوصياء
٥٠٥	»	٣٨	انه مامن اهل بيت إلا وملك الموت يتصفحهم
٥٠٦	»	٣٩	انه لا بأس بلبس جميع الجلود إلا استثنى
٥٠٦	»	٤٠	كراهة لبس ثياب السود إلا ما استثنى
٥٠٦	»	٤١	ينبغي للشيعة ان يتزينوا ماقدروا عليه
٥٠٧	»	٤٢	ان خير لباس كل زمان لباس اهله
٥٠٧	»	٤٣	كراهة الشهرة في الملابس والمراكب
٥٠٧	»	٤٤	انه لا ينبغي التختم بغير الفضة
٥٠٨	»	٤٥	جواز لبس كل لون من الثياب
٥٠٨	»	٤٦	ما ينبغي ان يقال عند تلاوة انواع الآيات
٥٠٩	»	٤٧	جواز القراءة بالقراءة المشهورة
٥١٠	»	٤٨	استحباب تعليم الناس من القرآن
٥١٠	»	٤٩	استحباب قراءة القرآن على كل حال
٥١٠	»	٥٠	استحباب كثرة تلاوة القرآن
٥١١	»	٥١	وجوب سجود التلاوة على القارىء
٥١١	»	٥٢	انه يستحب للانسان ان يسجد عليه
٥١٢	»	٥٣	ان كل دعاء مشروع يدعو به
٥١٣	»	٥٤	استحباب اختيار الدعاء على سائر العبادات


